المملكة العربية السعودية
وزارة التعليم العالي
جامعة أم القرى
كلية الدعوة وأصول الدين
قسم العقيدة
الدراسات العليا

السماع عند الصوفية

عرض ونقد على ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة

رسالة مقدمة لنيل درجة الماجستير في العقيدة

إعداد الطالب
عبدالرحمن بن عبدالرحيم بن عبدالله القرشي

إشراف
فضيلة الدكتور / عبدالله بن عمر بن سليمان الدميجي

١٤٢١هـ

﴿ بِسۡمِ ٱللَّهِ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴾

ملخص الرسالة

عنوان الرسالة: السماع عند الصوفية، عرضٌ ونقدٌ على ضوء عقيدة أهل السنة والجماعة.

موضوع الرسالة: دراسة مسألة السماع وبيان الشرعي منه. وهو: سماع ما جاء به الرسول ﷺ سماع فقهٍ وقبولٍ.

وكذلك التعرف على السماع البدعي كما هو عند الصوفية. وهو: شعرٌ مغنى بصوتٍ حسنٍ مع آلةٍ وحركةٍ بنيةِ التعبدِ لله تعالى. وهذا التعرف من خلال كتبهم الأصلية.

ثم بيان الفرق بين السماع البدعي الصوفي وسماع اللهو واللعب الذي عند الفساق من أهل الشهوات. وهذا من خلال معرفة مقاصد الفريقين بسماعهم.

فالمتصوفة يقصدون من السماع التعبد والتزكية والدعوة إلى الطريق والوصول من ثم إلى الوجد والكشف كما زعموا.

والخلوص بعد ذلك إلى معرفة بدعتي القراءة بالألحان والقصائد الزهدية اللتين ظهرتا قبل السماع البدعي.

وكذلك عرضت الرسالة لأدلة الصوفية على السماع البدعي ونقد ذلك من خلال النصوص الشرعية وأقوال أهل العلم، والوصول إلى أنه بدعة مخالفة للكتاب والسنة والإجماع، ولم تكن معروفة في الصدر الأول، وإنما أحدثها المتصوفة متأثرين بالعقائد الهندية، والفارسية، واليونانية.

الطالب	المشرف	عميد كلية الدعوة وأصول الدين
عبدالرحمن بن عبدالرحيم القرشي	د. عبدالله بن عمر الدميجي	د. عبدالله بن عمر الدميجي

المقدمة

إن الحمد لله نحمده، ونستعينه، ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، وأشهد أن لا إله إلاَّ الله وحده لا شريك له، وأشهد أن محمدًا عبده ورسوله.

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾ [آل عمران].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ٱتَّقُوا۟ رَبَّكُمُ ٱلَّذِى خَلَقَكُم مِّن نَّفْسٍ وَٰحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَآءً ۚ وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ ٱلَّذِى تَسَآءَلُونَ بِهِۦ وَٱلْأَرْحَامَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا ﴿١﴾﴾ [النساء].

﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَقُولُوا۟ قَوْلًا سَدِيدًا ﴿٧٠﴾ يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَـٰلَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَمَن يُطِعِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدْ فَازَ فَوْزًا عَظِيمًا ﴿٧١﴾﴾ [الأحزاب].

أما بعد: فإن أصدق الحديث كتاب الله عز وجل، وخير الهدي هدي محمد ﷺ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة، وكل بدعة ضلالة، وكل ضلالة في النار[١].

وبعد: فقد بعث الله تعالى محمدًا ﷺ والناس في جاهلية وشر وإعراض عما جاءت به الرسل عليهم الصلاة والسلام. فمعبودهم غير الله، ومحبتهم وخوفهم ورجاؤهم لغيره، وقصدهم وإرادتهم بأعمالهم الرياء والسمعة والحياة الدنيا وزينتها، والمشرع الذي له الأمر والنهي الطاغوت من الآباء والأجداد والكبراء، والشريعة التي إليها التحاكم والتسليم الجاهلية وسدنتها.

---

(١) أخرجه أبوداود، كتاب النكاح، باب في خطبة النكاح (٢/٥٩١) برقم (٢١١٨)، والترمذي وحسنه، كتاب النكاح، باب (١٧) (٣/٤٠٤) برقم (١١٠٥)، والنسائي كتاب الجمعة، باب كيفية الخطبة (٣/١٠٤)، وصححه الألباني في كتاب مفرد باسم خطبة الحاجة. انظر: تخريج المشكاة رقم (٣١٤٩).

ولما كانت البشرية لا هداية لها ولا فلاح لا في أمورها الدنيوية ولا الأخروية حتى تهتدي إلى هذه الأربع، المعبود الذي لا يعبد إلاَّ إياه، والقصد والغاية التي إليها يحفدون، والمشرع الذي له الحكم والأمر، والشريعة التي تُحْكم بها الحياة ويعيش الناس تحت ظلالها.

ومن هنا كان مبعث الرسل عليهم الصلاة والسلام وخاتمهم محمد ﷺ لبيان هذه الأربع وتقريرها، وهي من الدين المشترك بين الأنبياء جميعًا.

فما بعث الله من رسول ولا نبي إلاَّ لبيان ذلك وتقريره.

يقول سبحانه وتعالى في الرسالة الخاتمة مخاطبًا البشرية جميعًا: ﴿ٱلْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٢﴾ ٱلرَّحْمَٰنِ ٱلرَّحِيمِ ﴿٣﴾ مَٰلِكِ يَوْمِ ٱلدِّينِ ﴿٤﴾ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴿٥﴾﴾ [الفاتحة] فهو المعبود وحده لا شريك له، وهو المستعان.

ويقول سبحانه وتعالى عن الأصل الثاني: ﴿قُلْ إِنَّنِى هَدَىٰنِى رَبِّىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ دِينًا قِيَمًا مِّلَّةَ إِبْرَٰهِيمَ حَنِيفًا ۚ وَمَا كَانَ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿١٦١﴾ قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ ۖ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾.

وقال سبحانه عن الخاسرين: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ [هود].

وقال سبحانه عن الأصل الثالث: ﴿وَهُوَ ٱللَّهُ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ ۖ لَهُ ٱلْحَمْدُ فِى ٱلْأُولَىٰ وَٱلْءَاخِرَةِ ۖ وَلَهُ ٱلْحُكْمُ وَإِلَيْهِ تُرْجَعُونَ ﴿٧٠﴾﴾ [القصص].

وقال سبحانه مبينًا حال المشركين: ﴿ذَٰلِكُم بِأَنَّهُۥٓ إِذَا دُعِىَ ٱللَّهُ وَحْدَهُۥ كَفَرْتُمْ ۖ وَإِن يُشْرَكْ بِهِۦ تُؤْمِنُوا۟ ۚ فَٱلْحُكْمُ لِلَّهِ ٱلْعَلِىِّ ٱلْكَبِيرِ ﴿١٢﴾﴾ [غافر].

وقال سبحانه عن الأصل الرابع: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء].

وقال سبحانه منكرًا وموبخًا لمن أعرض عن حكمه إلى حكم الجاهلية: ﴿أَفَحُكْمَ ٱلْجَٰهِلِيَّةِ يَبْغُونَ ۚ وَمَنْ أَحْسَنُ مِنَ ٱللَّهِ حُكْمًا لِّقَوْمٍ يُوقِنُونَ ﴿٥٠﴾﴾ [المائدة].

فما مات رسول الله ﷺ حتى أبان هذه الأصول المحكمات، فمن علمها وعمل بمقتضاها كان من المهتدين، ومن أعرض عنها أو عن بعضها كان من الضالين في الدنيا، وفي الآخرة من الخاسرين.

ومازالت الأمة من الصحابة ومن بعدهم يُبَيِّنُون للناس هذه المحكمات ويحافظون عليها من صولة التلبيس الذي تقوم به الجاهليات في كل عصر من العصور.

وحين ظهرت البدع وانتشرت في الأمة وكانت بتأثير اليهود والنصارى وأهل الأوثان كانت صولاتها على هذه المحكمات تشويهًا وتلبيسًا، فقام أهل السنة والجماعة بالمدافعة والرد على المخالف، فكانوا بذلك الطائفة المنصورة، والفرقة الناجية، وذلك أن بهم حُفِظَ الدين وأُقِيمَت المِلَّة.

وإن من البدع التي ظهرت وبليت بها الأمة بدعة التصوف والذي تأثر بالنصرانية والوثنية اليونانية والهندية والفارسية، وقد انحرف الصوفية في جانبين:

الجانب الأول: من جهة مصادر الاستدلال. وذلك أنهم لم يلتزموا مصادر الاستدلال الشرعية بل ابتدعوا لهم من المصادر ما شرعوا به لأنفسهم وأتباعهم أصنافًا من العبادات العقدية والفعلية والقولية.

الجانب الثاني: جانب التعبد والسلوك وذلك أنهم ابتدعوا لأنفسهم من العبادات والسلوك ما تميزوا به عن غيرهم من أهل البدع حتى عرف الصوفية بكثرة البدع العملية كما عرف أهل الكلام بالبدع العلمية. فكان شبه هؤلاء باليهود، كما شابه أولئك النصارى.

وقد كان من أول بدع التصوف التي جمعت نوعي الانحراف السماع البدعي، وقد سبق ذلك القراءة بالألحان، وهي لطلب التأثير

على المشتغلين بالدنيا المنشغلين عن الآخرة، وقد قصدوا تحسين القراءة لكن لم يراعوا في ذلك طريقة الأداء الشرعي، هذا من جهة قراءة القرآن. أما الشعر وما يتعلق به من جهة السماع والأداء فقد تغير عما كان عليه في عهد النبي ﷺ وأصحابه، وكان بداية ذلك ظهور ما عرف بالقصائد الزهدية والتي انحرفت في مقاصدها وطرق أدائها عما عرفه الصدر الأول، وأُضيف إليه الضرب بالقضيب والتواجد وطلب تزكية النفوس بذلك.

أسباب اختيار الموضوع

أولاً: أنه من الموضوعات العقدية التي تتعلق بكتاب الله قراءةً وأداءً، كقراءته وتلحينه بلحون أهل الفسق والفجور، وربما داخلها ركض وركل ـ وهي قراءة الترقيص ـ وأعظم من ذلك إلحادًا في آيات الله قراءتها على إيقاعات الموسيقى والمزامير، وغير ذلك من بدع القراءة التي نبَّه عليها السلف في كتبهم.

ثانيًا: أنه من أوائل الموضوعات العقدية التي تكلم فيها السلف وألَّفوا فيها التصانيف بل جعلها الإمام الشافعي عليه رحمة الله مما أحدثه الزنادقة للصد عن القرآن.

ومن القرن الثالث حتى اليوم لم ينقطع التأليف في هذا الموضوع سواءً من جهة الرد من أهل السنة والجماعة، أو من جهة الإثبات والتقرير من أهل التصوف حتى بلغت المؤلفات التي وقفت على أسمائها ما يزيد على ستين مؤلفًا، وقد كان حالها في العصور المتأخرة أنها في جانب التقرير والإثبات لجواز السماع، أو في جانب الرد على أهل الشهوات، أو الشبهات المجيزين للهو والغناء.

ثالثاً: انتشار هذه البدعة في العالم الإسلامي حتى شبَّ عليها الصغير وهرم عليها الكبير، وصارت عند عامة الناس والدهماء منهم من الأمور المستقرة التي لا إنكار فيها، بل صار أهلها هم الأولياء والسادة وأهل الباطن، والمشاهد للموالد والأعياد والمناسبات الصوفية والشيعية الخاصة والعامة عند الأضرحة وغيرها في العالم الإسلامي يرىٰ انتشار هذه البدعة وفشو أمرها مما هو نذير خطر وهو مما يَسْتَنْزِل غضب الله وعقابه إن لم يقم لله أهل العلم والفضل فيأمرون بالمعروف وينهون عن المنكر ويبينون الحق كما أَخَذَ الله

عليهم الميثاق بقوله: ﴿وَإِذْ أَخَذَ ٱللَّهُ مِيثَٰقَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلْكِتَٰبَ لَتُبَيِّنُنَّهُۥ لِلنَّاسِ وَلَا تَكْتُمُونَهُۥ فَنَبَذُوهُ وَرَآءَ ظُهُورِهِمْ وَٱشْتَرَوْاْ بِهِۦ ثَمَنًا قَلِيلًا ۖ فَبِئْسَ مَا يَشْتَرُونَ ﴿١٨٧﴾﴾ [آل عمران].

رابعًا: أنه قد غلب على المؤلفات في موضوع السماع في القرنين الأخيرين الكلام على الغناء وأحكامه وبيان الأدلة على حرمته أكثر من الكلام على السماع البدعي المتعبد به ـ وهو موضوع بحثنا في هذه الرسالة ـ حتى قلَّ أن تجد من يتصدى لهذه البدعة في هذا العصر تأليفًا أو إفتاءً.

الدراسات السابقة في الموضوع

بعد النظر في الدراسات التي في السماع مما وقفت عليه منها وجدتها على قسمين:

القسم الأول: دراسات فقهية. وهي تلك الدراسات التي درست الغناء وآلات اللهو والموسيقىٰ وأحكام ذلك في الشريعة، ومن هذه الدراسات:

رسالة «حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية» دراسةٌ فقهيةٌ موازنة[١]. وقد درس الباحث الفنون الصوتية والحركية واليدوية، وتضمن بحثه الفنون الصوتية للشعر والغناء والمعازف وأحكام ذلك، كما تضمن بحثه الفنون الحركية لفن الرقص والتمثيل، وذكر ضمن هذين البابين الغناء والرقص الصوفي وعلاقته بموضوع رسالته وجاء كلامه فيها في قرابة ثلاثين صفحة، ذكر فيها أدلة القائلين بالإباحة وأدلة القائلين بالتحريم والترجيح. وهذه هي الرسالة الوحيدة العلمية التي وقفت عليها فيما يتعلق بهذا القسم.

القسم الثاني: دراسات عقدية، وهي تلك الدراسات التي درست السماع من جانبه العقدي، ومن هذه الدراسات:

١ ـ السماع عند صوفية الإسلام[٢]. وقد اشتملت هذه الدراسة على خمسة فصول:

الفصل الأول: تطور معاني السماع عند صوفية الإسلام.

الفصل الثاني: صلة السماع بالناحية النفسية.

---

(١) رسالة ماجستير مقدمة من الطالب/ صالح بن أحمد الغزالي، لكلية الشريعة بجامعة أم القرىٰ، وهي رسالة مطبوعة، وقد وفق الباحث في دراسته فجاءت حسنة التبويب والتحقيق للمسائل المدروسة، وقد أفدت منها كثيرًا فجزى الله صاحبها خير الجزاء.

(٢) رسالة ماجستير مقدمة من الطالبة/ فاطمة فؤاد، وهي مطبوعة بدار الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٧م.

الفصل الثالث: صلة السماع بالترقي الأخلاقي وآداب السلوك.
الفصل الرابع: صلة السماع بالمقامات والأحوال.
الفصل الخامس: صلة السماع بالمعرفة والوجود.

وبالنظر في هذه الدراسة يلاحظ الآتي:

أولاً: أن الباحثة قصرت دراستها على السماع عند الصوفية، لذا ذكرت أقوال المتصوفة في السماع وعلاقته بمنازل الطريق عندهم وأثره في التربية الصوفية، وهذا واضح من خطة الرسالة.

ثانيًا: أن الباحثة لم تفرق بين السماع البدعي الذي هو محل البحث وبين سماع الغناء المجرد أو الحداء وإنشاد الشعر الذي سمعه النبي ﷺ.

ثالثًا: أن النتيجة التي خرجت بها الباحثة هي ما قرره أهل التصوف من أن السماع رياضة روحية ويثمر تطهير النفس وصفاءها ولكنه لا يصلح إلاَّ للخاصة من أهل المعرفة.

وبهذا تكون هذه الدراسة مخالفة لما قرره السلف في موضوع السماع، وأنه بدعة مخالفة للكتاب والسنة والإجماع والقياس.

٢ ـ ومن الدراسات كذلك: السماع عند الصوفية خاصَّة الغزالي، للدكتور عامر كوكب ذكرتها الباحثة المذكورة آنفًا في مراجعها، ولم يتسن لي الوقوف عليها إلاَّ أنه يظهر من العنوان أنها تتعلق بالسماع عند الغزالي أكثر من غيره. والله أعلم.

هذا ما وقفت عليه من الدراسات المنهجية في الموضوع، وأما عن الكتب والمؤلفات فهي تربو على الستين كتابًا وهي مذكورة في ذيل الرسالة في ملحق خاص.

خطة البحث

تتكون الرسالة مما يلي:

المقدمة: وتتضمن أسباب اختيار الموضوع، والدراسات السابقة، وخطة البحث، والمنهج الذي سرت عليه.

التمهيد: يحتوي على التعريف بالسماع والصوفية.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: التعريف بالسماع.

وفيه مطالب:

المطلب الأول: تعريفه في اللغة.

المطلب الثاني: تعريفه في الاصطلاح الشرعي.

المطلب الثالث: تعريفه عند الصوفية.

المطلب الرابع: بيان نعمة السمع والحِكَم منها.

المبحث الثاني: التعريف بالتصوف

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: أصل التسمية من جهة اللغة والاصطلاح.

المطلب الثاني: نشأة التصوف وأصله.

الباب الأول: السماع عند الصوفية

وفيه فصول:

الفصل الأول: عناية المتصوفة بالسماع ومقاصدهم.

وفيه مباحث:

المبحث الأول: عناية الصوفية بالسماع.

المبحث الثاني: مقاصدهم بالسماع.

وفيه مطالب:

المطلب الأول: التعبد والتزكية.

والموزونة.

الوجه الثاني: قياسه على الشعر.

الوجه الثالث: قياسه على ما وردت النصوص بجوازه في أوقات مخصوصة.

المبحث الخامس: الوجد.

الفصل الرابع: شروط السماع وآدابه.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: الشروط.

المبحث الثاني: الآداب.

الباب الثاني: نقد السماع عند الصوفية

وفيه فصول:

الفصل الأول: نقد مقاصدهم

وفيه مباحث:

المبحث الأول: دعواهم التعبد والتزكية بالسماع.

وفيه مطالب:

المطلب الأول: حقيقة التعبد والتزكية الشرعيين

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: حقيقة التعبد الشرعي.

المسألة الثانية: حقيقة التزكية الشرعية.

المطلب الثاني: نقد دعوى التعبد والتزكية بالسماع.

وفيه مسائل:

المسألة الأولى: نقد دعواهم التعبد.

المسألة الثانية: نقد دعواهم التزكية.

المبحث الثاني: نقد جعلهم السماع وسيلة للدعوة.

المبحث الثالث: نقد الوجد وكونه مقصدًا للسماع.

وفيه مطالب:

ثانيًا: لا يستدل إلاَّ بما صح دليلاً ودلالة.
ثالثًا: جمع النصوص في المسألة عند النزاع.

المبحث الثاني: الرد التفصيلي.

وفيه مطالب:

المطلب الأول: إبطال دعوى الإجماع.

المطلب الثاني: إسقاط الأدلة التي لا تصح دليلاً.

المطلب الثالث: الأدلة الصحيحة التي في غير محل النزاع.

المطلب الرابع: إبطال استدلالهم بالقياس.

المطلب الخامس: النتيجة والحكم.

الفصل الرابع: نقد شروط السماع وآدابه.

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: نقد شروط السماع الصوفي.

المبحث الثاني: نقد آداب السماع الصوفي.

الخاتمة ونتيجة البحث.

الفهارس العامة وتشمل على:

١ ـ فهرس الآيات.
٢ ـ فهرس الأحاديث والآثار.
٣ ـ فهرس الأعلام المترجم لهم.
٤ ـ فهرس المصادر والمراجع.
٥ ـ فهرس الموضوعات.

منهجي في البحث

قد وضعت لنفسي عند كتابة هذا البحث منهجًا علميًّا ألتزم السير عليه مجتهدًا في أن تكون النتائج والأحكام التي أخرج بها صحيحة موافقة للكتاب والسنة ومقاصد الشريعة، ويتمثل هذا المنهج في النقاط التالية:

١ـ عدم الدخول إلى النصوص الشرعية بأحكام مسبقة بل أنظر فيها فما دلت عليه كان هو المقدم عندي، ثم أنظر في أقوال الأئمة فما وافقها قبلته، وما خالفها رددته، وبهذا اتضح عندي منهج أئمة السنة في أخذهم الأحكام من النصوص وتقديمهم مراد الله ومراد رسوله ﷺ على غيرهما وبين منهج الصوفية في تقديمهم لأهوائهم وأذواقهم على النصوص الشرعية وتحريفهم دلالاتها لتوافق ما عندهم.

٢ـ عدم الاستدلال بالنصوص الموضوعة أو الضعيفة في محل النزاع، والاكتفاء بما صح في المسألة ففيه الغنية والكفاية.

٣ـ الرجوع إلى المصادر الأصلية في إثبات الأقوال أو نفيها ما استطعت، ولا أترك ذلك إلاَّ لسبب عارض من عدم وجود المرجع أو تعذر الوصول إليه.

٤ـ تدعيم الأقوال أو الترجيحات التي أصل إليها بكلام أئمة السنة المتقدمين.

٥ـ بيان مواضع الآيات القرآنية، وذلك بذكر اسم السورة ورقم الآية في صلب الرسالة.

٦ـ تخريج الأحاديث الواردة في ثنايا البحث من كتب السنة فما وجدته في الصحيحين أو أحدهما اكتفيت بذلك، وما كان في غيرهما فإني أخرجه ثم أذكر الحكم عليه، وأكتفي بحكم أحد أئمة الحديث في ذلك.

٧ـ الترجمة للأعلام الواردة أسماؤهم في الرسالة، وقد اقتصرت في الترجمة لغير المشاهير، وإن كانت الشهرة أمرًا نسبيًا، وقد اجتهدت وسعي في ذلك.

٨ـ وضع فهارس للرسالة ليسهل الرجوع إليها وهي:

(أ) فهرس للآيات القرآنية.

(ب) فهرس للأحاديث والآثار.

(جـ) فهرس للأعلام المترجم لهم في الرسالة.

(د) فهرس للمصادر والمراجع.

(هـ) فهرس للموضوعات.

وامتثالاً لقول الله تعالى: ﴿لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ﴾ وقول المصطفى ﷺ: «**لا يشكر الله من لا يشكر الناس**» فإني أحمد الله تعالى وأشكره على ما تفضل به عليَّ من نعمه العظيمة، ومنها ما منَّ به عليَّ من الانتساب إلى العلم الشرعي، والذي هو أشرف العلوم وأفضلها وأعلاها، ومنها أيضًا ما أكرمني به من إتمام هذا البحث راجيًا منه سبحانه وتعالى أن يجعل ذلك خالصًا لوجهه الكريم.

وأخص بالشكر والدي الكريمين فشكرهما واجب بعد شكر الله تعالى، فقد كان لهما الفضل الكبير في سلوكي طريق العلم وطلبه فجزاهما الله خير الجزاء وأسأل الله أن يحسن خاتمتهما وإياي.

ثم إني أتقدم بجزيل شكري وبالغ تقديري لفضيلة شيخي والمشرف على الرسالة الدكتور/ عبدالله بن عمر بن سليمان الدميجي، والذي غمرني بلطفه وكرمه، والذي كان لملحوظاته وتوجيهاته أكبر الأثر على الرسالة حيث لم يدخر جهدًا في رعايتي والنصح لي طوال فترة البحث حيث استفدت كثيرًا من علمه الغزير وتواضعه الجمّ، كما لا أنسى فضيلة المشرف السابق الدكتور محمد المسيّر والذي كان له الفضل في اختيار الموضوع، فكتب الله ذلك في موازين حسناته ونفع به. فأسأل الله عز وجل أن يجزيهما عني خير الجزاء، وأن يبارك في عمرهما

وعملهما ومالهما وأولادهما، ويرفع درجتهما في الدنيا والآخرة، وأن يكرم مثواهما في الدار الآخرة إنه ولي ذلك والقادر عليه.

كما أتوجه بالشكر الجزيل للشيخين الفاضلين، فضيلة الدكتور/ محمود بن محمد مزروعة، وفضيلة الدكتور/ أحمد بن عبدالرحيم السائح. واللذان تفضلا مشكورين بقبول مناقشة الرسالة فالله أسأل أن يجزيهما عني خير الجزاء، وأن ينفعني برأيهما وعلمهما.

كما أتوجه بالشكر الجزيل إلى رئيس قسم العقيدة، وكذلك عمادة كلية الدعوة وأصول الدين، وعمادة الدراسات العليا، وإدارة الجامعة على ما قدموه لي من تسهيلات لي ولجميع الدارسين.

وأيضًا أتوجه بالشكر لكل من أسهم معي بنصح أو توجيه أو مساعدة أو أو إعارة كتاب أو قراءة أو أية صورة من صور المساعدة لإتمام هذا البحث.

وختامًا أسأل الله عز وجل أن يرزقنا جميعًا الإخلاص في القول والعمل، وحسن الختام عند انتهاء الأجل، وصلى الله وسلم على محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

كتبه

عبدالرحمن بن عبدالرحيم بن عبدالله القرشي

التمهـــيد
التعريف بالسماع والصوفية

وفيه مبحثان :

المبحث الأول: **التعريف بالسماع**

المبحث الثاني: **التعريف بالتصوف**

المبحث الأول
التعريف بالسماع

وفيه مطالب:

المطلب الأول: **تعريفه في اللغة**

المطلب الثاني: **تعريفه في الاصطلاح الشرعي**

المطلب الثالث: **تعريفه عند الصوفية**

المطلب الرابع: **بيان نعمة السمع والحِكَم منها**

المطلب الأول
تعريفه في اللغة

مادة السين والميم والعين أصل واحد، وهو إيناس الشيء بالأُذُنِ من الناس، وكل ذي أذن، تقول: سَمِعْت الشيء سمعًا. والسَّمع - الذكر الجميل - وسَمَاعِ بمعنى استمع، وسَمَّعْتُ بالشيء إذا أشعته لِيُتَكَلَّمَ به والمُسْمِعَة: المغنية، والمِسْمَع: كالأذن للغرب وهي عروة تكون في وسطه يجعل منها حبل ليعدل الدلو - وشذ عن الباب - السِّمع: ولد الذئب من الضبع[1].

والسماع في كلام العرب مصدر يقال: سمع يسمع سمعًا وسماعًا، بدليل قولهم أخذت العلم عنه سمعًا، وسماعًا أي: مشافهة ومكالمة. قاله القرطبي[2].

قال صاحب اللسان: «السَّمْعُ: حِسُّ الأُذن، وفي التنزيل: ﴿أَوْ أَلْقَى ٱلسَّمْعَ وَهُوَ شَهِيدٌ ﴿٣٧﴾﴾ [ق]، وقال ثعلب[3]: «معناه خلا له فلم يشتغل بغيره». وقيل: «السَّمْعُ سَمْعُ الإنسان، وغيره يكون واحدًا وجمعًا».

والسمع: ما وقر في الأذن من شيء تسمعه. ويقال: ساء

(١) معجم مقاييس اللغة لابن فارس ٤٩١.

(٢) كشف القناع، للقرطبي ٤٣.
وهو أحمد بن عمر بن إبراهيم بن عمر القرطبي المالكي، الفقيه، المحدث، ولد سنة(٥٧٨)هـ. في قرطبة، أشعري يقول بالتأويل، وله من المؤلفات: المفهم على صحيح مسلم، وكتاب في أصول الفقه، ومختصر البخاري، توفي سنة(٦٥٦)هـ. انظر: (الأعلام١/ ١٨٦)، والبداية والنهاية: (١٣/ ٢٢٦).

(٣) أحمد بن يحيى بن زيد بن يسار الشيباني بالولاء، المعروف بثعلب، إمام الكوفيين في النحو والأدب، ثقة حجة، له من المؤلفات: (شرح ديوان الأعشى)، (معاني القرآن)، (إعراب القرآن)، وغيرها. ولد(٢٠٠)هـ، وتوفي (٢٩١)هـ. الأعلام (١/ ٢٦٧).

سمعًا فأساء إجابة، أي: لم يَسْمَع حسنًا. ورجل سَمَّاعٌ إذا كان كثيرالاستماع لما يقال ويُنْطَقُ به، قال الله عزَّ وجل: ﴿سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ﴾ [المائدة: ٤١].

والسماع كله: الذكر المسموع الحسن الجميل، ويقال: ذهب سَمْعُه في الناس وصيته، أي: ذكره، إما حسن، وإما قبيح.

وكل ما التذته الأذن من صوت حسن.

والسماع: الغناء، والمُسْمِعَة: المُغَنِّيَة. وسَمَّعَ به: اسمَعَه القبيح وشتمه، وأذاع عنه عيبًا، وندد به وشَهَّره وفضحه، وفي حديث جندب البجلي قال: سمعت رسول الله ﷺ يقول: «من **سَمَّعَ يُسَمِّع الله به، ومن يرائي يرائي الله به**»[(١)].

وسَمِعَ لَهُ: أطاعه.

والسميع: من صفاته عز وجل، وأسمائه، لا يَعْزُبُ عن إدراكه مسموع، وإن خفي، وفي التنزيل: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ كَانَ سَمِيعًۢا بَصِيرًا ۝٥٨﴾ [النساء]، وهو الذي وسع سمعه كل شيء[(٢)].

وممَّا سبق يظهر أن هذه المادة تُطلق ويراد بها إيناس الشيء بالأذن، وهو عامٌ من جهة المسموع والجهة القابلة وهي الأذن، وإذا آنس الأذن وكان حسنًا فهو سماع. وقد تطلق ويراد بها الأمر. وكذا تطلق ويُراد بها الأثر، وهو الذكر الحسن أو القبيح، أو التأثر بكل سماع بلا تمييز ولا ثبات، وهذا في معرض الذم

(١) أخرجه البخاري، كتاب الرقاق، باب الرياء والسمعة برقم ٦٤٩٩ الفتح: (١٣/ ١٣٦)، ومسلم كتاب الزهد والرقاق، باب من أشرك في عمله غير الله برقم ٧٤٠٢ النووي: (١٨/ ٣١٦).

(٢) لسان العرب لابن منظور، مادة: سمع (٦/ ٣٦٣ـ ٣٩٨) بتصرف.

والعيب وهي صفة نفاق وقلق وشك.

وعليه فالسماع إيناس الأذن وإحساسها بالمسموع وتأثرها به طاعة وامتثالاً في الحسن أو القبح وشيوع ذلك وظهوره.

وهذه حكمة خلق الأذن والأصوات والكلام، أن تدرك المسموع ثم تتأثر به، وتتمثل ذلك منهجًا وسلوكًا.

ومنه سميت المغنية مُسْمِعةَ؛ لأنها آنست الأذان وأثرت بها، وصبغت النفوس وعلقتها بها وذاع أمرها وانتشر.

فاللفظة في اللغة تدور على الإيناس وهو مبدأ الأمر، وهو تعلق الصوت بالأذن.

والأثر وهو إما حسنٌ وإما قبيحٌ، بحسب حقيقة وماهية المسموع الوارد. وذيوع ذلك وظهوره حتى يصبح منهجًا وسلوكًا.

وهذه هي حقيقة السماع في الاصطلاح كما سيأتي ـ إن شاء الله ـ.

المطلب الثاني
تعريفه في الاصطلاح الشرعي

المتتبع لآيات القرآن الكريم يجد أن لفظة «سمع» ومشتقاتها وردت في أكثر من مائتي آية:

آيات منها في الإخبار عن الله تعالى بأنه موصوف بالسمع، وأنه هو السميع البصير: قال تعالى: ﴿لَّقَدْ سَمِعَ ٱللَّهُ قَوْلَ ٱلَّذِينَ قَالُوٓا۟ إِنَّ ٱللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَآءُ﴾ [آل عمران: ١٨١]. وقال سبحانه: ﴿لَيْسَ كَمِثْلِهِۦ شَىْءٌ ۖ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْبَصِيرُ ﴿١١﴾﴾ [الشورى].

وآيات في معرض امتنان الله تعالى على الإنسان بالسمع: وأن الله أنعم عليه بذلك، قال تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ ۙ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [النحل].

وآيات في معرض الإخبار عن الذين لم ينتفعوا بهذه النعمة إما بتعطيلها بالإعراض عن الهدى كما حكى الله عنهم: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَسْمَعُوا۟ لِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْا۟ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [فصلت]. وإما بأن يستعملوها في غير ما أمر الله كما أخبر عن اليهود ﴿وَمِنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ ۛ سَمَّٰعُونَ لِلْكَذِبِ سَمَّٰعُونَ لِقَوْمٍ ءَاخَرِينَ لَمْ يَأْتُوكَ ۖ يُحَرِّفُونَ ٱلْكَلِمَ مِنۢ بَعْدِ مَوَاضِعِهِۦ﴾ [المائدة: ٤١].

وآيات في الأمر بسماع القرآن وتدبره وتفهمه، كما قال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ ضُرِبَ مَثَلٌ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥٓ ۚ إِنَّ ٱلَّذِينَ تَدْعُونَ مِن دُونِ ٱللَّهِ لَن يَخْلُقُوا۟ ذُبَابًا وَلَوِ ٱجْتَمَعُوا۟ لَهُۥ ۖ وَإِن يَسْلُبْهُمُ ٱلذُّبَابُ شَيْـًٔا لَّا يَسْتَنقِذُوهُ مِنْهُ ۚ ضَعُفَ ٱلطَّالِبُ وَٱلْمَطْلُوبُ ﴿٧٣﴾﴾ [الحج]، وقال سبحانه آمرًا: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾ [الأعراف].

وامتدح سبحانه أهل الإيمان الذين استجابوا للآيات بعد سماعه من النبي ﷺ وبماذا أجابوا: ﴿رَّبَّنَآ إِنَّنَا سَمِعْنَا مُنَادِيًا يُنَادِى لِلْإِيمَٰنِ أَنْ ءَامِنُوا۟ بِرَبِّكُمْ فَـَٔامَنَّا﴾ [الأعراف، الآية: ١٩٣]، وقال عز وجل عن الجن: ﴿وَأَنَّا لَمَّا سَمِعْنَا ٱلْهُدَىٰٓ ءَامَنَّا بِهِۦ ۖ فَمَن يُؤْمِنۢ بِرَبِّهِۦ فَلَا يَخَافُ بَخْسًا وَلَا رَهَقًا ﴿١٣﴾﴾ [الجن] وغيرها من الآيات.

وأما في سنته عليه الصلاة والسلام فقد ثبت أنه استمع وأمر بتحسين الصوت بالقرآن، وكذلك كان ﷺ يأمر بأن يُسْتَنْصَتَ الناس له حتى يسمعوا كلامه. وكان من صفة أصحابه عليهم رضوان الله أنه إذا تكلم اطرقوا استماعًا لكلامه.

وكان ﷺ ربما سمع الشعر وأُنشِد بين يديه في المسجد ـ كما سيأتي تفصيله إن شاء الله ـ.

وبهذا كله نخلص إلى أن السماع مصطلح شرعي له معنى خاص لا يخرج كثيرًا عمَّا استعمله فيه العرب من جهة لغتهم. إلاَّ أن فيه قصرًا على المشروع الذي تزكو به النفوس. والذي عُرِفَ عند الصحابة والتابعين وسلف الأمة منْ أهل القرون المفضلة السماع الشرعي الخاص.

قال شيخ الإسلام ـ عليه رحمة الله ـ: «فأما السماع الذي شرعه الله تعالى لعباده وكان سلف الأمة من الصحابة والتابعين وتابعيهم يجتمعون عليه لصلاح قلوبهم وزكاة نفوسهم، فهو سماع آيات الله تعالى وهو سماع النبيين وأهل العلم وأهل المعرفة»(١) ثم ذكر عليه رحمة الله أنه هو الذي أمر الله به وأثنى على أهله وشرعه لعباده في صلاة الفجر والعشائين وأخبر أن المعتصم بهذا السماع مهتد، والمعرض عنه ضال شقي، وأن له

---

(١) مجموع الفتاوى: ١١/٥٥٧ـ٥٥٨.

آثارًا إيمانية وأحوالاً زكية، وأنه أصل الإيمان.

وكذا قال تلميذه ابن القيم ـ عليه رحمة الله ـ: «والمقصود: أن سماع خاصة الخاصة المقربين: هو سماع القرآن بالاعتبارات الثلاثة: إدراكًا وفهمًا وتدبرًا وإجابة. وكل سماع في القرآن مدح الله أصحابه، وأثنى عليهم، وأمر به أولياءه فهو هذا السمع»[(١)].

ونبَّه شيخ الإسلام على أن مطلق السماع ليس مما مدحه الله، بل الممدوح هو سماع حديثه الذي أنزله على رسله عليهم الصلاة والسلام، فقال: «فأثنى الله على أهل السماع والوجد للحديث الذي نزَّله، وهو أحسن الحديث، ولم يثن على مطلق الحديث ومستمعه، بل تضمن السياق الثناء علىٰ أهل ذكره والاستماع لحديثه»[(٢)].

وأضاف الشيخ تقي الدين السبكي[(٣)] الاستماع للسنة والعلم وهو فرع عن كلام الله وبيان له فقال: «السماع المشروع كسماع القرآن والسنة والعلم وأخبار الصالحين، وما يؤثر في القلوب (يعني مما سبق) ونحو ذلك»[(٤)].

ومن أحسن وأضبط ما وجدت في تعريف السماع الشرعي قول شيخ الإسلام: «أصل السماع الذي أمر الله به هو: سماع ما

---

(١) مدارج السالكين: (١/ ٤٨٤ـ٤٨٥).

(٢) الاستقامة: (١/ ٢٢٣).

(٣) علي بن عبدالكافي بن علي بن تمام السبكي، تقي الدين، ولد بمصر سنة(٦٨٣)، وهو والد التاج السبكي، صاحب الطبقات، له كثير من المؤلفات منها: الدر النظيم في التفسير، والسيف المسلول على من سب الرسول، توفي سنة(٧٥٦)هـ، انظر: (الأعلام: ٢/ ٣٠٢).

(٤) جواب الاستفتاء عام (٧٤٠)هـ، ملحق بكتاب ابن القيم في الكلام على مسألة السماع: (٥٤٩).

جاء به الرسول ﷺ سماع فقه وقبول»[١]. وهذا التعريف يدور على ثلاثة أمور:

الأول: أن السماع أصل، وفرع تابع للأصل، فأصله وأساسه هو سماع كلام الله وهو القرآن، وكلام رسوله ﷺ، وهي السنة، وهذا في قوله «سماع ما جاء به الرسول ﷺ» وأما الفرع التابع فهو ما تفرع عنهما من جهة المعنى كالتفسير لهما والاستنباط منهما. أو من جهة الوسائل المعينة على نقلهما أو فهمهما كأصول الفقه أو اللسان أو مصطلح الحديث أو غيرها مما هو من باب العلم بهما، فسماع هذا وتسميعه له حكم الأصل. وهو من باب ما لا يتم الواجب إلاَّ به. إذ لا يحفظ الدين ـ القرآن والسنة ـ إلاَّ بالنقل والضبط وهذا لا يكون إلاَّ بمعرفة أحوال الأسانيد والمتون الناقلة لهما. وهو المعروف بمصطلح الحديث، وكذا بضبط أحوال الاستدلال ولا يكون ذلك إلاَّ بأصول الفقه، وكل هذا بضبط اللسان الذي هو الوعاء الذي ينقل به العلم وعن طريقه تفهم معاني هذا العلم وتدرك مراميه ليسهل الفهم والاستنباط منه، وهو الغاية من هذا السماع. وعلى هذا تفرعت العلوم وكانت في الدرجة على حسب خدمتها ومكانتها من هذا الأصل وهو الوحي كتابًا وسنة.

ومن هنا تدرك عناية السلف بتمييز العلوم وبيان مراتبها في الشرف والأهمية، كل ذلك حتى لا يُقَدَّم على كلام الله، ولا على كلام رسول الله ﷺ كلام البشر، وحثالة أفهامهم وآرائهم ومواجيدهم، وعقولهم، بل المقدم كلام الله وكلام رسوله، وما تفرع عنهما.

---

(١) مجموع الفتاوى: (١٦/ ٨).

ومن هنا كان حملة هذا العلم هم أهل الله وخاصته، وهم ورثة الأنبياء، وهم العدول، وهم الجماعة. وهم السواد الأعظم، وهم المرجع في بيان مراد الله ومراد رسوله ﷺ عند النزاع، إذ الكتاب والسنة لا ينطقان وإنما ينطق حملتهما بهما.

وهم أهل الطاعة، لا لذواتهم ولا لنسبهم وإنما لأن معهم الأصل وفيصل النزاع وهو الوحي، فإذا قالوا به وحكموا وقضوا وأفتوا وجب السمع والطاعة، وعليه كان إجماعهم حجة، وخلافهم بلا برهان ودليل هوى وفرقة، وأصحاب هذا الخلاف هم أهل الأهواء والبدع. وهذا باعتبار تقسيم السماع إلى أصل وفروع.

الثاني: أنه لابد من الفقه فيه. وهذا الفقه فقهان:

(أ): فقهٌ قامت به عليهم الحجة الرسالية، وهو من جنس إسماع الوحي والعلم به، ومعرفة أنه حق، وأن الرسول حق، وبلوغه إليهم، وهذا كما في قوله تعالى: ﴿وَإِنْ أَحَدٌ مِّنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ٱسْتَجَارَكَ فَأَجِرْهُ حَتَّىٰ يَسْمَعَ كَلَٰمَ ٱللَّهِ ثُمَّ أَبْلِغْهُ مَأْمَنَهُۥ﴾ [التوبة، الآية: ٦]، وكقوله تعالى: ﴿وَأُوحِيَ إِلَيَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانُ لِأُنذِرَكُم بِهِۦ وَمَنۢ بَلَغَ﴾ [الأنعام، الآية: ١٩]، وقال سبحانه: ﴿وَمَا كُنَّا مُعَذِّبِينَ حَتَّىٰ نَبْعَثَ رَسُولًا ﴿١٥﴾﴾ [الإسراء]. وهذا الفقه هو السمع العام الذي هو الإدراك بحاسة الأذن والعلم العام.

(ب) فقهٌ خاص: يعطيه الله لمن علم فيه خيرًا، وهو فقه القول وفهمه، كما في الصحيحين عن النبي ﷺ أنه قال: «**من يرد الله به خيرًا يفقهه في الدين**»[1]. قال ابن حجر ـ عليه رحمة

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب العلم، باب من يرد الله به خيرًا يفقه في الدين برقم ٧١ الفتح (١/ ٢٢١)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب النهي عن المسألة برقم ٢٣٨٦النووي (٧/ ١٢٨).

الله ـ: «ومفهوم الحديث أن من لم يتفقه في الدين ـ أي يتعلم قواعد الإسلام وما يتصل بها من الفروع ـ فقد حرم الخير»(١).

فمن علم الله فيه خيرًا أسمعه سماع فهم وفقه وعقل، وهذا هو المنفي عن أهل الإعراض والغفلة، كما قال سبحانه: ﴿فَإِنَّكَ لَا تُسْمِعُ ٱلْمَوْتَىٰ وَلَا تُسْمِعُ ٱلصُّمَّ ٱلدُّعَآءَ إِذَا وَلَّوْا۟ مُدْبِرِينَ ﴿٥٢﴾﴾ [الروم]، وقوله: ﴿إِنَّ ٱللَّهَ يُسْمِعُ مَن يَشَآءُ ۖ وَمَآ أَنتَ بِمُسْمِعٍ مَّن فِى ٱلْقُبُورِ ﴿٢٢﴾﴾ [فاطر].

قال ابن القيم بعد الآية السابقة: «فالتخصيص ههنا لإسماع الفهم والعقل، وإلاَّ فالسمع العام الذي قامت به الحجة: لا تخصيص فيه»(٢).

ولا يشكل على الحديث أن هناك من فَقِهَ ولا خير فيه، إذ النقص قد يكون من وجه آخر، وهو عدم العمل بعلمه فلاينتفع به، فلا يكون فيه خير(٣).

وقال سبحانه منكرًا على من قلَّ فهمه عن إدراك أسباب الحسنات والسيئات «﴿فَمَالِ هَٰٓؤُلَآءِ ٱلْقَوْمِ لَا يَكَادُونَ يَفْقَهُونَ حَدِيثًا ﴿٧٨﴾﴾» [النساء].(٤)

الثالث: أنه لابد من سماع القبول مع الفقه، وهو الموافقة له بالاتباع والإقرار تصديقًا وعملاً، وعدم الرد والإباء، قال تعالى مخبرًا عن حال الجن مع الوحي: ﴿قُلْ أُوحِىَ إِلَىَّ أَنَّهُ ٱسْتَمَعَ نَفَرٌ مِّنَ ٱلْجِنِّ فَقَالُوٓا۟ إِنَّا سَمِعْنَا قُرْءَانًا عَجَبًا ﴿١﴾ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلرُّشْدِ فَـَٔامَنَّا بِهِۦ ۖ وَلَن نُّشْرِكَ بِرَبِّنَآ أَحَدًا ﴿٢﴾﴾ [الجن].

وقال سبحانه مبينًا حال خاصة أوليائه وهم الرسل وأتباعهم

---

(١) فتح الباري: (١/ ٢٢٣).

(٢) المدارج: (١/ ٤٨٣).

(٣) مجموع الفتاوى: (٢٥/ ٥).

(٤) تفسير القرآن العظيم، عماد الدين ابن كثير: (١/ ٧٩٩).

عند سماع الوحي: ﴿وَقَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا ۖ غُفْرَانَكَ رَبَّنَا وَإِلَيْكَ ٱلْمَصِيرُ ﴿٢٨٥﴾﴾ [البقرة].

وفي مقابل هذا ما وصف الله تعالى به اليهود مع النبي ﷺ: ﴿وَيَقُولُونَ سَمِعْنَا وَعَصَيْنَا وَٱسْمَعْ غَيْرَ مُسْمَعٍ وَرَٰعِنَا لَيًّۢا بِأَلْسِنَتِهِمْ وَطَعْنًا فِى ٱلدِّينِ ۚ وَلَوْ أَنَّهُمْ قَالُوا۟ سَمِعْنَا وَأَطَعْنَا وَٱسْمَعْ وَٱنظُرْنَا لَكَانَ خَيْرًا لَّهُمْ وَأَقْوَمَ وَلَٰكِن لَّعَنَهُمُ ٱللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَلَا يُؤْمِنُونَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿٤٦﴾﴾ [النساء].

فالسماع الشرعي الذي أمر الله به ورسوله ﷺ هو سماع كلامه الذي أنزله على رسوله ﷺ، وسماع العلم الشرعي والذي هو شرح وبيان لمراد الله ومراد رسوله ﷺ. وهذا السماع الممدوح والذي عليه الثواب في الآخرة ليس مجرد إيناس الآذان وإدراكها لمعنى الخطاب، بل لابد معه من الفهم والعقل لهذا، وهو فقهه وقبوله بالانقياد والتسليم والسير على مقتضاه في الدنيا وعدم الخروج عليه، لا فهمًا ولا علمًا ولا عملاً لا في الظاهر ولا في الباطن، وبهذا يكون المرء من الذين أنعم الله عليهم ورضي عنهم في الدنيا، وهم أهل رحمته في الآخرة، نسأل الله من فضله.

المطلب الثالث
تعريفه عند الصوفية

تباينت إطلاقات المتصوفة للفظة السماع حتى عممها البعض حتى أدخل فيها كل مسموع، وعلى هذا دخلت السماعات الشرعية من القرآن والسنة والعلم وغيرها، وكذا المباحات من باب أولى، وهذا ليس السماع الاصطلاحي عندهم، وإن أطلقه بعض المتقدمين، فعلى أنه الأصل الذي كان معروفًا في بداية الأمر.

وبعد ذلك تغير من السماع العام والذي يشتمل الشرعي وغيره إلى صفة وصورة مخصوصة تعارف عليها أهل التصوف وهي المرادة عند الإطلاق.

وهذا يظهر من خلال النظر في كلامهم على أجزاء السماع عند الإفراد والاقتران. فإنهم قد تكلموا في الشعر الموزون وترقيق القلوب به، وكذا عن الآلات وكذا عن القوَّال والمنشد للشعر والحدَّاء، وكذا الاجتماع لذلك، وكذا الصوت المؤدى به، واجتماع هذه كلها أو إفرادها ثم عن النية في ذلك وأثرها على القلوب والأرواح.

قال الغزالي: «الغناء[1] اجتمعت فيه معان ينبغي أن يبحث عن أفرادها ثم عن مجموعها، فإن فيه سماع صوت طيب موزون

---

(١) يظهر من هذا أن الغزالي لايفرق بين السماع والغناء؛ لأنَّه قال قبل: «بيان الدليل على إباحة السماع». وذكر هذا الكلام بعده، وهذا صحيح من جهة أنَّ الغناء جزء من السماع، وأخص منه في بعض الصور (٢/ ٤٢٠).

مفهوم المعنى محرك للقلوب، فالوصف الأعم صوت طيب»[١].

ثم تكلم على الآلات والشعر والاجتماع لذلك وقال أنها مباحات إلاَّ ما استثناه من الآلات التي اعتادها أهل الشرب وقال: «ومهما انضم مباح إلى مباح لم يحرم إلاَّ إذا تضمن المجموع محظورًا لا تتضمنه الآحاد ولا محظور ههنا»[٢].

ومدار كلام أهل التصوف في السماع لا يخرج عن ذلك وأدلتهم على الشعر وتحسين الصوت والإنشاد، والآلات من الطبل وغيره. كل ذلك لتقرير هذا السماع.

ثم تكلموا بعد ذلك على النية والقصد عند السماع وحضوره، وقالوا: إذا صحت النية والقصد صح السماع، وأما إذا كانت النية الشهوة والهوى فلا يصح وبهذا جعلوه عبادة يتقرب بها إلى الله، وأدخلوها في الحسنات بعد أن كانت من السيئات.

قال القشيري[٣]: «ثم ما يوجب للمستمع توفر الرغبة على الطاعات وتذكر ما أعد الله تعالى لعباده المتقين من الدرجات ويحمله على التحرز من الزلات، ويؤدي إلى قلبه في الحال صفاء الواردات مستحب في الدين، ومختار من الشرع»[٤] فهذا كلام القشيري على السماع وأنه مستحب إذا كانت هذه النية والإرادة في سماعه، والمحرم إنما هو ما كان على وجه التلهي.

ومن هذا نخلص إلى أن السماع عند المتصوفة منه قدر

---

(١) الإحياء (٢/ ٤٢١).

(٢) المصدر السابق(٢/ ٤٢٤-٤٢٥).

(٣) القشيري هو: أبوالقاسم عبدالكريم بن هوازن النيسابوري القشيري، صاحب الرسالة، وله لطائف الإشارات في التفسير، توفي (٤٦٥هـ). انظر: الأعلام (٤/ ٥٧).

(٤) الرسالة(٣٣٦).

متفق عليه من الناحية العملية وعامة كلامهم النظري فيه كذلك، ومنه قدر مختلف فيه فقد يحرمه ويمنعه بعضهم وقد يحله بعضهم، وهذا لعله السبب في أنه ليس هناك تعريف منضبط للسماع عندهم، وإنما كلامهم على أجزائه وصوره.

ومنها نخلص إلى أن السماع الصوفي: شعرٌ مغنى بصوتٍ حسنٍ مع آلةٍ وحركةٍ بنيةِ التعبدِ لله تعالى.

وهذا هو القدر المتفق عليه، وإن جاء الخلاف في بعض أجزائه كالآلة، فيحمل الخلاف على الآلات التي فيها تشبه بأهل الشرب كما قاله الغزالي[1]، وأما الدف والقضيب فهذا على أصل الإباحة عندهم، وكذا الكلام في الحركة، فقد يمنع بعضهم الرقص، ولكنهم لا يرون بأسًا في الحركة الأخرى من الهز والقيام والقعودوالغشي وغيرها.

وأما سماعه من النسوان والمردان والاختلاط والخلوة والموسيقى، فهذه وإن كانت ليست من حقيقته عند المتقدمين، إلاَّ أن وجودها أكمل في السماع عند المتأخرين، وهي حقيقته الواقعية،وخصوصًا في العصور المتأخرة. لذا شنَّع عليهم علماء الإسلام وبدَّعوهم ورموا بعضهم بالزندقة والمروق من الدين.

---

(١) الإحياء: (٢/ ٤٢٤).

المطلب الرابع
بيان نعمة السمع والحِكَم منها

إنَّ الله بحكمته أحسن خلق الإنسان وفضله على جميع الخلق، فجعله في أحسن تقويم وشقَّ سمعه وبصره، قال تعالى: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿٤﴾﴾ [التين] قال ابن كثير عليه رحمة الله: «هذا هو المقسم عليه وهو أنه تعالى خلق الإنسان في أحسن صورة وشكل منتصب القامة سَوِيّ الأعضاء حسنها»[(١)] وقال سبحانه: ﴿۞ وَلَقَدْ كَرَّمْنَا بَنِىٓ ءَادَمَ وَحَمَلْنَٰهُمْ فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ وَرَزَقْنَٰهُم مِّنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَفَضَّلْنَٰهُمْ عَلَىٰ كَثِيرٍ مِّمَّنْ خَلَقْنَا تَفْضِيلًا ﴿٧٠﴾﴾[الإسراء] فمن حسن تقويمه وتفضيله على الخلق بأن جعل له آذانًا يسمع بها المسموعات فيميز طيبها من خبيثها وجعل له عينين يبصر بهما الأشياء والذوات فيتأملها فتدله على عظيم خلق الله، وجعل له قلبًا يعقل به ويؤمن به أو يكفر.

يقول ابن القيم عليه رحمة الله: «فسبحان من ألبس خِلَعَ الكرامة لبني آدم، من العقل والعلم والبيان والنطق والشكل والصورة الحسنة والهيئة الشريفة والقدِّ المعتدل واكتساب العلوم بالاستدلال والفكر واقتناص الأخلاق الشريفة الفاضلة من البر والطاعة والانقياد، فكم بين حاله وهو نطفة داخل الرحم مستودع هناك، وبين حاله والمَلَك يدخل عليه في جنات عدنٍ: ﴿فَتَبَارَكَ ٱللَّهُ أَحْسَنُ ٱلْخَٰلِقِينَ ﴿١٤﴾﴾[المؤمنون]. [(٢)]

وقد امتنَّ سبحانه على عباده بنعمة السمع والبصر، بأنه هو

---

(١) تفسير القرآن العظيم (٤/ ٨٣٥).
(٢) مفتاح دار السعادة(٢/ ٢٠١).

سبحانه الذي أنشأها وشقها قال تعالى: ﴿وَجَعَلَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَـٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَ ۙ لَعَلَّكُمْ تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾﴾ [النحل] وقال سبحانه: ﴿قُلْ مَن يَرْزُقُكُم مِّنَ ٱلسَّمَآءِ وَٱلْأَرْضِ أَمَّن يَمْلِكُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَـٰرَ وَمَن يُخْرِجُ ٱلْحَىَّ مِنَ ٱلْمَيِّتِ وَيُخْرِجُ ٱلْمَيِّتَ مِنَ ٱلْحَىِّ وَمَن يُدَبِّرُ ٱلْأَمْرَ ۚ فَسَيَقُولُونَ ٱللَّهُ ۚ فَقُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٣١﴾﴾[يونس] فما بالعبد من نعمة فمن الله سبحانه وتعالى وهي منَّة تستوجب الشكر والحفظ مما يفسدها، والعبد حين يصبح معافًى في بدنه وسمعه وبصره وجميع قواه فقد عظمت منَّة الله عليه وهو مكلف أن يحمد الله ويسأله من فضله وقد كان رسول الله ﷺ في كل غداة يدعو بهؤلاء الدعوات: «**اللَّهم عافني في بدني، اللَّهم عافني في سمعي، اللَّهم عافني في بصري، اللَّهم إني أعوذ بك من الكفر والفقر، اللَّهم إني أعوذ بك من عذاب القبر لاإله إلاَّ أنت**» وحين سأل عبدالرحمن بن أبي بكرة أباه عن سرِّ دعائه بها في كل غداة قال رضي الله عنه: «إني سمعت رسول الله ﷺ يدعو بهن، فأنا أحب أن أستن بسنته»[(١)] فحين يستعملها في طاعة الله ويحفظها من معصيته ويشكر الله عليها فقدأدى شكر هذه النعم، وذلك أنَّ الله حين خلقها وشقها يريدها أن تسجد له وحده، فعن علي رضي الله عنه أنَّ رسول الله ﷺ كان إذا سجد قال: «**اللهم لك سجدت، وبك آمنت، ولك أسلمت، سجد وجهي للذي خلقه وصوره وشق سمعه وبصره تبارك الله أحسن الخالقين**»[(٢)].

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الأدب، باب مايقول إذا أصبح، رقم(٤٢٤٥ـ٥٠٩٠)، وحسن إسناده الألباني(٣/ ٩٥٨).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب صلاة المسافرين وقصرها، باب الدعاء في صلاة الليل وقيامه برقم ٧٧١. انظر: شرح القاضي عياض (٣/ ١٣٥).

وهذه هي الحكمة من خلق العبيد - قلوبهم وأبصارهم وأسماعهم -، كما قال سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ۝٥٦﴾[الذاريات] وعبادته سبحانه أن يسلم العبد قياده لله تعالى قلبًا وسمعًا وبصرًا.

وهذه هي منافذ العلم التي يعرف بها العبد ربه فيعبده وحده لاشريك له، أو يعرفه ولكن يكفر به أو يشرك معه غيره.

يقول ابن القيم عليه رحمة الله: «فهذه الطرق الثلاثة وهي السمع والبصر والعقل هي طرق العلم وأبوابه ولا تنحصر طرق العلم فيما ذكره «أي الهروي» فإنَّ سائر الحواس توجب العلم، وكذا ما يدرك بالباطن وهي الوجدانيات، وكذا ما يدرك بخبر المخبر الصادق، وإن كان واحدًا، وكذا ما يحصل بالفكر والاستنباط وإن لم يكن عن تجربة، فالعلم لا يتوقف على هذه الثلاثة التي ذكرها فقط»(١) وقال: «والعلم يدخل إلى العبد من ثلاثة أبواب، من سمعه وبصره وقلبه، فإذا أراد الله سبحانه هداية عبدٍ فتح قلبه وسمعه وبصره، وإذا أراد ضلاله أصمه وأعماه وأبكمه وبالله التوفيق»(٢) وقد ذكر الله أهل النار ومقالتهم: ﴿وَقَالُوا۟ لَوْ كُنَّا نَسْمَعُ أَوْ نَعْقِلُ مَا كُنَّا فِىٓ أَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ۝١٠ فَٱعْتَرَفُوا۟ بِذَنۢبِهِمْ فَسُحْقًا لِّأَصْحَٰبِ ٱلسَّعِيرِ ۝١١﴾[الملك] فأخبر أنهم كانوا لا يسمعون ولا يعقلون، والسمع والعقل هما أصل العلم وبهما ينال، وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ۝١٧٩﴾ [الأعراف] فأخبر سبحانه أنهم لم يحصل لهم علم من

(١) مدارج السالكين (٢/ ٤٧٢).

(٢) شفاء العليل (١/ ٢٥١). بتصرف.

جهة من جهات العلم الثلاث، وهي العقل والسمع والبصر كما قال: ﴿صُمٌّۢ بُكۡمٌ عُمۡيٌ فَهُمۡ لَا يَعۡقِلُونَ ١٧١﴾[البقرة] فالحكمة من خلق القلب أن يعقل عن الله مراده فيذل وينكسر عبودية وتوحيدًا. والسمع أن يسمع آيات الله فيستجيب ويفهم وينقاد، قال سبحانه: ﴿۞ إِنَّمَا يَسۡتَجِيبُ ٱلَّذِينَ يَسۡمَعُونَۘ وَٱلۡمَوۡتَىٰ يَبۡعَثُهُمُ ٱللَّهُ ثُمَّ إِلَيۡهِ يُرۡجَعُونَ ٣٦﴾[الأنعام] قال ابن سعدي ـ عليه رحمة الله ـ: «يقول تعالى لنبيه ﷺ: (إنما يستجيب) لدعوتك ويلبي رسالتك وينقاد لأمرك ونهيك: (الذين يسمعون) بقلوبهم ما ينفعهم وهم أولو الألباب والأسماع والمراد بالسماع هنا: سماع القلب والاستجابة، وإلا مُجرد سماع الأذان يشترك فيه البر والفاجر، فكل المكلفين قد قامت عليهم حجة الله تعالى باستماع آياته، فلم يبق لهم عذر في عدم القبول»[(١)].

يقول ابن القيم عليه رحمة الله: «والسمع يراد به إدراك الصوت، ويراد به فهم المعنى، ويراد به القبول والإجابة، والثلاثة في القرآن»[(٢)].

ويقول أيضًا: والمقصود: أنَّ سماع خاصة الخاصة المقربين: هو سماع القرآن بالاعتبارات الثلاثة إدراكًا وفهمًا وتدبرًا وإجابة وكل سماع في القرآن مدح الله أصحابه وأثنى عليهم وأمر به أولياءه فهو هذا السماع»[(٣)].

فالسماع من مناطات التكليف فمن لا يسمع مطلقًا يسقط

---

(١) تفسير الكريم المنان، لأبي عبدالله عبدالرحمن بن ناصر بن عبدالله عبدالرحمن بن ناصر بن آل سعدي، له مصنفات في الفقه والأصول والتوحيد، انظر ترجمته بقلم أحد طلابه في بداية تفسيره (٧).

(٢) مفتاح دار السعادة (١/ ٢٢٥).

(٣) مدارج السالكين (١/ ٤٨٤).

عنه من التكاليف ما لايدركه إلاَّ بالسمع. فلا يكلف الله نفسًا إلاَّ وسعها ولا يكلفها إلاَّ ما آتاها وهذا من كمال حكمته وعدله سبحانه. فمن سمع فهو مُكَلَّف أن يستجيب لأمر الله فينقاد كما قال سبحانه: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَلَا تَوَلَّوْاْ عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ ﴿٢٠﴾ وَلَا تَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ قَالُواْ سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ ﴿٢١﴾ ۞ إِنَّ شَرَّ ٱلدَّوَآبِّ عِندَ ٱللَّهِ ٱلصُّمُّ ٱلْبُكْمُ ٱلَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ ﴿٢٢﴾ وَلَوْ عَلِمَ ٱللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ ۖ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّواْ وَّهُم مُّعْرِضُونَ ﴿٢٣﴾ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ ٱسْتَجِيبُواْ لِلَّهِ وَلِلرَّسُولِ إِذَا دَعَاكُمْ لِمَا يُحْيِيكُمْ ۖ وَٱعْلَمُوٓاْ أَنَّ ٱللَّهَ يَحُولُ بَيْنَ ٱلْمَرْءِ وَقَلْبِهِۦ وَأَنَّهُۥٓ إِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٢٤﴾﴾[الأنفال] فالسعيد في الدنيا والآخرة من استجاب لله ولرسوله ﷺ فَعَبدَ الله قلبًا وسمعًا وبصرًا فَعَبَّدَ هـٰذه الجوارح لله تعالى وأخضعها له سبحانه دونما شريك.

والشقي من أعرض ونأى بجانبه واستكبر عن عبادة الله، فلم يسمع آيات الله ولم يتدبرها ولم يعمل بها فهذا هو المغبون الخاسر في الدنيا والآخرة. فالنجاة في الدنيا والآخرة مرتبطة بسماع آيات الله المقروءة والنظر في آياته المنظورة وكلاهما يدلان على أنه الحق كما قال سبحانه: ﴿ وَإِذَآ أَنْعَمْنَا عَلَى ٱلْإِنسَـٰنِ أَعْرَضَ وَنَـَٔا بِجَانِبِهِۦ وَإِذَا مَسَّهُ ٱلشَّرُّ فَذُو دُعَآءٍ عَرِيضٍ ﴿٥١﴾ قُلْ أَرَءَيْتُمْ إِن كَانَ مِنْ عِندِ ٱللَّهِ ثُمَّ كَفَرْتُم بِهِۦ مَنْ أَضَلُّ مِمَّنْ هُوَ فِى شِقَاقٍۭ بَعِيدٍ ﴿٥٢﴾ سَنُرِيهِمْ ءَايَـٰتِنَا فِى ٱلْـَٔافَاقِ وَفِىٓ أَنفُسِهِمْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَهُمْ أَنَّهُ ٱلْحَقُّ ۗ أَوَلَمْ يَكْفِ بِرَبِّكَ أَنَّهُۥ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ شَهِيدٌ ﴿٥٣﴾ أَلَآ إِنَّهُمْ فِى مِرْيَةٍ مِّن لِّقَآءِ رَبِّهِمْ ۗ أَلَآ إِنَّهُۥ بِكُلِّ شَىْءٍ مُّحِيطٌۢ ﴿٥٤﴾﴾[فصلت] لذلك يكون السؤال يوم القيامة عن هذا السمع ماذا عمل به وفيمَ استخدمه وهل عبَّده لله تعالى أم فرَّط وضيع وكان من الغاوين المتبعين لشهواتهم وأهوائهم بغير هدًى من الله. قال تعالى: ﴿ وَلَا تَقْفُ مَا لَيْسَ لَكَ بِهِۦ عِلْمٌ ۚ إِنَّ ٱلسَّمْعَ وَٱلْبَصَرَ وَٱلْفُؤَادَ كُلُّ

أُوْلَٰٓئِكَ كَانَ عَنۡهُ مَسۡـُٔولٗا ﴿٣٦﴾ ﴾ [الإسراء] وقال سبحانه: ﴿ وَيَوۡمَ نَحۡشُرُ مِن كُلِّ أُمَّةٖ فَوۡجٗا مِّمَّن يُكَذِّبُ بِـَٔايَٰتِنَا فَهُمۡ يُوزَعُونَ ﴿٨٣﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءُو قَالَ أَكَذَّبۡتُم بِـَٔايَٰتِي وَلَمۡ تُحِيطُواْ بِهَا عِلۡمًا أَمَّاذَا كُنتُمۡ تَعۡمَلُونَ ﴿٨٤﴾ وَوَقَعَ ٱلۡقَوۡلُ عَلَيۡهِم بِمَا ظَلَمُواْ فَهُمۡ لَا يَنطِقُونَ ﴿٨٥﴾ ﴾ [النمل، الآيات: ٨٣-٨٥] فمن قدم على الله سبحانه وقد ضَيَّعَ الأمانة وفرط فيما استرعاه الله سبحانه وكان من الغافلين فهذا هو الخاسر المغبون الذي سمع آيات فأصرَّ واستكبر عنها، فهذا له العذاب الأليم كما قال سبحانه: ﴿ تِلۡكَ ءَايَٰتُ ٱللَّهِ نَتۡلُوهَا عَلَيۡكَ بِٱلۡحَقِّۖ فَبِأَيِّ حَدِيثِۭ بَعۡدَ ٱللَّهِ وَءَايَٰتِهِۦ يُؤۡمِنُونَ ﴿٦﴾ وَيۡلٞ لِّكُلِّ أَفَّاكٍ أَثِيمٖ ﴿٧﴾ يَسۡمَعُ ءَايَٰتِ ٱللَّهِ تُتۡلَىٰ عَلَيۡهِ ثُمَّ يُصِرُّ مُسۡتَكۡبِرٗا كَأَن لَّمۡ يَسۡمَعۡهَاۖ فَبَشِّرۡهُ بِعَذَابٍ أَلِيمٖ ﴿٨﴾ وَإِذَا عَلِمَ مِنۡ ءَايَٰتِنَا شَيۡـًٔا ٱتَّخَذَهَا هُزُوًاۚ أُوْلَٰٓئِكَ لَهُمۡ عَذَابٞ مُّهِينٞ ﴿٩﴾ مِّن وَرَآئِهِمۡ جَهَنَّمُۖ وَلَا يُغۡنِي عَنۡهُم مَّا كَسَبُواْ شَيۡـٔٗا وَلَا مَا ٱتَّخَذُواْ مِن دُونِ ٱللَّهِ أَوۡلِيَآءَۖ وَلَهُمۡ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١٠﴾ هَٰذَا هُدٗىۖ وَٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بِـَٔايَٰتِ رَبِّهِمۡ لَهُمۡ عَذَابٞ مِّن رِّجۡزٍ أَلِيمٌ ﴿١١﴾ ﴾ [الجاثية] وأما من حفظ الأمانة وأدى حق الله فسمع آياته وفهمها وعمل بها وجعل سمعه رائدًا لقلبه ودالاً له على كل خير فهذا له عند الله ما لا عين رأت ولا أذن سمعت ولا خطر على قلب بشر، وهو محفوظ من الضلال في الدنيا والشقاوة في الآخرة كما وعد سبحانه بذلك من اتبع هداه الذي أنزله وهو كتابه المحفوظ: ﴿ قَالَ ٱهۡبِطَا مِنۡهَا جَمِيعَۢاۖ بَعۡضُكُمۡ لِبَعۡضٍ عَدُوّٞۖ فَإِمَّا يَأۡتِيَنَّكُم مِّنِّي هُدٗى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَايَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشۡقَىٰ ﴿١٢٣﴾ ﴾ [طه].

المبحث الثاني
التعريف بالتصوف

وفيه مطلبان

المطلب الأول: **أصل التسمية**

أولًا: من جهة اللغة.

ثانيًا: من جهة الاصطلاح.

المطلب الثاني: **نشأة التصوف وأصله.**

أولًا: نشأته

ثانيًا: أصل التصوف:

الأصل الأول: النصراني.

الأصل الثاني: الهندي والفارسي.

الأصل الثالث: اليوناني.

المطلب الأول
أصل التسمية

أولاً: من جهة اللغة:

تباينت الآراء في اشتقاق كلمة صوفي، هل هي مشتقة من الصُّفَّة أو الصوف أو غيرها؟ على أقوالٍ كثيرة، أبرزها:

١ـ **قيل**: نسبة إلى الصُّفَّة[١]، وذلك لقرب أوصافهم من أهلها، وكذا لإيجاد مستند شرعي لأهل التَّصوف، ولكن هذه النسبة لا تستقيم من جهة اللُّغة، كما يقول القشيري وشيخ الإسلام ابن تيمية[٢]، فإن حقه أن يقال: صُفِّيّة، وأهل الصُّفة لم يكونوامنقطعين عن الناس لأجل الزهد أو الأذكار، والصلوات الصوفية،بل كانوايسمعون العلم من رسول الله ﷺ، ويجاهدون معه ﷺ.

٢ـ **وقيل** نسبة إلى الصف الأول في الصلاة، أو المقدم بين يدي الله تعالى، يقول الإمام القشيري: «وقول من قال إنه مشتقٌّ من الصَّف، فكأنه في الصف الأول بقلوبهم من حيث المحاضرة مع الله تعالى، فالمعنى صحيح، ولكن اللغة لا تقتضي هذه النسبة إلى الصف»[٣]. قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ومن قال نسبة إلى الصَّف المقدم بين يدي الله قيل له حقه أن يقال صَفِّيَّة»[٤].

(١) الصفة: هي المكان المظلل الذي في مؤخرة مسجد رسول الله ﷺ، وكان مخصصًاللفقراء ممن يأتي من الأعراب أو غيرهم، وكان عامة أهلهامن المهاجرين الذين لامأوى لهم بالمدينة، وكلمة صفة تطلق كذلك على المكان المسقوف من مسجد أو غيره. انظر: لسان العرب، مادة: صفف (٧/ ٣٦٤)، والسيرة الصحيحة، أكرم العمري (١/ ٢٥٨).

(٢) الرسالة (٢/ ٥٥)، وفتاوى شيخ الإسلام(١٠/ ٣٦٩).

(٣) الرسالة (٢/ ٢١٧).

(٤) مجموع الفتاوى (١٠/ ٣٦٩).

ففي هذه النسبة تزكية لأهل التصوف بأن قلوبهم حاضرة مع الله، وأنهم أهل الصف الأول والمقدمون عند الله تعالى، وليس كل من انتسب للتصوف هو كذلك، بل علىٰ العكس من ذلك، كما سوف يتضح في ثنايا البحث ـ إن شاء الله تعالى ـ.

٣ـ **وقيل**: نسبة إلى الصَّفاءِ، قال أبونعيم الأصفهاني[١]: «اشتقاقه عند أهل الإشارات والمنبئين عنه بالعبارات من الصفاء والوفاء»[٢]، وأنشد أبوالفتح البستي[٣]:

تنازع في الصوفي واختلفوا وظنه البعض مشتقًّا من الصوف
ولست أمنح هذا الاسم غير فتىٰ صافي فصوفي حتى سُمِي الصوفي[٤]

قال القشيري: «ومن قال إنه من الصفاء فاشتقاق الصوفي من الصفاء بعيدة في مقتضى اللغة»[٥].

وقال شيخ الإسلام ابن تيمية: «ومن قال هي نسبة إلى الصفاء، قيل له: كان حقه أن يقال: صفائية، ولو كان متصوراً لقيل: صَوفية»[٦].

٤ـ **وقيل**: ينسبون إلى قبيلة أو رجل يقال له: صوفة، واسمه: الغوث بن مر بن آد بن طابخة بن إلياس بن مضر. كانوا

---

(١) أحمد بن عبدالله بن أحمد الأصفهاني، أبو نعيم: حافظ مؤرخ، ولد ومات بأصبهان، له تصانيف منها حلية الأولياء، ومعرفة الصحابة، ودلائل النبوة، وغيرها، توفي(٤٣٠)هـ، انظر: (الأعلام ١/ ١٥٧)، وميزان الاعتدال (١/ ٢٥١)، وقال: «صدوق تكلم فيه بلا حجة، ولكن هذه عقوبة من الله لكلامه في ابن منده بهوى».

(٢) الحلية لأبي نعيم(١/ ١٧).

(٣) علي بن محمد بن الحسين بن يوسف البستي، أبو الفتح، شاعر ولد قرب سجستان، وكان من كتاب الدولة السامانية، توفي فيما وراء النهر(٤٠٠)، انظر:(الأعلام ٤/ ٤٢٦).

(٤) المصادر العامة للتلقي عند الصوفية، لصادق سليم صادق ص٢٩.

(٥) الرسالة (٢/ ٥٥٠).

(٦) مجموع الفتاوى (١٠/ ٣٦٩).

يخدمون الكعبة في الجاهلية ويجيزون الحاج ـ أي يفيضون بهم ـ قال ابن سيدة: «والصوفية حي من تميم، وكانوا يجيزون الحاج في الجاهلية من منى فيكونون أول من يدفع، يقال في الحج: أجيزوا الصوفة»[(١)].

وقدمال إلى هذا القول ابن الجوزي[(٢)] فقال بعد سرد الأقوال:

«والصحيح الأول، وهو النسبة إلى رجل يقال له صوفة، واسمه غوث بن مر»[(٣)]. ورده شيخ الإسلام فقال: «وهذا وإن كان موافقًا للنسب من جهة اللفظ، فإنه ضعيف أيضًا؛ لأن هؤلاء غير مشهورين، ولا معروفين عند أكثر النُّسَّاك، ولأنه لو نسب النساك إلى هؤلاء، لكان هذا النسب في زمن الصحابة والتابعين وتابعيهم أولىٰ، ولأن غالب من تكلَّم باسم الصوفي لا يعرف هذه القبيلة ولا يرضى أن يكون مضافًا إلى قبيلة في الجاهلية لا وجود لها في الإسلام»[(٤)].

٥ـ وقيل صوفي مأخوذ من كلمة «سوفية» اليونانية التي معناها الحكمة، وإلى هذا ذهب أبوريحان البيروني[(٥)] فقال: «وهذا رأي السوفية، وهم الحكماء، فإن «سُوفيا» باليونانية

---

(١) لسان العرب لابن منظور٧/ ٤٤٤. مادة: صوف. وابن سيدة علي إسماعيل أبوالحسن اللغوي، له المحكم في لسان العرب، كان شعوبيًا يفضل العجم على العرب. السير (١٨/ ١٤٤).

(٢) عبدالرحمن بن علي بن محمد الجوزي القرشي البغدادي، علامة عصره في التاريخ والحديث، ولد وتوفي ببغداد له كثير من المؤلفات، كتلبيس إبليس، وزاد المسير، وصيد الخاطر وغيرها. توفي (٥٩٧هـ)، الأعلام ٣/٣١٦.

(٣) تلبيس إبليس ص١٤٦.

(٤) مجموع الفتاوى (١١/ ٦).

(٥) محمد بن أحمد أبو ريحان البيروني، ولد(٣٦٢)هـ، وتوفي(٤٤٠)، فيلسوف، رياضي، أقام في الهند، وألف كتابه «تحقيق ماللهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة»، وله تاريخ الأمم الشرقية. انظر: (الأعلام ٥/ ٣١٤).

الحكمة... ولما ذهب في الإسلام قوم إلى قريب من رأيهم سموا باسمهم... ثم تحرفت السين إلى الصاد»[(١)].

ومن قال بهذا نظر إلى عقائد فلاسفة الصوفية فوجدها مأخوذة عن الفكر اليوناني، وهذا ظاهر في مباحث الإلـهيات عند الصوفية.

٦- وقيل نسبة إلى لبس الصوف، قال ابن خلدون في المقدمة: «والأظهر إن قيل بالاشتقاق أنه من الصوف، وهم في الغالب مختصون بلبسه، لما كانوا عليه من مخالفة الناس في لبس فاخر الثياب إلى لبس الصوف»[(٢)].

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وقيل وهو المعروف أنه نسبة إلى لبس الصوف، فإنه أول ما ظهرت الصوفية في البصرة، وأول من بنى دويرية الصوفية بعض أصحاب عبدالواحد بن زيد[(٣)]، وهو من أصحاب الحسن، وكان في البصرة من المبالغة في الزهد والعبادة والخوف، ونحو ذلك، ما لم يكن في سائر أهل الأمصار، ولهذا كان يقال: فقه كوفي، وعبادة بصرية، وقد روى أبوالشيخ الأصبهاني[(٤)] بإسناده عن محمد بن سيرين[(٥)] أنه بلغه

---

(١) أبو حامد الغزالي والتصوف، عبدالرحمن دمشقية(١٣٢)، نقلاً عن تحقيق ماللهند من مقولة.. للبيروني (٢٤،٥١). والترجمة للحكمة «سوفس»

(٢) المقدمة لابن خلدون (٢/ ٥٨٤)، وهو: عبدالرحمن بن محمد بن خلدون، عالم، أديب، مؤرخ، توفي (٨٠٨هـ). الأعلام (٣/ ٣٣٠).

(٣) عبد الواحدر بن زيد البصري، قال البخاري: تركوه، وقال النسائي: متروك الحديث، كان من أهل العبادة، توفي بعد الخمسين ومائة. سير أعلام النبلاء (٧/ ١٧٨).

(٤) الإمام الحافظ، محدث أصبهان، أبومحمد عبدالله بن محمد الأصبهاني، المعروف بأبي الشيخ، صاحب التصانيف، ومنها العظمة والسنن،وثواب الأعمال، كان صاحب سنة واتباع، توفي (٣٦٩هـ). سير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٧٦).

(٥) محمد بن سيرين البصري، أبوبكر، إمام عصره، تابعي ولد وتوفي بالبصرة، محدث =

أن قومًا يفضلون لبس الصوف، فقال: إن قومًا يتخيرون الصوف يقولون إنهم متشبهون بالمسيح ابن مريم، وهدي نبينا أحب إلينا، وكان النبي ﷺ يلبس القطن وغيره، أو كلامًا نحوًا من هذا»[١].

«وهو اختيار السراج الطوسي[٢]، وأبي طالب المكي[٣]، والسهروردي[٤]، ومن المتأخرين الدكتور زكي مبارك، والدكتور عبدالحليم محمود، وحرص معظم الصوفية على رد اسمهم إلى هذا الأصل يفسر تشوفهم إلى المبالغة في التقشف والرهبنة وتعذيب النفس والبدن باعتبار ذلك كله لونًا من ألوان التقرب إلى الله تعالى»[٥].

فالذين نسبوا التصوف إلى لبس الصوف فلظاهر حالهم، قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «وهؤلاء نسبوا إلى اللبسة الظاهرة، وهو لباس الصوف، فقيل في أحدهم: صوفي، وليس طريقهم مقيدًا بلباس الصوف، ولا هم أوجبوا ذلك، ولا علقوا الأمر به، ولكن أضيفوا إليه لكونه ظاهر الحال»[٦].

أما سبب اختصاص هذه التسمية بالمتصوفة على الرغم من

= ورع، استكتبه أنس بن مالك بفارس. الأعلام (٦/ ١٥٤).

(١) مجموع الفتاوى١١/ ٦ـ٧.

(٢) عبدالله بن علي الطوسي، أبو نصر السراج، كان شيخ الصوفية، له كتاب اللمع في التصوف، توفي(٣٧٨هـ)، انظر: الأعلام(٤/ ١٠٤).

(٣) محمد بن علي بن عطية الحارثي المكي، العجمي الأصل، شيخ الصوفية، أبو طالب، قال الذهبي عنه: «كان له رياضات وجوع، بحيث إنه ترك الطعام، وتقنّع بالحشيش، حتى اخضر جلده». له قوت القلوب، توفي(٣٨٦هـ). انظر: سير أعلام النبلاء (١٦/ ٥٣٦)، والأعلام (٦/ ٢٧٤).

(٤) عمر بن محمد بن عبدالله أبن عمويه السهروردي، فقيه شافعي، وواعظ صوفي، كان شيخ الشيوخ ببغداد، له من المصنفات: عوارف المعارف، جذب القلوب إلى مواصلة المحبوب، توفي(٦٣٢هـ). انظر: الأعلام(٥/ ٦٢).

(٥) تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي، لمحمد أحمد لوح (١/ ٣٧).

(٦) مجموع الفتاوى (١١/ ١٦)، والفرقان بين أولياء الرحمن ، وأولياء الشيطان (١٢٩).

أن غيرهم يلبسونه فالظاهر أنه لفشوه فيهم، وكذلك نية التعبد والتزهد في لبسه، وأنه أفضل من غيره، كل هذا جعلهم يعرفون به وينسبون إليه.

ولبس الصوف ليس فيه فضيلة، وليس في الانتساب إليه شرف ولا كرامة، لا عقلاً ولا شرعًا، بل اختصاص المرء به أو طائفة معينة على أنه أفضل من غيره وأنه أحب إلى الله ورسوله، كل هذا من البدع المنكرة، وذلك لعدم ورود الدليل المخصص له دون غيره بفضل أو مزية في تعبد أو أجر، بل ورد النص المشعر بكراهته، وخصوصًا في أوقات الحر؛ لأن المرء يعرق فتخرج رائحة الصوف. روى أبوداود بسنده عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: «**جعلت للنبي ﷺ بردة سوداء من صوف فلبسها فلما عرق وجدريح الصوف فقذفها،وكان يحب الريح الطيبة**».[(١)]

٧ـ وقيل إنه غير مشتق، وأنه بمثابة لقب أُطلق عليهم، وممن قال بهذا القشيري والهجويري[(٢)] وابن خلدون، والذي يبدو أن ابن خلدون يرى أنه إن كان مشتقًا فهو من الصوف، وهو ظاهر حالهم، وقد يكون جامدًا غير مشتق من شيء[(٣)].

وبعد سرد هذه الأقوال في أصل التصوف واشتقاقه يظهر التباين بين هذه الأقوال، ولعل السبب في ذلك يرجع إلى أن التصوف متغير من عصر إلى عصر ومن بلد إلى بلد.

---

(١) أخرجه أبو داود ، اللباس، باب السواد(٤/٣٣٩ رقم٤٠٧٤)، والحاكم في مستدركه (٤/١٨٨ـ١٨٩)، وقال صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، والألباني في الصحيحة (٢١٣٦).

(٢) علي بن عثمان بن علي الجلابي الهجويري الغزنوي، من أشهر مؤلفاته«كشف المحجوب» توفي بلاهور(٤٥٦). انظر: مقدمة كتابه ٤٥ـ٩٨.

(٣) انظر تقديس الأشخاص، محمد أحمد لوح(١/٣٨). بتصرف.

وكذلك هو مذهب غير ظاهر، بل فيه الغموض والبعد عن العلم والتأليف، والميل إلى التعبد الظاهر المنعزل عن الخلق، وهذا في جانب التصوف السلوكي البدعي أظهر منه في جانب التصوف الفلسفي البدعي.

ومن هنا اختلفت الآراء في نسبته واشتقاقه، فمن نظر إلىٰ ظاهرهم وهو لبس الصوف، نسبهم إليه، ومن نظر إلى باطن أقوالهم وفلسفاتهم وخصوصًا المتأخرين منهم نسبهم إلى السوفية اليونانية، ومن لاحظ انقطاعهم عن الدنيا وفقرهم نسبهم إلى الصُّفَّة ظنًّا منهم أن أهل الصُّفَّة كانوا كذلك، وهم في الحقيقة كانوا فقراء، وكان منهم العالم والمجاهد، وبعد هذا أغناهم الله من فضله، لأنهم لم يقصدوا الفقر وترك الدنيا، إلىٰ غير ذلك من الأقوال.

ثانيًا: من جهة الاصطلاح:

ليس من اليسير الخروج بتعريفٍ للتصوف، وذلك راجع إلى أن أهل التصوف أنفسهم تذبذبت أقوالهم وتعاريفهم في التصوف وضابطه وحقيقته، حتى قال بعضهم: «إنها تربو على الألفين»[(١)].

قال ابن الجوزي: «وهذا الاسم ظهر للقوم قبل سنة مائتين، ولما أظهره أوائلهم تكلموا فيه وعبَّروا عن صفته بعبارات كثيرة، وحاصلها أن التصوف عندهم رياضة النفس، ومجاهدة الطبع برده عن الأخلاق الرذيلة، وحمله على الأخلاق الجميلة من الزهد والحلم والصبر والإخلاص والصدق إلى غير ذلك من الخصال الحسنة التي تُكْسِبُ المدائح في الدنيا والثواب في الآخرة»[(٢)].

يظهر من هذا النص أن التصوف مستحدث بعد القرن الأول،

(١) الرسالة القشيرية(٢٧٩). وانظر: المصادر العامة للتلقي عند الصوفية٣٤.

(٢) تلبيس إبليس ص١٤٧.

وأن أهله تنوعت تعاريفهم له ولم يضبطوا لها معنى محددًا، وأن التصوف يدور عندهم على النفس والأخلاق، ولعل هذا إن كان مستقيمًا، فهو يحمل على بداية أمر التصوف، وليس على حقيقته ومآله، فإنه منهج متغير من عصر لآخر، ومن مصر لآخر.

قال ابن خلدون: «هذا العلم من العلوم الشرعية الحادثة في الملة، وأصله أن طريقة هؤلاء القوم لم تزل عند سلف الأمة وكبارها من الصحابة والتابعين ومن بعدهم طريقة الحق والهداية، وأصلهاالعكوف على العبادة والانقطاع إلى الله تعالى، والإعراض عن زخرف الدنيا وزينتها، والزهد فيما يقبل عليه الجمهور من لذة ومال وجاه، والانفراد عن الخلق في الخلوة للعبادة»[١].

من كلام ابن خلدون يظهر أن التصوف عنده يقوم على العكوف على العبادة والإعراض عن الدنيا والزهد فيها، ومع أنه وصفها بأنها طريقة الحق والهداية، وأنها لم تزل عند سلف الأمة وكبار الصحابة[٢]، ومع كل هذا جعلها حادثة في الملة. والذي يظهر أنه يقصد بحدوثها هو جعلها طريقة ومنهجًا متميزًا يظهر فيه التعبد والانقطاع عن الدنيا، كما يظهر فيه التأليف والكتابة على هذه الطريقة.

وهذا التعريف من ابن خلدون يصح إطلاقه على التصوف في أول أمره حين كان تعبدًا وانقطاعًا عن الدنيا، وإقبالاً على الآخرة، أما بعد ذلك فلا، وهذا كما سبق عند ابن الجوزي عليه رحمة الله.

ونخلص من ذلك إلى أن التصوف طريقة متغيرة متجددة

---

(١) المقدمة ٢/ ٥٨٤.

(٢) قوله: إنها طريق الحق والهداية وإن كبار الصحابة والسلف كانوا عليها غير صحيح.

مثلها مثل أي بدعة في الدين تكون في بدايتها لها مقصد شرعي ثم يلحقها الابتداع من جهة الزيادة أو النقصان، وهذا هو الغالب في البدع.

وقد ذكر القشيري في رسالته أكثر من أربعين تعريفًا للتصوف نقلها عن المتصوفة، وهي: إما تعريفٌ لبعض الأحوال التي يكون عليها المتصوف سواء كانت قلبية، أو نفسية، أو خلقية، أو أدبية، أو عملية، أو عبادية، سواءٌ كانت شرعية، أو بدعية ـ وهو الأغلب إذ لا يتميز التصوف إلاَّ بذلك ـ، وإما تعريفٌ غامضٌ رمزيٌّ يدل دلالة واضحة على الجانب الباطني الحلولي والاتحادي في التصوف.

فمما ذكره القشيري[(١)] من التعاريف ما يلي:

* قال: سئل أبو محمد الجريري[(٢)] عن التصوف؟ فقال: الدخول في كل خُلُقٍ سَنِي، والخروج من كل خُلُقٍ دَنِي.

* وقال محمد بن علي القصاب[(٣)]: التصوف: أخلاق كريمة ظهرت في زمان كريم من رجل كريم من قوم كرام.

* وقال الكتاني[(٤)]: التصوف خُلُق، فمن زاد عليك في الخُلُق فقد زاد عليك في الصفاء.

---

(١) الرسالةللقشيري(٢٧٩ـ٢٨٣)، وانظر: التصوف: النشأة والمصدر، إحسان الهى ظهير ص٣٧

(٢) أحمد بن محمد بن الحسين الجريري، من كبار أصحاب الجنيد، كان عالمًا بالتصوف، توفي(٣١١). انظر: طبقات الصوفية(٢٠٣)، الرسالة(٤٠٢). والسير١٤/ ٤٦٧.

(٣) محمد بن علي القَصَّاب، كان من الكتَّاب ذوي الرأي، مات بباب همذان سنة(٥٩٢). انظر: الأعلام(٦/ ٢٧٩).

(٤) محمد بن علي الكتاني، مؤرخ من أهل فاس، كان زاهدًا له كتاب «المستفاد في مناقب الصالحين والعباد من أهل مدينة فاس من البلاد»، توفي بفاس سنة(٥٩٥)هـ. انظر: الأعلام (٦/ ٢٧٩).

وقيل: التصوف: كف فارغ، وقلب طيب.

وقال الجنيد[١]: أن تكون مع الله بلا علاقة.

* وقال أيضًا: هم أهل بيتٍ واحدٍ، لا يدخل فيهم غيرهم.

ولعل في هذا إظهار التميز لهم، وأن لهم من الصفات والأحوال والعبادات ما يتميزون به. وقال الجنيد: التصوف: ذكرٌ مع اجتماع، ووجدٌ مع إسماع، وعملٌ مع اتباع.

* وقال الواسطي[٢] رحمه الله: كان للقوم إشارات، ثم حركات، ثم لم يبق إلاَّ حسرات.

* سئل النوري[٣] عن الصوفي؟ فقال: من سمع السماع وآثر الأسباب.

فهذه عبادات قدتميز بها أهل التصوف من الذكر الجماعي، والسماع، والإشارات، والحركات، والحسرات، وترك الأسباب تعبدًا.

* وقال القشيري: سُئل الجنيد عن التصوف فقال: هو أن يميتك الحق عنك، ويحييك به. وقال معروف الكرخي:[٤]

---

(١) الجنيد بن محمد البغدادي، أول من تكلم في التوحيد على طريقة الصوفية في بغداد، عدَّه العلماء شيخ التصوف، وله رسائل، ودواء الأرواح، توفي سنة(٢٩٧هـ). انظر: الأعلام (٢/ ١٤١).

(٢) محمد بن موسى الواسطي، خراساني الأصل ، صاحب الجنيد والنوري، توي سنة(٣٣١)هـ. انظر: الرسالة(٤٣٩)هـ.

(٣) أحمد بن محمد أبو الحسين النوري البغدادي، يعرف بابن البغوي، والصوفي، خراساني الأصل، توفي سنة(٢٩٥).

(٤) معروف بن فيروز الكرخي، كان أبوه من الصابئة وقيل أمه وقيل أسلما بعد ذهابه، وقد اتخذ قبره مزارًا يستسقى به كما يقول أبوعبدالرحمن السلمي، والقشيري، وهذا يدل على أن منهج التصوف يحمل من الجهل ما يحدوا بالأتباع للوقوع في الشرك، هذا إذا سلم الخاصة من ذلك. انظر: (طبقات الصوفية «ص٨٠»، والرسالة للقشيري «٤٢٧»، والسير٩/ ٣٣٩).

التصوف: الأخذ بالحقائق، واليأس مما في أيدي الخلائق.

* وسُئل الخرَّاز[١] عن أهل التصوف، فقال: قوم أعطوا حتى بسطوا، ومنعوا حتى فقدوا، ثم نودوا من أسرار قريبة ألا فابكوا علينا.

* وقال الجنيد: التصوف: عنوة لا صلح فيه.

* وقال المرتعش[٢]: إنَّ التصوف الإشكال، والتلبيس والكتمان.

* وقال النوري: نعت الصوفي السكون عند العدم، والإيثار عند الوجود.

* وقيل: الصوفي هو المشير عن الله تعالى، فإن الخلق أشاروا إلى الله تعالى.

وهذا نوعٌ آخر من التعاريف يظهر فيه الغموض والخفاء في المعنى والإشكال، وذلك بسبب المنحى الباطني الرمزي في هذه التعاريف، إذ إنَّ السامع لها إما أنه لا يفهم المراد، وإما أن يفسرها ويفهم منها فهمًا منحرفًا، وعند ذلك يقال له تنقصت الأولياء، وتقوَّلت عليهم ما لم يقولوا، وما لم يريدوا.

وفي الحقيقة أن هذه التعاريف إما مقصودة من المعرِّف للتصوف، وهو يعرف التصوف الباطني الذي يشير أهله فيه إلى الحلول والاتحاد وسقوط التكاليف وإلقاء الأسباب والاحتجاج بالقدر الكوني على الشرعي، وغير ذلك، وإما منقولة عن غيرهم بدون فهم.

---

(١) أحمد بن الحارث بن المبارك الخرَّاز، مؤرخ من أهل بغداد، له المسالك والممالك، وأسماء الخلفاء، توفي (٢٥٨هـ).

(٢) عبدالله بن محمد المرتعش النيسابوري، أقام ببغداد ولقي الجنيد، وكان من مشايخ العراق. توفي (١٢٩هـ). انظر: طبقات الصوفية (٢٦٥)، والرسالة (٤٣١).

وعلى كلٍّ فهذا يعطينا أن التصوف أخذ منحى وخطًّا باطنيًّا رمزيًّا بعد البدع الظاهرة التي تميز بها، وانحاز إليها أهل التصوف، وتركوا علم الكتاب والسنة.

وهٰذا يدل علىٰ انقسام التصوف إلى أقسام وأنواع متعددة، فهناك التصوف النظري والتصوف العملي، يقول محمد حسين الذهبي ـ بعد أن ذكر مراحل التصوف ـ: «مما تقدم يتضح لنا أن التصوف ينقسم إلى قسمين أساسيين:

* تصوف نظري: وهو التصوف الذي يقوم على البحث والدراسة.

* تصوف عملي: وهو التصوف الذي يقوم على التقشف والزهد والتفاني في طاعة الله»[١].

كما أن هناك صوفية الحقائق، وصوفية الأرزاق، وصوفية الرسم، يقول شيخ الإسلام ـ عليه رحمة الله ـ: «ثم إنه بعد ذلك تشعبت وتنوعت وصارت الصوفية ثلاثة أصناف: صوفية الحقائق، وصوفية الأرزاق، وصوفية الرسم:

١ـ فأما صوفية الحقائق: فهم الذي وصفناهم (أي: مَنْ تَفَرَّغ للعبادة والزهد في الدنيا).

٢ـ وأما صوفية الأرزاق فهم الذين وقِفَت عليهم الوقوف كالخوانق، فلا يشترط في هؤلاء أن يكونوا من أهل الحقائق... وقد اشترط فيهم ثلاثة شروط:

أحدها: العدالة الشرعية بحيث يؤدون الفرائض ويجتنبون المحارم. الثاني: التأدب بآداب أهل الطريق، وهي الآداب الشرعية في غالب الأوقات، وأما الآداب البدعية الوضعية فلا

---

(١) التفسير والمفسرون(٢/٣٢٦) لمحمد حسين الذهبي، عالم أزهري، عرف ببحوثه في مناهج التفسير، توفي (١٣٩٧هـ). انظر: تتمة الأعلام (٢/ ٦٥).

يلتفت إليها. الثالث: أن لا يكون أحدهم متمسكًا بفضول الدنيا، فأما من كان جمَّاعًا للمال، أو غير متخلق بالأخلاق المحمودة، ولا يتأدب بالآداب الشرعية، أو كان فاسقًا فإنه لا يستحق ذلك.

٣ـ وأما صوفية الرسم فهم المُقْتَصِرون على النسبة، فهمهم في اللباس والآداب الوضعية، ونحو ذلك، فهؤلاء في الصوفية بمنزلة الذي يقتصر على زي أهل العمل وأهل الجهاد، ونوع ما من أقوالهم وأعمالهم بحيث يظن الجاهل حقيقة أمره أنه منهم، وليس منهم»[١].

ولشيخ الإسلام تقسيمٌ آخر للتصوف، حيث يقول عن ابن عربي[٢] وأمثاله «أنهم من الصوفية الملاحدة الفلاسفة، ليسوا من صوفية أهل الكلام، فضلاً عن أن يكونوا من مشايخ أهل الكتاب والسنة، كالفضيل بن عياض[٣]، وإبراهيم بن أدهم[٤] وغيرهم»[٥].

يظهر من هذا النص أن شيخ الإسلام ـ عليه رحمة الله ـ يرى أن التصوف قد تأثر بالفلسفة وعلم الكلام فبدأ التصوف الفلسفي ثم التصوف الكلامي، وهناك التصوف الذي بقي على الزهد والورع الملتزم بالكتاب والسنة في الجملة.

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ١٩ـ٢٠).

(٢) محي الدين بن علي بن محمد بن أحمد بن عبدالله الحاتمي الطائي، ابن عربي، فيلسوف، ولد بالأندلس، وهو رأس القائلين بوحدة الوجود، له نحو أربعمائة مؤلف في الفلسفة والكلام والتصوف. توفي: ٦٣٨هـ. انظر: ميزان الاعتدال(٢٦٩)، الأعلام(٦/ ٢٨١).

(٣) الفضيل بن عياض بن مسعود التيمي، الزاهد المشهور أصله من خراسان، وسكن مكة، ثقة، عابد، مات(١٨٧)هـ، تقريب التهذيب(٢/ ٨١١٣).

(٤) إبراهيم بن أدهم بن منصور العجلي، ولد في حدود المائة، سكن الشام، قال عنه النسائي: هو ثقة مأمون، توفي (١٦٢هـ). الأعلام (٧/ ٣٨٧).

(٥) الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان (٢١٢).

المطلب الثاني
نشأة التصوف وأصله

أولاً: نشأته :

كان رسول الله ﷺ بين ظهراني الصحابة يعلمهم ويزكيهم ويعظهم، فعصم الله به من الضلال، وهدى به من الغواية، والنفوس تحب الجنوح إما إلى التفريط، وإما إلى الإفراط والغلو ومجاوزة الحد، فتحتاج عندئذٍ إلى من يقوم على حمايتها، فيلزمها الوسط في كل شيء، سواء في التعبد العملي، أو في النظر العقلي، فهذا أحد الصحابة يسأل رسول الله ﷺ عن حالة من حالات وسوسة الشيطان وتلاعبه بالعقول، حين يقول له: من خلق كذا، ومن خلق كذا فمايزال به حتى يقول: فمن خلق الله، فيعلمه رسول الله ﷺ أنه إذا وجد ذلك فليقل: «**آمَنْتُ بالله وَرُسُلِه**»[١].

وأولـئك نفرٌ من الصحابة يأتون إلى بيوت أزواج النبي ﷺ يسألون عن عبادة النبي ﷺ، فلما أُخبروا، كأنهم تقالُّوها، فقالوا: وأين نحن من النبي ﷺ، قد غفر له ما تقدم من ذنبه وما تأخر، قال أحدهم: أما أنا فأنَا أصلي الليل أبدًا، وقال آخر: أنا أصوم الدهر ولا أفطر، وقال آخر: أنا أعتزل النساء فلا أتزوج أبدًا، فجاء رسول الله ﷺ فقال: «**أنتم الذين قلتم كذا وكذا، أما والله إني لأخشاكم لله وأتقاكم له، ولكني أصوم وأفطر، وأصلي وأرقد، وأتزوج النساء، فمن رغب عن سنتي فليس منِّي**»[٢].

---

(١) قال في مجمع الزوائد رواه الطبراني في الأوسط والكبير، ورجاله رجال الصحيح خلا شيخ الطبراني، وصححه الألباني في تخريج السنة لأبي عاصم (١/ ٢٩٤).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب النكاح، باب الترغيب في النكاح، برقم (٥٠٦٣) (١٠/ ١٣٠).

فهذان النموذجان يدلان دلالة واضحة على جنوح النفس ومجاوزتها للوسطية التي اختارها الله لهذه الأمة، فقال سبحانه وتعالى: ﴿ وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا لِّتَكُونُوا۟ شُهَدَآءَ عَلَى ٱلنَّاسِ وَيَكُونَ ٱلرَّسُولُ عَلَيْكُمْ شَهِيدًا ﴾ [سورة البقرة، الآية: ١٤٣].

«والمتأمل في دين هذه الأمة واعتقادها وعبادتها ومعاملتها ومواقفها بعامة ليدرك أن الاعتدال والتوازن والتوسط أحد الخصائص الهامة التي تميزت بها هذه الأمة»[(١)].

ومن هنا كان ﷺ يحذر وينهى عن الغلو، فعن ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ قال: قال رسول الله ﷺ غَدَاةَ جَمْعٍ: «**هلم الْقُط لي الحصى**» فلقطت له حَصَيَات مثل حَصَى الخَذْف، فلما وضعهن في يده قال: «**نعم بأمثال هؤلاء وإياكم والغلو في الدين، فإنما أهلك من كان قبلكم الغلو في الدين**»[(٢)].

قال سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب[(٣)]: «قوله: إياكم والغلو.. إلى آخره، قال شيخ الإسلام: هذا عامٌّ في جميع أنواع الغلو في الاعتقادات والأعمال، وسبب هذا اللفظ العام رمي الجمار، وهو داخل فيه»[(٤)].

---

(١) وسطية أهل السنة بين الفرق لـ محمد باكريم محمد باعبدالله ص (٢٣٧).

(٢) رواه أحمد (١/٢١٥)، والنسائي كتاب الحج، باب التقاط الحصى (٥/٢٦٨)، وابن ماجه كتاب المناسك ،باب قدر حصى الرمي ١٠٠٨/٢، وصححه الحاكم وقال على شرط الشيخين ووافقه الذهبي (١/٤٤٦)، وقال الألباني ـ رحمه الله ـ: صحيح، انظر: صحيح ابن ماجه١٧٧/٢.

(٣) سليمان بن عبدالله بن محمد بن عبدالوهاب. فقيه من أهل نجد، ولد بالدرعيه سنة(١٢٠٠)، وتوفي سنة ١٢٣٣هـ. صاحب كتاب تيسير العزيز الحميد في شرح كتاب التوحيد. انظر: الأعلام: ١٢٩/٢.

(٤) تيسير العزيز الحميد شرح كتاب التوحيد ص(٣١٧). قال اللويحق في كتاب الغلو في الدين عن نقل سليمان بن عبدالله عن شيخ الإسلام هذا: «ولم أجده في كتابات الشيخ =

فما أن مات رسول الله ﷺ حتى صار الأمر كما تقول عائشة رضي الله عنها: «لما توفي رسول الله ﷺ ارتدت العرب، واشرأبت اليهود والنصرانية ونجم النفاق، وصار المسلمون كالغنم المطيرة في الليلة الشاتية لفقد نبيهم ﷺ، حتى جمعهم الله على أبي بكر»[١] ثم تقادم العهد حتى ظهر ما حذر منه رسول الله ﷺ من البدع، سواء الاعتقادية أو العملية، ومن ذلك الانقطاع عن الدنيا وأخذ النفوس بالرهبنة والشدة، طلبًا للأجر وتجافٍ عن الوزر، فكان التعبد والتزهد والورع الذي لم يكن على عهد الرسول ﷺ، ولا أصحابه رضوان الله عليهم، وذلك أنه زهد وورع منقطع عن العلم والاتباع، ويغلب عليه التكلف والمشقة، ثم بعد هذا أخذ في التميز على شكل خاص، وصفة معينة من اللبس والذكر والسماع، وبعد ذلك ظهرت الاصطلاحات الخاصة، ثم ظهر التصوف الباطني الفلسفي، قال ابن الجوزي ملخصًا لنشأة التصوف ومبينًا لأطواره: «والتصوف طريقة كان ابتداؤها الزهد الكلي، ثم ترخص المنتسبين إليها بالسماع والرقص، فمال إليهم طُلَّاب الآخرة من العوام، لما يظهرونه من التزهد، ومال إليهم طُلَّاب الدنيا لما يرون عندهم من الراحة واللعب، فلابد من كشف تلبيس إبليس عليهم»[٢] إلى أن قال: «وهذا الاسم ـ أي التصوف ـ ظهر لقوم قبل سنة مائتين، ولما أظهره أوائلهم تكلَّموا فيه، وعبَّروا عن صفته بعبارات كثيرة، وحاصلها أن التصوف عندهم رياضة النفس، ومجاهدة الطبع برده عن الأخلاق الرذيلة، وحمله على الأخلاق

= التي بين يدي، إلاّ نحوه في الاقتضاء ١/ ٢٨٩»، الغلو ص(٦٨)، حاشية رقم(١).
قلت: هو موجود في الاقتضاء بنفس اللفظ«وقوله وإياكم والغلو في الدين، عام في جميع أنواع الاعتقادات والأعمال» إلى هنا فقط (٢/ ٢٩٣).

(١) السيرة لابن هشام (٤/ ٣٤٥).

(٢) تلبيس إبليس ص (١٤٥).

الجميلة من الزهد والعلم، والصبر والإخلاص، والصدق، إلى غير ذلك من الخصال الحسنة» إلى أن قال: «وعلى هذا كان أوائل القوم فلبس إبليس عليهم في أشياء، ثم لبَّس علىٰ من بعدهم من تابعيهم، فكلَّما مضىٰ قرن زاد طمعه في القرن الثاني، فزاد تلبيسه عليهم إلى أن تمكن من المتأخرين غاية التمكن.

وكان أصل تلبيسه عليهم أنه صدهم عن العلم وأراهم أن المقصود العمل، فلما أطفأ مصباح العلم عندهم تخبطوا في الظلمات، فمنهم من أراه أن المقصود من ذلك ترك الدنيا في الجملة، فرفضوا ما يصلح أبدانهم، وشبهوا المال بالعقارب، ونسوا أنه خلق للمصالح، وبالغوا في الحمل على النفوس حتى أنه كان فيهم من لا يضطجع، وهؤلاء كانت مقاصدهم حسنة غير أنهم على غير الجادة، وفيهم من كان لقلة علمه يعمل بما يقع إليه من الأحاديث الموضوعة وهو لا يدري.

ثم جاء أقوام فتكلموا لهم في الجوع والفقر والوساوس والخطرات، وصنَّفوا في ذلك، مثل الحارث المحاسبي(١)، وجاء آخرون فهذبوا مذهب التصوف وأفردوه بصفات ميزوه بها من الاختصاص بالمُرَقَّعة والسماع والوجد والرقص والتصفيق، وتميزوا بزيادة النظافة والطهارة، ثم مازال الأمر ينمو والأشياخ يضعون لهم أوضاعًا ويتكلمون بواقعاتهم، ويتفق بعدهم عن العلماء لا بل رؤيتهم ما هم فيه أولى العلوم حتى سموه العلم الباطن، وجعلوا علم الشريعة العلم الظاهر، ومنهم من خَرَجَ به الجوع إلىٰ الخيالات الفاسدة، فادَّعى عشق الحق والهيمان فيه، فكأنهم تخايلوا شخصًا مستحسن الصورة، فهاموا به. وهؤلاء بين

---

(١) الحارث بن أسد المحاسبي، وكنيته أبو عبدالله، صوفي له كتاب الرعاية لحقوق الله، توفي ببغداد سنة (٢٤٣هـ). انظر: طبقات الصوفية (٥٨).

الكفر والبدعة، ثم تشعبت بأقوام منهم الطرق، ففسدت عقائدهم، فمن هؤلاء من قال بالحلول، ومنهم من قال بالاتحاد، ومازال إبليس يخبطهم بفنون البدع، حتى جعلوا لأنفسهم سننًا»[١]

ومن هذا السرد التاريخي لنشأة التصوف يتضح أنَّه مرَّ بالمراحل التالية:

١ـ الزهد الكلي وذلك عندما كثر التنافس على الدنيا، وترك الآخرة، وهنا انقطعوا عن العلم والتعلم.

٢ـ ظهور التعبدات البدعية، والتي مصدرها الرؤى، والمكاشفات، وليس الوحي.

٣ـ ثم بعد ذلك ظهر القول بالباطن والظاهر والخيالات الفاسده.

٤ـ ثم بدأ التأليف والتنظير لهذه البدع العملية والعلمية، فألف المحاسبي وأبو طالب وأبونصر السراج ثم أبو حامد الغزالي وأبو نعيم والقشيري وغيرهم. حتَّى وصل الحال إلى أن ألَّف ابن طاهر كتابًا في جواز النظر إلى المردان[٢].

٥ـ ثم لبس إبليس على فلاسفتهم، فقالوا بعشق الحق والهيمان فيه، والحلول والاتحاد، وسقوط التكاليف، وغير ذلك من البدع الكفرية.

وهنا صار التصوف نحلة ومذهبًا مخالفًا لما كان عليه أهل القرون المفضلة في العبادة والأخلاق والاعتقاد[٣].

قال ابن خلدون: «فلمَّا فشا الإقبال على الدنيا في القرن

(١) تلبيس إبليس ص(١٤٧) وما بعدها.
(٢) المصدر نفسه، ص(١٤٩).
(٣) المصدر نفسه، ص(١٥٠).

الثاني، ومابعده، وجنح النَّاس إلى مخالطة الدنيا، اختص المقبلون على العبادة باسم الصوفية والمتصوفة»[١].

وبالنظر لهذه المراحل التي مرَّ بها التصوف، قسَّمه أهل العلم إلى أقسام كثيرة سواء من جهة رجاله وأعلامه، أو من جهة منهجه وعقائده، أو من جهة أطواره ومراحله، والذي يظهر أن الاختلاف في التقسيم لامشاحة فيه، إذا فهم المقصود.

ثانيًا : أصل التصوف :

تباينت الآراء في التصوف، هل هو شرعي المصدر، أم أنه مستقى من الديانات الأخرى، إما كليًّا أو جزئيًا؟

فقال أهل التصوف ومن والاهم وناصرهم: إنه إسلامي بحت في أشكاله وصوره ومبادئه ومناهجه وأصوله وقواعده وأغراضه ومقاصده، حتى في ألفاظه وعباراته وفلسفته وتعاليمه ومواجيده وأناشيده، ومصطلحاته ومدلولاته[٢].

وقال قومٌ: لا علاقة له بالإسلام إطلاقًا لاقريبة ولا بعيدة في اليوم الذي نشأ فيه. ولا بعد ما تطور وهو أجنبي عنه كاسمه، فلذلك لا يفتش عن مصادره ومأخذه في القرآن والسنة وإرشاداتهما، بل يبحث عنه في الفكر الأجنبي[٣].

وقالت طائفة: إنه اسمٌ للزهد المتطور بعد القرون المشهود لها بالخير، كرد فعل لزخرفة المدينة وزينتها التي انفتحت أبوابها مع المسلمين بعد الغزوات والفتوحات وانغماسها في ترف الدنيا ونعيمها ثم حصلت فيه التطورات، ودخلت الفلسفات والأفكار

(١) المقدمة(٢/ ٥٨٤).
(٢) انظر: التصوف الإسلامي تاريخه ومدارسه، أحمد توفيق عياد (٣١).
(٣) انظر: الفكر الصوفي، عبدالرحمن عبدالخالق (٦٧)

الأجنبية وإلى هذا ذهب شيخ الإسلام وغيره[١].

وقال آخرون: إن التصوف وليد الأفكار المختلطة من الإسلام واليهودية والنصرانية والماسونية والمجوسية والهندوسية والبوذية والأفلاطونية وغيرها[٢].

«وكيفما كان الأمر، فالتسليم بتأثر التصوف بمؤثرات أجنبية محط إجماع بين الجميع،كما أن التصوف بالمعنيين الأولين (أي التزهد، والتعبد)، لم يعدلهماوجود حسي تتبناه بعض الفئات البشرية، بل أصبح المفهوم السائد للتصوف منذ قرون بعيدة هو التصوف الذي يتركب من أخلاط الفلسفات اليونانية، والهندية والنصرانية وغيرها»[٣].

ولعل من أبرز المصادر تأثيرًا في التصوف النصرانية والهندية واليونانية.

الأصل الأول: النصراني

فمما أخذه المتصوفة عن النصرانية:

١ ـ الرهبنة بمظاهرها من ترك الدنيا، وذم الزواج، ومدح العزوبة، والزوايا، ولبس الصوف، والجوع، وتعري الأجساد، وتعذيب النفس، فمن أقوالهم في ذلك: نقل القشيري بسنده أنَّ داود الطائي[٤] سئل أن أوصني فقال: «صم عن الدنيا واجعل فطرك الموت، وفر من الناس كفرارك من السبع»[٥].

وقال الجنيد سيد الطائفة: «ما أخذنا التصوف عن القيل والقال،

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/١٨).

(٢) التصوف المنشأ والمصدر، إحسان إلهي ظهير(٤٩٠)، بتصرف.

(٣) المصادر العامة للتلقي عند الصوفية عرضًا ونقدًا، لصادق سليم ص(٦٢).

(٤) أبو سليمان داود بن نصر الطائي، كان كبير الشأن في التصوف، توفي سنة(١٦٥). الرسالة للقشيري ص٤٢٢.

(٥) الرسالة١/ ٨٤.

لكن عن الجوع وترك الدنيا، وقطع المألوفات والمستحسنات»[١]

وقد جعلوا أصل ومبنى التصوف على الفقر فإذا أصبح عند أحدهم شيء حزن، وإذا أصبح معدومًا أصبح مسرورًا، وقد تعوذ رسول الله ﷺ من الفقر، والصوفية يخالفون ذلك.

وينقلون عن الرفاعي أحمد بن أبي الحسين صاحب الطريقة الرفاعية[٢] أنه كان يقول: «أكره للفقراء دخول الحمام، وأحب لجميع أصحابي الجوع والعري والفقر والذل والمسكنة وأفرح لهم إذا نزل بهم ذلك»[٣].

قال أبوبكر الوراق[٤]: الزهد مُرَكَّب الحروف الثلاثة: الزاي، والهاء، والدال، فالزاي ترك الزينة، والهاء ترك الهوى، والدال ترك الدنيا.

وقيل: «من أركان التصوف ترك الاكتساب وتحريم الادخار»[٥].

وقد سئل أبويزيد البسطامي[٦]: «بأي شيء وجدت هذه المعرفة فقال: ببطن جائع وبدن عارٍ»[٧].

---

(١) المصدر نفسه(١/ ١١٧).

(٢) أحمد بن أبي الحسين الرفاعي، نسبة إلى بني رفاعة، قبيلة من العرب، وسكن أم عبيدة بأرض البطائح إلى أن مات عام(٥٧٠)هـ، وكانت انتهت إليه الرياسة في علوم الطريق، وشرح أحوال القوم، وكشف مشكلات منازلهم، وبه عرف الأمر بتربية المريدين بالبطائح، وإليه تنسب الطريقة الرفاعية. الطبقات الكبرى (١/ ١٤٠).

(٣) مصادر التصوف، إحسان الهي ظهير، ص (٧٧)، بتصرف.

(٤) أبو بكر محمدبن عمر الوراق الترمذي، أقام ببلخ، له تصانيف في الرياضة، الرسالة للقشيري (٤٤٠).

(٥) مصادرالتصوف ص (٧٧).

(٦) طيغوربن عيسى بن شروشان، أبويزيد البسطامي،كان جده مجوسيًّافأسلم،توفي (٢٦١هـ) والذي كان ظهوره سببًا في تطور انحراف الأفكار الصوفية، تطورًا خطيرًا لأنَّه أدخل في التصوف فكرة الفناء وفكرة وحدة الوجود، انظر: التصوف الإسلامي وتاريخه ص (٢٢ـ٢٤).

(٧) الرسالة للقشيري ص٨٨.

والعجيب أن أباطالب المكي يعترف أن هذه مأخوذة عن المسيح فيقول: روينا عن عيسى عليه السلام أنه قال: «أجيعوا أكبادكم، وعرُّوا أجسادكم، لعل قلوبكم ترى الله عز وجل»[١].

فمن هذه النصوص وغيرها كثير تظهر الرهبنة: ترك الدنيا والجوع والتعري والفقر كمنهج صوفي يتعبد أصحابه بذلك، بل يريدون أن يصلوا إلى أن ترى قلوبهم الله تعالى، ولعل هذا مما جعل بعضهم يقول برؤية الله، وأنه كلَّمه وأمره ونهاه.

وقد جاء في الإنجيل ـ كما زعموا ـ قول المسيح: «ويوجد خصيان خصوا أنفسهم لأجل ملكوت السموات من استطاع أن يقبل فليقبل»[٢]. وقد فعل بعض المتصوفة ذلك تعبدًا، فقد ذكر الشعراني[٣] أن عبدالرحمن المجذوب[٤] كان من الأولياء الأكابر، وكان سيد الخواص يقول: «ما رأيت قط أحدًا من أرباب الأحوال دخل إلاَّ ونقص حاله إلاَّ الشيخ عبدالرحمن المجذوب، وكان مقطوع الذكر بنفسه أوائل جذبه»[٥].

قال ابن الجوزي ـ عليه رحمة الله ـ: «وقد حمل الجهل أقوامًا فجبُّوا أنفسهم وزعموا أنهم فعلوا ذلك حياء من الله تعالى، وهذه غاية الحماقة؛ لأن الله تعالى شرَّف الذكر على الأنثى بهذه الآلة، وخلقها لتكون سببًا للتناسل، الذي يَجُبُّ نفسه يقول

---

(١) مصادر التصوف (٧٨).

(٢) المصدر نفسه، ص (٦٣).

(٣) عبدالوهاب بن أحمد بن علي الشعراني من أصحاب الطريقة الشاذلية، له مؤلفات في التصوف، وهو من كبار دعاة عبادة القبور والمغالين في ذلك. توفي ٩٧٣هـ. معجم المؤلفين(٦/ ٢١٨)، والأعلام (٤/ ١٨٠).

(٤) لم أقف له على ترجمة.

(٥) مصادر التصوف (٦٤).

بلسان الحال والصواب ضد هذا، ثم قطعهم الآلة لا تزيل شهوة النكاح من النفس فما حصل لهم مقصودهم»[١].

وأن تركهم للنكاح قد أخرجهم إلى ثلاثة أنواع كما يقول ابن الجوزي:

الأول: المرض بحبس الماء، فإن المرء إذا طال احتقانه تصاعد إلى الدماغ مَنِيُّه.

الثاني: الفرار إلى المتروك، فإن منهم خلقًا كثيرًا صابروا على ترك الجماع، فاجتمع الماء فأقلقوا وتوجعوا فلامسوا النساء، ولابسوا من الدنيا أضعاف ما فروا عنه فكانوا كمن أطال الجوع ثم أكل ما ترك في زمن الصبر.

الثالث: الانحراف إلى صحبة الصبيان، فإن قومًا منهم أيسوا أنفسهم من النكاح، فأقلقهم ما اجتمع عندهم فصاروا يرتاحون إلى صحبة المرد»[٢].

٢ـ وأما اللبس الصوفي الذي نسبوا إليه، فهو من الرهبنة النصرانية، وقد أنكره السلف عليهم، ورموا أصحابه بالنصرانية، كما نُقِلَ عن أبي العالية[٣] أنه كان يكره للرجل زي الرهبان من الصوف، ويقول: زينة المسلمين التجمل بلباسهم. وعن حماد بن سلمة[٤] أنه

---

(١) تلبيس إبليس(٢٦٣).

(٢) المصدر نفسه، ص (٢٦٢ـ ٢٦٣). بتصرف.

(٣) رفيع بن مهران أبوالعالية، كان مولى لامرأة من بني تميم، أدرك زمن النبي ﷺ وهو شاب، المقرىء، الحافظ، المفسر، قال البخاري: مات سنة ثلاث وتسعين. سير أعلام النبلاء (٤/ ٢٠٧).

(٤) حماد بن سلمة بن دينار البصري الرَّبعي، أبوسلمة، مفتي البصرة وأحد رجال الحديث، كان حافظًا ثقةً مأمونًا، وهو أول من صنف التصانيف الرصينة، توفي (١٦٧هـ). الأعلام (٢/ ٢٧٢).

قال لفرقد السنجي[١] حينما رآه لابسًا الصوف: ضع عنك نصرانيتك هذه. وقال سفيان الثوري لصوفي عليه الصوف: «لباسك هذا بدعة»[٢].

وروى أبوالشيخ الأصبهاني بإسناده أن ابن سيرين بلغه أن قومًا يفضلون لباس الصوف فقال: «إن قومًا يتخيرون الصوف يقولون: أنهم متشبهون بعيسى ابن مريم وهدي نبينا أحب إلينا، وكان النبي ﷺ يلبس القطن وغيره، ورأى ابن المبارك رجلاً عليه صوفٌ مشهورٌ فقال: أكره هذا»[٣].

٣ ـ وأما عن الأمكنة الخاصة بالتعبد والذكر والأوراد فهي هدي نصراني، كذلك صرح بذلك ابن الجوزي ـ عليه رحمة الله ـ فقال: «أما بناء الأربطة فإن قومًا من المتعبدين الماضين اتخذوها للانفراد بالتعبد. وهؤلاء إذا صح قصدهم فهم على الخطأ من ستة أوجه:

أحدها: أنهم ابتدعوا هذا البناء، وإنما بنيان أهل الإسلام المساجد. والثاني: أنهم جعلوا للمساجد نظيرًا يقلل جمعها. والثالث: أنهم أفاتوا أنفسهم نقل الخطى إلى المساجد. والرابع: أنهم تشبهوا بالنصارى بانفرادهم بالأديرة. والخامس: أنهم تعذبوا وهم شباب وأكثرهم محتاج إلى النكاح. والسادس: أنهم جعلوا لأنفسهم علمًا ينطق بأنهم زهاد فيوجب ذلك زيارتهم والتبرك بهم. وإن كان قصدهم غير صحيح، فإنهم قد بنوا

---

(١) فرقد بن يعقوب السَبَخي أبويعقوب البصري، عابد لكنه لين الحديث كثير الخطأ مات سنة (١٣١هـ). المجروحين لابن حبان (٢/ ٢٠٤)، تقريب التقريب لابن حجر (١/ ٤٤٤).

(٢) تلبيس إبليس، ص١٧٥ـ١٧٦. بتصرف.

(٣) مصادر التصوف، ص٨٤ـ٨٥. بتصرف.

دكاكين للكوبة[١] ومناخًا للبطالة وأعلامًا لإظهار الزهد، وقد رأينا جمهور المتأخرين منهم مستريحين في الأربطة من كد المعاش متشاغلين بالأكل والشرب والغناء والرقص يطلبون الدنيا من كل ظالم، ولا يتورعون عن عطاء ماكِس[٢]، وأكثر أربطتهم قد بناها الظلمة، ووقفوا عليها الأموال الخبيثة، وقد لبَّسَ عليهم إبليس أن ما يصل إليكم رزقكم فأسقطوا عن أنفسكم كلفة الورع، فمهمتهم دوران المطبخ والطعام والماء المبرد، فأين جوع بشر[٣]، وأين ورع سري[٤]، وأين جد الجنيد؟! وهؤلاء أكثر زمانهم ينقضي في التفكه بالحديث، أو زيارة أبناء الدنيا، فإذا أفلح أحدهم أدخل رأسه في زرمانقته[٥] فغلبت عليه السوداء فيقول: حدثني قلبي عن ربي، ولقد بلغني أن رجلاً قرأ القرآن في رباط فمنعوه، وأن قومًا قرأوا الحديث في رباط فقالوا لهم: ليس هذا موضعه. والله الموفق»[٦].

٤ ـ أما عن استماعهم إلى نصائح الرهبان ودروسهم ومواعظهم وتتلمذهم عليهم فمنقول عنهم بكثرة كما قال إبراهيم بن أدهم

---

(١) الكوبة: الطبل للعب. انظر: معجم مقاييس اللغة (٩١٢).

(٢) ماكس: المكس النقص والظلم، والماكس من يبخس النَّاس حقوقهم، ويضع عليهم الضرائب، وهي دراهم كانت تضرب على بائع السلع في الجاهلية. انظر: القاموس المحيط (٧٤٢).

(٣) أبو نصر بشر بن الحارث الحافي، أصله من مرو، وسكن بغداد، توفي(٢٢٧)، الرسالة للقشيري(٤٠٤).

(٤) أبو الحسن سري السقطي، خال الجنيد، قال أبوعبدالرحمن السلمي: كان السري أول من أظهر ببغداد لسان التوحيد، وتكلم في علوم الحقائق، وهو إمام في الإشارات، أي على مذهب الصوفية، توفي(٢٥٣هـ)، الرسالة للقشيري(٤١٧)، السير (١٢/ ١٨٧).

(٥) كذا في المطبوع ولعلها كلمة معربة، وهي في السياق تفيد معنى الكُمْ. والله أعلم.

(٦) تلبيس إبليس، ص (١٥٧ـ١٥٨).

تعلمت المعرفة من راهب يقال له سمعان دخلت عليه في صومعته»[١].

ونقل الهجويري عن صوفي قديم آخر وهو: إبراهيم الخواص[٢] أنه قال: سمعت ذات مرة أن ببلاد الروم راهبًا مقيمًا بالدير منذ سبعين سنة بحكم الرهبانية، فقلت واعجبًا: شرط الرهبانية أربعون سنة، بأي شرف أخلد هذا الرجل إلى الدير سبعين سنة؟ وقصدته...»[٣].

وكذلك إبراهيم بن عصيفير[٤]صاحب الكرامات وهو صغير ونال أعلى درجات الولاية كان أكثر نومه في الكنيسة، ويقول: النصارى لا يسرقون النعال في الكنيسة بخلاف المسلمين، وكان يقول أنا ما عندي من صوم حقيقة إلاَّ من لا يأكل لحم الضأن أيام الصوم، كالنصارى، وأما المسلمون الذين يأكلون لحم الضأن والدجاج أيام الصوم فصومهم عندي باطل»[٥].

٥ ـ ويبدو الأثر النصراني واضحًا على المنهج الصوفي من خلال ما أدخلوه من المصطلحات النصرانية والتي نقلوها كما هي فمثلاً «ناموس ـ رحموت ـ رهبوت ـ لاهوت ـ جبروت ـ رباني ـ روحاني ـ نفساني ـ جثماني ـ شعشعاني ـ وحدانية ـ فردانية ـ رهبانية ـ كيفونية»[٦].

كما أن القول بـ«الكلمة» عند النصارى والتي هي واسطة

---

(١) مصادر التصوف، إحسان إلهي ظهير(ص٨٩).

(٢) إبراهيم الخواص، من أقران الجنيد له في التوكل والرياضات، مات بالري(٢٩١هـ) طبقات الصوفية (٢٢٠)، والرسالة للقشيري (٤١١)، والأعلام(١/ ٢٨).

(٣) مصادر التصوف، ص (٨٩).

(٤) لم أقف له على ترجمة.

(٥) مصادر التصوف (٩٠).

(٦) المصدر نفسه (٩٣).

بين الله والخلق تجد بعض الصوفية قد اصطنع هذا المفهوم في التعبير عن ما يسمى عندهم بـ«الحقيقة المحمدية» التي يعنون بها أول مخلوق خلقه الله، أو أنه أول تعيين للذات الإلـٰهية ومنه تعينت سائر المخلوقات»[(١)].

الأصل الثاني : الهندي والفارسي:

استقى التصوف من المذاهب الهندية والفارسية تعاليمه وفلسفاته وأوراده وأذكاره وطرق الوصول إلى المعرفة والمؤدية إلى الفناء، وكذا الرياضة والتسول والتعري والجوع والزوايا ووحدة الوجود وغيرها.

ولعل بعض هذه المسائل لها أكثر من مصدر نصراني وهندي، وهذا الأثر الهندي في المنهج الصوفي مما لا يشك فيه أحد، إذ هو الظاهر حتى حدا بالمستشرقين الذين لهم اهتمام بالتصوف كريتشورد هارتمان أن يقولوا: أن التصوف يستمد أصوله من الفكر الهندي.

أما عن مستند هارتمان في إثبات أن التصوف مدين في أصوله للمذاهب الهندية فهي:

١ـ النظر في الصوفية أنفسهم.

٢ـ النظر في مراكز الثقافة القديمة التي كانت منتشرة في بلادهم.

وقد استنبط من هاتين النظرتين حججًا وهي:

أولاً: أن معظم أوائل الصوفية من أصل غير عربي كإبراهيم ابن أدهم، وشقيق البلخي[(٢)]، وأبي يزيد البسطامي، ويحيى بن

---

(١) المصادر العامة للتلقي (ص٦٤).

(٢) شقيق بن إبراهيم أبو علي الأزدي من أهل بلخ، صحب إبراهيم بن أدهم، وأسند الحديث، قتل في غزاة كولان ١٩٤. طبقات الصوفية ٦٣.

معاذ الرازي[١].

ثانيًا: أن التصوف ظهر أولاً وانتشر في خراسان.

ثالثًا: أن تركستان كانت قبل الإسلام مركز تلاقي الديانات والثقافات الشرقية والغربية، فلما دخل أهلها في الإسلام صبغوه بصبغتهم الصوفية القديمة.

رابعًا: أن المسلمين أنفسهم يعترفون بوجود الأثر الهندي.

خامسًا: أن الزهد الإسلامي الأول هندي في نزعته وأساليبه[٢]، فالرضا فكرة هندية الأصل، واستعمال الزهاد للمخلاة في سياحتهم، واستعمالهم للسُّبَح عادتان هنديتان[٣].

وقدسبق هؤلاء المستشرقين في القول بهذا الرأي: البيروني في كتابه: «تحقيق ما للهند من مقولة مقبولة في العقل أو مرذولة» وتتلخص أوجه الشبه التي ذكرها البيروني في ثلاثة أمور:

أولاً: الأرواح.

ثانيًا: في طريق الخلاص.

ثالثًا: إلغاء التمايز ومحو الإثارة[٤].

فمما أخذه المتصوفة من الهندية والفارسية ما يلي:

١ ـ الجوع: وقد سبق كلام سيدي الطائفة الجنيد والبسطامي في الجوع، ومما نقل عن سهل بن عبدالله التستري[٥] قوله: «ماصار

(١) يحيى بن معاذ الرازي الواعظ، له لسان في الرجاء (أي الإرجاء) وكلام في المعرفة، توفي (٢٥٨هـ). الرسالة للقشيري (٤١٤).

(٢) إنْ قصد أنَّ الزهد الإسلامي كله هندي النزعة فهذا خطأ، فنصوص الشرع متظاهرة على الأمر بالزهد وترك مالاينفع في الآخرة، وإن قصد الطرق الصوفية في الزهد فهذا صحيح.

(٣) التصوف المنشأ والمصدر، إحسان إلهي ظهير، ص٩٧ـ٩٨.

(٤) المصدر السابق، ص٩٨ـ٩٩.

(٥) سهل بن عبدالله التستري، أبومحمد، أحد أئمة الصوفية وعلمائهم، والمتكلمين في علوم =

الأبدال أبدالاً إلاَّبإخصاص البطون والسهر والصمت والخلوة»[١].

وقال السهروردي: «قد اتفق المشايخ على أن بناء أمرهم على أربعة أشياء: قلة الطعام، وقلة المنام، وقلة الكلام، والاعتزال عن الناس»[٢].

ثم بيَّن طريق التدرب على الجوع، وهي كما قال إحسان إلـهي ظهير[٣]: تشبه تمامًا طريقة يوجا الهندية حذو القذة بالقذة والنعل بالنعل.

٢ ـ التعري: فالتعري أخذه المتصوفة عن البوذية والجينية، وجل تماثيل بوذا وصور رجال الديانات الهندوكية كلهاناطقة منبئة عمن أخذ القوم هذه القباحة وقلة الحياء، حتى إن طائفة من طوائف الجينية تسمى ويجا مبره أي: أصحاب الزي السماوي، الذين لم يتخذوا كساء لهم غير السماء، وهم الذين يقولون: «إن العرفاء الكاملين لا يقتاتون بشيء، وأن من يملك شيئًا من متع الدنيا ولو كان ثوبًا واحدًا يستر به عورته لا ينجو»[٤].

وإننا نجد كثيرًا من الصوفية، ويسمون المجاذيب يتجردون عن الثياب البتة، ويمشون في الأسواق ويجلسون في الخانقاوات كما خلقهم الله.

= الإخلاص والرياضات، له كتاب في تفسير القرآن، ورقائق المحبين، توفي (٢٨٣هـ). الأعلام (٣/ ١٤٣).

(١) انظر: مظاهر الانحرافات العقدية عند الصوفية، إدريس محمود، فقد نقل كثيرا من نصوصهم في الزهد وترك الدنيا كما يزعمون (٢/ ٧٩٩).

(٢) عوارف المعارف، ص٢٢٣ـ٢٢٤.

(٣) إحسان إلهي ظهير، كاتب إسلامي مبرز من لاهور، وله العديد من المؤلفات في الرد على أهل البدع من الشيعة والصوفية، من مؤلفاته: القاديانية، والشيعة والسنة، والتصوف، وغيرها، ولد في سيالكوت، وتوفي في الرياض ١٤٠٧هـ. الأعلام (٤/ ٢٣).

(٤) مصادر التصوف، نقلاً عن أديان الهند الكبرى لأحمد شلبي ٧٥.

ولقد ذكر أصحاب طبقات الصوفية الكثيرين من هؤلاء ونورد هنا واحدًا ممن ذكرهم الشعراني في طبقاته فيقول: «الشيخ إبراهيم العريان: كان إذا دخل بلدًا سلم على أهلها كبارًا وصغارًا بأسمائهم حتى كأنه تربى بينهم (يعني كان يعلم الغيب) كان يطلع المنبر ويخطب عريانًا»[١].

٣ـ التسول: وأما التسول واستجداء الناس والوقوف على أبوابهم وحمل المخلاة والكشكول من لوازم الديانة البوذية، ومن نصائح بوذا الثمانية المشهورة التي نصح بها دراويشه ورهبانه، كما ألزمهم سير البراري، وقطع الصحاري أو المكوث في الخانقاوات والانشغال فيها بالذكر، وهٰذه الرياضة البوذية للوصول إلىٰ تزكية النفس.

ولقد أخذت الصوفية هذا النظام بكامله من البوذية، وألزموا أنفسهم به كأنهم الذين نصهم بوذا بذلك، يقول الطوسي: الأكل بالسؤال أجمل من الأكل بالتقوى. وقال: كان بعض الصوفية ببغداد لا يكاد يأكل إلاَّ بِذُلِّ السؤال[٢].

وفيما نحن بصدده من المسألة يروي الهجوري عن ذي النون المصري[٣] «أنه قال: كان لي رفيق موافق لي، دعاه عز وجل إليه وانتقل من محنة الدنيا إلى نعمة العقبى (في هذا تزكية وشهادة للميت) ورأيته في النوم فقلت: ما فعل الله بك؟ قال: غفر لي. قلت: بأي خصلة؟ قال: أوقفني وقال: يا عبدي لقد

---

(١) التصوف المنشأ والمصدر نقلاً عن الشعراني(٢/ ١٤٣).

(٢) التصوف المنشأ والمصدر ١٠٣ بتصرف.

(٣) ذوالنون، هو: ثوبان بن إبراهيم، وقيل الفيض المصري، وهو مولى توفي (٢٤٥هـ)، طبقات الصوفية (١٥)، والرسالة القشيرية (٨ـ٩).

تحملت كثيرًا من الذل والمشقة من السفلة والبخلاء ومددت إليهم يدك وصبرت في ذلك، وقد غفرت لك بذُلِّك.

ونقل السهروردي عن إبراهيم بن أدهم أنه كان معتكفًا بجامع البصرة مدة، وكان يفطر في كل ثلاث ليالٍ ليلة، وليلة إفطاره يطلب من الأبواب.

وكما نقل عن أبي جعفر الحداد[(١)]، وكان أستاذ الجنيد أنه كان يخرج بين العشائين ويسأل من باب أو بابين، وذكر عن النوري أنه كان يمد يده ويسأل الناس، وذُكِر عن أبي سعيد الخراز[(٢)] أنه كان يمد يده ويقول: ثم شيء لله»[(٣)].

يقول ابن الجوزي ـ عليه رحمة الله ـ عن عدم تعفف أهل التصوف في أخذهم الأموال وتركهم التكسب، واحتجاجهم على ذلك: «ولايبالون من يبعث إليهم فربما بعث الظالم والماكس فلم يردوه. وقد وضعوا في ذلك بينهم كلمات منها: تسمية ذلك بالفتوح، ومنها أن رزقنا لابد أن يصل إلينا، ومنها أنه من الله فلا يرد عليه ولانشكر سواه، وهذا كله خلاف الشريعة وجهل بها، وعكس ما كان السلف الصالح عليه...» إلى أن قال: «ولقد دخلت بعض الأربطة فسألت عن شيخه فقيل لي قد مضى إلى الأمير فلان يهنئه بخلعة قد خلعت عليه وكان ذلك الأمير من كبار الظلمة»[(٤)].

---

(١) المبارك بن المبارك بن أحمد بن زريق، ابن الحداد، كان من أعيان القراء وهو صدوق متدين، توفي (٥٩٦هـ). سير أعلام النبلاء (٢١/٣٢٨).

(٢) أحمد بن عيسى الخراز، قال عنه الجنيد: لو طالبنا الله بحقيقة ما عليه أبو سعيد لهلكنا، قيل إنه أول من تكلم في علم الفناء والبقاء، توفي(٢٨٦)هـ. صفة الصفوة لابن الجوزي(٢/ ٢٤٥)، والأعلام (١/ ١٩١).

(٣) التصوف المنشأ والمصدر ص(١٠٤).

(٤) تلبيس إبليس ص(١٦٦).

أما عن صفة السؤال فقد ذكره ابن عجيبة الحسني[١] في إيقاظ الهمم قال: «كيفيته ـ أي السؤال ـ أن يتوضأ الرجل ويصلي ركعتين ـ ويأخذ الزنبيل (يعني وعاء) بيده اليمنى، ويخرج إلى السوق ومعه رجل آخر يذكر الله، ويذكر الناس، والناس يعطونه في الزنبيل حتى يجمع ما يتيسر من الطعام، ويفرقه بين الفقراء فيأكلون طعامًا حلالاً بلا تكلف، ولا كلفة، هذا ما تيسر لنا في حكم السؤال»[٢].

٤ـ وأما عن عيش الصحاري والبوادي والكهوف مما اهتم له أهل التصوف مدحًا، وبيانًا لحال أهله فمن ذلك قول بشر بن الحارث: «يا معشر القراء سيحوا تطيبوا» وقال أبوطالب المكي: «قد كان الخواص لا يقيم في بلد أكثر من أربعين يومًا، ويرى أنَّ ذلك علة في توكله. فيعمل في اختبار نفسه وكشف حاله، وحدثنا عن بعض الشيوخ قال: «لبثت في البرية أحد عشر يومًا لم أطعم شيئًا» كما يقول: «خرجت طائفة الأبدال إلى الكهوف تخليًا من أبناء الدنيا» ونقل الشعراني عن عدي بن مسافر الأموي[٣] الذي قال فيه هو أحد أركان الطريقة وأعلى العلماء بها والذي نقل فيه عن الشيخ عبدالقادر[٤] أنه قال: «لو كانت النبوة تنال بالمجاهدة

---

(١) أحمد بن محمد بن عجيبة صوفي من أهل المغرب، له تصانيف منها الفتوحات الإلهية، إيقاظ الهمم في سرح الحكم، توفي سنة(١٢٢٤)هـ، جمهرة الأولياء(١/ ٢٣٤).

(٢) إيقاظ الهمم لـ ابن عجيبة، ص(٣٣٣).

(٣) عدي بن مسافر بن إسماعيل الهكاري، من شيوخ التصوف تنسب إليه الطائفة العدوية، وقد غلا فيه اليزيديون وقال: إن زيارة قبره أفضل من الحج وزيارة القدس، توفي سنة(٥٥٧)هـ. انظر طبقات الشعراني (١/ ١٣٧). وفيات الأعيان (٣/ ٣٥٤).
وقد رد ابن تيمية على أتباعه في مجموع الفتاوى (٣/ ٣٦٣).

(٤) عبدالقادر بن موسى بن عبدالله الحسني أبومحمد الجيلاني، تنسب إليه الطريقة القادرية، من كبار الزهاد، له الغنية والفتح الرباني، وفتوح الغيب، وغيرها، توفي (٥٦١هـ). =

لنالها عدي بن مسافر» يقول عنه الشعراني: «أنه أقام أول أمره زمانًا في المغارات والجبال والصحاري مجردًا سائحًا يأخذ نفسه بأنواع المجاهدات وكانت الحيات والهوام والسباع تألفه فيها»(١).

وكذلك ينقل الشعراني عن أحد مشايخه أنه قال: «كان شخص من أرباب الأحوال بناحية شان شلمون بالشرقية جالسًا في البرية، وقد حلَّقَ على نفسه بزرب شوك، وعنده داخل هذه الحلقة الحيات والثعالب والثعابين والقطط والذئاب والخرفان والأوز والدجاج»(٢).

٥ـ أما الجلوس في الخانقاوات والربط والتكايا والزوايا: فهو من لوازم التصوف فإن الصوفية خصصوا أبوابًا مستقلة في كتبهم في بيان فضائل ملازمتها والمكوث فيها.

كما أنهم بينوا فيها آداب الخلوة والمكوث فيها، كما قال السهروردي: «اعلم أن لتأسيس هذه الربط من زينة هذه الملة الهادية المهدية، ولسكان الربط أحوال تميزوا بها عن غيرهم من الطوائف، وهم على هدى من ربهم»(٣).

وذكر صاحب كتاب جمع الأصول في الأولياء، آداب الخلوة فيقول: للدخول في الخلوة آداب وشروط منها:

١ـ أن يستأذن الشيخ في دخول الخلوة.

٢ـ أن يدخل الشيخ الخلوة ويصلي فيها ركعتين قبل دخول المريد.

٣ـ أن يدخلها كما يدخل المسجد مقدمًا رجله اليمنى مبسملاً

= الأعلام (٤/ ٤٧).

(١) التصوف المنشأ والمصدر، ص(١٠٥، ١٠٦، ١٠٧)، بتصرف.

(٢) المصدر نفسه، ص (١٠٥).

(٣) المصدر نفسه، ص (١٠٧).

متعوذًا.

٤ـ أن تكون الخلوة مظلمة لا يدخلها شعاع الشمس ولا ضوء النهار.

٥ـ أن لا يستند إلى جدار الخلوة.

٦ـ الصوم.

٧ـ أن يعتقد في نفسه أنه إنما يدخل الخلوة لكي يستريح الناس من شره.

٨ـ أن لا يتكلم مع أحد في الخلوة أو خارجها إلاَّ مع شيخه.

٩ـ إذا خرج إلى الصلاة أو الوضوء فليغطِ رأسه ورقبته بشيء مطرقًا إلى الأرض غير ناظر إلى أحد.

١٠ـ دوام تخيل صورة شيخه، وهو الرابطة بينه وبين خالقه.. فإنه إذا همَّ بمعصية يتمثل له الشيخ فينزجر عن فعلها»[(١)].

في هذا النص السابق يظهر بجلاء الدين الصوفي ذي الطقوس الهندية والتعبدات البدعية بل الشركية، إذ أن الشيخ هو الواسطة بين المريد وربه. كما أن المريد لا يترك المعصية لله، بل لشيخه، وهذا الشرك والرياء بعينه. قال ابن الجوزي ـ عليه رحمة الله ـ: «ومن المتزهدين من قوته الانقطاع في مسجد أو رباط أو جبل فلذته علم الناس بانفراده، وربما احتج لانقطاعه بأني أخاف أن أرى في خروجي المنكرات، وله في ذلك مقاصد: منها: الكبر، واحتقار الناس، ومنها: أن يخاف أن يقصروا في خدمته، ومنها: حفظ ناموسه ورياسته، فإن مخالطة الناس تذهب ذلك وهو يريد أن يُبْقِي إطراءه وذكره»[(٢)].

---

(١) التصوف المنشأ والمصدر، ص(١٠٧،١٠٨)، عن الكمشخانوي.

(٢) تلبيس إبليس، ص(١٣٩).

الأصل الثالث: اليوناني :

وأثر الفكر اليوناني على أهل التصوف محل اتفاق عند جمهرة من الباحثين بل هو المصدر الأول بالنسبة للقائلين بوحدة الوجود والحلول بدءًا من أبي يزيد البسطامي، وابن سبعين[(١)]، وابن الفارض[(٢)]، والحلاج[(٣)]، ولسان الدين ابن الخطيب[(٤)]، وابن عربي، والجيلي[(٥)]، والسهروردي المقتول[(٦)]، وغيرهم.

وأن هؤلاء أخذوا نظرية الفيض والمحبة والمعرفة والإشراق مع الآراء الأخرى التي تمسكوا بها عن الأفلاطونية المحدثة[(٧)].

يقول أبوالوفاء الغنيمي التفتزاني في مناقشته للمستشرقين

---

(١) عبدالحق بن إبراهيم بن محمد بن نصر بن سبعين، ولد بالأندلس، سنة(٦١٣)، قتل نفسه سنة(٦٦٧)هـ. وهو من ملاحدة الصوفية وفلاسفتهم، القائلين بالوحدة والكسب في النبوة. شذرات الذهب(٥/ ٣٢٩).

(٢) عمر بن علي بن مرشد بن علي بن الفارض، لقب بذلك لأنه صار يثبت الفروض للنساء عند الحكام ، وهو من شعراء الصوفية وله التائية المسماة بنظم السلوك، وله ديوان مطبوع، وهو فيلسوف، ومن القائلين بالوحدة. الأعلام(٥/ ٥٥).

(٣) الحسين بن منصور، كان جده مجوسيًّا من أهل فارس، صحب الجنيد، قال بالحلول فأنكره بعض الصوفية وقبله بعضهم،قتل وصلب ببغداد سنة(٣٠٩)هـ. السير (١٤/ ٣١٣)، الأعلام(٢/ ٦٠). وقد أفتى فيه شيخ الإسلام(٢/ ٤٨٠).

(٤) محمد بن عبدالله بن سعيد المعروف بلسان الدين ابن الخطيب، من أهل اليمن، ورحل إلى الشام، ثم استقر في غرناطة، مات قتيلاً بسبب كتابه «روضة التعريف بالحب الشريف) لمافيه من المنكرات. الأعلام (٦/ ٢٣٥).

(٥) عبدالكريم بن إبراهيم الجيلي، ولد عام(٧٦٧)هـ، كا ن كثير الترحال وله معرفة باللغة الهندية والفارسية والعربية، توفي سنة(٨٣٢)هـ، وله العديد من الكتب في التصوف الفلسفي كالإنسان الكامل، وشرح الفصوص المكية وغيرها. الأعلام(٤/ ٥٠ـ٥١).

(٦) شهاب الدين أبوالفتوح محيي بن حبش السهروردي،اتهم بالزندقة والتعطيل، كتب العلماء بكفره وزندقته إلى صلاح الدين، فأمر ولده بقتله بلا مراجعة، فقتل بحلب سنة (٥٧٨)هـ. عرف بالفلسفة الإشراقية وله بعض المؤلفات في ذلك مثل: التلوحات ـ الهياكل ـ حكمه الإشراق. وفيات الأعيان(٦/ ٢٦٨). الأعلام(٨/ ١٤٠).

(٧) التصوف المنشأ والمصدر، ص(١٢١)، بتصرف، والمصادر العامة للتلقي عند الصوفية، ص(٨١).

الذين ذهبوا إلى أن التصوف يرد إلى مصدر يوناني: «ونحن لا ننكر الأثر اليوناني على التصوف الإسلامي، فقد وصلت الفلسفة اليونانية عامة، والأفلاطونية المحدثة خاصة إلى صوفية الإسلام من طريق الترجمة والنقل، أو الاختلاط مع رهبان النصارى في الرها وحران، وقد خضع المسلمون لسلطان أرسطو، وإن كانوا قد عرفوا فلسفة أرسطو على أنها فلسفة إشراقية»[١].

وتحت عنوان «التأثير اليوناني في التصوف» يرى عبدالرحمن بدوي أن الصوفية بدأ تأثرهم بكتاب أثولوجيا أرسطو طاليس[٢] منذ القرن الخامس الهجري، وبالأخص ظهر تأثرهم بما في «أثولوجيا» من نظريات الفيض كما نجده عند السهروردي المقتول وعند ابن عربي.

ويلي كتاب «أثولوجيا» في الأهمية الكتب المنسوبة إلى «هرمس»[٣] وما حوته من آراء كان لها تأثير بالغ على الإشراقيين من الصوفية، ومن النصوص المهمة المنسوبة إلى هرمس رسالة في معاذلة النفس، وهي مناجيات للنفس وتحليل لها، وتأنيب للنفس الأمارة، ودعوة لها من أجل التطهير والتقدس، فمن السهل أن نجد أصداء لها مشابهة في مناجيات صوفية كما أن

---

(١) مدخل إلى التصوف الإسلامي لأبي وفاء الغنيمي، ص(٣٣).

(٢) فيلسوف يوناني وهو واضع علم المنطق؛ لذا لقب بالمعلم الأول، كان مشركًامن الطبائعيين، قال شيخ الإسلام «وكذلك أرسطو وقومه، كانوا مشركين يعبدون الأصنام»، وقال: «ولأبعد عن العلم بالله تعالى منهم نعم لهم في الطبيعات كلام غالبه جيد، لكنهم جهال بالعلم الإلهي إلى الغاية...» الفتاوى(٩/ ١٧٥ـ١٣٤).
انظر ترجمته: تاريخ الفلسفة اليونانية(١١٢)، وموسوعة الفلسفة(١/ ٩٨).

(٣) يسمى عند العرب إدريس، وعند اليونانين اطرسمين، وعند العبرانيين أخنوخ، وعند الفرس أيهجل، ومعناه: ذو العدل. نسب إليه عدد من الكتب في الحكمة، والسحر، والنجوم، وقد أثرت في تطور الفكر الهيليني، نشأة الفكر الفلسفي(١/ ١٧٩).

هناك فصولاً منحولة لأفلاطون وغيره من الفلاسفة معظمها آداب وأقوال لها شبهٌ في بعض آرائها مع الأقوال المنسوبة إلى كبار الصوفية في كتب طبقات الصوفية المختلفة»[١].

وقد نبه إلى هذا الأثر اليوناني على التصوف ابن خلدون في مقدمته[٢].

هذه بعض المصادر التي أثرت في التصوف وجعلته دينًا جديدًا له عقائده وله عباداته البدعية وأوراده وطرقه في تزكية النفس، حتى يجد الناظر فيه أنَّه غير النصرانية وغير البوذية الهندوسية وغير الإسلام.

والذي يبدو لمن تأمل أقوال المتصوفة أنهم يأخذون القول أو الفعل عن النصرانية أو الديانة الهندية أو الفلسفة اليونانية ثم يقررونه في المريدين شريعة وسلوكًا ثم بعد الاعتراض عليهم من أهل الإسلام أنه باطل أو بدعة أو شرك أوكفر بدأوا يتلمسون من نصوص القرآن والسنة ما لعله يخدم قولهم، أو فعلهم. وبهذا ظهر التفسير الرمزي والباطني للنصوص، وكذلك التحريف والتأويل في نصوص الشرع، وهذا حال أهل البدع والأهواء، ليس مصدرهم نصوص الوحيين وإجماع الأمة إنما مصادرهم الديانات الأخرى، والأهواء، قال تعالى: ﴿ هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ عَلَيْكَ ٱلْكِتَٰبَ مِنْهُ ءَايَٰتٌ مُّحْكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلْكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٌ ۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنْهُ ٱبْتِغَآءَ ٱلْفِتْنَةِ وَٱبْتِغَآءَ تَأْوِيلِهِۦ ۗ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُ ۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِى ٱلْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلٌّ مِّنْ عِندِ رَبِّنَا ۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿٧﴾ ﴾ [سورة آل عمران].

---

(١) تاريخ التصوف الإسلامي(٤١-٤٢)، انظر: المصادر العامَّة(٩٣).

(٢) المقدمة لابن خلدون(٢/ ٥٩٢).

الباب الأول
السماع عند الصوفية

وفيه فصول:

الفصل الأول: **عناية المتصوفة بالسماع ومقاصدهم**

الفصل الثاني: **مراحل السماع وأنواعه.**

الفصل الثالث: **أدلة الصوفية علىٰ السماع ومصادرها.**

الفصل الرابع: **شروط السماع وآدابه.**

الفصل الأول
عناية المتصوفة بالسماع ومقاصدهم

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: **عناية الصوفية بالسماع.**

المبحث الثاني: **مقاصدهم بالسماع.**

المبحث الأول
عناية الصوفية بالسماع

قد عُني أهل التصوف بمسألة السماع عناية فائقة، وذلك من جهاتٍ شتىٰ:

أولاً: من جهة التأليف:

فقد ألَّفت المتصوفة الكتب المستقلة في السماع كما فعل أبوعبدالرحمن السلمي[(١)] وعطية بن سعيد الأندلسي[(٢)] ومحمد بن طاهر القيسراني[(٣)] وغيرهم[(٤)].

وأما من لم يؤلف كتابًا مستقلاً في السماع فقد عقد له بابًا أو فصلاً في كتبه كما فعل الهروي[(٥)] في منازله، وأبوحامد الغزالي في الإحياء، والقشيري في رسالته، وعبدالقادر الجيلاني في الغنية، وغيرهم كثير.

---

(١) أبو عبدالرحمن السلمي محمد بن الحسين بن محمد الأزدي، كان من أكابر مشايخ وقته، سمع الحديث وأسنده، وهو أول من ألَّف في السماع، وكتابه مفقود، وله طبقات الصوفية. سير أعلام النبلاء (١٧/ ٢٤٧)، والأعلام (٦/ ٩٩).

(٢) عطيّة بن سعيد الأندلسي القفصي، متصوف قام بسياحة طويلة في المشرق، وأقام مدة في نيسابور، توفي في مكّة(٤٠٧)هـ، له كتاب تجويز السماع. الأعلام(٤/ ٢٣٧).

(٣) محمَّد بن طاهر المقدسي الحافظ، ليس بالقوي، له أوهام كثيرة: قال الذهبي في الميزان «وله انحراف عن السنَّة إلى التصوف غير مرضية (٦/ ١٩٣).

وقال عنه في السير: «أبو الفضل بن أبي الحسين بن القيرواني المقدسي الأثري الظاهري الصوفي»، وكان له معرفة بعلم التصوف وأنواعة متفننًا فيه» ١٩/ ٣٦١- ٣٧١)، وقال سبط ابن الجوزي: «وصنَّف كتابًا سمَّاه (صفة التصوف) ضحك منه من يراه، ويعجب من استشهاده على مذاهب الصوفية التي لا تناسب» مرآة الزمان(٨/ ٣٠).

(٤) انظر: الملحق بأسماء المؤلفات في السماع أخر الرسالة.

(٥) عبدالله بن محمد بن علي بن محمد الأنصاري، أبو إسماعيل، توفي بهراة، من تصانيفه «منازل السائرين»، معجم المؤلفين(٦/ ١٣٣).

ثانيًا: من جهة الكلام والفتوى :

فلا يكاد يوجد من شيوخ المتصوفة أحد إلاَّ وحُفِظَ له كلامٌ في مسألة السماع، إما مدحًا أو ردًّا على المنكرين، أو بيانًا لآدابه وشرائطه ومحاسنه. وهٰذا ليس خاصًّا بطبقة دون أخرى، بل في كل عصر، حيث وجد الكلام عن مسألة السماع عند أوائلهم كالجنيد والخواص والشبلي[١]، وكذا أبوعثمان المغربي[٢].

ثالثًا : من جهة مرتبته في الطريق عندهم :

حيث أفردوا له منزلة من المنازل كما فعل الهروي في منازله[٣]، والغزالي جعله مثيرًا للوجد أكثر من القرآن[٤]، وهذا مما يدل على أنه مهم ويعادل منزلة الخوف والرجاء والمحبة وغيرها من المنازل من جهة أنه نقطة في الطريق لابد من المرور عليها للوصول إلى الغاية والمقصود.

رابعًا : من جهة الحكم على منكريه :

وهذه أعظم الدلالات على العناية بالسماع عند المتصوفة، وذلك أن الشيء كلما عظمت مكانته وارتفعت مرتبته كان واضحًا بيِّنًا وعندها يجب اعتقاده، إن كان عقيدة، ويجب العمل به إن كان عملاً، وكذا إن كان في جانب الشرك، وعليه فالمخالف له، أو التارك له، أو المنكر له، يكون الحكم عليه في أعلى درجات الحكم شدة، ويكون أتى بضلال مبين، وأخطأ خطأ بيِّنًا يعيبه

---

(١) دلف بن جحدر الشبلي الخراساني، نشأ ببغداد، وصحب الجنيد، توفي سنة(٢٤٥)هـ، طبقات الصوفية، ص(٢٥٧)، الأعلام(٢/ ٣٤١).

(٢) أبو عثمان المغربي، وهو سعيد بن سلام من ناحية القيروان، ورد نيسابور ومات بها سنة (٣٧٣)هـ. سير أعلام النبلاء (١٦/ ٣٢٠)، وطبقات الصوفية(٣٥٨).

(٣) انظر: مدارج السالكين شرح منازل السائرين لابن القيم (١/ ٤٨١).

(٤) الإحياء (٢/ ٤٦٤).

عليه كل أحد، وهذا كأصول التوحيد، وأصول الشريعة عند أهل السنة. وأهل التصوف لعظم مكانة السماع عندهم، وقد فاقت عنايتهم به وقد حكموا بكفر منكره، وهذا ليس بالقول فقط، بل ألَّفوا الكتب في ذلك، كما فعل أحمد بن محمد الغزالي في كتابه «بوارق الألماع في تكفير من يحرم السماع»[(١)]، وكذا فعل نفيس الكردي[(٢)] وغيرهما.

خامسًا: من جهة ردود أهل السنة على بدعة السماع:

ومما زاد عناية المتصوفة بمسألة السماع ما ردَّ به عليهم خصومهم حتى جعلهم يقررون هذه المسألة ويبحثون لها عن أدلة، ومستند من نصوص الوحي، فألفوا في ذلك الكتب والردود التي يقررون فيها هذه البدعة، ومن ذلك ما فعله القيرواني في كتابه السماع، إذ أنه من المعروف من فقه السلف أنهم يعتنون في جانب الرد والبيان على ما عظم خطره، وانتشر صيته وكثر العاملون به والقائلون. دون ما خفي ودق وقل العامل به، وهذا لأنهم حُمَاةُ بيضَةِ الإسلام من الصائلين عليها من أهل الشرك والبدع، وكلما كان الصائل خطره أعظم كان الرد عليه أوجب، ومن هنا كثر رد أهل السنة على بدعة السماع وانتشر تأليفًا وفتوى، وهذا في كل عصر من عصر الشافعي إلى عصرنا هذا، حتى ربت مؤلفاتهم على ستين مؤلفًا، وهذه التي أفردت بمسألة السماع دون ما كان في ثنايا الكتب من أبواب وفصول وغيرها. ولعل هذه الأوجه كافية في بيان عناية المتصوفة بالسماع.

---

(١) أحمد بن محمد بن محمد الغزالي، أبوالفتوح مجد الدين الطوسي أخو صاحب الإحياء، ومؤلفه هذا مخطوط في جامعة الإمام تحت رقم(٨٦٣٤/ف)، وطبع طبعه حجريه، منها نسخة في المكتبة المحمودية رقم(١٩ـ٨٠)، وطبع في مجلة المورد، المجلد الثالث العدد الرابع(١٤٠٥)هـ. وانظر الأعلام: (١/ ٢١٤ـ٢١٥). ومقدمة كتاب: الكلام على مسألة السماع: ٦٤، ومقدمة كشف القناع: ٢١.

(٢) لم أعثر له على ترجمة.

المبحث الثاني
مقاصدهم بالسماع

وفيه مطالب:

المطلب الأول: **التعبد والتزكية**

المطلب الثاني: **الدعوة إلىٰ الطريق**

المطلب الثالث: **الوجد**

المطلب الرابع: **الكشف**

المطلب الأول
التعبد والتزكية

ما من نفس إلاَّ وهي عاملة متحركة حساسة هامَّة حارثة، تبتغي النافع، وتحذر وتدافع الضار. وهذا العمل والحركة لا ينقطع إلاَّ بموت، أو مانع آخر، ومع هذا فالقلب يَهمُّ ويتمنىٰ ويريد.

وهذه سنة الله في خلقه، أنهم عاملون متحركون. قال سبحانه وتعالىٰ: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ۝٤﴾ [سورة الليل]، وقال سبحانه: ﴿وُجُوهٌ يَوْمَئِذٍ خَاشِعَةٌ ۝٢ عَامِلَةٌ نَّاصِبَةٌ ۝٣﴾ [سورة الغاشية]، وما ذكر الله الإنسان جنس الإنسان مؤمنًا أو كافرًا إلاَّ ذكره عاملاً متحركًا يهم ويُريد ويَطْلب.

وقد قال ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «**تسموا بأسماء الأنبياء، وأحب الأسماء إلى الله عبدالله وعبدالرحمن، وأصدقها حارث وهمام، وأقبحها حرب ومُرَّة**»[١].

قال شيخ الإسلام عليه رحمة الله: «إن الإنسان حساس يتحرك بالإرادة، فالحارث: الكاسب الفاعل، والهمام: فعَّال من الهم، والهم أوَّل الإرادة، فالإنسان له إرادة دائمًا، وكل إرادة فلابد لها من مراد تنتهي إليه، فلابد لكل عبد من مراد محبوب هو منتهى حبه وإرادته»[٢].

لذلك كان من حكمة الله أنه أرسل الرسل حتى يشرعوا

---

(١) أخرجه مسلم رقم(٢١٣٢)، وأبو داود ـ وهذالفظه ـ كتاب الأدب، باب في تغيير الأسماء (٣/ ٩٣٥)، انظر الصحيحة للألباني(٩٠٤ـ١٠٤).

(٢) العبودية(١١٦).

للخلق السعي والهم والإرادة والحركة المحمودة المرضية عند الله، والتي يكتب الله لهم بها سعادة الدنيا والآخرة، والسعي والهَم والإرادة والحركة المذمومة المبغوضة عند الله، والتي يكتب الله عليهم بها سخطه إلى يوم يلقونه، قال سبحانه في سورة الليل: ﴿فَأَمَّا مَنْ أَعْطَىٰ وَاتَّقَىٰ ﴿٥﴾ وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٦﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَىٰ ﴿٧﴾﴾. فهؤلاء الفريق الأول أهل السعي والحركة والإرادة المحمودة. وقال عن الفريق الثاني: ﴿وَأَمَّا مَنْ بَخِلَ وَاسْتَغْنَىٰ ﴿٨﴾ وَكَذَّبَ بِالْحُسْنَىٰ ﴿٩﴾ فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْعُسْرَىٰ ﴿١٠﴾﴾ [سورة الليل] وهم أهل الإرادة والحركة المذمومة التي ضلت الطريق، وتاهت في جاهلية الحياة، وعملت على غيرصراط الله الذي رضيه لخلقه، واتبعت غيرسبيل المؤمنين

فالرسل ـ عليهم الصلاة والسلام ـ يبعثون إلى أقوامهم لبيان صراط الله الذي تزكوا به النفوس، وتهتدي به الحركة، ويسلم به المرء من الضنك والتيه. قال سبحانه: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّاهَا ﴿٩﴾﴾ [سورة الشمس]. وقال ﷺ: «**إنَّ خير الحديث كتاب الله وخير الهُدَىٰ هُدَىٰ محمد** ﷺ»[1]، وقال سبحانه عن المعرضين عن ذكره: ﴿وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِي فَإِنَّ لَهُ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾﴾ [سورة طه] وقال عن أهل عبادته: ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ اللَّهِ أَلَا بِذِكْرِ اللَّهِ تَطْمَئِنُّ الْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾﴾ [سورة الرعد]. فهـؤلاء الذين اتبعوا خير الكلام واستنوا بخير الهُدَىٰ فكانت عاقبتهم الحسنىٰ.

فطالب الزكاة لنفسه بغير القرآن وهدي محمد ﷺ كالنافخ في رماد، أو طالب الماء من سراب. وهذا حال من أعرض عن

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الجمعة، باب رفع الصوت في الخطبة وما يقول فيها برقم (٢٠٠٢). انظر: شرح النووي (٦/ ٣٩٢).

الذي جاءت به الرسل، وطلب زكاة نفسه من غير طريقهم، وبمبعث محمد ﷺ سدت كل الطرق إلاَّ من طريقه كما قال سبحانه: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [سورة آل عمران].

وقال عليه الصلاة والسلام: «**والذي نفسي بيده، لتدخلنَّ الجنة كُلُّكُم إلاَّ من أبى، وشرد على الله كشرود البعير، قالوا: ومن يأبى أن يدخل الجنة؟ فقال: من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى**»(١).

والمتصوفة عند التزكية لنفوسهم قد ضلوا الطريق، وذلك أنهم طلبوا زكاتها من غير طريق الرسل بل اجتهدوا بعقولهم وأذواقهم ومواجيدهم طرقًا ظنوها موصلة لهم إلى الله، ولكنها في الحقيقة ليست كذلك، بل هي ضلال وهوى ورميٌ في عماية.

فتعبدوا لله عز وجل بما لم يشرع من أنواع السماعات البدعية، طالبين بذلك زكاة نفوسهم وتحصيل مرضاة ربهم، ولم يعلموا أن مرضاته مرتبطة بما شرع على لسان رسوله ﷺ.

والنفوس لا تزكوا إلاَّ بالحق والهدى، وأمَّا الباطل والهوى فلا يزكيها بل يُدَسِّيها ويفسدها، وحين قال المتصوفة أن السماع البدعي عبادة وذكر يتقرب لله به، وأن النفوس تزكو به وتتغذى، وأنه يستدعي الأحوال الشريفة فتطيب به الأرواح والنفوس، حين ظنوا ذلك طلبوه واجتمعوا عليه وقدروا في كتبهم حلَّه ورموا المخالفين لهم بالعظائم وسموهم أهل الظاهر وأهل الشريعة

(١) أخرجه ابن حبان من حديث أبي سعيد الخدري(٢٣٠٦)، وقال الألباني: اسناده صحيح على شرط البخاري، ونقل تصحيح الطبراني والحاكم والذهبي. انظر: السلسلة الصحيحة(٥/ ٧٢) رقم(٢٠٤٤). وصحيح الجامع(٢/ ٨٣٨)، رقم(٤٥٧٠).

وانتسبوا هم للباطن والحقيقة.

قال القشيري: «قيل السماع: لطف غذاء الأرواح لأهل المعرفة. وسئل رويم[١] عن وجود الصوفية عند السماع فقال: يشهدون المعاني التي تغرب عن غيرهم فتشير إليهم إليَّ، فيتنعمون بذلك من الفرح. وقال أبوعثمان الحيري[٢] في كلامه عن أوجه السماع: إنَّ المريدين يستدعون بذلك الأحوال الشريفة، والصادقين يطلبون الزيادة في أحوالهم»[٣].

ويقول الغزالي وهو يتكلم عن أسباب الكشف: «منها صفاء القلب: والسماع يؤثر في تصفية القلب، والصفاء بسبب الكشف، ومنها انبعاث نشاط القلب بقوة السماع»[٤].

ففي هذه النصوص نص على أن السماع غذاء الأرواح وأهل المعرفة وإن فيه نعيم وفرح إنه يستدعي الأحوال الشريفة ويزيدها، وهذه حقيقة العبادة التي شرعها الله لصلاح العباد وزكاتهم. إذ الغذاء فيه الزيادة والكمال والنماء للمتغدي، وكذا ما تنعم به النفس يرفعها للأحوال الشريفة، يقول الفيتوري عن عبادة السماع: «يجوز الرقص في السماع إذا كان من تواجد وحالة»[٥].

ويقول السهروردي: «ربما صار الرقص عبادة بحسن النية».[٦]

فهذه العبادة البدعية غناء ورقص ويطلب بها زكاة النفوس.

---

(١) رويم بن أحمد بن يزيد، كنيته أبومحمد، كان مقرئا، فقيها، على مذهب داود بن علي الأصفهاني، توفي في بغداد (٣٠٣هـ). طبقات الصوفية (١٤٧)، والرسالة القشيرية (٣٩٠).

(٢) سعيد بن إسماعيل بن سعيد بن منصور الحيري النيسابوري، من أهل الري، توفي (٢٩٨هـ). طبقات الصوفية (١٧٠).

(٣) الرسالة للقشيري (٣٤١،٣٤٢).

(٤) الإحياء (٢/٤٥٦).

(٥) دراسات في التصوف (١٨٠).

(٦) المصدر نفسه (١٨٠).

المطلب الثاني
الدعوة إلى الطريق

إنَّ المنهج الصوفي في حقيقته ليس منهج دعوة وجهاد وأمر بمعروف ونهي عن منكر، بل هو عزله وانطواء وبُعْدٌ عن الناس ومخالطتهم وهروب إلى الزوايا والربط والتكايا والخلوات بحثًا عن السلامة وإيثارًا للبطالة والكسل.

قال شيخ الإسلام واصفًا للمتصوفه: «وأما الجهاد فالغالب عليهم أنهم أبعد من غيرهم حتى نجد في عوام المؤمنين من الحب للأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والمحبة والتعظيم لأمر الله والغضب والغيرة لمحارم الله ما لا يوجد فيهم، حتى إن كثيرًا منهم يعدون ذلك نقصًا في طريق الله وعيبًا»(١)

وهذا على قاعدتهم الفاسدة في فهم التوكل وأنه تواكل وترك للعمل والكسب حتى تركوا بسبب ذلك البحث عن الرزق والجهاد والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر وأخذوا في العزلة والذكر والسماع ومراقبة أعمال القلوب دون النظر إلى الأعمال ذات النفع المتعدي. وهذه النزعة البوذية والرهبانية التي أخذها الصوفية وألبسوها ثوب الفناء والوقوف مع الحقيقة الكونية وتركوا بذلك أمر الله وأمر رسوله ﷺ.

يقول محمد قطب متحدثًا عن الجاهليات في التاريخ: «والتي أخذها المتصوفه ومن الجانب الآخر وجدت جاهليات كثيرة في التاريخ تمثل الانحراف الآخر، انحراف السلبية والانكماش والتقوقع، انتظارًا لما تصنعه «الآلهة» وما تحدثه في

---

(١) الاستقامة(٢/ ٢٦٨).

حياة الأفراد والجماعات من أقدار.. وفي البوذية والهندوكية والرهبانية ألوان من تلك السلبية والقعود وعدم ثقة الإنسان نفسه وأنه قوة فاعلة في الأرض، أو أنَّ لعمله أثرًا في الحياة. كلها تطلعت إلى فناء الإنسان سواء كان الفناء في «الكائن الأعظم» الذي يمثل الإلٰه في حسهم، أو في تناسخ الأرواح المؤدي في النهاية إلى الفناء الأكبر في ذلك الكائن الأعظم، أو غناء الجسد بكبته وقمعه لتنطلق الروح من أساره، أو فناء السلبية في داخل الدير أو أي نوع من أنواع الفناء، وليس بعيدًا عن ذلك مسعى الصوفية إلى الفناء» في الذات الإلٰهية ليحدث من ذلك الوجود، والطابع الغالب على هذه الانحرافات كلها هو الأسىٰ والكآبة والانحسار إلى داخل النفس، بقدر ما كان الطابع الغالب على الانحراف الآخر هو المحرج المجنون. والبحث عن الزائد الحسن، والبعد عن إصلاح النفس من الداخل، والانطلاق إلى خارج الذات»[١].

ويقول أيضًا: «تلتقي في نفس الصوفي عوامل كثيرة تصرفه عن العمل في واقع الحياة، عن الجهاد الذي يخوضه الزاهد لإقامة منهج الله في الأرض، لتكون كلمة الله هي العليا، ليكون الدين كله لله، لتحطيم الباطل وإزهاقه، وإقامة الحق وإعلائه.. للبناء والتعمير للزيادة والنماء لإعداد القوة لإرهاب عدو الله:

العامل الأول: هو نظرته للدنيا وهي في حسه منفصلة عن الآخرة.

العامل الثاني: هو انعدام الرغبة، بسبب انعدام الدوافع التي تحرك الرغبات، إنما يرغب الإنسان في الطعام والشراب

(١) مفاهيم ينبغي أن تصحح(٢٧٤_٢٧٥).

والملبس والمسكن والجنس أو يرغب في القوة أو يرغب في التملك أو يرغب في العلم أو يرغب في الغلبة أو المكانة أو يرغب في السبق أو يرغب في البناء الحسي أو المعنوي فيتحرك لتحقيق ما يمثل في نفسه من رغبات بصرف النظر عن كونها رفيعة أو هابطة سوية أو منحرفة ملتزمة أو طاغية.

فأما حين يكون هم الرياضة الروحية هو قتل تلك الرغبات لتخلص النفس منها فلا شيء يتحرك؟ لا شيء يسعىٰ ؟ وهو لايطلب شيئًا من هذه الدنيا كلها، وإن طلب فمجرد القوت الذي يحفظ الحياة وبأقل قدر من المؤنة التي تحفظ الحياة؟

وأما العامل الثالث: فهو تلك الإشراقات الروحية أو إن شئت قل ذلك الخدر الذي يخيل لصاحبه أنه واصل أو قل لذة الفناء التي تحدث الوجود، وأيًّا سميتها فهي شعور يوحي للنفس بالرضى والاكتفاء، الاكتفاء بما هو حاصل وعدم الرغبة في شيء بعد، أو إن رغب فإنما يرغب في مقامات أعلىٰ فيبذل مزيدًا من الرياضات الروحية مزيدًا من قتل النفس لكي تحييٰ. مزيدًا من الفناء الذي يحدث الوجود. وحين تجتمع تلك العوامل الثلاثة مضافًا إليها المفهوم السلبي لعقيدة القضاء والقدر الذي لا يسعىٰ إلي تغيير شيء مما وجد بالفعل أيًّا كان سوءه لأنه وجدٌ بقدَر من الله ولأن محاولة تغييره تعتبر في نظره تمردًا على قدر الله. حين تجتمع تلك العوامل كلها في نفس الصوفي فأيٰ شيء يدفعه للحركة في خضم الحياة الموار إنما قصاره إن تحرك أن يتحرك ليجتنب اللجَّة لكي ينعم في الأرض بالسلام»[1].

لقد وجه الصوفية كل طاقتهم وقدرتهم إلى جهاد النفس

---

(١) السابق(٣١٩ـ٣٢١).

والشيطان، ومِن هُنا كان جُلُّ همهم اصلاح القلوب حتى جعلوا قطع الطريق للوصول إلى الله إنما هو بالقلوب فالسير عندهم إنما هو سير القلوب والأرواح. ومن هذا المنطلق جعلوا علمهم وتربيتهم قائمة على التفتيش عن آفات الطريق وتنظيفها ومعالجة المريدين منها حتى غلب ذلك عليهم وصار شاغلاً لهم عن العمل والجهاد والدعوة إلى الله وحجتهم أننا لم نطهر أنفسنا وقلوبنا ولم نصحح نياتنا لذلك لسنا أهلاً للعمل والدعوة والجهاد، ومن هنا حملوا آيات الجهاد على جهاد النفس والشيطان، وبذلك بدلوا قولاً غير الذي قيل لهم، وحرفوا الكلم عن مواضعه، ونسوا حظًا مما ذكروا به.

يقول أحد الصوفية المعاصرين عن طريق الوصول إلى الله، «لابد من بيان الطريق الذي يختص بأحوال القلب، وصفات النفس، ويُعنىٰ بالجانب الروحي، لأنَّ الأصل صلاح القلب وشفاؤه من أمراضه، وتحليه بصفات الكمال. فطريق الوصول إلى الله تعالى هو تلك المقامات القلبية: كالتوبة والمحاسبة والخوف والرجاء والمراقبة.. والصفات الخلقية كالصدق والإخلاص والصبر.. التي يتحلى بها السالك في طريقه إلى معرفة الله تعالى، معرفة ذوقية، والوصول إلى مقام الاحسان الذي لا حد لمراتبه»(١) فطريق الوصول إلى معرفة الله قلبية ذوقية مبنية على ملاحظة أحوال القلوب وصفات النفس والبحث في دقائقها وآفاتها التي لم يكن السلف يعرفونها ولا يتكلمون عنها وهذا المنهج الصوفي في الوصول إلى الله قد أنكره أئمة السنة، واعتبروه منهجًا حادثًا في العلم والتربية وتزكية النفوس، حتى

---

(١) حقائق عن التصوف، عبدالقادر عيسى(٢٧١).

كره الإمام أحمد رحمه الله الكلام عن دقائق أعمال القلوب والتي لم تنقل عن الصحابة والتابعين»[١] وحين ألف المحاسبي ـ الرعاية لحقوق الله ـ واشتغل بها العباد عطلت مساجد كانوا يعمرونها بالعبادة، وذلك أنه تكلم عن دقائق النفوس والقلوب من الرياء وغيره حتى انفتح للناس أصنافٌ من الشرور لم يكونوا يعرفونها[٢].

قال الغزالي: «كان يجتاز الإنسان في سكك البصرة عند الصبح، فيسمع أصوات المصلين بالقرآن من البيوت ، فصنف بعضهم كتابًا في دقائق الرياء فتركوا ذلك وترك الناس الرغبة فيه، فكانوا يقولون: ليت ذلك الكتاب لم يصنف»[٣].

يقول ابن الجوزي رحمه الله: «وجمهور هذه التصانيف التي صنفت لهم لاتستند إلى أصل، وإنما هي واقعات تلقفها بعضهم عن بعض ودونوها وقد سموها بالعلم الباطن، والحديث بإسناد إلى أبي يعقوب إسحاق بن حية قال سمعت أحمد بن حنبل وقد سئل عن الوساوس والخطرات فقال: ماتكلم فيها الصحابة ولا التابعون. وقد روينا في أول كتابنا هذا عن ذي النون نحو هذا، وروينا عن أحمد بن حنبل أنه سمع كلام المحاسبي فقال لصاحب له: لاأرى لك أن تجالسهم، وعن سعيد ابن عمر البردعي قال: شهدت أبازرعة وسئل عن الحارث المحاسبي وكتبه فقال للسائل: إياك وهذه الكتب، هذه الكتب

(١) جامع العلوم والحكم، ابن رجب(٢/ ١٣١)، ومعالم السلوك، عبدالعزيز عبداللطيف(٢٩).
(٢) المدارج، ابن القيم(١/ ٤٣٩).
(٣) الإحياء(٣/ ٣١٩).

كتب بدع وضلالات، عليك بالأثر فإنك تجد فيه ما يغنيك عن هذه الكتب قيل له، في هذه الكتب عبرة قال: من لم يكن له في كتاب الله عزَّوجل عبرة فليس له في هذه الكتب عبرة، بلغكم أن مالك بن أنس، وسفيان الثوري، والأوزاعي، والأئمة المتقدمة صنفوا هذه الكتب في الخطرات والوساوس وهذه الأشياء، هؤلاء قوم خالفوا أهل العلم، يأتوننا مرة بالحارث المحاسبي ومره بعبد الرحيم الدبيلي[(١)] ومره بحاتم الأصم[(٢)] ومره بشقيق، ثم قال: ما أسرع الناس إلى البدع. ثم ساق بسنده إلىٰ أبي عبدالرحمن السلمي قال: أول من تكلم في بلدته في ترتيب الأحوال ومقامات أهل الولاية ذو النون المصري فأنكر عليه ذلك عبدالله ابن عبد الحكيم وكان رئيس مصر وكان يذهب مذهب مالك وهجره لذلك علماء مصر لما شاع خبره أنه أحدث علمًا لم يتكلم فيه السلف حتى رموه بالزندقة»[(٣)] وفي مقابل هذا التشدد على النفس والتنقيب في أعمال القلوب نجد أنهم في العمل وطرائقه يفتحون المجال حتى يجعلونه اجتهاديًا على حسب ما يظهر لأحدهم أنه أنفع لقلبه ونفسه وبذلك تعددت الطرق الصوفية والمناهج العملية عندهم ونسبوا كل طريق إلى شيخ وجعلوا فيه من الأوراد والمجاهدات ما يميزه عن غيره، وقالوا إنَّ حقيقتها واحدة الوصول بالقلوب إلى الله حتى لو لم يتقيد صاحبها بما جاء به رسول الله ﷺ.

---

(١) لم أقف على ترجمة له.

(٢) حاتم بن عوان المعروف بالأصم، اشتهر بالورع والتقشف، اجتمع بالإمام أحمد وشهد بعض الفتوح، توفي (٢٣٧هـ). الأعلام (٢/ ١٥٢).

(٣) تلبيس إبليس(١٤٩ـ١٥٠).

«إنَّ السير في طريق الوصول إلىٰ الله تعالىٰ صفة المؤمنين الصالحين، ومن أجله جاء الأنبياء والمرسلون، وإليه يدعو العلماء والمرشدون كي يرتقي المرء من حضيض المادية والحيوانية إلى مستوى الإنسانية والملكية ويذوق نعيم القرب ولذة الإنس بالله تعالى.

وإنَّ الطريق واحد في حقيقتها، وإن تعددت المناهج العملية، وتنوعت أساليب السير والسلوك تبعًا للاجتهاد وتبدل المكان والزمان، ولهذا تعددت الطرق الصوفية وهي في ذاتها وحقيقتها وجوهرها طريق واحد»[١] فتنوع المناهج العملية وطرق السير إلى الله أمر لابد منه في المنهج الصوفي والسبب في ذلك أنها اجتهادية وليست توقيفية، فما ظهر لشيخ أنه مفيد في رياضة النفس جعله طريقة.

ففسادالصوفية من جهة الوسائل وفساد الفلاسفة والمتكلمين من جهة المقاصد والغايات فطريق إصلاح القلوب ورياضة النفوس باتباع ما جاء به رسول ﷺ وهو لزوم ما أمر واجتناب ما نهى عنه وزجر وليس ذلك متروكًا للاجتهاد والنظر. وحين كان هذا هو منهج المتصوفة للوسائل الموصلة إلى الله سواء المتعلقة بإصلاح القلوب أو تزكية النفوس، كانت نظرتهم لدعوة الناس إلى الطريق وإصلاح مافسد من أحوالهم القلبية والنفسية والخلقية والعملية متفرعة من ذلك المنهج ومبنية عليه. فلما كانت طريقة رسول الله ﷺ في دعوة الناس إلى الله هي تلاوة كتاب الله وتعليمهم العلم وأمرهم بالمعروف ونهيهم عن المنكر بالحسنى فإن أعرضوا فالجهاد بالسيف والسنان بعد العلم والبيان.

(١) حقائق التصوف (٢٧٢).

قال تعالى: ﴿ ۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلرَّسُولُ بَلِّغْ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكَ مِن رَّبِّكَ ۖ وَإِن لَّمْ تَفْعَلْ فَمَا بَلَّغْتَ رِسَالَتَهُۥ ۚ وَٱللَّهُ يَعْصِمُكَ مِنَ ٱلنَّاسِ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْكَٰفِرِينَ ﴿٦٧﴾ ﴾[سورة المائدة] وقال سبحانه في بيان رسالة هذه الأمة: ﴿ كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ ۗ وَلَوْ ءَامَنَ أَهْلُ ٱلْكِتَٰبِ لَكَانَ خَيْرًا لَّهُم ۚ مِّنْهُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ وَأَكْثَرُهُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿١١٠﴾ لَن يَضُرُّوكُمْ إِلَّآ أَذًى ۖ وَإِن يُقَٰتِلُوكُمْ يُوَلُّوكُمُ ٱلْأَدْبَارَ ثُمَّ لَا يُنصَرُونَ ﴿١١١﴾ ﴾[سورة آل عمران] وحين كان هذا منهجه ـ عليه الصلاة والسلام ـ لم يستخدم المحرمات وسيلة لدعوة الناس إلى الله ودلالتهم على الطريق كما لم يتخذ الشهوات شبكة يصيد بها الناس ليدلهم من ثم إلى الله أو يدعوهم من خلالها إلى الطريق بل كانت طريقته عليه الصلاة والسلام هي كما أمره الله: ﴿ ٱدْعُ إِلَىٰ سَبِيلِ رَبِّكَ بِٱلْحِكْمَةِ وَٱلْمَوْعِظَةِ ٱلْحَسَنَةِ ۖ وَجَٰدِلْهُم بِٱلَّتِى هِىَ أَحْسَنُ ۚ إِنَّ رَبَّكَ هُوَ أَعْلَمُ بِمَن ضَلَّ عَن سَبِيلِهِۦ ۖ وَهُوَ أَعْلَمُ بِٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٢٥﴾ ﴾[سورة النحل].

وقد خالف الصوفية هذا المنهج فجعلوا طريقهم في دعوة الناس وجمعهم على الطريق. المحرمات من الآلات والنغمات والاجتماعات البدعيةكموالد والابتهالات وغيرها. يقول الغزالي: «روى عن محمد بن مسروق البغدادي أنه قال: خرجت ليلة في أيام جهالتي وأنا نشوان وكنت أغني هذا البيت:

بطور سيناء كرم ما مررت به ألا تعجبت ممن يشرب الماء

فسمعت قائلاً يقول:

في جهنمَ ماء ما تجرعه خلق فابقىٰ له في الجوف أمعاء

قال فكان ذلك سبب توبتي واشتغالي بالعلم والعبادة.

فانظر كيف أثر الغناء في تصفية قلبه حتى تمثل له حقيقة الحق في صفة جهنم في لفظ مفهوم موزون وقرع ذلك سمعه الظاهر؟»[١] فالسماع سبب للتوبة وتصفية القلب ومن ثم السير في الطريق.

يقول القشيري: «روى عن أبي سليمان الداراني[٢] أنه قال: اختلفت إلى مجلس قاصٍّ، فأثر كلامه في قلبي. فلما قمت لم يبق في قلبي منه شيء، فعدت فسمعت كلامه فبقي كلامُه في قلبي في الطريق، ثم نسيته، ثم عدت ثالثاً فبقي أثر كلامه في قلبي حتى رجعت إلى منزلي فكسرت آلات المخالفات ولزمت الطريق ورويت هذه الحكاية ليحيىٰ بن معاذ فقال: «إصطاد عصفور كركيًا» أراد بالعصفور ذلك القاصَّ وبالكركي أبا سليمان الداراني»[٣] فهذا الداراني تاب بسبب مجلس سماع وكسر آلات المخالفات وهذا حين كان السماع في بدايته مجرد القصائد الزهدية والقصص ثم صار في آخر أمره إلى السماع البدعي المشتمل على الآلات وغيرها؟!!

فالسماع عند الصوفية شبكة للحق يصطادُ بها العوام، ثم يدعون من خلالها إلى الطريق يقول الغزالي: «والسماع سبب لصفاء القلب وهو شبكة للحق بواسطة الصفاء»[٤] يقول بكر أبو زيد: «من المحدثات: التعبد بالأشعار في الأدعية والأذكار، فرادى أو جماعة، ويسمونه «نظم الصوت» و«السماع» لتضليل

---

(١) الإحياء(٢/ ٤٥٦).

(٢) أبوسليمان عبدالرحمن بن عطية الداراني، وقيل عبدالرحمن بن أحمد بن عطية، توفي (٢١٥هـ). طبقات الصوفية (٧٤).

(٣) الرسالة(٩٣).

(٤) الإحياء(٢/ ٤٥٧).

العوام: ويقولون «السماع شَبَكَةٌ يُصَادُ بها العوام» حتى ترق قلوبهم وتمتلىء بمحبة الله تعالى وتحصل لهم منزلة: السكر و«الغلبة»[١].

ومن هذا يتضح أنَّ من مقاصد السماع الصوفي الدعوة إلى الطريق وجمع الناس حتى يتمكن المتصوفة بعد ذلك من التأثير عليهم لذلك أطلقوا عليه شبكة، تشبيهًا له بشبكة الصياد التي يصيد بها صيده، وذلك أنَّ السماع فيه من الشهوات ما يجعل أكثر الناس يحضره ويطلبه كما أنَّ الصياد يجعل في شبكته بعض الطعام والذي يكون سببًا لدخول المصِيد إلى الشبكة، وكذلك السماع لما فيه من الشهوات كآلات الطرب والغناء وأشعار الغزل والنغم والمردان والاختلاط.

وهذا حظ أهل الشهوات من السماع وإن كانوا من أهل التصوف، فإنَّ النفوس تطلب شهواتها العاجلة من المطاعم والمشارب وكذا المؤانسة وتجانس الطباع وتشاكل الأرواح. لذا يجتمع على السماع أنواع الفساق والفجار، وأهل الدياثة من المردان والنسوان الذين يحضرون للهوى والفسق لا للتوبة والدخول في الطريق. وأهل التصوف حين يجعلون هذه المجالس السماعية كانوا يقصدون في بداية الأمر التعبد الذاتي القاصر على أهل الطريق، أي رياضة نفوسهم وتزكيتها ـ للوجد كما زعموا ـ وحين ظهر أمر مجالس السماع وعلمها الناس وحضرها الشيوخ اجتمع الناس إليها ولكلٍ نيته وقصده، ومن هنا خرجت عن كونها عبادة خاصة لأهل الطريق من الصوفية بل أصبحت عامة لأهل التصوف وغيرهم. فأهل التصوف يطلبون بحضورهم التعبد ورفع

---

(١) تصحيح الدعاء (٩٣).

الدرجات والوجد والكشف، وغيرهم يطلب حظوظه وشهواته ومن هنا افترق حال أهل السماع على طريقتين من يطلب بسماعه وحضوره الدنيا وشهواتها وحظوظ نفسه، ومن يطلب الله والدار الآخرة وتزكية نفسه وهو متعبدٌ لله بذلك.

ومن هنا قصد الصوفية دعوة أهل الدنيا والشهوات ممن يحضر السماع من غير أهله وهذا يفسر لنا ما قد يبدو من إشكال في أنَّ منهج الصوفية انزواء وعزله وليس فيه دعوة ولا أمر بالمعروف ولا نهي عن المنكر، وأن من مقاصدهم في السماع الدعوة إلى الطريق. فالسماع في أصله عبادة ذاتية لأهل الطريق كالذكر وغيره من عبادتهم وبهذا يكون نفعه قاصرًا على المتصوف نفسه وليس متعديًا كالدعوة والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد وتعليم العلم، وبعد حضور منْ هُم ليسوا من أهله قصد الصادقون من أهل الطريق الدعوة وبهذا جعلوه شبكة لأهل الدنيا لدلالتهم على الطريق مع مايقصدون به من تعبد وتزكية لنفوسهم. وبهذا تكون الدعوة ليست مرادة بالقصد الأول، وإنما جاءت تبعًا وللحاجة.

يقول شيخ الإسلام عليه رحمة الله: «وأما قول القائل هذه شبكة يصاد بها العوام. فقد صدق، فإنَّ أكثرهم إنما يتخذون ذلك شبكة لأجل الطعام والتوانس على الطعام، وأما الصادقون منهم، فإنهم يتخذونه شبكة، لكن هي شبكة مخرَّقة يخرج منها الصيد إذا دخل فيها»[١] وقال: «فخلف بعد أولئك من صار يجمع عليه أخلاطًا من الناس، ويرون اجتماعهم لذلك شبكة تصاد النفوس بزعمهم إلى التوبة والوصول في طريق أهل

(١) الفتاوى(١١/ ٦٠١).

الإرادة»[١] وهناك فريق ثالث من أهل التصوف قصدوا بهذا السماع الدنيا وشهوات النفس من العلو في الأرض بغير الحق والتكاثر بالباطل والنظر إلى المردان والنسوان، بل عمم شيخ الإسلام ذلك وجعله من أكبر مقاصد أهل السماع عمومًا. فقال: «وقد يجمعون في السماع أنواع الفساق والفجار وربما قصدوا التكاثر بهم والافتخار، لاسيما إن كانوا من أهل الرياسة واليسار وكثيرًا ما يحضر فيه أنواع المردان وقد يكون ذلك من أكبر مقاصد أهل السماع، وربما ألبسوهم الثياب المصبغة الحسنة، وأرقصوهم في طابق الرقص والدوران، وجعلوا مشاهدتهم بل معانقتهم مطلوبًا لمن يحضر من الأعيان»[٢] وهذه هي حقيقة السماع عند المتأخرين.

فالاجتماع على السماع صار له أكثر من مقصد، فالعبادة وطلب تزكية النفس مقصد عندهم، وسدُ شهوة البطن بالمأكل والمشرب مقصد، وكذا الاجتماع للمؤانسة والخلطة مقصد، وكذا إشباع شهوات النفس من التكاثر والنظر للنساء والمردان مقصد، فهذه المقاصد الدنيوية مخالفة لأصل المقصد الأول، وهو التعبد وتزكية النفس لذا احتاج أهل الطريق تمييز الصادق من المدعي الذي ليس منهم وهو يحتاج إلى دعوة للتوبة ولزوم طريق أهل الإرادة. فجعلوا الدعوة من مقاصد السماع فجاء كردة فعل على أهل إرادة الدنيا وشهواتها ممن يجتمعون للسماع من المتصوفة، وهو وسيلة لهدايتهم وكذا لدعوة وهداية غيرهم ممن ليسوا من أهل السماع وبهذا جعلوه وسيلة للدعوة والتأثير على

(١) الاستقامة(١/ ٣٠٦).

(٢) المصدر نفسه(١/ ٣٠٦ـ٣٠٧).

الناس ولم ينظروا في مدى مشروعية هذه الوسيلة من عدمها، وهذا موافق لمنهجهم في القيام بالأفعال والأقوال لمجرد الحاجة أو الذوق والوجد أو أنها تنفع، وقد يقع السماع في الدعوة فقد تاب بعضهم بعد حضوره كما سبق من قصصهم. لذا هم يرددون هذا القصص على أنها دليل على الجواز وأنه وسيلة نافعة للدعوة وهداية الناس وتزكية نفوسهم.

المطلب الثالث
الوجد

الوجد، والتواجد، والوجود: أحوال ومقامات تعتري قلب السالك في طريقه. فالتواجد فيه طلب وتكلف من المريد، والوجد مصادفة بلا تعمد ولاتكلف، والوجود نهاية المقام، وهو وجود الحق، ولا يكون إلا بعد خمود البشرية، وظهور سلطان الحقيقة، وحقيقته وجود الله.

قال القشيري: «التواجد بداية، والوجود نهاية، والوجد واسطة بين البداية والنهاية»[١].

فالثلاثة الأحوال لكل واحد منها معنى.

فالتواجد: استدعاء الجد بنوع من الاختيار، وليس لصاحبه كمال، ولا يسلم لصاحبه لما فيه من التكلف والبعد عن الحقيقة عندهم.

والوجد: مايصادف قلبك ويرد عليك بلا تعمد وتكلف وهو ثمرة الواردات، والواردات، أثمرت الوظائف، وهي المعاملات الظاهرة.

والوجود: وجود الحق، وهو بعد خمود البشرية والارتقاء عن الوجد، لأن سلطان الحقيقة لايكون إلاَّ بعد ذهاب البشرية.

وسبب اختلاف القوم في الوجد هو أنه حالة قلبية تمر بالسالك فيعبر عنها. وكذلك من جهة كنه الوجد وحقيقته يختلف على حسب الدرجات السابقة بداية ووسطًا ونهاية.

قال الغزالي: «والأقاويل المقررة في السماع والوجد كثيرة

(١) الرسالة للقشيري(٦٣).

ولا معنى للاستكثار من إيرادها، فلننتقل بتفهيم المعنى الذي الوجد عبارة عنه فنقول: إنه عبارة عن حالة يثمرها السماع وهو وارد حق جديد عقيب السماع يجده المستمع من نفسه»(١).

وهٰذا الوجد الذي يعملون علىٰ تحصيله واستجلابه، هو في حقيقته الأثر الذي يظهر على الإنسان بعد السماع، سواء كان هذا الأثر متعلقًا بالعين، أو اللسان، أو اليد، أو الرجل، أو الجسد كله، قال الغزالي: «اعلم أن السماع هو أول الأمر، ويثمر السماع حالة في القلب تسمى الوجد، ويثمر الوجد تحريك الأطراف، إما بحركة غير موزونة فتسمى الاضطراب، وإما موزونة وتسمى التصفيق والرقص»(٢).

وهو من هذه الجهة لا يمدح ولا يذم؛ لأنه تبع للمسموع، والمسموع لا ينفرد بالأثر وحده في الحقيقة، بل يشاركه ما في القلب، فيكون المسموع مثيرًا ومهيجًا ومحركًا لما استقر في القلب سلفًا.

فهنا ثلاثة أمور: المسموع، وما في القلب، والأثر، فما في القلب أصلٌ مستقرٌّ بالسمع، ويعبره من أبواب العلم والإدراك الأخرى، ومنها ما خطرت عليه النفوس، والسماع سبب يهيج الكامن المستقر في النفس، ثم يكون الأثر الذي هو الوجد بأنواعه.

بعد هذا التقرير نقول إن أهل التصوف جعلوا من أهم مقاصد وأهداف السماع عندهم ما يظهر عليهم عند سماعه من غشي وصعق ورقص وصفق وصَفْرٍ وصياح وتشقيق ثياب،

(١) الإحياء(٢/ ٤٥٥).
(٢) الأحياء(٢/ ٤١٧).

وصعود في الهواء، وتمايل بالأجساد وغيرها. إذ هو حقيقة صاحب السماع، بل الصوفي عندهم.

وهذا الأثر يختلف عندهم باختلاف المسموعات، فسماع القرآن غير سماع الخطب والمواعظ، وكذا سماع الغناء ـ وهو السماع عند الإطلاق ـ وكذا سماع كل شيء حتى صرير الباب وأصوات الطيور وغيرها، ولكل من هذه أثر يخصه والذي يهمنا هنا السماع بالمعنى الخاص.

قال ابن عربي: «السماع المقيد بالنغمات المستحسنات التي يتحرك لها الطبع بحسب قبوله: وهو الذي يريدونه غالبًا بالسماع المحلق»[(١)]. قال أبوعثمان المغربي: «سمعت الأستاذ أباسهل الصعلوكي[(٢)] يقول: المستمع بين استتار، وتجلٍّ، فالاستتار يوجب التلهيب، والتجلي يورث الترويح، والاستتار تتولد منه حركة المريدين، وهو محل الضعف والعجز. والتجلي يتولد منه سكون الواصلين، وهو محل الاستقامة والتمكين، وذلك صفة الحضرة ليس فيها إلاَّ الذبول تحت موارد الهيبة، قال الله تعالى: ﴿فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓا۟ أَنصِتُوا۟ۖ﴾ [سورة الأحقاف، الآية: ٢٩]»[(٣)].

هنا يتضح تفريقهم بين الآثار على حسب درجات المستمعين، فالوجد عند المريدين حركة، وعند الواصلين سكون، وكلاهما وجد.

وقد يقول قائل: هذا ليس فيه أنه مقصد عندهم، فأقول:

---

(١) المصادر العامة للتلقي عند الصوفية، صادق سليم صادق(٦٤٥).

(٢) محمد بن سليمان بن محمد النيسابوري، المتكلم الصوفي، شيخ خراسان، توفي (٣٦٩هـ). سير أعلام النبلاء (١٦/ ٢٣٥).

(٣) الرسالة للقشيري(٤٨٦).

هذه الدرجات عندهم في السلَّم السلوكي مقصودة، فهم في بداية الأمر تميزوا عن العوام بالتعبد والانقطاع والسماع. وبهذا كانوا مريدين والآثار التي تظهر عند البدايات مقصودة بالتبع؛ لأنه ضرورة الدرجة أو البدايات ثم بعدها يترقى السالك من الحركات إلى السكون ليكون قد تهيأ لما بعد ذلك.

قال أبوسعيد الخراز: «من ادعى أنه مغلوب عند الفهم ـ يعني في السماع ـ، وأن الحركات مالكة له، فعلامته تحسين المجلس الذي هو فيه بوجده، قال أبوعبدالرحمن السلمي: فذكرت هذه الحكاية لأبي عثمان المغربي فقال: هذا أدناه وعلامته الصحيحة أن لا يبقى في المجلس محق إلاَّ أَنِسَ به، ولا يبقى فيه مبطل إلاَّ استوحش منه»[١].

هذه الحكاية عن أبي سعيد الخراز نصٌّ فيما نحن بصدده، إذ قال: «فعلامته تحسين المجلس»، أي في صدق دعواه أنه مغلوب، وأن الحركات مالكة له، ثم جعل أبوعثمان شرطًا آخر وهو أُنْسُ كل من في المجلس به، وأطلق الأنس هنا فيعم كل حركة وصوت وتصرف، وجعل مجرد تحسين المجلس أدنى مراتب ودرجات الوجد.

وهذا القشيري يذكر عن ذي النون المصري أنه لما دخل بغداد «اجتمع إليه الصوفية ومعهم قوّال، فاستأذنوه أن يقول بين يديه شيئًا، فأذن، فابتدأ يقول:

صغيرُ هواك عذَّبني ... فكيف به إذا احتنكا
وأنت جمعتِ من قلبي ... هوى قد كان مشتركا
أما تَرْثُو لمكتئب ... إذا ضحك الخليّ بكا

---

(١) الرسالة للقشيري(٦٤٨ـ٦٤٩).

قال: فقام ذو النون وسقط على وجهه والدم يقطر من جنبيه ولا يسقط على الأرض، ثم قام رجل من القوم يتواجد، فقال له ذو النون: الذي يراك حين تقوم... فجلس الرجل»[١].

في هذه القصة أمورٌ منها: أن أهل التصوف كان لهم معرفة ببعضهم من جهة أخذ بعضهم عن بعض في هذا العلم، وكذا من جهة ذهاب بعضهم لبعض لتكثير سواده، وكذا احتفائهم بمن يزعمونهم شيوخ الطريقة من الأولياء.

وكذلك فيها أن لفظة القول والقوّال هي الغناء بالشعر كما هو ظاهر. ومنها أن الوجد مقصد وهدف إذ قام ذو النون ثم أراد أن يتبعه آخر لكنَّه منعه. ومنها تفسيرهم الباطني الرمزي للآيات حيث هذه الآية: صفة لله أنه يرى كل من قام لخير أو شر والآية في القيام للعبادة.

وسئل رويمٌ عن المشايخ الذين لقيهم في السماع فقال: «كالقطيع إذا وقع فيه الذئب»[٢]. وحكي عن أبي سعيد الخراز: قال: رأيت علي بن الموفق[٣] في السماع يقول: أقيموني، فأقاموه، فقام وتواجد ثم قال: أنا الشيخ الزفاف..، وقيل قام الرقى[٤] ليلة إلى الصباح يقوم ويسقط على هذا البيت والناس قيام يبكون، والبيت:

بالله فاردد فؤاد مكتئب ليس له من حبيبه خلف[٥]

---

(١) المصدر السابق (٦٥٠).

(٢) المصدر السابق (٦٥٥).

(٣) علي بن الموفق، أبوالحسن، من كبار العباد، توفي (٢٦٥هـ). انظر: طبقات الأولياء (٣٤٠).

(٤) إبراهيم بن داود الرقي، أبوإسحاق، من كبار الصوفية أقران الجنيد، توفي (٣٢٦هـ). الرسالة للقشيري (٤١٥).

(٥) الرسالة (٦٥٤).

وأما سهل بن عبدالله فكان لا يتغير عند السماع فكانت الآيات تغيره، حتى يكاد يسقط، فقيل له في ذلك. فقال: ضعفنا أو ضعفت. وهذه صفة الأكابر لا يرد عليه وارد، وإن كان قويًا إلاَّ وهو أقوى منه»[١].

ولذا اختلف أهل التصوف عن أيهما أكمل عند السماع السكون أم الحركة؟ وكلاهما وجد ولكن أحدهما أثمر عنده حركة والآخر سكون والذي يبدو من كلام أوائلهم كسهل بن عبدالله والجنيد وغيرهما أن السكون أكمل وخصوصًا من أهل درجة الخاصة الذين قد تنقص مكانتهم عند المريدين وكذا عللوا أنه صفة الأكابر. وعلل الغزالي فقال: «حفظ الظاهر عن التغيير بحسب قوة الواجد وقدرته على ضبط جوارحه. فقد يقوى الوجد في الباطن ولا يتغير الظاهر لقوه صاحبه، وقد لا يظهر لضعف الوارد وقصوره عن التحريك وحل عقد التماسك»[٢].

أما الجمهور فيرون الحركة أكمل إذا سلمت من الرياء والادعاء والتشبع بما لم يعط، قال أبوعمرو[٣]: «لأن تغتاب أنت ثلاثين سنة أنجى لك من أن تظهر في السماع ما لست به»[٤] هذا الكلام صحيح من جهة أن باب الشرك أعظم وأخطر من باب المعاصي، والرياء من الشرك والغيبة من المعاصي.

---

(١) المصدر نفسه (٦٥٥)، بتصرف.

(٢) الأحياء(٤٥٥).

(٣) إسماعيل بن نجيد بن أحمد بن خالد السلمي، أبوعمرو شيخ نيسابور الصوفي، كبير الطائفة، توفي (٣٦٥هـ). سير أعلام النبلاء (١٦/١٤٦).

(٤) الرسالة للقشيري (٣٤٩).

ويعلل القشيري كذلك بأن المريد لو بقي على هذه الحركة مع الرياء فيها فإنه لا يكاشف. وتعليلهم في جعل الحركة أكمل أنها تدل على ما في القلب وتظهره، الأمر الآخر تسبب الأنس لأهل الحضرة. وكذلك أنها تهيء المريد ليكون من الصادقين ثم العارفين أهل المكاشفة والفناء إذا كانت خالصة أي بإشارة من الوقت أو غلبة عن التمييز. قال القشيري: «وفي الجملة أن الحركة تأخذ من كل متحرك وتنقص من حاله، مريدًا كان أو شيخًا، إلاَّ أن تكون بإشارة من الوقت، أو غلبة تأخذه عن التمييز، أو أشار عليه الشيخ فتحرك على إشارته أو أشار عليه الفقراء بالمساعدة على القيام أو غيره»[١].

وقد خَلَص الغزالي إلى أن الوجد منه ما هو مكاشفات، ومنه أحوال، وانقسامه إلى ما يمكن الإفصاح عنه وإلى ما لا يمكن، وانقسامه إلى المتكلَّف وإلى المطبوع.

وعليه فما كان من قبيل المكاشفات أكمل من الذي من قبيل الأحوال، وهذا الأول الذي هو مقصود القوم الأعظم، وهو الذي من أسباب العلم والمعرفة، وفيه يكون تكليم الرب لهم ومخاطباته وكذا فيه الحلول وغيره.

قال الغزالي: «كما روي عن أبي الحسن النوري أنه حضر مجلسًا فسمع هذا البيت:

(١) المصدر نفسه(٧٤٧).

مازلت أنزل من ودادك منزلاً تتحيـر الألبـاب عنـد نـزولـه

فقام وتواجد وهام على وجهه، فوقع في أجمة قصب قد قطع، وبقيت أصوله مثل السيوف، فصار يعدو فيها، ويعيد البيت إلى الغداة والدم يخرج من رجليه، حتى تورمت قدماه وساقاه وعاش بعد ذلك أيامًا ومات ـ رحمه الله ـ. فهذه درجة الصديقين في الفهم والوجد، فهي أعلى الدرجات لأن السماع على الأحوال نازل عن درجات الكمال، وهي ممتزجة بصفات البشرية، وهو نوع قصور، وإنما الكمال أن يفنى بالكلية عن نفسه وأحواله، فلا يلتفت إليها»[١]. ثم بعد هذا قال: «وهذا مقام من مقامات علوم المكاشفة منه نشأ خيال من ادعى الحلول والاتحاد، وقال أنا الحق وحوله يدنون كلام النصارى»[٢]. أقول وخلفهم المتصوفة.

فهذا المقصد والهدف من السماع، ليس لذاته، ولكن لما يصاحبه أو يأتي بعده لمن أكرم بالوجد ثم علوم المكاشفة والفناء. فبعد أن زكت النفس وصفت ظهر عليها الوجد ثم تستعد لتلقي العلم مكاشفة ومخاطبة، ومن ثم يكون الفناء والحلول عند من قال به.

وفي حالة وجد الأحوال والمقامات تكون الحركة أفضل، وفي حالة وجد المكاشفات والمخاطبات يكون السكون أكمل؛ لأن هذا مقام تلقي العلم والمخاطبة، وكذلك المكاشفة والحلول.

قال الهجويري: «ولا دخل لكيفية الوجد تحت العبارة لأنها في المغايبة، ولا يمكن بيان الألم بالقلم، فالوجد سر بين الطالب والمطلوب، يكون بيانه في كشف تلك الغيبة، ولا تصح

---

(١) الإحياء(٢/ ٤٥٢ـ٤٥٣).

(٢) المصدر نفسه(٢/ ٤٥٣).

العلامة والإشارة إلى كيفية الوجد؛ لأنه طرب في المشاهدة، ولا يمكن إدراك الطرب بالطلب، فالوجد فضل من المحبوب إلى المحب، والإشارة معزولة عن حقيقته، وعندي أن الوجد ألم للقلب، إما من الفرح أو الترح، أو الطرب، أو التعب، والوجد إزالة غم القلب ومصادقته لمراده.

وصفة الوجد: إما حركة في غليان الشوق في حال الحجاب. وإما سكون في حال المشاهدة في حال الكشف، «إما زفير وإما نقير وإما أنين، وإما حنين، إما عيش، وإما طيش، وإما كرب وإما طرب»(١).

أما عن الوجد الذي أثمر الحركة فأكمله ما جعل كل عضو يأخذ نصيبه فالعين تبكي واللسان يصيح ويصفر واليد تصفق وتمزق، والرجل تركض، والجسم يرقص، وبهذا الحال يكون أهل السماع كقطيع وقع فيها الذئب من شدة ثوراتهم وتواجدهم.

قال القشيري: «وقيل فيه نصيب لكل عضو فما يقع على العين تبكي وما يقع على اللسان يصيح، وما يقع على اليد تمزق الثياب وتلطم وما وقع على الرجل ترقص»(٢).

وقد حاول الهروي تفسير أو تعليل هذه الحركة التي تصدر عن السماع فقال في درجات الوجد: «الدرجة الثانية: يستفيق له الروح بلمع نور أزلي أو سماع نداء أولي أو جذب حقيقي»(٣).

ويفسر هذا النداء الأولى جواب الجنيد لمن سأله: «ما بال الإنسان يكون هادئًا، فإذا سمع السماع اضطرب؟ فقال: «إن الله

---

(١) دراسات في التصوف، نقلاً عن كشف المحجوب (٩٨).

(٢) الرسالة(٦٥٧).

(٣) انظر: مدارج السالكين شرح منازل السائرين، ابن القيم (٣/ ٦٧).

تعالى لما خاطب الذر في الميثاق الأول بقوله: ﴿أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَىٰ﴾ [سورة الأعراف، الآية: ١٧٢] استفرغت عذوبة سماع الكلام الأرواح، فلما سمعوا السماع حركهم ذكر ذلك»[١].

تأمل هذا التفسير ما أخطره وأضله، فهو إما قياس الأثر على الأثر في عمق دخوله في الأرواح والنفوس، أو تشبيه لجمال صوت الله، بقبيح صوت الآلات والنسوان والمردان، وهذا غاية الكفر، ثم هذه الحركة تكون عبادة؛ لأنها من ثمارها، وذلك بالنية فيها فمثلاً الرقص.

يقول السهروردي: «ربما صار الرقص عبادة بحسن النية، إذا نوى به استجمام النفس»[٢].

تأمل هذه النية التي يدندنون حولها حتىٰ جعلوا الغناء بها حلالاً، بل ذكرًا ومستحبًا، بل وصار الرقص بها عبادة، والنظر إلى النسوان والمردان بها تفكرًا وتذكرًا، فلم يبق إلاَّ مباشرة الزنا واللواط وشرب الخمور.

يقول عماد الدين الأموي[٣] عن الرقص: «ولا بأس بالرقص في السماع إذا لم يكن فيه تكسر» وقال الفيتوري[٤]: «يجوز الرقص في السماع إذا كان من تواجد وحالة» يقول ابن عجيبة الحسني: «الأصل في الرقص هو الإباحة. وقد صح القيام والرقص في مجالس الذكر والسماع عن جماعة من أكابر الأئمة،

---

(١) الرسالة للقشيري(٦٤٤).

(٢) دراسات في التصوف، إحسان إلهي ظهير(٨٠).

(٣) لم أقف له على ترجمة.

(٤) لم أقف له على ترجمة.

وقد تواتر النقل عن الصوفية قديمًا وحديثًا، شرقًا وغربًا أنهم كانوا يجتمعون لذكر الله ويقولون ويرقصون. ولم يبلغنا عن أحد من العلماء المعتبرين أنه أنكر عليهم.

وقد رأيت بفاس بزاوية الصقليين جماعة يذكرون ويرقصون من صلاة العصر يوم الجمعة إلى المغرب مع توفر العلماء فلم ينكر أحد عليهم»[(١)].

وقد علل المتصوفة هذا الرقص وكشفوا عن حقيقته، قال أبوالحسن الخَرَقاني[(٢)]: «الرقص هو مشاهدة ما تحت الثرى بوقوع القدم على الأرض، ومشاهدة العرش بتحريك الأيدي في الهواء»[(٣)].

واسمع لابن عجيبة الحسني وهو يرد على من يعترض على السماع والرقص: «اعلم أن اعتراض أهل الظاهر على الصوفية لا ينقطع أبدًا، هذه سنة ماضية[(٤)]، وخصوصًا في السماع والرقص، وهم معذورون لأنهم لا يشاهدون إلاَّ ذواتًا ترقص وتشطح، ولا يدرون ما في باطنها من المواجيد والأفراح، فيحملون ذلك على خفة العقل والطيش، فيقعون فيهم إلاَّ من عصمه الله بالتسليم، ولذلك كان التصديق بطريقة القوم والاعتراض جناية»[(٥)].

أما عن تمزيق الثياب فيقول أبوحامد الغزالي: «فإن قلت: فما تقول في تمزيق الصوفية الثياب الجديدة بعد سكون الوجد

(١) دراسات في التصوف، إحسان إلهي ظهير(١٨٠).

(٢) علي بن أحمد الخرقاني البسطامي، توفي (٤٢٥هـ). سير أعلام النبلاء (٧/ ٤٢١).

(٣) دراسات في التصوف(١٨١).

(٤) هذه سنة المشركين كما وصفهم الله بقوله﴿ وَٱنطَلَقَ ٱلْمَلَأُ مِنْهُمْ أَنِ ٱمْشُواْ وَٱصْبِرُواْ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْ إِنَّ هَٰذَا لَشَىْءٌ يُرَادُ ﴿٦﴾ ﴾.

(٥) دراسات في التصوف(١٨١).

والفراغ من السماع، فإنهم يمزقونها صغارًا، ويفرقونها على القوم ويسمونها الخرقة، فاعلم أن ذلك مباح»[١].

ونقل الشعراني في طبقاته: «أنه رفع الجيلي شخصًا ادَّعى أنه يرى الله بعيني رأسه، فقال: أحق ما يقولون عنك؟ فقال: نعم. فانتهره ونهاه عن هذا القول وأخذ عليه ألاَّ يعود إليه، فقيل للشيخ: أمُحقٌّ هذا أم مبطل؟ فقال: هذا محقٌّ لُبِّسَ عليه، وذلك شهد ببصيرته نور الجمال ثم خرق من بصيرته إلى بصره لمعة فرأى بصره بصيرته، وبصيرته يتصل شعاعها بنور شهوده فظن أن بصره رأى ما شهده ببصيرته، وإنما رأى بصره بصيرته فقط، وهو لا يدري، وكان جمع من المشايخ وأكابر العلماء حاضرين هذه الواقعة فأطربهم سماع هذا الكلام، ودهشوا من حسن فصاحته عن حال الرجل،ومزق جماعة ثيابهم وخرجوا عرايا إلى الصحراء»[٢].

فمن هذه العبارات والحكايات التي هي أعزب من الخيال تعلم حقيقة التصوف والصوفية، وكيف أنه منهج وطريق مخالف لأهل السنة والجماعة يطلبون من خلاله تزكية النفوس، ويزعمون دعوة الناس به إلىٰ الطريق، ويطلبون به المواجيد القلبية والجسدية حتىٰ صارت عباداتهم الرقص والغناء حتىٰ صار لهم نصيب ممن اتخذوا دينهم هزوًا ولعبًا.

---

(١) المصدر السابق (١٨٢).

(٢) المصدر نفسه (١٨٣).

المطلب الرابع
الكشف

الكشف في اللغة: رفع الحجاب، وفي الاصطلاح: يطلق على ما وراء الحجاب من المعاني الغيبية والأمور الحقيقة وجودًا وشهودًا[١].

وفي «حياة القلوب في كيفية الوصول إلى المحبوب» لعماد الدين الأموي، قال: «الكشف عبارة عن بيان ما يستتر عن الفهم فيكشف للعبد عنه حتى كأنه يراه رأي العين»[٢].

قال القشيري: «المكاشفة حضور بنعت البيان، غير مفتقر في هذه الحالة إلى تأمل الدليل وتطلب السبيل ولا مستجير من دواعي الريب، ولا محجوب من نعت الغيب»[٣].

وقال الغزالي: «ونعني بعلم المكاشفة أن يرتفع الغطاء حتى تتضح له جلية الحق في هذه الأمور اتضاحًا يجري مجرى العيان الذي لا يشك فيه»[٤].

وقد لخَّص القشيري منهجهم في المكاشفة والمشاهدة وقبلهما المحاضرة، وهي حضور القلب، فقال: «فصاحب المحاضرة مربوط بآياته، وصاحب المكاشفة مبسوط بصفاته، وصاحب المشاهدة ملقى بذاته، وصاحب المحاضرة يهديه عقله، وصاحب المكاشفة يدنيه علمه، وصاحب المشاهدة تمحوه

---

(١) انظر التعريفات للجرجاني(١٨٤).
(٢) حياة القلوب لعماد الأموي ـ وهو ـ حاشية على قوت القلوب لأبي طالب المكي (١/ ١٥٧).
(٣) الرسالة(٢/ ٣٤٥).
(٤) الإحياء(١/ ١٩)، وانظر: المصادر العامة للتصوف(٢٠٦)، ومابعدها.

معرفته»[١].

من هذا نخلص إلى أن الكشف عندهم ثلاث درجات:

الأولى: المحاضرة.

الثانية: المكاشفة.

الثالثة: المشاهدة.

ولكل درجة من هذه الدرجات جعل الهروي ثلاث درجات[٢].

وليس مقصودنا هنا دراسة الكشف بذاته، وبيان حقيقته، ودرجاته، فهذا مجال آخر، ولكن نحن نريد هنا مرادهم وغايتهم من الكشف الذي هو أثر من آثار السماع. يقول علاء الدين البخاري[٣] في معرض رده على زنادقة التصوف ـ ابن عربي وابن الفارض ـ: «فلا مجال في مورد الشرع، ولا في طور الولاية والكشف، لما يحكم العقل عليه بأنه محال، بل يجب أن يكون كل منهما في حيز الإمكان والاحتمال، غير أن الشرع يرد بما لا يدركه العقل بالاستغلال، وبالكشف يظهر ما ليس له العقل ينال، لأن الطريق إليه الكشف والعيان، دون بديهة العقل والبرهان، لكن إذا عُرِضَ عليه (أي العقل) لا يَحْكُم عليه بالبطلان لكونه في حيز الإمكان»[٤].

من هنا يتضح معنى الكشف الذي يشمّر إليه المتصوفة، ويجعلون من لم يخلص في السماع لا يؤتاه بل يحرمه، وبقي على حاله، إنه العلم والتلقي عن الذات الإلهية معاينة. وهذا

(١) الرسالة(١/ ٢٤٥).

(٢) انظر: مدارج السالكين(٣/ ٢٢١).

(٣) عبدالعزيز بن أحمد البخاري الحنفي الماتريدي، توفي (٧٣٠هـ). الجواهر المضيئة (٢/ ٤٢٨).

(٤) مصرع التصوف، برهان الدين البقاعي(١٩٢).

العلم المتلقى غير علم الشريعة، بل هو علم الحقيقة الذي لا يدرك لا بالعقل وليس في الشرع، وهو كما عبر عنه الغزالي علم المكاشفة. وهو إما عن حال أو عن شهود، ونص الغزالي على أن سبب هذا الكشف الصفاء وانبعاث نشاط القلب بالسماع، فقال: «والصفاء بسبب الكشف ومنها انبعاث نشاط القلب بقوة السماع، فيقوى به على مشاهدة ما كان قصر قبل ذلك، . . . بل القلب إذا صفا، ربما يمثل له الحق في صورة مشاهدة، أو في لفظ منظوم يقرع سمعه، يعبر عنه بصوت الهاتف إذ كان في اليقظة، وبالرؤيا إذا كان في المنام»[١]. وقال أبوحامد أيضًا: «. . . وكمايسمع صوت الهاتف عند صفاء القلب، فيشاهد أيضًا بالبصر صورة الخضر عليه السلام، فإنه يتمثل لأرباب القلوب بصورة مختلفة. . .، وفي مثل هذه الحالة من الصفاء يقع الاطلاع على ضمائر القلوب، وقد يعبر عن ذلك الاطلاع بالتفرس»[٢]. .

بهذا الكشف الصوفي تدرك علوم الحقيقة عن الذات الإلهية معاينة أو مكاشفة، وبه يقع الاطلاع على ضمائر القلوب، وعن طريقه ترى حقيقة الخضر والأولياء بعدموتهم وكذا الأنبياء، وهو الهام وهواتف ومعاريج، وكل ذلك إما بعين البصرية، أو عين البصر.

أقول: ما الذي بقي من أمور الغيب لم يطلع عليه أهل التصوف بهذا الكشف، وبيت القصيد عندهم أن كل ما يحدث

---

(١) الإحياء(٢/ ٤٥٦).

(٢) المصدر نفسه(٢/ ٤٥٦_٤٥٧).

من علوم ومعارف عن طريق هذا الكشف ليست في الشريعة، بل هي من علوم الحقيقة، التي لا تدرك بالعقول، ولا تأتي بها الشريعة، والسماع البدعي من أعظم مثيراتها، لذا أحلوه وتقربوا لله به وجعلوه من أنواع العبادات.

وأما كشف التأثير فيكون عندهم بالكرامات ما يحصل لهم من الأحوال الشيطانية من مشي في الهواء وسير على الماء وغيرها.

الفصل الثاني
مراحل السماع وأنواعه

وفيه مباحث:

المبحث الأول: **مراحل السماع**

المبحث الثاني: **أنواع السماع**

المبحث الأول
مراحل السماع

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: **القراءة بالألحان**

المطلب الثاني: **القصائد الزهدية**

المطلب الأول
القراءة بالألحان

كان السماع في الصدر الأول من القرون المفضلة سماع كلام الله من الآيات والحكمة وكذلك سماع الشعر على الوجه الذي اعتاده الناس، بأغراضه المعروفة كالتحميس للحرب، أو مكارم الأخلاق ومحاسنها وغير ذلك من أغراضهم في قرض الشعر وسماعه.

ثم نشأ بعد ذلك ناشئة، منها ظهر السماع البدعي، وهي إدخال الأوزان والتحسين والتحزين المتكلف، والذي هو على غرار ما يعرف عند أهل الغناء والشهوات، وإدخال ذلك في تلاوة القرآن وقول الشعر. وكان لكل واحد منهما مرحلة مستقلة، منها نشأ السماع الصوفي المعروف عند أهل الطريق.

وقد ظهرت هذه البدعة في قراءة القرآن، وكانت في بدايتها تحمل مقاصد حسنة من ترقيق القلوب وكسب الناس لسماع القرآن وتأثرهم به حتى يتركوا الدنيا ويقبلوا على الآخرة، وهذا حال غالب البدع في بدايتها تصدر ممن لا علم لهم بالشرع، وإن كان لهم نية حسنة ومقاصد صحيحة، وقد انشغل هؤلاء القراء بالقراءة وحدها ولم يضموا إلى ذلك تعلم العلم الشرعي وهو العاصم بعد الله سبحانه من الوقوع في البدع ومخالفة هدي الجيل الأول وطريقهم، بل كان عملهم القراءة حتى عرفوا بالقُرَّاء.

قال الحسن البصري: «نزل القرآن ليعمل به، فاتخذ الناس تلاوته عملاً، يعني أنهم اقتصروا على التلاوة وتركوا العمل به ومن ذلك أنَّ أحدهم يقرأ في محرابه بالشاذ ويترك المتواتر

المشهور»[١].

وذكر ابن وضاح بسنده عن همَّام بن الحارث[٢] قال: «كان حذيفة يدخل المسجد فيقف على الحلق، فيقول: يامعشر القراء، اسلكوا الطريق[٣] فلئن سلكتموها لقد سبقتم بعيدًا ولئن أخذتم يمينًا وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيدًا»[٤].

قال ابن رجب في معرض كلامه عن الحدَثَين قبل السماع البدعي: «أحدهما: قراءة القرآن بالألحان بأصوات الغناء وأوزانه وإيقاعاته على طريقه أصحاب الموسيقى، فرخص فيه بعض المتقدمين إذا قَصَدَ الاستعانة على إيصال معاني القرآن إلى القلوب للتحزين والتشويق والتخويف والترقيق»[٥] قال ابن الجوزي: «ومن ذلك أنَّ جماعة من القراء أحدثوا قراءة الألحان - إلى أن قال -: فأما اليوم فقد صيروا ذلك على قانون الأغاني وكلما قرب ذلك من مشابهة الغناء زادت كراهته»[٦].

---

(١) تلبيس إبليس(١٠١).

(٢) همام بن الحارث النخعي الكوفي، توفي زمن الحجاج، كان الناس يتعلمون من هديه وسمته. سير أعلام النبلاء (٤/ ٢٨٣).

(٣) وفي لفظ «خذوا طريق من كان قبلكم».

(٤) البدع والنهي عنها (٣٧)، وقال المحقق عمرو عبدالمنعم: إسناده صحيح.

(٥) نزهة السماع(٨٣، ٨٤).

(٦) تلبيس إبليس(١٠٢).

المطلب الثاني
القصائد الزهدية

ظهرت هذه البدعة في سماع الشعر وأدابه وهي كسابقتها تحمل في بدايتها مقاصد حسنة من ترقيق القلوب ودعوتها لترك الدنيا والاقبال على الآخرة، وكذلك بعث الحزن فيها حتى تترك المعاصي والذنوب وتزكو، وقد عرف هذا بالسماع وهو عند المتقدمين تحسين للصوت وإنشاد، مع ضرب عليه بالقضيب وهو ماعرف بالتغبير[(١)].

قال ابن رجب في الحَدَث الثاني بعد القراءة بالألحان: «الحدث الثاني: سماع القصائد الرقيقة المتضمنة للزهد والتخويف والتشويق، فكان كثير من أهل السلوك والعبادة يستمعون ذلك وربما أنشدوها بنوع من الألحان، استجلابًا لترقيق القلوب بها ثم صار منهم من يضرب مع انشادها على جلد ونحوه بقضيب ونحوه، وكانوا يسمون ذلك التغبير»[(٢)] وهذا هو السماع عند المتقدمين من أهل السلوك وقد ادخلوا عليه الاجتماع وكذا القَوَّال المعروف بذلك.

قال الإمام ابن القيم عليه رحمة الله: «إنما السماع الذي اختلف فيه مشايخ القوم اجتماعهم في مكان خال من الأغيار يذكرون الله، ويتلون شيئًا من القرآن، ثم يقوم بينهم قوال

---

(١) الغَبرُ: محركة التراب، وبهاءٍ: الغُبار كالغُبْرة بالضم، واغْبَرَّ اليوم اغبرارًا: اشتد غباره. والمُغَبِّرة: قوم يُغَبِّرُونَ بذكر الله، أي: يهللون ويرددون الصوت بالقراءة وغيرها، سمو بها لأنهم يرغبون الناس في الغابرة أي: الباقية. انظر القواموس المحيط(٥٧٥). وقال شيخ الإسلام«التغبير في اللغة: الضرب بالقضيب، غَبَّر أثار غبارًا، وهو آلة من الآلآت التي تقرن بتلحين الغناء». الاستقامة (١/٢٣٨).

(٢) نزهة الأسماع (٨٤).

ينشدهم شيئًا من الأشعار المزهدة في الدنيا، المرغبة في لقاء الله ومحبته، وخوفه ورجائه، والدار الآخرة، وينبههم على بعض أحوالهم من يقظة أو غفلة، أو بُعد أو انقطاع، أو تأسف على فائت، أو تدارك ألفاظ، أو وفاء بعهد، أو تصديق بوعد، أو ذكر قلق وشوق، أو خوف فرقة أوصد، وما جرى هذا المجرى»(١) وربما أضافوا إليه الضرب بالقضيب كما تقدم.

قال ابن رجب رحمه الله: «فإنَّ غناءهم وسماعهم كان لايزيد على سماع هذه القصائد إلاَّ الضرب بالقضيب معها أحيانًا»(٢).

قال أبو العباس أحمد القرطبي رحمة الله: «فأما الصوفية فمقدموهم كانوا يطلقون السماع على فهم يقع لأحدهم بغتة يكون عنده وجد وغيبة سواء كان ذلك في نظم أو نثر وغيرها»(٣) وكأنَّ القرطبي نظر لحالهم عند سماعهم، وما يزعمونه من ضعف وغشي وغيرها. ثم نشأ بعد ذلك من مجموع المرحلتين السابقتين السماع البدعي والمشتمل على القراءة بالألحان مع الشعر الملحن والمغنى على آلة، ومع حركة، ونية التقرب بذلك وتحريك القلوب والأرواح به للوصول للدار الآخرة.

وهذ السماع المشتمل على المعازف والآلات والاختلاط والرقص والمردان وغيرها من أصناف المنكرات هو السماع المصطلح عليه عند المتأخرين وهو المقصود بالسماع عند الإطلاق.

(١) مدارج السالكين(٥٠١).
(٢) نزهة الأسماع(٨٦).
(٣) كشف القناع عن حكم الوجد والسماع(٤٤).

قال ابن القيم ـ عليه رحمة الله ـ: «فهذا السماع يعني سماع المتقدمين المذكور في المرحلة الثانية، الذي اختلف فيه القوم لا سماع المكاء والتصدية والمعازف والخمريات وعشق الصور من المردان والنسوان وذكر محسانها ووصالها وهجرها»(١).

وقال أبوبكر الطرطوشي(٢): بلغنا أنَّ طائفة من إخواننا المسلمين ـ وفقناالله وإياهم ـ استزلهم الشيطان واستغوى عقولهم في حب الأغاني واللهو وسماع الطقطقه والزمر، واعتقدته من الدين الذي يقربهم من الله عزَّ وجل»(٣). وهذا النوع من السماع هو الذي ورد فيه الاستفتاء، والذي كتب سنه أربعين وسبعمائة وأجاب عليه أئمة العلم والدين: «ما تقول السادة العلماء أحسن الله توفيقهم في السماع الذي يشمل على الدف والشبابة وآلات اللهو والطرب والتصفيق بالكف ونحوه من اللهو مثل التغبير ونحوه، ويحضره النساء، فربما اختلطوا بعضهم ببعض فربما جلس النساء مقابل الرجال فينظرون إليهم وهم يرقصون على صوت الشبابات والدفوف والغناء ويزعمون أنَّ ذلك قربة تقربهم إلى الله»(٤) فهذه حقيقة السماع في مرحلته الثالثة.

وقال القرطبي عن سماع صوفية عصره: «وأما عند الملقبين اليوم بالصوفية في هذه الديار فهو عبارة عن مجموع أمور جديرة بالإنكار، وذلك أنهم يستدعون المعروفين بصنعة الغناء، وإن

---

(١) المدارج (١/ ٥٠١).

(٢) محمد بن الوليد بن خلف الأندلسي الطرطوشي المالكي، له كثير من المؤلفات منها سراج الملوك، وبر الوالدين، توفي (٥٢٠هـ)، سير أعلام النبلاء (١٩/ ٤٩٠)، الأعلام (٧/ ١٣٣).

(٣) رسالة في تحريم الجبن الرومي ومعها كتاب تحريم الغناء والسماع(١٦٠).

(٤) الكلام على مسألة السماع(٨٩).

كانوا مشتهرين بالمفاسد والفحشاء ومعهم آلات اللهو المعروفة عند أهل البطالة والمجون واللغو كالمزامير والشبابات والصلاصل والطارات، حتى إذا غصت المجالس بسكانها وأحضرت الأطعمة والحلاوات بألوانها، فأكلوا ملء بطونهم حتى لايجدوا مساغًا لِنَفَسِهم ولا لمغنيهم قد شغلهم استلذاذ تلك المآكل والنهم، الذي هو أشغل شاغل عن إتقاء الحرام وخبث المأكل، فاندفع المغنون بتلك الأصوات والنغمات وحركوا على مطابقته تلك المزامير والآلات، فحينئذ يذهب الحياء والوقار، ويختلط الشيوخ بالصغار ويقوم الحاضرون على قدم، ويطربون طرب من شرب بنت الكرم، مع بنات الكِرام فمنهم المشير بالأكمام، والمتحرك بالأردان، والراقص رقص المجان، ومنهم من يكون له زعيق وزئير..»[١].

فهذه صورة من صور مجالس السماعاتيه وما يحدث فيها، ويزعم أربابها أنهم بذلك يتقربون إلى الله، وأنَّ نفوسهم تزكو بذلك، وأنَّ هذه تثير الوجد والكشف أفضل من القرآن، وأنها تجلب الناس إلى الهدى والرشاد، وأنها تدعوهم إلى الآخرة، وتحدوهم إلى محبة الله والشوق إلى لقائه.

---

(١) كشف القناع (٤٤ـ٤٥).

المبحث الثاني
أنواع السماع

وفيه مطلبان:

المطلب الأول : **سماع القرآن الكريم.**

المطلب الثاني: **سماع الشعر**

المطلب الأول
سماع القرآن الكريم

هو كلام الله المنزل على رسوله محمد ﷺ، وقد أمر الله سبحانه أن يُسمع كلامه ويتلىٰ ويفهم ويتدبر ويعقل مراده منه، ونهى عن الإعراض عنه، أو سماعه بلا فهم ولا تدبر ولا عمل به، وعلق سبحانه نجاة خلقه على سماع هذا القرآن والعمل به وتحكيمه في الأنفس والأولاد والأموال والأعراض والأوطان.

قال سبحانه: ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْكَـٰفِرُونَ ﴿٤٤﴾﴾ [المائدة] ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلظَّـٰلِمُونَ ﴿٤٥﴾﴾ [المائدة] ﴿وَمَن لَّمْ يَحْكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَـٰسِقُونَ ﴿٤٧﴾﴾ [المائدة] وقال سبحانه: ﴿وَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ وَٱسْمَعُوا۟ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلْفَـٰسِقِينَ ﴿١٠٨﴾﴾ [سورة المائدة] وقال سبحانه: ﴿فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ مَا ٱسْتَطَعْتُمْ وَٱسْمَعُوا۟ وَأَطِيعُوا۟ وَأَنفِقُوا۟ خَيْرًا لِّأَنفُسِكُمْ ۗ وَمَن يُوقَ شُحَّ نَفْسِهِۦ فَأُو۟لَـٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُفْلِحُونَ ﴿١٦﴾﴾ [سورة التغابن] والآيات في ذٰلك كثيرة، وقال ﷺ: «**تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما كتاب الله وسنة نبيه**»(١) فمن أعطى هذا القرآن حقه من قلبه وعقله وعمله وفهمه رفع الله في الدنيا ذكره، وأعلى في الآخرة قدره ومنزلته.

قال سبحانه: ﴿وَٱتْلُ عَلَيْهِمْ نَبَأَ ٱلَّذِىٓ ءَاتَيْنَـٰهُ ءَايَـٰتِنَا فَٱنسَلَخَ مِنْهَا فَأَتْبَعَهُ ٱلشَّيْطَـٰنُ فَكَانَ مِنَ ٱلْغَاوِينَ ﴿١٧٥﴾ وَلَوْ شِئْنَا لَرَفَعْنَـٰهُ بِهَا وَلَـٰكِنَّهُۥٓ أَخْلَدَ

---

(١) أخرجه مالك في الموطأ، كتاب الجامع، باب النهي عن القول بالقدر برقم (١٦١٩) (٦٤٨)، والحاكم في مستدركه (١/٩٣)، وقال الألباني في مشكاة المصابيح (١/٦٦): «وهو معضل كما ترى، والكن له شاهد من حديث ابن عباس بسند حسن ، وأخرجه الحاكم».

إِلَى ٱلْأَرْضِ وَٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ ۚ فَمَثَلُهُۥ كَمَثَلِ ٱلْكَلْبِ إِن تَحْمِلْ عَلَيْهِ يَلْهَثْ أَوْ تَتْرُكْهُ يَلْهَث ۚ ذَّٰلِكَ مَثَلُ ٱلْقَوْمِ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا ۚ فَٱقْصُصِ ٱلْقَصَصَ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿١٧٦﴾ سَآءَ مَثَلًا ٱلْقَوْمُ ٱلَّذِينَ كَذَّبُوا۟ بِـَٔايَٰتِنَا وَأَنفُسَهُمْ كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٧٧﴾ مَن يَهْدِ ٱللَّهُ فَهُوَ ٱلْمُهْتَدِى ۖ وَمَن يُضْلِلْ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٧٨﴾ وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾ وَلِلَّهِ ٱلْأَسْمَآءُ ٱلْحُسْنَىٰ فَٱدْعُوهُ بِهَا ۖ وَذَرُوا۟ ٱلَّذِينَ يُلْحِدُونَ فِىٓ أَسْمَٰٓئِهِۦ ۚ سَيُجْزَوْنَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٨٠﴾﴾[سورة الأعراف]

قال ابن سعدي : «وهذا الذي آتاه الله آياته، يحتمل أنَّ المراد شخص معين، قد كان منه ما ذكره الله، فقص الله قصته تنبيهًا للعباد ويحتمل أنَّ المراد بذلك أنه اسم جنس، وأنه شامل لكل من آتاه الله آياته فانسلخ منها»(١) .

فانظر ـ يارعاك الله ـ كيف أنَّ هذا القرآن أنزل ليتلى ويفهم ويعمل به، لا ليكون سببًا لكسب الأموال أو إحياء الموالد أو يتلى بعد دفن الأموات أو عليهم ، أو أنزل ليسمعه الحي فيموت، أو يصعق، أو يغشى عليه، أو يتواجد به، ثم بعد ذلك يجعل وراءهم ظهريًا، كما أنَّ هذا القرآن لم ينزل ليحرك بواعث النفوس المريضة بالشهوات أو الشبهات، بل نزل ليشفي المريض، ويهدي الضال، ويحيي الميت، ويُبصر الأعمى، ونزل ليحرك الإيمان ومحبة الرحمـٰن، لا ليحرك المحبة المذمومة من محاب النسوان والمردان والأوطان، وغيرها من تعلقات النفوس المريضة بالشهوات، ومن سمعه وقرأه لذكر العشق وما يتعلق به من تحريك للهوي والشهوة، فهذا مذموم ووجه ذمه أنه اقتصد على

(١) تيسير الكريم المنان(٢٧٢).

ماوافق هواه وحرك شهوته، وترك وأعرض عن مافيه علاجه ودواه، لذا كان القرآن عليه عمى ولا يزيده إلاَّ خسارًا ورجسًا.

قال شيخ الإسلام عن سورة يوسف: «فمن الناس والنساء من يحب سماع هذه السورة لما فيها من ذكر العشق وما يتعلق به؛ لمحبته لذلك ورغبته في الفاحشة، حتى إن من الناس من يقصد إسماعها للنساء وغيرهن لمحبتهم للسوء. ويعطفون على ذلك، ولا يختارون أن يسمعوا ما في سورة النور من العقوبة والنهي عن ذلك، حتى قال بعض السلف: كل ما حصلته في سورة يوسف أنفقته في سورة النور، وقد قال تعالى: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ﴾ ثم قال: ﴿وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾ [الأسراء] وقال: ﴿وَإِذَا مَآ أُنزِلَتْ سُورَةٌ فَمِنْهُم مَّن يَقُولُ أَيُّكُمْ زَادَتْهُ هَٰذِهِۦٓ إِيمَٰنًا ۚ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ فَزَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَهُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿١٢٤﴾ وَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِى قُلُوبِهِم مَّرَضٌ فَزَادَتْهُمْ رِجْسًا إِلَىٰ رِجْسِهِمْ وَمَاتُوا۟ وَهُمْ كَٰفِرُونَ ﴿١٢٥﴾﴾ [التوبة] فكل أحد يحب سماع ذلك لتحريك المحبة المذمومة، ويبغض سماع ذلك إعراضًا عن دفع هذه المحبة وإزالتها: فهو مذموم»[(١)] فالقرآن جاء ليصلح القلوب والأرواح، ويطهر الأعمال من كل شهوة وشبهة، ولا يتم هذا إلاَّ إذا أُخذ كله، وأقبلت عليه القلوب والأرواح طالبة للهداية والنور، ولم تؤمن ببعض وتكفر ببعض، كما أنه لا يتم ذلك إلاَّ بفهمه كما فهمه الرسول ﷺ وأصحابه، فهم أهل علم اللسان والإيمان، والخير كله فيما فهموا كما أنَّ الهدى فيما عملوا.

وحال أهل التصوف مع القرآن يختلف كثيرًا عن حالهم مع السماع البدعي الذي هو الشعر مع النغم، فهم يفضلون سماع

(١) مجموع الفتاوى(١٥/ ٣٢٥).

الشيطان على سماع الرحمن، من جهة إثارة الوجد والكشف، ومن جهة أنَّ القرآن صدمه لا يمكن أن يتحرك فيه لشدة غلبته، وسماع القول ترويح يتحرك فيه.

لذا منعوا المريد والمتصوف من قراءة القرآن وكذا من تلاوته في الربط والزوايا.

يقول ابن الجوزي: «بلغني أنَّ رجلاً قرأ القرآن في رباط فمنعوه»[١] وقال: «قال أبو حامد الطوسي: اعلم أنَّ ميل أهل التصوف إلى الإلٰهية دون التعليمية. ولذلك لم يتعلموا ولم يحرصوا على دراسة العلم، وتحصيل ما صنعه المصنفون، بل قالوا: الطريق تقديم المجاهدات بمحو الصفات المذمومة وقطع العلائق كلها، والإقبال على الله تعالى بكنه الهمة، وذلك بأن يقطع الإنسان همه عن الأهل والمال والولد والعلم، ويخلو بنفسه في زاوية ويقتصر علىٰ الفرائض والرواتب، ولا يقرن همه بقراءة قرآن ولا بالتأمل في نفسه، ولا يكتب حديثاً ولا غيره ولا يزال يقول: الله ، الله، الله، إلى أن ينتهي إلى حال يترك تحريك اللسان ثم يُمحىٰ عن القلب صورة اللفظ»[٢].

فهذه طريقتهم ليس فيها قرآنٌ ولا حديثٌ ولا كلامٌ لأهل العلم، وإنما فيها رياضات ومجاهدات وخلوات على الذكر البدعي والقوالين الذين ينشدون الشعر فتتحرك القلوب الفارغة من ذكر الله لأول ما يصادفها من كلام الغزل والهجر والوصال والعشق والأنغام والالحان، فهي عبادة القلوب الخالية من كلام الله وكلام رسوله ﷺ والعلم الصحيح.

---

(١) تلبيس إبليس(٤٤٨).

(٢) المصدر نفسه(٢٨٦).

ومن هنا تعلقت قلوبهم بالسماع أكثر من تعلقها بالقرآن، يقول ابن الجوزي واصفًا حالهم: «وقد نشب السماع بقلوب خلقٍ منهم، فآثروه على قراءة القرآن، ورقت قلوبهم عنده بما لا ترقُّ عند القرآن وما ذلك إلاَّ لتمكن هوىً باطن وغلبة طبع وهم يظنون غير هذا»[١].

وقد كان لأبي سهل الصعلوكي شيخ أبي عبدالرحمن السلمي «مجلس دور القرآن والختم غداة الجمعة فألغاه، وجعل بدلاً منه مجلسًا للقوّال (المغنِّي) ولما روى له تلميذه السلمي استنكار الناس لذلك كان جواب شيخه له: من قال لأُستاذه: لِمَ لَمْ يُفلح أبدًا»[٢].

سئل الخواص: «مابال الإنسان يتحرك عند سماع غير القرآن، ولا يجد ذلك في سماع القرآن؟ فقال: لأنَّ سماع القرآن صدمة لا يمكن لأحدٍ أن يتحرك فيه لشدة غلبته، وسماع القول ترويح فيتحرك فيه»[٣].

قال أبو حامد الغزالي ـ عليه رحمة الله ـ: «فإن قُلتَ: فما بال هؤلاء لايظهر وجدهم عند سماع القرآن وهو كلام الله ويظهر عند الغناء وهو كلام الشعراء؟ فلو كان ذلك حقًا من لطف الله تعالى ولم يكن باطلاً من غرور الشيطان لكان القرآن أولى به من الغناء؟ فنقول: الوجد الحق هو ما ينشأ من فرط حب الله تعالى وصدق إرادته والشوق إلى لقائه، وذلك يهيج بسماع القرآن أيضًا، وإنما الذي لايهيج بسماع القرآن حب الخلق وعشق

---

(١) المصدر السابق(٣٤٠).

(٢) الرسالة للقشيري(٣٣٤).

(٣) المصدر نفسه(٢/ ٦٥٠).

المخلوق ويدل على ذلك قوله تعالى: ﴿ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾ ﴾[سورة الرعد] وقال تعالى: ﴿ مَّثَانِيَ تَقْشَعِرُّ مِنْهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخْشَوْنَ رَبَّهُمْ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمْ وَقُلُوبُهُمْ إِلَىٰ ذِكْرِ ٱللَّهِ ﴾[الزمر: ٢٣] وكل ما يوجد عقيب السماع في النفس فهو وجد، فالطمأنينة والاقشعرار والخشية ولين القلب ذلك وجد، وقد قال الله تعالى: ﴿ إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ ﴾ [الأنفال: ٢] وقال تعالى: ﴿ لَوْ أَنزَلْنَا هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ عَلَىٰ جَبَلٍ لَّرَأَيْتَهُۥ خَٰشِعًا مُّتَصَدِّعًا مِّنْ خَشْيَةِ ٱللَّهِ وَتِلْكَ ٱلْأَمْثَٰلُ نَضْرِبُهَا لِلنَّاسِ لَعَلَّهُمْ يَتَفَكَّرُونَ ﴿٢١﴾ ﴾[الحشر] فالوجل والخشوع وجد من قبيل الأحوال وإن لم يكن من قبيل المكاشفات، ولكن قد يصير سببًا للمكاشفات والتنبيهات . . . وأما الحكايات الدالة على أنَّ أرباب القلوب ظهر عليهم الوجد عند سماع القرآن فكثير». ثم ذكر حال النبي ﷺ والصحابة والتابعين والصوفية إلى أن قال: «وبالجملة لا يخلو صاحب القلب عن وجد عند سماع القرآن»[1] وقد خط أبو حامد الغزالي سؤالاً عن سبب اجتماع الناس على القوالين أكثر من اجتماعهم على القارئين؟ فأجاب جوابًا، ليت قلمه لم يكتبه فقال: «فإن قلت: فإنَّ سماع القرآن مفيد للوجد فما بالهم يجتمعون على سماع الغناء من القوَّالين دون القارئين؟ فكان ينبغي أن يكون اجتماعهم وتواجدهم في حلق القرآن لا حلق المغنين؟ وكان ينبغي أن يطلب عند كل اجتماع من كل دعوة قاريء لا قوّال؟ فإنَّ كلام الله تعالى أفضل من الغناء لا محالة، فاعلم أنَّ الغناء أشد تهييجًا للوجد من القرآن من سبعة أوجه . . . ثم سردها غفر الله له»[2].

(١) إحياء علوم الدين(٢/ ٤٦١-٤٦٣).
(٢) المصدر السابق(٢/ ٤٦٤).

ونقل إحسان إلٰهي ظهير عن روضة التعريف للسان الدين الخطيب قوله: «السماع أدعى للوجد من التلاوة وأظهر تأثيرًا، والحجة على ذلك أنَّ جلال القرآن لا تحتمله القوة البشرية المحدثة، ولا تحمله صفاتها المخلوقة، ولو كشف للقلوب ذرة من معناه لدهشت وتصدعت وتحيرت، والألحان مناسبة للطباع بنسبة الحظوظ[١] وإذا علقت الألحان بالشعر كانت حقيقة على الطباع، لمشاكل المخلوق بالمخلوق، مادامت البشرية باقية».

ويقول الصفوري: فإن قيل: يتواجد عند سماع الشعر دون سماع القرآن حتى انفتح لبعض المتفقهة[٢] باب الإنكار بهذا؟

فالجواب: أنَّ القرآن كلام ثقيل لا يليق مع وجوده إلاَّ السكون والإنصات، ولأنه يتكرر في الأسماع، ولأنَّ الشعر كلام البشر، فبينهما مناسبة، وأما كلام الله تعالى فلا مناسبة بينه وبين البشر»[٣]. في هذه المقاطع من كلام الخواص وأبي حامد الغزالي والصفوري وغيرهم نجد أنَّ للقوم نظرة في القرآن تختلف عن غيرهم، فالقرآن عندهم صدمة والقول ترويح، والقرآن يثير الوجد ويحركه ولكن وجده من قبيل الأحوال لا المكاشفات، القرآن أضعف وأقل في تهيج الوجد من الغناء الذي هو السماع البدعي. والقرآن لا يمكن حمله لوعورة فهمه فهو بمنزلة النقر والصفير والزجر للعجماوات، ومن قرأه حقًّا كان سببًا للصعق والموت.

---

(١) تأمل هذا وقارنه بما قال أهل السنة أنَّ السماع موافقة للشهوة والهوى ، ولايمكن أن يكون تعبدًا بل هو شبهة وشهوة.

(٢) يقصد أهل الشريعة، وهم أهل الظاهر عندهم.

(٣) الإحياء (٢/ ٤٦٧). ودراسات في التصوف، إحسان إلهي ظهير(١٧٨).

يقول أبو طالب المكي: «ويقال: إنَّ كل حرف من كلام الله عزَّوجل في اللوح المحفوظ أعظم من جبل قاف، وأنَّ الملائكة لو اجتمعت على الحرف الواحد أن يتلوه ما أطاقوه حتى يأتي إسرافيل وهو ملك اللوح المحفوظ فيرفعه فيقله بإذن الله..»[١].

إذًا القرآن لا يمكن تلاوته إذا كانت الملائكة عجزت عن تلاوة حرف واحد فقط. وقد ذكر أبو طالب المكي قصة طويلة مفادها أنَّ وليًّا من أولياء الله ابتعثه الله إلى مَلِك من الجبابرة يدعوه إلى التوحيد وإلى شريعة الأنبياء، وحصل بينهم محاورة في كلام الله، فقال الملك للولي: فكيف يطيق الناس حمله وهو كلام الله فقال الصديق: «إنَّا رأينا الناس لما أرادوا أن يفهموا بعض الدواب والطير ما يريدون من تقدمها وتأخرها وإقبالها وإدبارها لم يجدوا الدواب والطير تحمل كلامهم فوضعوا لها من النقر والصفير والزجر ما عرفوا أنها تطيق حمله فكذلك الناس يعجزون أن يحملوا كلام الله لكنهه بكماله وصفته..». ثم علق أبو طالب على القصة قائلاً: «نقلت هـٰذا من كلام الصديق الحكيم الذي خاطب به الملك فاستجاب له بإذن الله عزَّوجل فهذا وصف كلام الله عزَّوجل الذي جعله الله لنا آية وعبرة ونعمة علينا ورحمة، فانظر إلى الحكيم كيف جعل عقول البشر في فهم كلام الله العظيم بمنزلة فهم البهائم والطير بالنقر والصفير إلى عقول البشر، وجعل النقر والصفير والإفهام من الناس للأنعام والهوام مثلاً لما أفهم الله تعالى به الأنام من معاني كلامه الجليل»[٢].

---

(١) قوت القلوب(٨٥).

(٢) المصدر نفسه(٨٥ـ٥٩)، بتصرف.

من هذا المنطلق كان سماع القرآن عند المتصوفة أقل أثرًا وأهمية من سماع الغناء الشيطاني وكان حضوره أقل، وأهله الذين هم خاصته أقل من القليل، وهم عند تلاوته درجات كما أنهم في السماع الشيطاني درجات، قال أبو طالب المكي: «وقال بعض العلماء كنت أقرأ القرآن فلا أجد له حلاوة حتى تلوته كأني أسمعه من رسول الله ﷺ يتلوه على أصحابه ثم رُفِعتُ إلى مقام فوقه فكنت أتلوه كأني أسمعه من جبريل عليه السلام يلقيه على رسول الله ﷺ ثم جاء الله بمنزلة أخرى فأنا الآن أسمعه من المتكلم عزَّمن قائل فعندهاوجدت له نعيمًا ولذة لا أصبر عنها»[١]

فهذه ثلاث درجات:

الأولى: من يقرأ القرآن كأنه من رسول الله ﷺ على أصحابه

الثانية: من يقرأ القرآن كأنه من جبريل عليه السلام لرسول الله ﷺ.

الثالثة: وهي التي يشمِّر لها أهل التصوف أن يسمعه من الله مباشرة وهذه حال غير الأولي والثانية، إذ في الأولى والثانية يقرأ هو، وهذه يسمع من المتكلم بلا قراءة، لذا وجد لذلك نعيمًا ولذة لا يصبر عنها. وكان الحسن يقول: «والله ما أصبح اليوم عبد يتلو هذا القرآن يؤمن به إلاَّ كثر حزنه وقل فرحه وكثر بكاؤه وقل ضحكه وكبر نصبه وشغله وقلت راحته وبطالته[٢] والناس في التلاوة على ثلاث مقامات؛ أعلاهم من شهد أوصاف المتكلم في كلامه ويوفي أخلاقه بمعاني خطابه، وهذا مقام العارفين من

---

(١) المصدر السابق(٦٠).

(٢) كذا في المطبوع بلا فصل فلا أعلم أهي من كلام الحسن أو من كلام أبي طالب، والأظهر أنَّها من كلام أبي طالب المكي.

المقربين، ومنهم من يشهد ربه تعالى يناجيه بألطافه ويخاطبه بإنعامه وإحسانه، فمقام هذاالحياء والتعظيم، وحاله الإصغاء والفهم وهذاللأبرار من أصحاب اليمين. ومنهم من يرى أنه يناجي ربه عزَّوجل، فمقامه السؤال والتملق، وحاله الطلب والتعلق، وهذا للمعترفين والمريدين وهم من خصوص أصحاب اليمين»[١].

فالناس ثلاث مقامات عند التلاوة:

أهل المقام الأول: العارفون من المقربين.

أهل المقام الثاني: الأبرار من أصحاب اليمين.

أهل المقام الثالث: للمعترفين والمريدين وهم خصوص أصحاب اليمين.

ولعل هذا يتفق مع درجات أهل التصوف العامة والخاصة وخاصة الخاصة.

وفي الخبر عن ابن مسعود وبعض الرواة يرفعه: وقد روينا مسندًا من طريق وهم خصوص العارفين من المحبين والخالصين اطلعوا على السر ووقفوا على الخبر فكانوا مقربين شاهدين أنَّ للقرآن ظهرًا وبطنًا وحدًّا ومطلعًا، فنقول: فظهره لأهل العربية، وبطنه لأهل اليقين، وحده لأهل الظاهر، ومطلعه لأهل الإشراف؛ وهم العارفون المحبون الخائفون، اطلعوا على لطف المطلع بعد أن خافوا هول المطلع فأودعوا السر عند مقام أمين ووقفوا على الخبر في حال مكين، فكانوا لديه مقربين إذ كانوا به شاهدين وقال النبي ﷺ: «**يرى الشاهد ما لا يرى الغائب فمن حضر شهد، ومن شهد وجد، ومن وجد وحَّد، ومن وحَّد عزز، ومن غاب عمي، ومن عمي فقد، ومن فقد نسي، ومن نسي فقد**

---

(١) قوت القلوب لأبي طالب المكي(٥٧ـ٥٨).

نُسيَ . . »[١] .

هنايظهر ما كانوا يلمحون له سابقًا في القرآن وتلاوته وحالهم معه . إذ هو سماع أهل الظاهر وأهل الحد، أما هم فهم أهل الباطن في الفهم وأهل المطلع في الحال والوجدوالمشاهدة . وعلى هذا كانت المنازل أربعًا :

الأولى : منزلة أهل العربية فهؤلاء لهم الظاهر من كلام العرب .

الثانية : منزلة أهل اليقين فهؤلاء لهم الباطن .

الثالثة : منزلة أهل الظاهر فهؤلاء لهم حده .

الرابعة : منزلة أهل الإشراف العارفين، وهؤلاء لهم المطلع والسر وقد وقفوا في الخبر وشهدوا فوحدوا .

القرآن الذي أنزله الله شفاء لما في الصدور وهدى ورحمة وتبيانًا لكل شيء وفصله سبحانه تفصيلاً وجعله سهلاً يسيرًا لمن طلبه قال سبحانه : ﴿ وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾ ﴾ [القمر] وقال سبحانه : ﴿ قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٢٨﴾ ﴾ [الزمر] وقال سبحانه : ﴿ وَإِنَّهُۥ لَذِكْرٌ لَّكَ وَلِقَوْمِكَ ﴾ [الزخرف : ٤٤] .

هذا الكتاب الذي جعله بهذه المثابة يجعله أهل السماع البدعي بهذه الوعورة والمشقة حتى لايُقْرَأ ولا يفهمه إلاَّ خاصة الخاصة، ومن فهمه فيصعق أو يموت أو يمرض فيعاد من تلاوة القرآن، قال أبوطالب المكي : «وقال جعفر بن محمد الصادق[٢] : «والله لقد تجلى الله عزَّوجل لخلقه في كلامه ولكن لا يبصرون»

---

(١) قوت القلوب، أبو طالب المكي(٦١-٦٢) . والحديث أخرجه الإمام أحمد في مسنده عن علي رضي الله عنه(١/ ٨٣)، انظر : الفتح الرباني للساعاتي(٢٣/ ٣٣) .

(٢) جعفر بن محمد الباقر بن علي زين العابدين بن الحسين السبط الهاشمي القرشي، أبوعبدالله الملقب بالصادق، سادس الأئمة الإثنى عشرية عند الشيعة، ولد وتوفي في المدينة . الأعلام (١/ ١٢٦) .

وقال أيضًا وقد سألوه عن شيء لحقه في الصلاة حتى خرَّ مغشيًا عليه فلما سري عنه قيل له في ذلك فقال: «ما زلت أردد الآية على قلبي حتى سمعتها من المتكلم بها فلم يثبت جسمي لمعاينة قدرته تعالى». وكذلك الخصوص يرددون الآية بقلوبهم على قلوبهم ويتحققون بها في مشاهدتهم بمدد من شهيدهم وسيدهم حتى يستغرق الفهم فيغرقون في بحر العلم»[١]. هذا الغشيان الذي يصيب التالي للقرآن سببه عندهم أنَّ الله كلمهم بالقرآن وسمعوه منه وشاهدوا المتكلم، وهذا غاية الضلال إذ القرآن وحي الله إلى محمد ﷺ ولن يوحى به مرة أخرى وأنما سمعوا ـ إن صدقوا ـ شيطانًا يخاطبهم فظنوا أنه الله، وهذا حالهم مع الأحوال الشيطانية فالشيطان وليهم وبئس الولي والناصر، قال ابن القيم عليه رحمة الله وهو يشرح في كلام الهروي عن سماع الخاصة: «وأما السماع منه: فإنما يتصور بواسطة فهو سماع مقيد، وأما المطلق: فلا مطمع فيه في عالم الفناء إلاَّ لمن اختصه الله برسالته وبكلامه، ولكن السماع لكلامه كالسماع منه، فإنه كلامه الذي تكلم به حقًا، فمن سمعه فليقدر نفسه كأنه يسمعه من ا لله، هذا هو السماع من الله، لا سماع أرباب الخيال، ودعوى المحال، القائل أحدهم: ناداني في سري، وخاطري، وقال لي ياليت شعري من المنادي لك؟ ومن المخاطب، يامخدوع يامغرور؟ فما يدريك: أنداء شيطاني أم رحماني، ومهاالبرهان أنَّ المخاطب لك هو الرحمن؟ نعم نحن لا ننكر النداء والخطاب والحديث، وإنما الشأن في المنادي والمخاطب المحدث فها هنا تسكب العبرات وبالجملة فمن قريء عليه القرآن فليقدر نفسه كأنما يسمعه من الله

(١) المصدر السابق(٥٨).

يخاطبه»[١].

أما فهمهم للقرآن فهو الفهم الإشاري الباطني الذي لم تدل عليه لغة العرب ولا شرع محمد ﷺ بل هو ما يقع لأحدهم عند سماع القرآن أو قراءته لأنهم تركوا العلم وحذروا منه أتباعهم ومع هذا طلبوا تفسير النصوص فجاءوا بالأغاليط .

قال ابن الجوزي: «اعلم أنَّ هؤلاء القوم لما تركوا العلم وانفردوا بالرياضات على مقتضى أرائهم لم يصبروا عن الكلام في العلوم فتكلموا بواقعاتهم، فوقعت الأغاليط القبيحة منهم فتارة يتكلمون في تفسير القرآن وتارة في الحديث وتارة في الفقه وغير ذلك»[٢].

يقول أبو طالب المكي: «وقال بعض علمائنا لكل آية ستون ألف فهم وما بقي من فهمها أكثر، وعن علي رضي الله عنه: «لو شئت لأوقرت سبعين بعيرًا من تفسير فاتحة الكتاب». وعن أبي سليمان الداراني: «إني لأتلوالآية فأقيم فيها أربع ليال وذكر خمس ليال ولولا أني أقطع الفكر فيها لما جاوزتها إلى غيرها». وروينا عن بعض السلف أنه بقي في سورة هود ستة أشهر يكررها ولا يفرغ منها». وحدثنا عن بعض العارفين قال: لي في كل جمعة ختمة وفي كل شهرختمة وفي كل سنة ختمةولي ختمة منذ ثلاثين سنة ما فرغت منها بعد» يعني ختمة التفهم والمشاهدة»[٣] فأي فهم للقرآن هذا الذي يصل في الآية الواحدة إلى ستين ألف فهم؟ وهل لغتهم غير العربية؟ وهل يمكن أن يكون للكلمة الواحدة

---

(١) المدارج(٢/ ٥٠٣ـ٥٠٤).

(٢) تلبيس إبليس(٤٤٨).

(٣) قوت القلوب(٦٠ـ٦١).

ستون ألف معنى؟

إنَّ كل مدع لمعنى في آية يمكن أن يجد له عند هٰؤلاء وجهًا من الصحة إذا كان الفهم لكتاب الله غير منضبط بضوابط الشريعة، أوكان المفسر له عاميًّا لايقرأ ولايكتب كأحمد الخواص شيخ الشعراني، وعبدالعزيز الدباغ شيخ أحمد بن المبارك، اللذين كانا يسألان في دقائق العلم والتفسير(١). فهذا حالهم مع سماع القرآن وفهمهم له وكيفية تلقيه وتفسيره.

قال سهل التستري في تفسيره للبسملة قال: «الباء: بهاء الله عزَّوجل، والسين: سناء الله عزَّوجل، والميم: مجد الله عزَّوجل، والله: هو الاسم الأعظم الذي حوىٰ الأسماء كلها، وبين الألف واللام منه حرف مكني غيب إلىٰ غيب، وسر من سرٍّ إلىٰ سر، وحقيقة من حقيقة إلىٰ حقيقه، لا ينال فهمه إلاَّ الطاهر من الأدناس، الآخذ من الحلال قوامًا ضرورة الإيمان، والرحمن: اسم فيه خاصيه من الحرف المكني بين الألف واللام، والرحيم: هو العاطف علىٰ عباده بالرزق في الفرع، والابتداء في الأصل، رحمة لسابق علمه القديم»(٢).

وقال أبو عبدالرحمن السلمي في تفسيره قول الله عزَّوجل في سورة البقرة: ﴿الٓمٓ ①﴾: «قيل: إنَّ الألف ألف الوحدانية. واللام: لام اللطف، والميم: ميم الملك، معناه: من وجدني علىٰ الحقيقه بإسقاط العلائق والأغراض تلطفت له.. فأخرجته من رق العبودية إلىٰ الملأ الأعلىٰ، وهو الاتصال بمالك الملك، دون الاشتغال بشيء من الملك... وقيل: ﴿الٓمٓ ①﴾ معنىٰ

---

(١) التفسير والمفسرون.

(٢) التفسير والمفسرون، محمد حسين الذهبي(٢/٣٤٨ـ٣٤٩). نقلاً عن تفسير التستري.

الألف: أفرد سرك، واللام: ليت جوارحك لعبادتي، والميم: قم معي بمحو رسومك وصفاتك، أزينك بصفات الأُنس بي، والمشاهدة إياي والقرب مني»[١].

ومن أمثلة ذلك تفسير التستري لقوله تعالى: ﴿إِنَّ أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ لَلَّذِى بِبَكَّةَ مُبَارَكًا وَهُدًى لِّلْعَٰلَمِينَ ۝٩٦﴾[آل عمران] قال: «﴿أَوَّلَ بَيْتٍ وُضِعَ لِلنَّاسِ﴾ بيت الله عزَّوجل بمكة، هذا هو الظاهر، وباطنها: الرسول يؤمن به من أثبت في قلبه التوحيد من الناس»[٢].

فهذا التفسير الصوفي للقرآن قائم على أنَّ للقرآن باطنًا وظاهرًا كما نصَّ التستري في تفسيره لآية آل عمران السابقة. وهو إما نظري وإما إشاري، فالنظري: اتجاه فلاسفة الصوفية في التفسير وهو قائم على تصوفهم النظري المبني على البحث والنظر الفلسفي، والإشاري: اتجاه عباد وزهاد المتصوفة وهم أهل التصوف العملي والذي يقوم على الرياضة والسماع.

وواضع هذه الطريقة في التفسير هو الفيلسوف محي الدين ابن عربي، يقول محمد الذهبي: «ونستطيع أن نعتبر الأستاذ الأكبر محي الدين ابن عربي شيخ هذه الطريقة في التفسير: إذ أنه أظهر من جبَّ فيها ووضع، وأكثر أصحابه معالجة للقرآن على طريقة التصوف النظري، وإن كان له من التفسير الإشاري ما يجعله في عدادالمفسرين الاشاريين إن لم يكن شيخهم أيضًا»[٣].

والقاسم المشترك بين هذين المنهجين في التفسير أنه يقوم على أنَّ للقرآن باطنًا وظاهرًا وبهذا فهو من جنس التفسير الباطني

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٣٤٩)نقلاً عن حقائق التفسير للسلمي.

(٢) المصدر نفسه (٢/ ٣٥٠).

(٣) المصدر نفسه (٢/ ٣٢٧).

للنصوص، ومن هنا يطلق على أهل هذا الاتجاه الباطنية. فالمغرقون في هذا الاتجاه هم زنادقة الباطنية من قرامطة ونصيرية ودروز وإسماعيلية وغالية المتصوفة كابن عربي والبسطامي والحلاج وغيرهم. وهذا الاتجاه في التفسير: «يخرج بالقرآن في الغالب عن هدفه الذي يرمي إليه!!.. يقصد القرآن هدفًا معينًا بنصوصه وآياته، ويقصد الصوفي ـ وكذا بقية الباطنية ـ هدفًا آخر بأبحاثه ونظرياته، وقد يكون بين الهدفين تنافر وتضاد، فيأبى الصوفي إلاَّ أن يحول القرآن عن هدفه ومقصده، إلى مايقصده هو ويرمي إليه، وغرضه بهذا كله: أن يُروج لتصوفه على حساب القرآن، وأن يقيم نظرياته وأبحاثه على أساس من كتاب الله، وبهذا الصنيع يكون الصوفي قد خدم فلسفته التصوفية، ولم يعمل للقرآن شيئًا، اللهم إلاَّ هذا التأويل الذي كله شر على الدين وإلحاد في آيات الله»(١) وهذا حال كل الباطنية مع نصوص الشريعة فهي عندهم رموز وإشارات لحقائق معينة عندهم.

يقول أبو حامد الغزالي في فضائح الباطنية: «أما الباطنية: فإنما لقبوا بها لدعواهم أنَّ لظواهر القرآن والأخبار بواطن تجري في الظواهر مجرى اللب من القشر، وأنها بصورها توهم عند الجهال الأغبياء صورًا جليَّة، وهي عند العقلاء والأذكياء رموز وإشارات إلى حقائق معينة، وأنَّ من تقاعد عقله عن الغوص على الخفايا والأسرار، والبواطن والأغوار، وقنع بظواهرها مسارعًا إلى الاغترار كان تحت الأواصروالأغلال مُعَنًّى بالأوزار والأثقال.

وأرادوا بالاغلال التكليفات الشرعية، فإنَّ من ارتقى إلى علم الباطن انحط عنه التكليف واستراح من أعبائه. وهم

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٣٣٢).

المرادون بقوله تعالى: ﴿وَيَضَعُ عَنْهُمْ إِصْرَهُمْ وَالْأَغْلَالَ الَّتِي كَانَتْ عَلَيْهِمْ﴾[الأعراف: ١٥٧] وربما موّهوا بالاستشهاد عليهم بقولهم: إنَّ الجهال المنكرين للباطن هم الذين أريدوا بقوله تعالى: ﴿فَضُرِبَ بَيْنَهُم بِسُورٍ لَّهُ بَابٌ بَاطِنُهُ فِيهِ الرَّحْمَةُ وَظَاهِرُهُ مِن قِبَلِهِ الْعَذَابُ ﴿١٣﴾﴾[الحديد] وغرضهم الأقصى إبطال الشرائع، فإنهم إذا انتزعوا من العقائد موجب الظواهر قدروا على الحكم بدعوى الباطن على حسب مايوجب الانسلاخ عن قواعد الدين، إذ سقطت الثقة بموجب الألفاظ الصريحة فلا يبقى للشرع عصام يرجع إليه ويعول عليه»[١] فهذه حقيقة المذهب الباطني ظاهره: التفسير ودراسة النصوص الشرعية وباطنه: الكفر المحض[٢] واسقاط الشريعة وفتح باب الزندقة وحجة ذلك كله أنَّ باطن النَّص يدل عليه. وقد فرق الذهبي بين هذين الاتجاهين في التفسير النظري والإشاري من وجهين فقال:

«أولاً: أن التفسير الصوفي النظري، ينبني على مقدمات علمية تنقدح في ذهن الصوفي أولاً، ثم ينزل القرآن عليها بعد ذلك.

أما التفسير الإشاري، فلا يرتكز على مقدمات علمية، بل يرتكز على رياضة روحية يأخذ بها الصوفي نفسه حتى يصل إلى درجة تنكشف له فيهامن سجف العبارات هذه الإشارات القدسية، وتنهل على قلبه من سحب الغيب ما تحمله الآيات من المعارف السبحانية.

ثانيًا: أن التفسير الصوفي النظري، يرى صاحبه أنه كل ما

---

(١) فضائح الباطنية للغزالي(١١-١٢).

(٢) المصدر نفسه(٣٧).

تحتمله الآية من المعاني، وليس وراءه معنى آخر يمكن أن تحمل الآية عليه. . . ، هذا بحسب طاقته طبعًا.

أما التفسير الإشاري، فلا يرى الصوفي أنه كل مايُراد من الآية، بل يرى أن هناك معنى آخر تحتمله الآية ويُراد منها أولاً وقبل كل شيء، ذلك هو المعنى الظاهر الذي ينساق إليه الذهن قبل غيره»[١].

وعلى هذا التفريق بنىٰ القائلون بجواز التفسير الإشاري وأنه مقبول إذ ليس فيه أن هذا تفسير الآية فقط بل هذا إشارة ظهرت له من الآية فالقائل بهذا كأنه سمع الآيات ثم فهم منها معنىٰ.

أما صاحب التفسير النظري الباطني فإنه يقول هذا تفسير الآية وهو كل ما تحتمله. ثم هو لم يسمع الآية ويفهم منها بل قعَّد مقدمات علمية في ذهنه ثم نزل عليها الآيات عند سماعها وهذا هو حقيقة التقديم بين يدي الله ورسوله ﷺ وهو الالحاد في آيات الله، وهو كذلك تقديم العقل والوجد والذوق على النَّص. وهذا النوع لا يقول بجوازه أحد. قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيْنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ١﴾[سورة الحجرات].

قال سيد قطب ـ رحمه الله ـ: «فهو أدب نفسي مع الله ورسوله، وهو منهج في التلقي والتنفيذ، وهو أصل من أصول التشريع والعمل في الوقت ذاته»[٢].

---

(١) التفسير والمفسرون، محمد الذهبي(٢/ ٣٣٨).

(٢) في ظلال القرآن(٦/ ٣٣٣٨)، انظر السعدي(٧٤٣)، وابن كثير(٤/ ٣١٥).

المطلب الثاني
سماع الشعر

كان الشعر عند العرب ذا مكانة عظيمة، والقبيلة التي فيها شاعر تباهي به وتحتفل به وتقدمه، وذلك لأنه سيفها المصلت على أعدائها، وكذا هو المبرز لما تمتاز به هذه القبيلة من المناقب وصنوف الفضائل.

فالشعر وسيلة للمدح والهجاء للأفراد والقبائل، فكم ترفع القصائد من وضيع، وتخفض من رفيع؛ بسبب سهولة حفظها وتناقلها في الأندية والمحافل الجاهلية.

ولما بعث رسول الله ﷺ في أهل الجاهلية وهم على شر حال في أحوالهم الاجتماعية، والدينية والسياسية والاقتصادية وكذلك الأدبية الشعرية.

فالتنابز بالألقاب والهجاء للخصوم والمخالفين على أشده، ولكل قبيلة شاعرها المناضل عنها في عكاظ وذي المجنة وغيرها من أسواق وأندية الجاهلية. ومن هنا كان الشعر ديوان العرب الذي يحفظون فيه مآثرهم وتاريخهم الحربي والسلمي.

وقد جاء الإسلام فوضع لكل شيء قدرًا وأعطى كل شيء حقه، فكان الدين الوسط العدل والميزان القسط، قال سبحانه: ﴿وَكَذَٰلِكَ جَعَلْنَٰكُمْ أُمَّةً وَسَطًا . .﴾ [البقرة: ١٤٣] ومن هذه الوسطية النظرة إلى الشعر ومنه الرجز والحداء وغيره، وما يصح من ذلك، وما يحرم، وما مقاصد قوله، وما ميادينه، ومتى يمدح قائله، ومتى يذم. فجاء ذكر الشعر في القرآن على مناحٍ:

أولاً: في معرض براءة النبي ﷺ أن يكون ما جاء به شعرًا

قاله أو تعلمه قال سبحانه: ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ وَمَا يَنۢبَغِى لَهُۥٓ ۚ إِنْ هُوَ إِلَّا ذِكْرٌ وَقُرْءَانٌ مُّبِينٌ ﴿٦٩﴾﴾ [يس] وقال سبحانه: ﴿وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ ۚ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾﴾ [الحاقة] وهذا رد على زعمهم: ﴿بَلْ قَالُوٓا۟ أَضْغَٰثُ أَحْلَٰمٍۭ بَلِ ٱفْتَرَىٰهُ بَلْ هُوَ شَاعِرٌ فَلْيَأْتِنَا بِـَٔايَةٍ كَمَآ أُرْسِلَ ٱلْأَوَّلُونَ ﴿٥﴾﴾ [الأنبياء] وقال سبحانه: ﴿وَيَقُولُونَ أَئِنَّا لَتَارِكُوٓا۟ ءَالِهَتِنَا لِشَاعِرٍ مَّجْنُونٍۭ ﴿٣٦﴾﴾ [الصافات].

ثانيًا: في معرض بيان انقسام الشعر والشعراء إلى قسمين:

القسم الأول: الغاوون، وصفاتهم أنهم يقولون مالا يفعلون، وأنهم في كل وادٍ يهيمون، وأن أتباعهم هم الغاوون.

قال سبحانه: ﴿وَٱلشُّعَرَآءُ يَتَّبِعُهُمُ ٱلْغَاوُۥنَ ﴿٢٢٤﴾ أَلَمْ تَرَ أَنَّهُمْ فِى كُلِّ وَادٍ يَهِيمُونَ ﴿٢٢٥﴾ وَأَنَّهُمْ يَقُولُونَ مَا لَا يَفْعَلُونَ ﴿٢٢٦﴾﴾ [الشعراء] وهذا القسم هم الذين يقع عليهم الذم في هذه الآيات وكذا الأحاديث التي وردت في معرض ذم الشعر والشعراء. كحديث ابن عمر رضي الله عنهما قال: قال رسول الله ﷺ: **«لأن يمتلىء جوف أحدكم قيحًا خير له من أن يمتلىء شعرًا»** ولفظ حديث أبي هريرة رضي الله عنه: **«لأن يمتلىء جوف رجل قيحًا حتى يَرِيَهُ خيرٌ من أن يمتلىء شعرًا»**[1]. وعند مسلم بلفظ: **«بينا نحن نسير مع رسول الله ﷺ بالعرْج إذ عرض شاعرٌ يُنْشِد فقال رسول الله ﷺ: خذوا الشيطان أو أمسكوا الشيطان»** فذكره[2].

---

(١) أخرجه البخاري في صحيحه، كتاب الأدب، باب مايكره أن يكون الغالب على الإنسان الشعر حتى يصده عن ذكر الله والعلم والقرآن رق(٦١٥٤، ٦١٥٥)، الفتح(١٢/ ١٨٤)، ومسلم كتاب الشعر، باب في إنشاد الأشعار وبيان أشعر كلمة وذم الشعر، برقم(٥٨٥٣)، انظر: شرح النووي(١٥/ ١٧).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الشعر، باب في إنشاد الأشعار وبيان أشعر كلمة وذم الشعر برقم (٥٨٥٥). انظر: شرح النووي(١٥/ ١٨).

فهذا الحديث من أعظم ما قيل في ذم الشعر، وهو إمَّا يُحمل على ذم الشعر مطلقًا، أو يحمل على ما هُجيَ به النبي ﷺ، أو يحمل على الإكثار منه حتى يغلب على غيره فيصير كالقرآن له حفظًا وتكرارًا.

قال النووي[١] عن الأول: «واستدل بعض العلماء بهذا الحديث على كراهية الشعر مطلقًا قليله وكثيره وإن كان لا فحش فيه»[٢] وذكر الثاني عن الشعبي[٣] رحمه الله قال: «المراد به هو الشعر الذي هُجِيَ به النبي ﷺ، ويروى عن عائشة رضي الله عنها، قال ابن حجر رحمه الله: «أنَّ عائشة رضي الله عنها تأولت هذا الحديث على ما هجي به النبي ﷺ، وأنكرت على من حمله على العموم في جميع الشعر»[٤] ويروى مرفوعًا عن النبي ﷺ ولا تثبت هذه الزيادة كما يقول ابن حجر عليه رحمة الله. فتحصل أن القول بذم الشعر مطلقًا مردود بعموم الأحاديث في سماع النبي ﷺ للشعر وإنشاده بين يديه وكذا كبار الصحابة رضي الله عنهم وجمهور الأمة سلفًا عن خلف، وكذا الاستثناء في آية الشعراء فيحمل الذم على الشعر المشتمل على الباطل عمومًا سواء كان هذا الباطل قيل في الله أو في رسول الله ﷺ أو في دين الله أو في أولياء الله تعالى وفي شريعة الله.

قال الشيخ الشنقيطي رحمه الله: «واعلم أنَّ التحقيق الذي

---

(١) يحيى بن شرف بن مري بن حسن النووي الشافعي، أبوزكريا، إمام في الفقه والحديث، له الأربعين والمغني والتقريب، وغيرها كثير. الأعلام (٨/ ١٤٩).

(٢) المصدر السابق (١٥/ ١٧).

(٣) عامر بن شراحيل الشعبي العميري، أبوعمرو، راوية من التابعين، ولد بالكوفة وتوفي بها (١٣٠هـ). الأعلام (٣/ ٢٥١).

(٤) الفتح لابن حجر (١٢/ ١٨٥) عن السهيلي.

لاينبغي العدول عنه أنَّ الشعر كلام حسنه حسن، وقبيحة قبيح. وبما ذكرنا تعلم أنَّ التحقيق أنَّ الحديث الصحيح المصرح بأن امتلاء الجوف من القيح المفسد له خير من امتلائه من الشعر، محمول على من أقبل على الشعر، واشتغل به عن الذكر وتلاوة القرآن، وطاعة الله تعالى، وعلى الشعر القبيح المتضمن للكذب، والباطل كذكر الخمر ومحاسن النساء الأجنبيات ونحو ذلك»[(١)].

فكل شعر قبيح أو باطل فهو مذموم وصاحبه مذموم وهو من الغاوين، وغالب حال هؤلاء أنهم يقولون ما لايفعلون، فهم كَذَبَة وكذلك أنهم يهيمون مرَّة في مدح بغير حق، ومرة في ذم بغير حق. وهذا صِنْفٌ من صنوف التيه الذي يصيب بعض القلوب والأرواح حين تعرض عن هدى الله فتظل هايمة في كل واد، حتى تهلك وهي على هذا الحال، وهذا من سخط الله عليها إذ يوليها ما تولت فلا يبالي في أي واد هلكت والعياذ بالله.

القسم الثاني: الذين آمنوا وعملوا الصالحات. وهؤلاء شعرهم كحالهم صدقًا وعدلاً وحقًا فهم مبرؤون من الكذب والفحش والزور والغواية، وأن يهيموا في أودية الحب والمديح الباطل أو الذم الباطل، بل هم كما وصفهم الله بقوله: ﴿إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَعَمِلُواْ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَذَكَرُواْ ٱللَّهَ كَثِيرًا وَٱنتَصَرُواْ مِنۢ بَعْدِ مَا ظُلِمُواْۗ وَسَيَعْلَمُ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوٓاْ أَيَّ مُنقَلَبٍ يَنقَلِبُونَ ﴿٢٢٧﴾﴾[سورة الشعراء] وقد اشتملت هذه الآية على صفات الشاعر المؤمن، وهي الإيمان والعمل الصالح وذكر الله كثيرًا والإنتصار لدين الله. وهي في نفس الوقت صفات الشعر الحسن الممدوح الذي يحبه الله ورسوله ﷺ وعليه فيجوز الحدو به والإنشاء والاستماع.

---

(١) أضواء البيان للشنقيطي(٦/ ٣٩٠).

الفصل الثالث
أدلة الصوفية على السماع ومصادرها

وفيه مباحث:

المبحث الأول: **من القرآن الكريم**

المبحث الثاني: **من السنة النبوية**

وذلك من خلال أربعة أوجه:

الوجه الأول: أحاديث وردت في الغناء مطلقًا.

الوجه الثاني: أحاديث وردت في الآلات.

الوجه الثالث: أحاديث وردت في الشعر.

الوجه الرابع: أحاديث وردت في تحسين الصوت ومدحه.

المبحث الثالث: **دعوى الإجماع**

المبحث الرابع: **القياس.**

وذلك من خلال الأوجه التالية:

الوجه الأول: قياسه على جواز سماع الأصوات الطيبة والموزونة.

الوجه الثاني: قياسه على الشعر.

الوجه الثالث: قياسه على ما وردت النصوص بجوازه في أوقات مخصوصة.

المبحث الخامس: **الوجد.**

المبحث الأول
من القرآن الكريم

إن الأمم والشعوب تأخذ قوتها المنهجية والفكرية والاستدلالية من مصادرها في الاستدلال والمعرفة، فالأمم ذات الرسالة السماوية الملتزمة بها ربانية المصادر، والأمم التي لم تشرق عليها شمس الرسالة مصادرها أرضية بشرية يعتريها الخطأ والضعف والهوى مما يحدو بها إلى الخطل في الرأي والجنوح في الفكر.

وإن من رحمة الله بعباده أن أرسل إليهم رسله وعلّمهم الكتاب والحكمة، وأمرهم بالتمسك بهما، وعدم العدول عنهما إلى غيرهما، قال تعالى: ﴿وَمَآ أَرۡسَلۡنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذۡنِ ٱللَّهِۚ﴾ [النساء: ٦٤]، وقال تعالى: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمۡ عَنۡهُ فَٱنتَهُواْۚ﴾ [الحشر: ٧]، وقال سبحانه: ﴿وَأَنِ ٱحۡكُم بَيۡنَهُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَلَا تَتَّبِعۡ أَهۡوَآءَهُمۡ وَٱحۡذَرۡهُمۡ أَن يَفۡتِنُوكَ عَنۢ بَعۡضِ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ إِلَيۡكَۖ فَإِن تَوَلَّوۡاْ فَٱعۡلَمۡ أَنَّمَا يُرِيدُ ٱللَّهُ أَن يُصِيبَهُم بِبَعۡضِ ذُنُوبِهِمۡۗ وَإِنَّ كَثِيرٗا مِّنَ ٱلنَّاسِ لَفَٰسِقُونَ ۝٤٩﴾ [المائدة]. وقال عن أهل الكتاب: ﴿وَلۡيَحۡكُمۡ أَهۡلُ ٱلۡإِنجِيلِ بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فِيهِۚ وَمَن لَّمۡ يَحۡكُم بِمَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ فَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلۡفَٰسِقُونَ ۝٤٧﴾ [المائدة]. وقال ﷺ: **«تركت فيكم شيئين لن تضلوا إن تمسكتم بهما كتاب الله وسنة رسوله»**.

وقد حرف أهل الكتاب ما أنزل إليهم من ربهم وبدّلوه وتركوا الاستدلال به، واحتالوا على شريعته عند التطبيق تارة

بالعقول، وتارة بالسياسة، وتارة باسم المصلحة، وكل ذلك من الأهواء والشهوات التي عارضوا بها نصوص الشريعة التي جاءت بها الرسل عليهم الصلاة والسلام.

قال تعالى في وصف حالهم مع النصوص، وكيف حرَّفوها: ﴿وَإِذْ قُلْنَا ادْخُلُوا هَٰذِهِ الْقَرْيَةَ فَكُلُوا مِنْهَا حَيْثُ شِئْتُمْ رَغَدًا وَادْخُلُوا الْبَابَ سُجَّدًا وَقُولُوا حِطَّةٌ نَّغْفِرْ لَكُمْ خَطَايَاكُمْ ۚ وَسَنَزِيدُ الْمُحْسِنِينَ ﴿٥٨﴾ فَبَدَّلَ الَّذِينَ ظَلَمُوا قَوْلًا غَيْرَ الَّذِي قِيلَ لَهُمْ فَأَنزَلْنَا عَلَى الَّذِينَ ظَلَمُوا رِجْزًا مِّنَ السَّمَاءِ بِمَا كَانُوا يَفْسُقُونَ ﴿٥٩﴾﴾ [البقرة]، وقال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ آتَيْنَا مُوسَى الْكِتَابَ وَقَفَّيْنَا مِن بَعْدِهِ بِالرُّسُلِ ۖ وَآتَيْنَا عِيسَى ابْنَ مَرْيَمَ الْبَيِّنَاتِ وَأَيَّدْنَاهُ بِرُوحِ الْقُدُسِ ۗ أَفَكُلَّمَا جَاءَكُمْ رَسُولٌ بِمَا لَا تَهْوَىٰ أَنفُسُكُمُ اسْتَكْبَرْتُمْ فَفَرِيقًا كَذَّبْتُمْ وَفَرِيقًا تَقْتُلُونَ ﴿٨٧﴾ وَقَالُوا قُلُوبُنَا غُلْفٌ ۚ بَل لَّعَنَهُمُ اللَّهُ بِكُفْرِهِمْ فَقَلِيلًا مَّا يُؤْمِنُونَ ﴿٨٨﴾﴾ [البقرة].

وفي الصحيح من حديث عبدالله بن عمر ـ رضي الله عنهما ـ: **«أن رسول الله ﷺ أتي بيهودي ويهودية قد زنيا، فانطلق رسول ﷺ حتى جاء اليهود فقال: ماتجدون في التوراة على من زنى؟ قالوا: نسود وجوههما ونحملهما، ونخالف بين وجوههما، ويطاف بهما، قال: فأتوا بالتوراة إن كنتم صادقين، فجاءوا بها، فقرأوها، حتى إذا مرَّ بآية الرجم، وضع الفتى الذي يقرأ يده على آية الرجم، وقرأ مابين يديها وما وراءها، فقال له عبدالله بن سلام، وهو مع رسول الله ﷺ: مره فليرفع يده، فرفعها، فإذا تحتها آية الرجم، فأمر بهما رسول الله ﷺ فرجما».**

قال عبدالله: «كنت فيمن رجمهما، فلقد رأيته يقيها من الحجارة بنفسه»[1].

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الحدود، باب الرجم في البلاط. رقم(٦٨١٩)، الفتح (١٤/٨٨)، =

فهذا حال أهل الكتاب من اليهود والنصارى مع مصادر معرفتهم وأدلتهم يحرفونها ويؤولونها ويخفونها بأيديهم حتى لا تقام عليهم، لذلك لعنهم الله وأصمهم وأعمى أبصارهم، وجعل منهم القردة والخنازير وعبد الطاغوت.

وقد حفظ الله مصادر الاستدلال عند أهل الإسلام من أن تطالها يد التبديل والتحريف، فقال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر].

وقد جنح فئام من هذه الأمة من أهل البدع والأهواء إلى مصادر يستندون عليها في الاستدلال، ما أنزل الله بها من سلطان، وإلى أدلة إما لا تصح دليلاً أو لا وجه فيها للاستدلال على المسألة، فالأول خطأ في مصدر الاستدلال، والثاني خطأ في وجه الاستدلال، وذلك أنَّ صاحب الهوى والبدعة يقرر المسألة والحكم. أولاً: من أي مصدر كان ثم يعود إلى نصوص الشريعة ليبحث فيها ما يمكن أن يستدل به على حكمه السابق، فلذلك تجدهم يلوون أعناق النصوص لتوافق أهواءهم، وأحكامهم المسبقة،على خلاف أهل السنة فهم يستلهمون النصوص الشرعية ليأخذوا منها الأحكام.

وهذا ما نهجه المتصوفة في الاستدلال على السماع البدعي، فقد اعتمدوا على المصادر الشرعية، ولكنهم حملوها على غير وجهها، وقلبوا القول، وعكسوا الاستدلال بها، هذا من جهة المصادر الشرعية، أما المصادر الأخرى فقد جعلوها هي الأصل في الاستدلال، وغيرها فرع عنها، وبنوا عليها الحكم الذي قالوه في مسألة السماع.

= ومسلم، كتاب الحدود، باب رجم اليهود رقم (٤٤١٢) شرح النووي (٢٠٦/١١).

فالقرآن الكريم المصدر الأول من مصادر الاستدلال على جواز السماع عندهم، وهذا يتضح من صنيع القشيري في رسالته حيث بدأ فصل السماع بآيتين من كتاب الله تعالى[١] مستدلاً بهما على جواز السماع، ولم يذكر محمد بن طاهر القيرواني في كتابه «السماع» آية من كتاب الله تدل على جواز السماع عنده، على كثرة الأحاديث والآثار التي استدل بها على قوله، ولكنه عند الرد على أدلة المخالفين بدأ بالرد على استدلالهم بآية لقمان[٢] والآثار الواردة في تفسيرها.

علمًا أنه قال في مقدمة كتابه. «فليس لأحد بعده (أي النبي ﷺ) وبعد الخلفاء الراشدين الذين أمر رسول الله ﷺ بالاقتداء بهم، والاتباع لسنتهم أن يحرِّم ما أحلَّ الله عز وجل ورسوله ﷺ إلاّ بدليل ناطق من آية محكمة أو سنة ماضية صحيحة أو إجماع من الأمة على مقالته»[٣].

وهذا ترتيب بديع لمصادر الاستدلال الشرعية، ولو كان عنده آية محكمة في حِلِّ السماع لذكرها قبل سرده للأحاديث والآثار.

قال يوسف خطار محمد[٤] في فصل الإنشاد والسماع: الأدلة من القرآن الكريم «لقد استدل القائلون بإباحة الغناء بكثير من الأدلة من القرآن الكريم منها...» وذكر آية فاطر وهي قوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ۝١﴾، ولم يذكر

---

(١) الرسالة للقشيري، ص(٣٣٥).

(٢) قوله تعالى: ﴿وَمِنَ ٱلنَّاسِ مَن يَشْتَرِى لَهْوَ ٱلْحَدِيثِ لِيُضِلَّ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ بِغَيْرِ عِلْمٍ وَيَتَّخِذَهَا هُزُوًا أُو۟لَٰٓئِكَ لَهُمْ عَذَابٌ مُّهِينٌ ۝٦﴾ [لقمان، الآية: ٦].

(٣) السماع (٣٠).

(٤) يوسف خطار محمد، معاصر، صاحب الموسوعة اليوسفية في بيان أدلة الصوفية.

غيرها[١].

أما الغزالي فقال في الإحياء: «اعلم أن قول القائل: السماع حرام، معناه أن الله تعالى يعاقب عليه، وهذا أمرٌ لا يعرف بمجرد العقل، بل بالسمع، ومعرفة الشرعيات محصورة في النص أو القياس على المنصوص، وأعني بالنص ما أظهره ﷺ بقوله أو فعله، وبالقياس المعنى المفهوم من ألفاظه وأفعاله»[٢].

هذا كلامه في مصادر الاستدلال عنده على جواز السماع وغيره، وهي النص والقياس، أما عند الاستدلال فقال: «قد دل النص والقياس جميعًا على إباحته، أما النص: فيدل على إباحة سماع الصوت الحسن امتنان الله تعالى على عباده إذ قال: ﴿يَزِيدُ فِي ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُ﴾»[٣][فاطر، الآية: ١] ثم ذكر الآثار في ذلك.

من هذا نخلص إلى أن أول مصادر الاستدلال عند الصوفية على السماع القرآن الكريم، ومما استدلوا به من الآيات التالية:

١ـ قوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾ [الزمر: ١٨] ووجه الاستدل بهذه الآية على حل السماع ما قاله القشيري: «الألف واللام في قوله: «القول» تقتضي التعميم والاستغراق، والدليل عليه أنه مدحهم باتباع الأحسن»[٤].

فهو جعل القول في الآية عامًا غير مقيد، وأبقاه على عمومه، وأدخل في العموم السماع، فكأنَّ المشروع استماع كل قول، ثم عند الاتباع يكون للأحسن.

---

(١) الموسوعة اليوسفية(٣٥٩).

(٢) إحياء علوم الدين(٢/ ٤٢٠).

(٣) المصدر نفسه(٢/ ٤٢١).

(٤) الرسالة (٣٣٥).

٢ـ قوله تعالي: ﴿فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ يُحْبَرُونَ ﴿١٥﴾﴾[الروم] ووجه الاستدلال بها ما قاله القشيري كذلك، حيث قال: «جاء في التفسير: أنه السماع»(١).

٣ـ قوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي الْخَلْقِ مَا يَشَاءُ إِنَّ اللَّهَ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ ﴿١﴾﴾[فاطر] ووجه الاستدلال ما ذكره الغزالي في الإحياء حيث قال بعد الآية: «فقيل هو الصوت الحسن»(٢) ثم ذكر الأحاديث في الصوت الحسن.

واستدلال الغزالي هذا مبني على مقدمتين:

الأولى: أن الزيادة في الخلق التي في الآية حسن الصوت.

الثانية: أن حسن الصوت الذي في الأحاديث عام غير مشروط لا بالقرآن ولا غيره.

وكلا المقدمتين غير مُسَلَّم بهما للغزالي كمايأتي في الرد ـ إن شاء الله ـ.

فهذا المصدر الأول من مصادر الاستدلال عند المتصوفة واستدلوا منه بثلاث آيات، وربما تكون لهم إشارات عند آيات أخر، وهي لا تخرج عن هذا الجنس من الاستدلال.

---

(١) إحياء علوم الدين(٢/ ٤٢٠).

(٢) المصدر نفسه(٢/ ٤٢١).

المبحث الثاني
من السنة

استدل المتصوفة بالمصدر الثاني وهو السنة على القول بحل السماع، وهذا ما ظهر من خلال كلام القشيري حيث قال: «ولاخلاف أن الأشعارأنشدت بين يدي رسول الله ﷺ وسمعها.. ثم الآثار في الشعر والحداء»[١].

وقال الغزالي: «ولا يدل على تحريم السماع نص ولا قياس» وفسَّر مقصوده بالنص فقال: «وأعني بالنص ما أظهره ﷺ بقوله أو فعله»[٢]. وقال محمد بن طاهر القيرواني: «والاتباع لسنتهم (أي الخلفاء) وأن لا يحرم ماأحل الله ورسوله إلاَّ بدليل ناطق من آية محكمة أو سنة ماضية صحيحة أو إجماع[٣] وغيرهم.

وقد جاء استدلالهم بالسنه على الأوجه التالية:

الوجه الأول: الاستدلال بالأحاديث التي وردت في الغناء مطلقًا:

وفيه من الأحاديث والآثار ما يلي:

الحديث الأول: عن هشام بن عروة عن أبيه عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: **«دخل عليَّ أبوبكر وعندي جاريتان من جواري الأنصار تغنيان بما تقاولت به الأنصار يوم بُعاث[٤]، قالت: وليستا بمغنيتين، فقال أبوبكر ـ رضي الله عنه ـ أبمزمور الشيطان في بيت رسول الله ﷺ، وذلك في يوم عيد، فقال رسول الله ﷺ:**

---

(١) الرسالة(٣٣٦).

(٢) الإحياء(٢/ ٤٢٠).

(٣) السماع (٣٠).

(٤) بُعَاث كغراب، موضع بالقرب من المدينة، قال ابن حجر: «قال الخطابي: يوم بعاث يوم مشهور من أيام العرب كانت فيه مقتلة عظيمة للأوس على الخزرج..» الفتح (٢/ ١١٥)، القاموس المحيط(٢١١).

إن لكل قوم عيدًا، وهذا عيدنا» متفق عليه(١).

الحديث الثاني: عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: **«رأيت رسول الله ﷺ يسترني بردائه وأنا أنظر إلى الحبشة يلعبون في المسجد حتى أكون أنا أسأم، فاقدروا قدر الجارية الحديثة السن الحريصة على اللهو»** متفق عليه(٢).

وفي لفظٍ عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: **«دخل عليَّ رسول الله ﷺ وعندي جاريتان تغنيان بغناء بُعاث، فاضطجع على الفراش وحوّل وجهه، ودخل أبوبكر رضي الله عنه فانتهرني وقال: مزمار الشيطان عند رسول الله ﷺ؟! فأقبل رسول الله ﷺ فقال: دعهما يا أبابكر فإنها أيام عيد، فلما غفل غمزتهما فخرجتا، قالت: وكان يوم عيد يلعب السودان بالدرق(٣) والحراب، فإما سألت رسول الله ﷺ وإما قال أتشتهين تنظرين؟ قلت: نعم، فأقامني وراءه وخدي على خده وهو يقول: دونكم يا بني أرفده(٤)، حتى إذا مللت قال: حسبك؟ قلت: نعم، قال: فاذهبي»** متفق عليه.

الحديث الثالث: عن عائشة - رضي الله عنها - قالت: **«كانت جارية من الأنصار في حجري فزوجتها، ودخل رسول الله ﷺ ولم يسمع غناء فقال: يا عائشة ألَّا بعثت معها من يغني؟ فإن هذا الحي من الأنصار يحبون الغناء»** وفي لفظ: **«إن الأنصار قوم**

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب العيدين، باب الحراب والدرق يوم العيد برقم ٩٤٩، (٣/١١٣)، ومسلم كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لامعصية فيه في أيام العيد(٣/٦٠٧).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الصلاة، باب أصحاب الحراب في المسجد(١/١٢٣)، ومسلم، كتاب صلاة العيدين، باب الرخصة في اللعب الذي لامعصية فيه في أيام ٢/ ٦٠٩.

(٣) الدرق: جمع درقة وهي الترس، الفتح ٢/١١٣).

(٤) أرْفد: بفتح الهمزة وسكون الراء وكسر الفاء وقد تفتح، قيل: هو لقب للحبشة، وقيل: اسم جنس لهم، وقيل: اسم جدهم الأكبر، وقيل المعنى يابني الإماء، الفتح(٢/ ١١٩).

فيهم غَزَل فلو بعثتم معها من يقول:

أتيناكم أتيناكم فحيانا وحياكم»[١]

الحديث الرابع: خرج عمر بن الخطاب في الحج[٢] الأكبر حتى إذا كان بالرَّوحاء كلم الناس رباح بن المعترف وكان حسن الصوت بغناء الأعراب فقالوا: أسمعنا وقصِّر عنا الطريق، فقال: إني أفْرَق من عمر، فكلم القوم عمر - رضي الله عنه - أنْ كلَّمنا رباحًا يسمعنا ويقصر عنا المسير فأبى .إلاَّ أن تأذن له، فقال له: يارباح أسمعهم وقصر عنهم المسير، فإذا أسحرت فارفع وخُذْ لهم من شعر ضرار بن الخطاب، فرفع عقيرته يتغنى وهم محرمون»[٣].

الحديث الخامس: أن عمر بن الخطاب - رضي الله عنه - مرَّ برجل يغني فقال: «إن الغناء زاد المسافر»[٤].

الوجه الثاني: الاستدلال بالأحاديث التي وردت في آلات اللهو

قال محمد بن طاهر القيسراني: «وأما ضرب الدف والاستماع إليه فنقول: إنه سنة، سمعه رسول الله ﷺ، وأمر بضربه، لا ينكره إلاَّ جاهل مخالفٌ للسنة»[٥]. قال الغزالي: «فأقول: لله تعالى سر في مناسبة النغمات الموزونة للأرواح حتى أنها لتؤثر فيها تأثيرًا عجيبًا، فمن الأصوات ما يفرح، ومنها ما

---

(١) أخرجه أحمد في المسند(٣/ ٣٩١)، وابن ماجه كتاب النكاح، باب الغناء والدف (١/ ٦١٢)، والبيهقي في السنن كتاب الصداق(٧/ ٢٨٩، والحاكم في المستدرك، وقال: «هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه»(٩/ ٢٢٦).

(٢) هكذا الأثر منسوب إلى عمر رضي الله عنه، والذي في الاستيعاب عبدالرحمن بن عوف رضي الله عنه (٢/ ٦٧)، وكذا في أسد الغابة (٢/ ٢٥١).

(٣) رواه البيهقي في السنن الكبرى(١٠/ ٢٢٤).

(٤) انظر: التمهيد لابن عبدالبر (٢٢/ ١٩٧).

(٥) السماع(٥١).

يحزن، ومنها ما ينوم، ومنها ما يضحك ويطرب، ومنها ما يستخرج من الأعضاء حركات على وزنها باليد والرجل والرأس، ولا ينبغي أن يظن أن ذلك لفهم معاني الشعر، بل في الأوتار، حتى قيل: من لم يحركه الربيع وأزهاره والعود وأوتاره فهو فاسد المزاج ليس له علاج»[١].

وقداستدلوا علىٰ سنيّة الاستماع للدف والأوتار وفضل ذٰلك بالأحاديث التالية:

الحديث الأول: عن محمد بن حاطب ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**فصل ما بين الحلال والحرام الدُّف والصوت في النكاح**»[٢] وقد ساق ابن القيسراني لهذا الحديث شاهدًا: «**أن النبي ﷺ سمع صوت دف فقال: ما هذا؟ فقيل: فلان تزوج، فقال: هذا نكاح ليس بالسفاح**» قال ابن القيسراني: «وهذا الإسناد إنما أخرجته على ضعفه؛ لأنه شاهد للحديث الصحيح المتقدم»[٣].

الحديث الثاني: عن الرُّبيِّع بنت معوذ قالت: «**جاء رسول الله ﷺ فدخل عليَّ صبيحة بُني عليَّ ـ وفي لفظ صبيحة عُرسي ـ فجلس على فراشي كمجلسك مني، فجعلت جويريات يضربن بدف لهن ويندبن من قتل من آبائي يوم بدر، إلى أن قالت إحداهن: وفينا نبي يعلم ما في غدٍ. فقال: دعي هذا وقولي الذي كنت تقولين قبله**». وفي لفظ: «**أما هذا فلا تقولوه، لا يعلم ما**

(١) الإحياء(٢/ ٤٢٧).

(٢) أخرجه الترمذي(٣/ ٣٩٨)، والنسائي(٦/ ٤٣٧)، وابن ماجه(١/ ٦١١).

(٣) السماع (٥٣).

في غد إلَّا الله عز وجل»(١).

الحديث الثالث: عن عائشة ـ رضي الله عنها ـ: **«أن رسول الله ﷺ سافر سفرًا فنذرت جارية من قريش إن رده الله عز وجل أن تضرب في بيت عائشة بدفٍ، فلما رجع رسول الله ﷺ جاءت الجارية، فقالت عائشة للنبي ﷺ: هذه فلانة بنت فلانة، نذرت إن ردك الله تعالى أن تضرب في بيتي بدف، قال: فلتضرب»**(٢).

قال محمد بن طاهر القيسراني: «وهذا إسنادٌ متصل، ورجاله ثقات» وقد قال رسول الله ﷺ: **«لا نذر في معصية»**(٣) فلو كان ضرب الدف معصية لأمر بالتكفير عن نذرها، ومنعها من فعله»(٤).

الحديث الرابع: عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: **«صوتان ملعونان: صوت ويل عند مصيبة، وصوت مزمار عند نعمة»**(٥).

قال القشيري مستدلاً بهذا الحديث على جواز السماع: «مفهوم الخطاب يقتضي إباحة غير هذا في غير هذه الأحوال، وإلاَّ بطل التخصيص»(٦).

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب »بدون ترجمة» برقم (٤٠٠١). الفتح (٨/ ٤٩). وزيادة «أما هذا فلا تقولوه» فعند ابن ماجه كتاب النكاح، باب الغناء والدف برقم (١٨٩٧)، وصححه الألباني برقم (١٥٣٩). انظر: صحيح ابن ماجه (١/ ٣٢٠).

(٢) أخرجه الترمذي، وقال: حسن صحيح(٥/ ٦٢٠)، قال في تحفة المحتاج ونازعه ابن قطان، ورواه ابن حبان في صحيحه بطريق جيد، وفيه: فقعد عليه السلام وضربت بالدف (٢/ ٥٨٤)، وانظر: نصب الراية (٣/ ٣٠٠).

(٣) أخرجه مسلم كتاب النذر، باب لا وفاء لنذر في معصية الله ولافيما لايملك العبد (٣/ ١٢٦٢).

(٤) السماع(٥٥).

(٥) ذكره السيوطي في الجامع الصغير ثمَّ قال رواه البزَّار والضياء عن أنس/ ١٩٣، وذكر المنذري في الترغيب والترهيب نحوه، وقال: رواه البزَّار، ورواته ثقات ٤/ ٣٥٠، والحديث حسنه الألباني، انظر: صحيح الجامع الصغير(٢/ ٧٠٨). وقال في الصحيحة: إسناده حسن إن شاء الله عن أنس رضي الله عنه مرفوعًا (١/ ٧١٤) برقم (٤٢٧).

(٦) الرسالة(٣٣).

الوجه الثالث: الاستدلال بالأحاديث التي وردت في الشعر

قال القشيري: «ولا خلاف في أن الأشعار أنشدت بين يدي رسول الله ﷺ وأنه سمعها ولم ينكر عليهم في إنشادها، فإذا أجاز استماعهابغير الألحان الطيبة فلايتغير الحكم بأن يسمع بالألحان، هذا ظاهر من الحال»[١]. وبمثل هذا قال الغزالي أنَّ الشعر أنشد بين يدي النبي ﷺ، وقاله. وكذلك المباحات إذا اجتمعت أفرادها لا تصير حرامًا إلاَّ إذا تضمن المجموع محظورًا لا تتضمنه الآحاد، ولا محظور في الصوت الحسن مع اللحن مع الشعر»[٢]

الحديث الأول: عن أنس بن مالك ـ رضي الله عنه ـ قال: **«كان الأنصار يحفرون الخندق فجعلوا يقولون:**

نحن الذين بايعوا محمدًا على الجهاد مابقينا أبدًا

فأجابهم رسول الله ﷺ:

اللهم لا عيش إلاَّ عيش الآخرة فأكرم الأنصار والمهاجره»[٣]

الحديث الثاني: عن عائشة ـ رضي الله عنه ـ: **«أن النبي ﷺ كان يضع لحسان منبرًا في المسجد يقوم عليه قائمًا يفاخر عن رسول الله ﷺ أو ينافح، ويقول رسول الله ﷺ: إن الله يؤيد حسان بروح القدس ما نافح أو فاخر عن رسول الله ﷺ»**[٤].

وقال للنابغة: **«لا يَفْضُضِ اللهُ فَاكَ»**[٥].

---

(١) المصدر السابق (٣٣٦).

(٢) المصدر نفسه (٢/ ٤٢٤ـ٤٢٥).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة الخندق وهي الأحزاب (٨/١٤٨) الفتح رقم (٤١٠٠). ومسلم كتاب الجهاد، باب غزوة الأحزاب وهي الخندق رقم (١٣٠)، شرح القاضي عياض (٦/ ١٨٨).

(٤) أخرجه البخاري كتاب الصلاة، باب الشعر في المسجد (١/ ١٩٣٣). وانظر: الرسالة (٣٣٦).

(٥) أخرجه الحاكم في المستدرك(٣/٣٢٧)، وأبونعيم في الدلائل (١٦٤)، والبيهقي في الدلائل (٦/ ٢٣٢).

الحديث الثالث: عن عمرو بن الشريد عن أبيه، قال: ردفت رسول الله ﷺ يومًا فقال: «**هل معك من شعر أمية بن أبي الصلت شيئًا؟ قلت: نعم. قال: هيه. فأنشدته بيتًا. فقال: هيه، ثم أنشدته بيتًا. فقال: هيه. حتى أنشدته مائة بيت**» وزاد في لفظ: «**فلقد كاد يسلم في شعره**»(١).

الحديث الرابع: قال رسول الله ﷺ لأنجشه: «**يا أنجشه رويدك سوقك بالقوارير**»(٢). قال الغزالي بعد سوق هذه الأحاديث.. ولم يزل الحداء وراء الجمال من عادة العرب في زمان رسول الله ﷺ وزمان الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وما هو إلاَّ أشعار تؤدى بأصوات طيبة، وألحان موزونة ولم ينقل عن أحد من الصحابة إنكاره، بل ربما كانوا يلتمسون ذلك تارة لتحريك الجمال وتارة للاستلذاذ فلا يجوز أن يحرم من حيث إنه كلام مفهوم مستلذ مؤدىٰ بأصوات طيبة وألحان موزونة»(٣).

الحديث الخامس: عن سلمة بن الأكوع ـ رضي الله عنه ـ قال: «**خرجنا مع النبي ﷺ إلى خيبر فسرنا ليلاً فقال رجل من القوم لعامر بن الأكوع: ألا تسمعنا من هنيهاتك؟ وكان عامر رجلاً شاعرًا فنزل يحدو بالقوم ويقول:**

اللهم لولا أنت ما اهتدينا ... ولا تصدقنا ولا صلينا

فاغفر فداء لك ما اقتضينا ... وثبت الأقدام إن لاقينا

---

(١) أخرجه مسلم من حديث عمرو بن الشِّريد عن أبيه، كتاب الشعر (١٥/ ١٤ـ١٥). وعمرو هو ابن الشريد بن سويد الثقفي أبوالوليد الطائفي. انظر: طبقات ابن سعد (٥/ ٥١٨).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الأدب، باب مايجوز من الشعر(٥/ ٢٢٩٤)، ومسلم، كتاب الرؤيا، باب رحمة النبي ﷺ بالنساء (٤/ ١٨١١).

(٣) الإحياء(٢/ ٤٢٧).

وألقيـــن سكينـــة علينـــا إنـــا إذا صيـــح بنـــا أتينـــا
وبالصياح عولوا علينا

فقال رسول الله ﷺ: من هذا السائق قالوا: عامر بن الأكوع، قال: يرحمه الله»[١].

الوجه الرابع: الاستدلال بالأحاديث التي وردت في تحسين الصوت ومدحه:

قال القشيري: «واستلذاذ القلوب واشتياقها إلى الأصوات الجميلة واسترواحها إليها مما لا يمكن جحوده، فإن الطفل يسكن إلى الصوت الطيب، والجمل يقاسي السير ومشقة الحمولة فيهون عليه بالحداء..»[٢].

الحديث الأول: عن أبي هريرة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «**ماأذن الله لشيء كإذنه لنبي يتغنى بالقرآن**»[٣].

الحديث الثاني: عن قتادة - رضي الله عنه - قال: قال رسول الله ﷺ: «**ما بعث الله نبيًا إلاّ حسن الصوت**» وزاد: «**وكان نبيكم حسن الوجه وحسن الصوت**»[٤].

الحديث الثالث: قال أبوموسىٰ لرسول الله ﷺ: «**لو علمت أنك تسمع** (يعني لقراءة القرآن) **لحبَّرته لك تحبيرًا**»[٥].

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب المغازي، باب غزوة خيبر، برقم ٤١٩٦. انظر: الفتح (٨/ ٢٣٨).

(٢) الرسالة (٣٣٨).

(٣) أخرجه البخاري ـ كتاب التوحيد ـ باب قول النبي ﷺ، الماهر بالقرآن مع الكرام البررة، وزينوا القرآن بأصواتكم(٩/ ١٩٣)، ومسلم كتاب الصلاة المسافرين، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن(١/ ٥٤٥).

(٤) أخرجه الترمذي في كتابه الشمائل المحمدية، باب ما جاء في قراءة رسول الله عن قتادة برقم (٣٠٣) (١٨٣)، وابن مردويه في التفسير من حديث على بن أبي طالب، وطرقه كلها ضعيفة، انظر: المغني عن حمل الأسفار(٢/ ٢٧١).

(٥) أصل الحديث عند البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب حسن الصوت بالقراءه(٦/ ١٩٠)،=

المبحث الثالث
الإجمـاع

ادعى المتصوفة الإجماع على حل السماع، فمن ذلك:

ما قاله محمد بن طاهر القيسراني بعد سرد الأحاديث والآثار في الغناء وتحسين الصوت والدف والسماع، قال: «فإنَّا أوردنا الصحيح عن رسول الله ﷺ وأتبعناه بما يليق به من الغريب، وما فعله الصحابة والتابعون وأئمة المسلمين، وهذا الإجماع المنعقد من غير خلاف وقع في هذه الفرق، وهم أهل العقد والحل، والله أعلم»[(١)].

أما القشيري فقد أخذ أجزاء السماع مثل الشعر والحداء واستلذاذ القلوب، واشتياقها إلى الأصوات الجميلة وحكى الإجماع أو عدم الخلاف عليها فرادىٰ، وآحاد المباح إذا اجتمعت لا تكون حرامًا على ما قرره الغزالي[(٢)].

قال القشيري في الحداء: «وأما الحداء فقد أجمعوا على إجازته»[(٣)]. وقال عن إنشاد الأشعار: «ولا خلاف في أن الأشعار

= ومسلم كتاب صلاة المسافرين وقصدها، باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن (١/٥٤٦).

وأمّا الزيادة التي فيها كلام أبي موسى ـ رضي الله عنه ـ فقال ابن الأثير في جامع الأصول(١٠/٥٣ـ٥٤)، قال: الحميدي زاد البرقاني قلت: «والله يا رسول الله لو علمت...» قال: وحكى أنَّ مسلمًا أخرجه. ولم أجد هذه الزيادة فيما عندنا من كتاب مسلم». وهذه الزيادة ذكرها الهيثمي في مجمع الزوائد، ونسبها لأبي يعلى، وقال فيه خالد بن نافع الأشعري، وهو ضعيف(٧/ ١٧١).

(١) السماع(٤٨).

(٢) الإحياء (٢/ ٤٢٤).

(٣) الرسالة (٣٣٦).

أنشدت بين يدي رسول الله ﷺ وأنه سمعها ولم ينكر عليهم في إنشادها»[١]، وقال عن الأصوات الجميلة وأثرها على القلوب: «واستلذاذ القلوب واشتياقها إلى الأصوات الجميلة، واستروحها إليها مما لا يمكن جحوده»[٢].

(١) المصدر نفسه(٣٣٦).

(٢) المصدر نفسه(٣٣٨).

المبحث الرابع
القـياس

حصر الغزالي معرفة الأحكام الشرعية على النص والقياس، فقال: «ومعرفة الشرعيات محصور في النص أو القياس على المنصوص، ـ ثم قال ـ: ولا يدل على تحريم السماع نصٌّ ولا قياس. بل يدلان على إباحته»(١) ثم بدأ بتقرير دلالة القياس على جوازه. وقد بنى هذا القياس على عدة أوجه:

الوجه الأول : قياسه على جواز سماع الأصوات الطيبة عمومًا والموزونة خصوصًا :

فالصوت الطيب حلال بالنَّص والقياس.

أما النص فامتنان الله على عباده في قوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُ﴾ [سورة فاطر: ١]. وكذلك الأحاديث الواردة في تحسين الصوت بالقرآن وغيره(٢). وكذلك ذم الله للصوت القبيح في قوله: ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلْأَصْوَٰتِ لَصَوْتُ ٱلْحَمِيرِ ﴿١٩﴾﴾ [سورة لقمان].

وأما القياس: فلأن الصوت الطيب يرجع إلى تلذذ حاسة السمع بإدراك ما هو مخصوص به، مثل بقية الحواس العقل والبصر والشم والذوق واللمس، فكل حاسة منها تستلذ بما تدركه، وتنفر مما لا يلائمها. فلذة النظر في المبصرات الجميلة، وللشم الروائح الطيبة، وكذا الذوق واللمس.

وعلى هذا فإنَّ التذاذ كل حاسة بما يناسبها ويلائمها لا حرمة فيه، بل هو مباح، فيقاس على ذلك الأصوات المستلذة

---

(١) الإحياء(٢/ ٤٢٠).

(٢) وقد سبق الكلام عنها في مبحث استدلالهم بالسنة (١٦٤).

وهي أصوات البلابل والمزامر. قال الغزالي: «فما أظهر قياس هذه الحاسة ولذتها على سائر الحواس ولذاتها»(١).

«وكذا الأصوات الطيبة الموزونة من الحيوانات والطيور، فالوزن وراء الحسن، فكم من صوت حسن خارج عن الوزن، وكم من صوت موزون غير مستطاب.

ووزن الأصوات باعتبار مخارجها، إما أن تخرج من جماد كالمزامير والطبل والأوتار وغيرها، وإما أن تخرج من حنجرة حيوان أو إنسان أو غيره كالعنادل والقماري وغيرها.

والأصل في الأصوات الموزونة حناجر الحيوانات، وإنما وضعت المزامير على ذلك فيستحيل أن تحرم لكونها طيبة أو موزونة، وإلاَّ لحرم صوت العندليب وسائر الطيور، ولا قائل بهذا ولا فرق بين حنجرة وحنجرة، ولا جماد وحيوان فينبغي أن يقاس على صوت العندليب الأصوات الخارجة من سائر الأجساد باختيار الآدمي، كالذي يخرج من حلقه، أو من القضيب والطبل والدف وغيره»(٢).

الوجه الثاني: قياسه على الشعر:

«فالموزون والمفهوم هو الشعر، وذلك لا يخرج إلاَّ من حنجرة الإنسان فيقطع بإباحة ذلك لأنه مازاد إلاَّ لكونه مفهومًا، والكلام المفهوم غير حرام، والصوت الطيب الموزون غير حرام، فإذا لم يحرم الآحاد فمن أين يحرم المجموع، ومهما جاز إنشاد

---

(١) الإحياء(٢/ ٢١).

(٢) المصدر نفسه: (٢/ ٤٢٢)، بتصرف، ثم استثنى مماسبق الملاهي والمزامير والأوتار لورود النهي في الشرع عنها، ثم علل نهي الشارع أنه ليس للذة التي فيها وإنما لما يتبع ذلك من مفاسد.

الشعر بغير صوت وألحان جاز إنشاده مع الألحان، وكيف ينكر إنشاد الشعر وقد أنشد بين يدي رسول الله ﷺ»[١].

الوجه الثالث: قياسه على ما وردت النصوص بجوازه في أوقات مخصوصة ولأغراض مخصوصة:

كالأعراس والأعياد، وقدوم الغائب وغناء الحجيج والغزاة.

قال الغزالي: «فالترنم بالكلمات المسجعة الموزونة معتاد في مواضع لأغراض مخصوصة»[٢].

والسماع غرضه تحريك ما في القلوب من كامن محبتها وسرورها.

وبعد هذه الأوجه الثلاثة من أوجه القياس التي استدل بها الغزالي على جواز السماع قال: «فهذه المقاييس والنصوص تدل على إباحة الغناء والرقص والضرب بالدف واللعب بالدرق والحراب، والنظر إلى رقص الحبشة والزنوج في أوقات السرور كلها ـ قياسًا على يوم العيد ـ فإنه وقت سرور، وفي معناه يوم العرس والوليمة والعقيقة والختان، ويوم القدوم من السفر وسائر أسباب الفرح، وهو كل ما يجوز به الفرح شرعًا، ويجوز الفرح بزيارة الإخوان ولقائهم واجتماعهم في موضع واحد على طعام أو كلام فهو أيضًا مظنة السماع»[٣].

---

(١) المصدر السابق(٢/ ٤٢٩).

(٢) المصدر نفسه (٢/ ٤٢٨).

(٣) المصدر نفسه (٢/ ٤٣٣).

المبحث الخامس
الـوجـد

استدل المتصوفة بالوجد على جواز السماع على الرغم من أنه أثر من آثاره، وذلك من جهة أنهم نظروا إلى الوجد والكشف، وأنها غايات عندهم، فوجدوا أن الطريق لتحقيقها وإثارتها هو السماع، فحكموا من جهة صحة الغايات إلى جواز الوسائل المفضية إليها. ومن هذه الجهة فهو مصدر لجواز السماع.

وتفصيل ذلك بالنظر إلى:

أولاً: سبب الوجد.

ثانيًا: نتيجة الوجد وهي المكاشفة.

أما عن السبب المثير للوجد فهو السماع، وهذا ما قاله الغزالي في التعريف: «عبارة عن حالة يثمرها السماع» فالسماع عندهم من أعظم مثيرات الوجد، بل هو أشد من القرآن في تحريك الوجد، وهذا ما نصَّ عليه الغزالي حيث قال: «فإن قلت: فإن سماع القرآن مفيد للوجد فما بالهم يجتمعون على سماع الغناء من القوالين دون القارئين؟ فكان ينبغي أن يكون اجتماعهم وتواجدهم في حلق القراء لاحلق المغنيين، وكان ينبغي أن يطلب عند كل اجتماع في كل دعوة قارىء لا قوّال، فإن كلام الله تعالى أفضل من الغناء لا محالة، فاعلم أن الغناء أشد تهييجًا للوجد من القرآن من سبعة أوجه»[١] ثم ذكرها.

«وقال إبرهيم الخواص وقد سئل: ما بال الإنسان يتحرك

---

(١) المصدر السابق(٢/ ٤٦٤).

عند سماع غير القرآن ولا يجد ذلك في سماع القرآن؟ فقال: لأن سماع القرآن صدمة، لا يمكن لأحد أن يتحرك فيه لشدة غلبته، وسماع القول ترويح فيتحرك فيه»[١].

فالسماع عندهم مهيج للوجد من جهة، وكذلك مقوي للأحوال التي هي إما ظاهرة أو باطنة.

قال الغزالي: «وهذه الأحوال يهيجها السماع ويقويها، فإن ضعف ـ أي السماع ـ بحيث لم يؤثر في تحريك الظاهر أو تسكينه، أو تغير حاله، حتى يتحرك على خلاف عادته، أو يطرق، أو يسكن عن النظر والنطق والحركة على خلاف عادته لم يسم وجدًا، وإن ظهر على الظاهر سمي وجدًا، إما ضعيفًا وإما قويًّا، بحسب ظهوره وتغييره للظاهر وتحريكه، بحسب قوة وروده، وحفظ الظاهر عن التغيير بحسب قوة الواجد وقدرته على ضبط جوارحه، فقد يقوى الوجد في الباطن ولا يتغير الظاهر لقوة صاحبه، وقد لا يظهر لضعف الوارد وقصوره عن تحريك وحل عقد التماسك»[٢].

فإذا تبين أن السماع من أعظم أسباب الوجد وجودًا وبقاءً وتقوية، دل هذا على حل السماع، لأن الوجد من أعظم المطالب للسالكين، والسماع وسيلته والوسائل لها حكم المقاصد، وما لا يتم الواجب إلا به فهو واجب، ومن هنا جعل بعضهم السماع ذكرًا من الأذكار، بل مستحبًا من المستحبات.

وأما من جهة النتيجة والثمرة للوجد فهي ما قاله أبوسعيد ابن الأعرابي: «الوجد رفع الحجاب ومشاهدة الرقيب وحضور

---

(١) الرسالة للقشيري(٣٤٣).

(٢) الإحياء (٢/ ٤٥٥).

الفهم، وملاحظة الغيب ومحادثة السهر وإيناس المفقود، وهي فناؤك من حيث أنت»[١] وقال بعضهم: «الوجد مكاشفات من الحق»[٢].

والذي يحجب عن هذه المكاشفات الربانية[٣] رؤية آثار النفس والتعلق بالعلائق والأسباب، لذا لابد من وسيلة لقطع آثار البشرية حتى يحل سلطان الحقيقة. وهذه الوسيلة هي السماع التي تخرج الإنسان عن بشريته وسكونه وتغير حاله فيتواجد ثم يكاشف.

لذلك كان الوجد إما أن يرجع إلى مكاشفات ومشاهدات هي من قبيل العلوم والتنبيهات،وإماأن يرجع إلى تغيرات وأحوال ليست من العلوم بل هي كالشوق والخوف والحزن وغيرها[٤].

ولابد للحصول على هذه النتيجة التي يشمر لها القوم من السماع إذ هو منبه، ومغير للأحوال، ومصفي ومنشط للقلب.

قال الغزالي: «ولا يبعد أن يكوْن السماع سببًا لكشف ما لم يكن مكشوفًا قبله، فإنَّ الكشف يحصل بأسباب منها: التنبيه والسماع منبه، ومنها: (تغير الأحوال ومشاهدتها) وإدراكها، فإن إدراكها نوع علم يفيد إيضاح أمور لم تكن معلومة قبل الورود، ومنها: صفاء القلب والسماع يؤثر في تصفية القلب والصفاء بسبب الكشف، ومنها: انبعاث نشاط القلب بقوة السماع، فيقوى به على مشاهدة ما كان تقصر عنه قبل ذلك قوته»[٥].

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٤٥٤).

(٢) المصدر نفسه(٢/ ٤٥٤).

(٣) هم يسمونها كذلك، ولكنها في حقيقتها شيطانية.

(٤) المصدر نفسه(٢/ ٤٥٥)، بتصرف.

(٥) المصدر نفسه (٢/ ٤٥٥ـ٤٥٦).

والفرق بين الأول والثاني هو أن السماع أولاً سبب للوجد. ثم هو ثانيًا سبب للمكاشفة التي هي نتيجة الوجد، ويحمل في طبقات ذلك تنبيهات وإشارات وهواتف إما من جهة الآلات أو أقوال القوالين وغيرها.

قال دلف الشبلي عن السماع: «ظاهره فتنة وباطنه عبرة، فمن عرف الإشارة حل له سماع العبرة، وإلاَّ فقد استدعى الفتنة وتعرض للبلية»(١).

وقال بعضهم: «الصوت الحسن مخاطبات وإشارات أودعها الله كل طيب وطيبة»(٢).

فمن مجموع ذلك نخلص إلى أن القوم حكموا مواجيدهم وأحوالهم فجعلوها مصدرًا للاستدلال على حِل الأمور وحرمتها. فأما آثار الوجد فهو مستحب والغاية عندهم تبرر الوسيلة.

قال شيخ الإسلام مبينًا طريقة هؤلاء في الاستدلال: «وطريق الحقيقة عندهم هو السلوك الذي لا يتقيد صاحبه بأمر الشارع ونهيه، ولكن بما يراه ويذوقه ويجده ونحو ذلك»(٣).

وكذلك بالنسبة للرؤىٰ فقد ذكرها الغزالي في الإحياء ضمن كلام المتصوفة في السماع فقال: «وحكى عن بعض الشيوخ أنه قال: رأيت أبا العباس الخضر ـ عليه السلام ـ فقلت له: ماتقول في هذا السماع الذي اختلف فيه أصحابنا؟ فقال: هو الصفو الزلال الذي لا يثبت عليه إلاَّ أقدام العلماء».

---

(١) الرسالة للقشيري(٣٤٠ـ٣٤١).
(٢) الاستقامة لابن تيمية(١/ ٣٧٨).
(٣) مجموع الفتاوى (١٠ـ١٦٩).

وحكى عن ممشاد الدينوري[١] أنَّه قال: رأيت النبي ﷺ في النوم فقلت: يارسول الله هل تنكر من هذا السماع شيئًا؟ فقال: ماأنكر منه شيئًا ولكن قل لهم يفتتحون قبله بالقرآن ويختمون بعده بالقرآن.

وحكى عن طاهر بن بلال الهمداني الوراق[٢] ـ وكان من أهل العلم ـ أنَّه قال: كنت معتكفًا في جامع جدَّة على البحر، فرأيت يومًا طائفة يقولون في جانب منه قولاً ويستمعون، فأنكرت ذلك بقلبي، وقلت: في بيت من بيوت الله يقولون الشعر؟ قال: فرأيت النبي ﷺ تلك الليلة وهو جالس في تلك الناحية، وإلى جانبه أبو بكر الصديق ـ رضي الله عنه ـ، وأبو بكر يقول شيئًا من القول والنبي ﷺ يستمع إليه ويضع يده على صدره كالواجد بذلك، فقلت في نفسي: ماكان ينبغي لي أن أنكر على أولئك الذين يستمعون، وهذا رسول الله ﷺ يستمع وأبوبكر يقول!، فالتفت إليَّ رسول ﷺ وقال: هذا حق بحق، أو قال: حق من حق، أناأشك فيه»[٣]. .

(١) هو ممشاد الدينوري من مشايخ الصوفية، توفي (٢٩٩هـ). انظر: طبقات الصوفية (٧٦).
(٢) قال زين الدين العراقي في تخريجه لما في الإحياء من الأخبار، هذه الحكاية من كلام الصوفية التي يشطحون فيها ولا يعرف حال رواتها» حاشية الإحياء (٢/ ٤٢٠). ولم أعثر على طاهر بن بلال هذا فله من شطحات الصوفية التي عناها العراقي عليه رحمة الله.
(٣) الإحياء (٢/ ٤١٩ـ٤٢٠).

الفصل الرابع
شروط السماع وآدابه

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: **الشروط**

المبحث الثاني: **الآداب**

المبحث الأول
شروط السماع

لما كان السماع الصوفي عبادة من العبادات البدعية؛ فقد اتخذوا له من الشروط والآداب والأحكام ما ضاهوا به العبادات الشرعية.

ومقصدهم في ذلك أن يحصلوا على أثر هذه العبادة، وأن تؤدي نتيجتها التي هي تزكية النفس والتأثر بالمسموع وحصول الأجر ومفارقة أهل الدنيا والبطالة، فمما اشترطه الصوفية للسماع ومنعوا السماع عند فقده وعدم حصوله ما يلي:

أولاً: النية، وهي: إرادة الله والتقرب إليه، وهذا شرط السماع عندهم الذي يميزهم عن أهل اللهو واللعب من الذين يتبعون الشهوات. ومرادهم الوقوف عند حظوظ النفس والهوى.

وأما سماعهم فهو سماع تقرب وتعبد، وذلك بالنية وتنزيل هذه الألفاظ على حاله مع الله. وهذا كما سبق في كلام أبي طالب المكي في قوت القلوب حين روى قصة أحمد بن عيسى الخراز حين رُؤي في المنام فقيل له مافعل الله بك؟ فقال: أوقفني بين يديه فقال لي: يا أحمد حملت وصفي على ليلىٰ وسُعدى لولا أني نظرت إليك في مقام واحد أردتني به خالصًا لعذبتك»[1].

قال الغزالي مبينًا ما ينبغي أن يكون عليه المستمع للأبيات والأنغام والألحان وما فيها من عتاب وهجر وتلهف أو وحشة أو فرح بوصال أو ذكر الحبيب أو الفراق أو غير ذلك من الأحوال

---

(١) قوت القلوب لأبي طالب المكي (٧٠).

قال: «فلا بد أن يوافق بعضها حال المريد في طلبه فيُجري ذلك مجرى القدح الذي يروي زناد قلبه، فتشتعل به نيرانه ويقوي به انبعاث الشوق وهيجانه ويهجم عليه بسببه أحوال مخالفة لعادته ويكون له مجال رحب في تنزيل الألفاظ على أحواله، وليس على المستمع مراعاة مراد الشاعر من كلامه، بل لكل كلام وجوه، ولكل ذي فهم في اقتباس المعنى منه حظوظ»[١]

قال أبو طالب المكي: « ويحمل القول في السماع أنَّ من سمع فظهرت عليه صفات نفسه وذكرته حظوظ دنياه فالسماع عليه حرام. ومن سمع فظهر له به ذكر ربه وتذكر به أجلَّ ماشوقه الله إليه وأعده لأوليائه فهو له ذكر من الأذكار»[٢] فشرط السماع حتى يكون ذكرًا من الأذكار أن يراد به التعبد لله تعالى وذكره والشوق إليه ولما أعدَّ لأوليائه من النعيم.

فالمستمع لهذه الألحان والأنغام والأبيات التي قيلت في الغزل والهجر والمدح وغير ذلك إذا صحح النية والقصد فإنه يكون ذلك من السماع الصوفي.

قال القشيري: «واعلم أنَّ سماع الأشعار بالألحان الطيبة إذا لم يعتقد المستمع محظورًا ولم يسمع على مذموم في الشرع، ولم ينجر في زمام هواه، ولم ينخرط في سلك لهو فهو مباح في الجملة»[٣] «فالمحترق بحب الله تعالىٰ لاتمنعه الألفاظ الكثيفة عن فهم المعاني اللطيفة حيث لم يكن واقفًا مع نغمة، ولا مشاهدة صورة، فمن ظنَّ أنَّ السماع يرجع إلى رقة المعنى وطيب

---

(١) الإحياء (٢/٤٤٨).

(٢) قوت القلوب لأبي طالب المكي (٧٠).

(٣) الرسالة (٣٣٦).

النغمة، فهو بعيد من السماع. قالوا: وإنما السماع حقيقة ربانية ولطيفة روحانية، تسرى من السميع المسمِع إلى الأسرار بلطائف التحف والأنوار، فتمحق من القلب مالم يكن، ويبقى فيه مالم يزل، فهو سماع حق بحق من حق»[١] فشرط السماع النية في أصله وفهمه والتأثر به وهو الوجد، وإذا حضر المرائي من أهل التصوف بالوجد أو الرقص أو تمزيق الثياب فإنه يشوش على مجلس السماع ويشغل المتعبدة بالسماع عن عبادتهم.

يقول الغزالي عن حضور من هذه حاله إلى مجلس السماع: «أو متكلف متواجد من أهل التصوف يرائي بالوجد والرقص وتمزيق الثياب، فكل ذلك مشوشات فترك السماع عند فقد هذه الشروط أولىٰ»[٢]

ثانيًا: الزمان: أي يكون فارغ القلب غير مشغول لا بحضرة صلاة ولا طعام ولا خصام، وذلك لهدف حصول الفائدة فإنَّ السماع يحتاج إلى وقت كافٍ حتى يصل المستمع إلى لذة الاستمتاع به، فينتج ذلك الوجد والكشف، وإذا حضره المريد وهو جائع فإنه لايستطيع التدبر والفهم، وبذلك لايتواجد ولا يؤثر فيه السماع الأحوال الشريفة عندهم.

فلا بد أن يحضر السماع وهو خالي الذهن مستجمع القلب عليه.

قال الغزالي: «قال الجنيد: السماع يحتاج إلى ثلاثة أشياء، وإلاَّ فلا تسمع؛ الزمان والمكان والأخوان، ومعناه أنَّ الاشتغال به «أي السماع» في وقت حضور طعام أو خصام أو صلاة أو صارف

---

(١) حقائق عن التصوف عبد القادر عيسىٰ (٢٠٨) نقلاً عن غذاء الألباب للسفاريني (١/١٧٣).

(٢) الإحياء (٢/٤٦٩).

من الصوارف مع اضطراب القلب لا فائدة فيه، فهذا معنى مراعاة الزمان، فيراعي حالة فراغ القلب له»[١].

ثالثًا: المكان، وذلك أن يكون مما يستجمع القلب فيه، وخالي من الشواغل.

قال الغزالي مفسرًا كلام الجنيد السابق: « وأما المكان: فقد يكون شارعًا مطروقًا أو موصوفًا كرهبة الصورة أو فيه سبب يشغل القلب فيجتنب ذلك»[٢]

رابعًا: الإخوان: وهم أهل السماع الصوفي وذلك حتى لايشغلون القلب أو يعارضون الحضرة والوجد بالاستغراب أو الإنكار، بل يسلمون لصاحب الوجد وجده، بل ويشاركون بمواجيدهم الحضور حتى يستمتع بهم كل من حضر السماع. أما إذا حضر أهل الظاهر أو المتفقهة الذين ينكرون ذلك فإنَّ هذا مما يترك السماع بسبب خشية التشويش على المريدين أو التشكيك في السماع ومنزلته.

فشرط السماع أن يوجد أهله وهم الصوفية، وأن يخلو مجلس السماع من أهل الظاهر وأهل الدنيا المتكبرين وكذا المرائين بالوجد والرقص وتمزيق الثياب.

قال الغزالي: شارحًا كلام الجنيد السابق: «وأما الإخوان: فسببه أنه إذا حضر غير الجنس «أي الصوفية» من منكر السماع ومتزهد الظاهر مفلس من لطائف القلوب كان مستثقلاً في المجلس واشتغل القلب به، وكذلك إذا حضر متكبر من أهل الدنيا يحتاج إلى مراقبة وإلى مراعاته، أو متكلف متواجد من أهل

(١) الإحياء (٢/ ٤٦٩).

(٢) المصدر نفسه (٢/ ٤٦٩).

التصوف يرائي بالوجد والرقص وتمزيق الثياب فكل ذلك مشوشات. فترك السماع عند فقد هذه الشروط أولى ففي هذه الشروط نظر للمستمع»[١].

واشتراط أهل التصوف لحضور السماع أهله من الصوفية ومنع غيرهم حتى لايحصل الإنكار، وكذلك لأنَّ أهل السماع بزعمهم قد ماتت نفوسهم فلا تميل إلى غير الاخلاص في السماع لله تعالى فتتأثر بذلك قلوبهم فتخرج أنواع المواجيد.

قال القشيري «قيل لا يصلح السماع إلاَّ لمن كانت له نفس ميتة وقلب حيّ، فنفسه ذبحت بسيوف المجاهدة، وقلبه حي بنور الموافقة»[٢] ومعنى ذلك أنه لايخالف أهل الوجد ويسلِّم لهم حالهم ولا تنكر نفسه شيئًا رأته حتى لو خالف الشريعة، بل الأفضل أن يشاركهم حتى يستأنس به كل من في المجلس.

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٤٦٩).

(٢) الرسالة (٣٤١).

المبحث الثاني
آداب السماع

جعل المتصوفة الأدب من المقامات التي هي مدارج للسالكين، واعتنوا به عناية فائقة حتى أكثروا فيه الكلام، وهو جدير بذلك، كما قال ابن المبارك ـ رحمه الله ـ: «نحن إلى قليل من الأدب أحوج منا إلى كثير من العلم»[١] وحين سئل الحسن البصري رحمه الله «قد أكثر الناس في علم الأدب فما أنفعها عاجلاً وأوصلها آجلاً؟ قال: التفقه في الدين، والزهد في الدنيا، والمعرفة بما لله عزَّوجل عليك»[٢] وهذا جماع الأدب معرفة ما يُحِبّ الله ولا يكون ذلك إلاَّ بالعلم والفقه في الدين وحاصل ذلك العمل به، والزهد في الدنيا والإقبال على الآخرة، ومن جمع ذلك فقد جمع خصال الخير.

قال القشيري: «وحقيقة الأدب اجتماع خصال الخير، فالأديب هو الذي اجتمعت فيه خصال الخير، ومنه المأدبة اسم للمجمع»[٣].

وقال الجرجاني الأدب: «عبارة عن معرفة ما يحترز به عن جميع أنواع الخطأ»[٤]. فالجرجاني عرَّفه من جهة النظر والمعرفة، والقشيري عرَّفه من جهة الجانب العملي، وهذا مستقيم مع حقيقة الصوفية وأهل الكلام والفلسفة. إذ الصوفية أهل إرادة وعمل والمتكلمون أهل معرفة ونظر عقلي. وأهل

(١) الرسالة للقشيري (٣٨٥).
(٢) المصدر نفسه (٣٨٥).
(٣) المصدر نفسه (٣٨٤).
(٤) التعريفات للجرجاني (١٥)، وهو علي بن محمد الجرجاني، توفي (٨١٦هـ). الأعلام (١١٥/٢).

السنة هم أهل العلم والعمل الشرعي الصحيح لذا كان تعريف الحسن البصري رحمه الله جامعًا للجانبين؛ العلمي النظري والعملي، فبمعرفة الدليل الشرعي وفقهه يستقيم علم العبد، وبالعمل بذلك يستقيم سلوكه وهو جانبه العملي.

فحقيقة الأدب لزوم الأمر والنهي، قال سعيد بن المسيب ـ رحمه الله ـ: « من لم يعرف مالله عزَّوجل عليه في نفسه ولم يتأدب بأمره ونهيه، كان في الأدب في عزلة»[١] والمتصوفة حين يتكلمون عن الأدب يجعلونه على ثلاث مراتب:

الأولى: ما يتعلق برياضة النفس وتأديب الجوارح، وذلك بحفظ الحدود وترك الشهوات.

والثانية: ما يتعلق بطهارة القلب وتنقية السرائر والخواطر.

والثالثة: سقوط شروط الأدب وأعبائه.

قال أبو نصر السراج الطوسي: «الناس في الأدب على ثلاث طبقات:

أما أهل الدنيا فأكثر آدابهم في الفصاحة والبلاغة، وحفظ العلوم، وأسماء الملوك وأشعار العرب.

وأما أهل الدين فأكثروا آدابهم في رياضة النفوس، وتأديب الجوارح، وحفظ الحدود وترك الشهوات.

وأما أهل الخصوصية فأكثروا آدابهم في طهارة القلوب ومراعاة الأسرار، والوفاء بالعهود، وحفظ الوقت، وقلة الالتفات إلى الخواطر، وحسن الأدب في مواقف الطلب، وأوقات الحضور، ومقامات القرب»[٢].

---

(١) الرسالة للقشيري (٢٨٤).

(٢) المصدر نفسه(٢٨٦).

وقال الجنيد رحمه الله: «إذا صحت المحبة سقطت شروط الأدب»[١] وقال كمال الدين القاشاني عن الأدب في النهايات: «الغنى عن التأدب بتأديب الحق والخلاص من شهود أعباء الأدب».[٢] وقيل: مدَّ ابن عطاء[٣] رجله يومًا بين أصحابه وقال: «ترك الأدب بين أهل الأدب أدب»[٤] فالأدب عند الصوفية منزلة من منازل الطريق وهو مهم عندهم في البدايات وخصوصًا لدى المريدين حتى لايطردوا.

قال ذو النون المصري: «إذا خرج المريد عن استعمال الأدب فإنه يرجع من حيث جاء»[٥]. وقال أبوعلي الدقاق[٦]: «ترك الأدب موجب يوجب الطرد، فمن أساء الأدب على البساط رد إلى الباب، ومن أساء الأدب على الباب ردإلى سياسة الدواب»[٧]

وأما في الأحوال فيزول؛ لأنَّ المقتضى له قد زال وهو العلم، والسالك في هذه المرتبة من مراتب الطريق يسير بحاله لا بعلمه ويعتبر العلم له في هذه المرتبة قاطعًا ومانعًا من موانع المسير.

يقول القاشاني عن الأدب في الأحوال: «أن يسير بحكم الحال ولا يركن إلى مقتضى العلم».[٨]

---

(١) المصدر السابق(٢٨٧).

(٢) اصطلاحات الصوفية للقاشاني (١٦٣).

(٣) أحمد بن محمد بن سهل بن عطاء البغدادي، قال الذهبي: راجَ عليه حال الحلاج، وصحَّحه، وقيل فقد عقله ثمانية عشر عامًا ثم ثاب إليه عقله، توفي (٣٠٩هـ). سير أعلام النبلاء (١٤/ ٢٥٥).

(٤) الرسالة للقشيري (٢٨٧).

(٥) المصدر نفسه (٢٨٧).

(٦) الحسن بن علي البغدادي الصوفي، أبوعلي المسوخي، كان يأوي إلى المسجد، توفي بعد الستين ومائتين. سير أعلام النبلاء (١٢/ ٥٨٠).

(٧) الرسالة (٢٨٥).

(٨) اصطلاحات الصوفية للقاشاني (١٦٣).

يتضح من هذا أنَّ الأدب عند الصوفية في البدايات يقوم على مراعاة أحوال العلم والشريعة، وفي الأحوال يقوم على الحال وعندها يجب أن يتخلى عن الشريعة ورسومها. وفي نهاية السير يصل إلى ترك أعباء الأدب والتخلص منه فيصبح الأدب ترك الأدب عندهم. وبهذا يكون مصدر الأدب في البدايات الشريعة، وفي النهايات الأحوال والمكاشفات، وحين يتكلم الصوفية عن آداب السماع فإنها من هذا الباب مصدرها الأحوال وغير ثابتة بل تزول بزوالها. وقد بسط الغزالي القول في أداب السماع وجعلها تدور على خمسة آداب[1]:

الأدب الأول: مراعاة الزمان والمكان والأخوان وقد سبقت في الشروط،[2] إذ هي من جهة أصل وجودها شرط في السماع وبعد وجودها تحتاج إلى الآداب.

الأدب الثاني: مراعاة أحوال المريدين، فإنهم قد يضرهم السماع، والمريد الذي يستضر بالسماع أحد ثلاثة:

الأول: أقلهم الذي لم يدرك من الطريق إلاَّ الأعمال الظاهرة ولم يكن له ذوق السماع.

الثاني: الذي له ذوق السماع ولكن فيه بقية من الحظوظ والالتفات إلى الشهوات والصفات البشرية.

الثالث: من أمنت غائلته وأنكرت شهوته، ولكنه لم يحكم ظاهر العلم ولم يعرف أسماء الله تعالى، فإذا انفتح له باب السماع نزل المسموع في حق الله ما يجوز وما لايجوز. فالسماع مزلَّة قدم يجب حفظ الضعفاء عنه.

---

(١) الإحياء للغزالي (٢/ ٤٦٩، ٤٧٦) بتصرف.

(٢) سبقت ص(١٧٨، ١٧٩).

الأدب الثالث: مراعاة أدب الاستماع من الإصغاء وحضور القلب وقلة الالتفات وعدم النظر إلى وجوه المستمعين، وما يظهر عليهم من الأحوال مشتغلاً بنفسه، وما يفتحه الله عليه من رحمة متحفظًا عن الحركة التي تشوش على أصحابه، ساكنًا هاديء الأطراف متحفظًا عن التنحنح والتثاؤب، ويجلس مطرقًا رأسه، متماسكًا عن التصفيق والرقص وسائر الحركات على وجه التصنع والتكلف والمراءاة، فإن غلبه الوجد بغير اختياره فهو فيه معذور غير ملوم، ومهما رجع إليه الاختيار فليعد إلى هدوئه وسكونه، وينبغي أن لايمنعه الحياء من إظهار وجده كما لايدفعه خوفه من الذم إلى الرياء في الوجد.

الأدب الرابع: مراعاة آداب الوجد الذي يظهر حال السماع وذلك أن لايقوم ولا يرفع صوته بالبكاء وهو يقدر على ضبط نفسه ولكن إن رقص أو تباكى فهو مباح إذا لم يقصد به المراءاة، والرقص سبب في تحريك السرور والنشاط فكل سرور مباح فيجوز تحريكه. وأما تمزيق الثياب فلا رخصة فيه إلاَّ عند خروج الأمر عن الاختيار، ولا يبعد أن يغلب الوجد بحيث يمزق ثوبه وهو لايدري لغلبة سكر الوجد عليه، أو يدري ولكن يكون كالمضطر الذي لايقدر على ضبط نفسه.

الأدب الخامس: مراعاة صاحب الوجد من الشيخ وغيره، وهذا من آداب الصحبة، وذلك بالموافقة في القيام إذا قام من وجد صادق أو قام من غير إظهار وجد وقامت له الجماعة فلابد من الموافقة، وكذلك إذا جرت عادة طائفة بتنحية العمامة على موافقة صاحب الوجد إذا سقطت عمامته، أو خلع الثياب إذا سقط عنه ثوبه بالتمزيق، فالموافقة في هذه الأمور من حسن

الصحبة والعشرة، إذ المخالفة موحشة ولكل قوم رسم ولابد من مخالقة الناس بأخلاقهم، لاسيما إذا كانت أخلاقًا فيها حسن العشرة والمجاملة وتطييب القلب بالمساعدة. وسئل بعضهم عن الوجد الصحيح فقال: صحته قبول قلوب الحاضرين له إذا كانوا أشكالاً غير أضداد. وإلى هذه الآداب أشار عبد القادر الجيلاني فقال: «فينبغي للفقير في الجملة أن لايتقاضىٰ القاريء والقوال بالتكرار والإعادة، بل يكن ذلك إلى الحق إن شاء قيض له من ينوب عنه. ولا يستعين بغيره في حال السماع، فإن سأل الفقراء منه المساعدة في الحركة فليساعدهم وذلك ضعف في الحال، وإذا سمع الفقير آية أو بيتًا فيجب أن يسلم له وقته، فإن اقتضى الوقت تنبيهه فلينتبه بالرفق أو بالقلب لاباللسان وها هنا يحتاج إلى قوة حال وصفاء باطن وعلم دقيق واطلاع، وإذا خرج في حال سماعه من خرقة أو من شيء من ثيابه فهو بحسب نيته إما موافقة لشيخه أو أرادها للقاريء، ثم إذا جرى منه ذلك مع ضعفه فحكم خرقته المطروحة إلى ذلك الشيخ في رسم العادة لا في العلم والشريعة أو في مقتضى الطريقة والحقيقة»[١] فهذه الآداب التي يتكلم عنها المتصوفة حال السماع هي ترويض للمريد حتى يسلموا للمشايخ حالهم ووجدهم وكل ذلك مبني عندهم على احترام الشيخ وتقديسه حيًا وميتًا لأنه ولي من أولياء الله، وكل ما يكون أمامهم إنما هو الموافقة والرضى وعدم الاعتراض ولزوم السكون بحضرتهم فإن أراد التنبيه فليكن بالقلب دون اللسان كما يقول الجيلاني «والموافقة أسلم، وهذا الأدب مع الأولياء حتى بعد موتهم بل هو بعد الموت آكد وأرجى عندهم لذا قصدوهم

(١) الغنية (١٨٠، ١٨١) بتصرف.

من دون الله واستنصروا بهم لأنَّ هذا من الأدب معهم كما يزعمون.

يقول يوسف خطار: «ومن الأدب احترام الأولياءوالصالحين لأنهم ورثة الأنبياء على الحقيقة وإجلال شأنهم أحياء كانوا أو أمواتًا، وكفاك نص الكتاب المكنون: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾﴾[يونس] والولاية اختصاص بالرحمة من الرحيم المنعم الكريم، ليست مقيدة بحياة أو موت بل لما كانت من الرحمة ففي حالة الموت هي أعظم وأليق. ولذلك فالرحمة الإلٰهية تشمل قُصَّاد الأموات من الأولياء والنادبين لهم، والمستنصرين بهم اللاجئين إليهم رضوان الله عليهم»[(١)].

فهذا الشرك أصبح من الأداب التي يجب أن يتحلى بها الصوفي مع المشايخ حتى بعد موتهم. إذ في حياتهم وحال سماعهم يسلم لهم رقصهم وتصفيقهم وصياحهم وتمزيق ثيابهم بل ويساعدهم على ذلك فهذا من الأدب معهم وهو أدناه عندهم أما أعلاه أن يأنس به من في المجلس.

يقول أبوسعيد الخرّاز: «من ادَّعى أنه مغلوب عن الفهم يعني في السماع وإن الحركات مالكة له فعلامته تحسين المجلس الذي هو فيه بوجده.

قال أبو عبدالرحمن: ذكرت هذه الحكاية لأبي عثمان المغربي فقال: هذا أدناه، وعلامته الصحيحة أنه لايبقى في المجلس محق إلاَّ أنس به، و لا يبقى فيه مبطل إلاَّ استوحش منه». [(٢)] ومعنى ذلك أن يرقص ويصيح ويمزق ثيابه ويفعل كل

---

(١) الموسوعة اليوسفية، يوسف خطار (٢/ ٨٦٨ـ٨٦٧) نقلاً عن المجموعة النادرة (١٤١، ١٤٢).

(٢) الرسالة للقشيري (٣٤٣).

مافي وسعه وقدرته ـ والعياذ بالله ـ وتفسير هذا أنه الوجد الذي عزب عن غيرهم من أرباب الظاهر والشريعة لذلك أنكروه.

سئل رويم بن أحمد عن وجد الصوفية عند السماع فقال: يشهدون المعاني التي تعزب عن غيرهم فتشير إليهم إليَّ، فيتنعمون بذلك من الفرح، ثم يقع الحجاب، فيعود ذلك الفرح بكاء، فمنهم من يخرق ثيابه، ومنهم من يصيح، ومنهم من يبكي، كل إنسان على قدره»[(١)].

وبمجموع هذه الآداب استطاع المتصوفة أن يجعلوا كل مايقومون به من منكرات عند السماع من الحسنات والمستحبات عند المريدين، وأنَّ من خالفها فإنه خارج عن الأدب يستحق أن يطرد من مجلس السماع. فهي أداب تجعل الصوفي يدخل مجلس السماع وهو خائف وجل خاشع القلب والجوارح مستسلم لكل مايقوله القوال ولكل ما يصدر من المشايخ في مجلس السماع لا يخطر بقلبه ولا بنفسه انكار المنكر والاعتراض على شيء حرمته الشريعة، بل كل مافي ذهنه أن يوافق المجموع في وجدهم وقيامهم وقعودهم وحركاتهم، ومن هنا أخضع المتصوفة الدهماء من الناس بهذه التربية الذليلة القائمة على العبودية للشيخ والتقليد له في كل ما يفعل وموافقته بلا دليل والسير مع حاله ووجده بلا حجة.

---

(١) الرسالة للقشيري (٣٤٢).

الباب الثاني
نقد السماع عند الصوفية

وفيه فصول:

الفصل الأول: **نقد مقاصدهم.**

الفصل الثانـي: **نقد مراحل السماع وأنواعه**

الفصل الثالث: **نقد أدلتهم على السماع.**

الفصل الـرابع: **نقد شروط السماع وآدابه.**

الفصل الأول
نقد مقاصدهم

وفيه مباحث:

المبحث الأول: **دعواهم التعبد والتزكية بالسماع.**

المبحث الثاني: **نقد جعلهم السماع وسيلة للدعوة.**

المبحث الثالث: **نقد الوجد وكونه مقصدًا للسماع.**

المبحث الرابع: **نقد الكشف وكونه مقصدًا للسماع.**

المبحث الأول
دعواهم التعبد والتزكية بالسماع

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: **حقيقة التعبد والتزكية الشرعيين**

المطلب الثاني: **نقد دعوى التعبد والتزكية بالسماع**

المطلب الأول
حقيقة التعبد والتزكية الشرعيين

وفيه مسألتان:

المسألة الأولى: **حقيقة التعبد الشرعي**

المسألة الثانية: **حقيقة التزكية الشرعية**

المسألة الأولى ،
حقيقة التعبد الشرعي

العبودية هي الحكمة التي خلق الله من أجلها الخلق وأرسل الرسل عليهم الصلاة والسلام وجعل الجنة والنار، وبها قام سوقهما قال سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾ مَآ أُرِيدُ مِنْهُم مِّن رِّزْقٍ وَمَآ أُرِيدُ أَن يُطْعِمُونِ ﴿٥٧﴾﴾ [الذاريات]وهي حقيقة ماأمر الله به الخلق على لسان رسله عليهم الصلاة والسلام فقال سبحانه: ﴿وَمَآ أُمِرُوٓاْ إِلَّا لِيَعْبُدُواْ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ حُنَفَآءَ وَيُقِيمُواْ ٱلصَّلَوٰةَ وَيُؤْتُواْ ٱلزَّكَوٰةَ وَذَٰلِكَ دِينُ ٱلْقَيِّمَةِ ﴿٥﴾﴾ [البينة].

فَمَا بعث الله رسُولاً إلى أمةٍ من الأمم إلاَّ كان هذا أول ما يأمرهم به ويدعوهم إليه وهو محور دعوته وحقيقة رسالته.

فهذا نوح وهود وصالح وشعيب عليهم السلام يقُولون لقومهم: ﴿يَٰقَوْمِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ مَا لَكُم مِّنْ إِلَٰهٍ غَيْرُهُۥٓ﴾ [الأعراف: ٥٩] وقال سبحانه مخبرًا عن الرسل جميعًا من قص عليناومن لم يقصص علينا: ﴿وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ ٱعْبُدُواْ ٱللَّهَ وَٱجْتَنِبُواْ ٱلطَّٰغُوتَ فَمِنْهُم مَّنْ هَدَى ٱللَّهُ وَمِنْهُم مَّنْ حَقَّتْ عَلَيْهِ ٱلضَّلَٰلَةُ فَسِيرُواْ فِي ٱلْأَرْضِ فَٱنظُرُواْ كَيْفَ كَانَ عَٰقِبَةُ ٱلْمُكَذِّبِينَ ﴿٣٦﴾﴾ [النحل] وقال سبحانه: ﴿وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن قَبْلِكَ مِن رَّسُولٍ إِلَّا نُوحِىٓ إِلَيْهِ أَنَّهُۥ لَآ إِلَٰهَ إِلَّآ أَنَا۠ فَٱعْبُدُونِ ﴿٢٥﴾﴾ [الأنبياء].

وقد ورد لفظ العبودية ومشتقاتها في كتاب الله مايزيد على مائتي مرة، بل أخذ الحديث عنها جُلُّ القرآن، فما تخلو سورة من سوره عن الحديث عن عبادة الله وماأعده لعباده وما توعد به المعرضين عن عبادته سبحانه.

تعريفها في اللغة

يقول ابن فارس «العين والباء والدال أصلان صحيحان، كأنهما متضادَّان:

الأول: يدل على لين وذل.

والآخر: على شدَّة وغلظ.

فيقال العبْدُ للمملوك، وأما عبَدَ يَعْبُدُ عبادةً فَلا يُقال إلاَّ لمن يعبدالله. ومنه الطريق المُعبَّد وهو: المسلوك المذلَّل. والأصل الآخر: العَبَدَة وهي القُوَّة والصَّلابة، يقال هـٰذا ثوبٌ له عَبَدة ، ومن هذا القياس العَبَد مثل: الأَنف والحميَّة يقال: هو يَعْبَدُ لهذا الأمر، أي يغضب ويأنف منه»[١]

قال ابن منظور: «وأصل العبودية: الخضوع والتذلل» يقال عَبدالله يعبُدُهُ عبادةً ومَعْبَدًا وَمَعبدةً: تألَّه له، والتَّعبد: التَّنسُّك، والعِبَادةُ: الطَّاعة وعبِدَ عليه عبْدًا وعبَدةً فَهُو عابدٌ وعبِدٌ: غضب وأنف والعبَدُ طول الغضب ومنه قراءة من قرأ بالتحريك في قوله تعالى: ﴿قُلْ إِن كَانَ لِلرَّحْمَٰنِ وَلَدٌ فَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْعَٰبِدِينَ ﴿٨١﴾﴾ [سورة، الزخرف] ويقرأ ﴿العَبِدين﴾ قال الليث: العَبَدُ بالتحريك: الأنف والغضب والحمية من قول يستحيا منه ويستنكف، ومن قرأ العَبدين فهو مقصور من عَبِدَ يَعبد فهو عَبِدٌ»[٢]

فأصل العبادة ومبناها على الخضوع والذل وحقيقة العبد أنَّه خاضع ذليل، وهـٰذا الذل والخضوع الذي هو صفة الإنسان ليس معناه أنه لا إرادة له ولا حمية ولا غضب بل هو مع عبوديته يأنف ويغضب وله حميه.

---

(١) معجم مقاييس في اللغة(٧٢٨).

(٢) لسان العرب(٩/ ١٠-١٣).

فهذه حقيقة الإنسان أنه عبد يحمل معنىٰ الذل والخضوع ولكنه إذا اسْتُغْضِبَ واعْتُدِيَ عليه يأنف ويغضب، والمطلوب منه أن تكون عبوديته التي هي ذله وخضوعه وتألهه لله كما يجب أن يكون غضبه وأنفته وحميته على محارم الله وحدوده، وبهذا يكون عبدًا لله ذلاً وخضُوعًا وهـٰذا عن محبة ورضى ويكون عبدًا لله غضبًا وحمية وهذا في الكره والبغض.

ومن هنا كانت العبادة تتضمن معنى الذل ومعنى الحب، فهي تتضمن غاية الذل لله تعالى، بغاية المحبة له.

تعريفها في الاصطلاح: تحمل معنىٰ التذلل لله محبة وتعظيمًا، وتحمل معنىٰ ما يتعبد به وهي الشريعه.

قَال شيخ الإسلام: «العبادة اسم جامع لكل مايحبه الله ويرضاه من الأقوال والأعمال الباطنة والظاهرة»[١] فالعبادة هي الأقوال والأعمال وهي إما ظاهرة كالصلوات والحج وغيرها. وإما باطنة: كمحبة الله ورسوله ﷺ وهذه تعمل محبة لله فهي مرادة الوجود، وفي المقابل هناك أعمال ظاهرة كالجهاد والنهي عن المنكر باليد واللسان. وأعمال باطنة كبغض الكفر وأهله فهذه تُؤَدَّىٰ حمية وغضبًا لله وهي مرادة العدم. فلا يستقيم الأول إلاَّ بتكميل الثاني، وهذا ماأخبر الله به عن خاصة أوليائه، الذين يحبهم ويحبونه فقال: ﴿يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ مَن يَرْتَدَّ مِنكُمْ عَن دِينِهِۦ فَسَوْفَ يَأْتِى ٱللَّهُ بِقَوْمٍ يُحِبُّهُمْ وَيُحِبُّونَهُۥٓ أَذِلَّةٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ أَعِزَّةٍ عَلَى ٱلْكَـٰفِرِينَ يُجَـٰهِدُونَ فِى سَبِيلِ ٱللَّهِ وَلَا يَخَافُونَ لَوْمَةَ لَآئِمٍ ۚ ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾ [سورة، المائدة] وهو حقيقة قوله تعالى: ﴿لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّـٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا

---

(١) العبودية(٢٦).

ٱنفِصَامَ لَهَاۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢٥٦﴾﴾ [البقرة].

قال المقريزي: «واعلم أنَّ العبادة أربع قواعد وهي: التحقق بما يحب الله ورسوله ويرضاه، وقيام ذلك بالقلب واللسان والجوارح، فالعبودية اسم جامع لهذه المراتب الأربع فأصحاب العبادة حقًا هم أصحابها»(١). وبهذا يفترق أهل العبادة الشرعية الاختيارية التي أمر الله بها ورسله عليهم الصلاة والسلام، وبين أهل العبادة القدرية القهرية، والتي هي صفة لازمة لكل مخلوق والتي لايخرج عنها أحد وهي مقتضى ربوبيته لهم وخلقه وإيجاده، فمن عرفها عرف ربه وخالقه، قال تعالى خبرًا عن المشركين: ﴿۞ وَلَوْ رَحِمْنَٰهُمْ وَكَشَفْنَا مَا بِهِم مِّن ضُرٍّ لَّلَجُّواْ فِي طُغْيَٰنِهِمْ يَعْمَهُونَ ﴿٧٥﴾ وَلَقَدْ أَخَذْنَٰهُم بِٱلْعَذَابِ فَمَا ٱسْتَكَانُواْ لِرَبِّهِمْ وَمَا يَتَضَرَّعُونَ ﴿٧٦﴾ حَتَّىٰٓ إِذَا فَتَحْنَا عَلَيْهِم بَابًا ذَا عَذَابٍ شَدِيدٍ إِذَا هُمْ فِيهِ مُبْلِسُونَ ﴿٧٧﴾ وَهُوَ ٱلَّذِىٓ أَنشَأَ لَكُمُ ٱلسَّمْعَ وَٱلْأَبْصَٰرَ وَٱلْأَفْـِٔدَةَۚ قَلِيلًا مَّا تَشْكُرُونَ ﴿٧٨﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى ذَرَأَكُمْ فِي ٱلْأَرْضِ وَإِلَيْهِ تُحْشَرُونَ ﴿٧٩﴾ وَهُوَ ٱلَّذِى يُحْىِۦ وَيُمِيتُ وَلَهُ ٱخْتِلَٰفُ ٱلَّيْلِ وَٱلنَّهَارِۚ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿٨٠﴾ بَلْ قَالُواْ مِثْلَ مَا قَالَ ٱلْأَوَّلُونَ ﴿٨١﴾ قَالُوٓاْ أَءِذَا مِتْنَا وَكُنَّا تُرَابًا وَعِظَٰمًا أَءِنَّا لَمَبْعُوثُونَ ﴿٨٢﴾ لَقَدْ وُعِدْنَا نَحْنُ وَءَابَآؤُنَا هَٰذَا مِن قَبْلُ إِنْ هَٰذَآ إِلَّآ أَسَٰطِيرُ ٱلْأَوَّلِينَ ﴿٨٣﴾ قُل لِّمَنِ ٱلْأَرْضُ وَمَن فِيهَآ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٤﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِۚ قُلْ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٨٥﴾ قُلْ مَن رَّبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ ٱلسَّبْعِ وَرَبُّ ٱلْعَرْشِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٨٦﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِۚ قُلْ أَفَلَا تَتَّقُونَ ﴿٨٧﴾ قُلْ مَنۢ بِيَدِهِۦ مَلَكُوتُ كُلِّ شَىْءٍ وَهُوَ يُجِيرُ وَلَا يُجَارُ عَلَيْهِ إِن كُنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٨٨﴾ سَيَقُولُونَ لِلَّهِۚ قُلْ فَأَنَّىٰ تُسْحَرُونَ ﴿٨٩﴾﴾ [المؤمنون] وهذه العبودية عبودية اضطرار ليس للعبد فيها اختيار ولا مشيئة، بل الله خالقه ورازقه ومحييه ومميته ليس له اختيار في ذلك وهذا فعل الله به وتدبيره له. والعبد

---

(١) تجريد التوحيد(٨٢).

بمقتضىٰ ذلك ـ المؤمن والكافر ـ يسأل ربه ويتضرع إليه ويتوكل عليه والله يعطيهم سبحانه، وهذا كله من ربوبيته لهم وهذه عبادتهم له بمقتضى تلك الربوبية. وهذه العبودية لا تفرق بين أهل الجنة وأهل النار ولا يصير بها العبد مؤمنًا، كما لا يستحق بها أن يكون من أولياء الله، بل هو عبدٌ بمعنى مُعبَّد والله عبَّده وذلَّله ودبَّره وصرَّفه.

فَمن عبدَ الله بهذا المعنى ووقف عند تحقيقه علمًا وعملاً ولم ينتقل إلى المعنى الثاني، وهو العبد بمعنى: عابد فهذا لم يعرف مراد الله منه وإنما عرف مراده من الله وهو سائر مع هوى نفسه وهذه عباده إبليس وأهل الشرك من أهل الجاهلية وهي حقيقة فهم الفلاسفة والمتكلمين والصوفية للتوحيد إذ هم واقفون مع توحيدالربوبية فهمًا ودراسةً وتأليفًا ومناظرة وتحقيقًا وهذا مقتضى علمهم بالتوحيد.

وأما عملهم به فهو عمل إبليس وأهل الجاهلية سؤال الله والتضرع إليه كما أخبر سبحانه عن إبليس قوله: ﴿قَالَ رَبِّ بِمَآ أَغْوَيْتَنِى﴾ [الحجر: ٣٩] وقال: ﴿قَالَ رَبِّ فَأَنظِرْنِىٓ إِلَىٰ يَوْمِ يُبْعَثُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [ص] وقال سبحانه عن المشركين: ﴿فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾﴾ [العنكبوت: ٦٥] فهُم أبعد الناس عن التوحيد وأجهل الناس به، وإن سمُوا أنفسهم أهل الحقيقة والتحقيق.

فالعبادة الشرعية هي المشتملة على توحيد الله في ربوبيته، وتوحيده في ألوهيته، أي في المعرفة والإثبات، والقصد والإرادة.

وقيام هذين الأمرين على الحقيقة يكون بالقلب واللسان والجوارح. وبتكميلها يكون العبد من أولياء الله. وبتقصيره فيها

يلحقه النقص والذم بحسب ذلك.

ومن هنا كان الانحراف في البشرية عبر التاريخ إنَّما هو بانحرافهم عن تحقيق التوحيد وتكميله. فبعث الله الرسل عليهم الصلاة والسلام ليقوموا بدعوة الناس إلى عبادة الله وحده لا شريك له ﴿ وَلَقَدْ بَعَثْنَا فِي كُلِّ أُمَّةٍ رَّسُولًا أَنِ اعْبُدُوا اللَّهَ وَاجْتَنِبُوا الطَّاغُوتَ ﴾. فمن أطاع الرسل فيما جاءوا به وعَبَدَ الله بما شرعوا، فقد أطاع الله، كما قال سبحانه: ﴿ وَلَا يَأْمُرَكُمْ أَن تَتَّخِذُوا الْمَلَائِكَةَ وَالنَّبِيِّينَ أَرْبَابًا أَيَأْمُرُكُم بِالْكُفْرِ بَعْدَ إِذْ أَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿٨٠﴾ ﴾ [النساء]، فمن عبدالله وحده بما شرعه على لسان رسله، ولزم الأمر والنهي فهو ولي الله حقًّا كما قال سبحانه: ﴿ أَلَا إِنَّ أَوْلِيَاءَ اللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ الَّذِينَ آمَنُوا وَكَانُوا يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾ ﴾[يونس: ٦٢-٦٣].

قال شيخ الإسلام -عليه رحمة الله-: «وجماع الدين أصلان: أن لانعبد إلاَّ الله، ولانعبده إلاَّ بما شرع، لانعبده بالبدع، كما قال تعالى: ﴿ قُلْ إِنَّمَا أَنَا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰ إِلَيَّ أَنَّمَا إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَاحِدٌ فَمَن كَانَ يَرْجُو لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا ﴿١١٠﴾ ﴾ [الكهف].

وذلك تحقيق الشهادتين: شهادة أن لاإله إلاَّ الله، وشهادة أن محمدًا رسول الله.

ففي الأولى: أن لاتعبد إلاَّ إيَّاه. وفي الثانية: أن محمدًا هو رسوله المبلغ عنه.

فعلينا أن نصدق خبره ونطيع أمره.

وقد بين ﷺ لنا ما نعبد الله به، ونهانا عن محدثات الأمور وأخبر أنَّها ضلالة، قال تعالى: ﴿ بَلَىٰ مَنْ أَسْلَمَ وَجْهَهُ لِلَّهِ وَهُوَ مُحْسِنٌ فَلَهُ أَجْرُهُ عِندَ رَبِّهِ وَلَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿١١٢﴾ ﴾ [البقرة].

وكما أننا مأمورون أن لانخاف إلا الله، ولا نتوكل إلا على الله، ولانرغب إلاَّ إلى الله، ولا نستعين إلاَّ بالله، وأن لا تكون عبادتنا إلاَّ لله، فكذلك نحن مأمورون أن نتبع الرسول ونطيعه، ونتأسى به. فالحلال ماحلله والحرام ماحرَّمه، والدين ماشرعه»[١].

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ١٧٣).

المسألة الثانية
حقيقة التزكية الشرعية

أولاً: تعريف التزكية.

التزكية في اللغة : الطهارة والنماء والزيادة.

يقول ابن فارس: «الزاء والكاف، والحرف المعتل أصل يدل على نماء وزيادة ويقال: الطهارة زكاة المال».(١)

وزكاة المال سميت بذلك «رجاء البركة أو تزكية النفس أي تطهيرها من الشح، أولهما جميعًا».(٢)

قال تعالى: ﴿وَٱلَّذِينَ هُمْ لِلزَّكَوٰةِ فَٰعِلُونَ ۝٤﴾ [المؤمنون] أي زكاة أنفسهم بالخير وترك الشر وكذا بدفع زكاة أموالهم طيبة بها نفوسهم.

قال البغوي(٣) رحمه الله تعالى: «أي: للزكاة الواجبة مؤدون، فعبر عن التأدية بالفعل لأنه فعل. وقيل: الزكاة هاهناهو العمل الصالح، أي: والذين هم للعمل الصالح فاعلون»(٤).

وقال ابن كثير(٥) رحمه الله تعالى: « أي زكاة الأموال قبل أن يفرض النصاب لأنَّ الآية مكية وأصل الزكاة كان واجبًا بمكة. قال تعالى في الأنعام: ﴿وَءَاتُواْ حَقَّهُۥ يَوْمَ حَصَادِهِۦ﴾[الأنعام: ١٤١] إنما فرضت بالمدينة الزكاة ذات النصيب والمقادير الخاصة. وقيل:

---

(١) معجم المقاييس في اللغة، ابن فارس (٤٥٧).

(٢) منهج الإسلام في تزكية النفس، د: أنس أحمد كروزون (١/ ٨).

(٣) الحسين بن مسعود بن محمد الفراء البغوي، محيي السنة، فقيه، محدث، مفسر، له التفسير المشهور «معالم التنزيل»، وشرح السنة، توفي (٥١٠هـ). الأعلام (٢/ ٢٥٩).

(٤) تفسير البغوي (٥/ ٤٠٩).

(٥) إسماعيل بن كثير، أبوالفداء القرشي، صاحب التفسير، والبداية والنهاية في التاريخ، توفي (٧٧٤هـ). الأعلام (١/ ٣٢٠).

زكاة النفس من الشرك والدنس».[١]

فزكاة المال بالنسبة للمال نماء وزيادة فيه وبركة له. وبالنسبة لصاحب المال نماء وزيادة لإيمانه وبركة كذلك وتطهير له من الشح والبخل.

فالتزكية في اللغة: تحمل معنى التطهير ومعنى النماء والزيادة. والتطهير فيه النقاء وإزالة الدنس.

قال ابن فارس: «الطاء والهاء والراء أصل واحد صحيح يدل على نقاءٍ وزوال دَنسٍ ومن ذلك الطُّهر: خلاف الدنس».[٢]

فالتزكية من جهة إزالة الدنس وتنقية النفس من الشرك والكفر والبدع والمعاصي وهي السيئات بعمومها.

ومن جهة تطييب النفس وهو نماؤها وزيادتها من الخير وهو فعل الحسنات. ومجموع التطهير والتنقية مع التطييب والنماء هو التزكية فعل الحسنات وترك السيئات. وعكسها التدسية وهي: الإخفاء.

قال ابن فارس: «الدال والسين والحرف المعتل أصل واحد يدل على خفاء وستر.

يقال: دَسوْتُ الشيء أُدْسُوهُ ودسا يدسو، وهو نقيض زكا».[٣] قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ۝﴾[الشمس] وقال سبحانه: ﴿أَمْ يَدُسُّهُۥ فِى ٱلتُّرَابِ﴾[النحل: ٥٩] أي يخفيه.

فالكافروالمبتدع والعاصي يدس نفسه في المعصية ويحقرها حتى لاتنمو ولا تزكو بالحسنات، وبذلك يكون مطموس الفطرة أعمى البصر والبصيرة، لذا وصفهم الله بالأنعام مع أنهم بَشر

---

(١) تفسير ابن كثير، (٢/٢٣٨).

(٢) معجم المقاييس في اللغة، ابن فارس (٦٢٦).

(٣) المصدر نفسه(٣٥٥).

ووصفهم بالعمى مع أنهم مبصرون ووصفهم بأنهم أموات وهم أحياء.

قال سبحانه: ﴿أَوَ مَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَاهُ وَجَعَلْنَا لَهُ نُورًا يَمْشِي بِهِ فِي النَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُ فِي الظُّلُمَاتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا كَذَلِكَ زُيِّنَ لِلْكَافِرِينَ مَا كَانُوا يَعْمَلُونَ (١٢٢)﴾[الأنعام: ١٢٢].

وقال تعالى: ﴿يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا أَطِيعُوا اللَّهَ وَرَسُولَهُ وَلَا تَوَلَّوْا عَنْهُ وَأَنتُمْ تَسْمَعُونَ (٢٠) وَلَا تَكُونُوا كَالَّذِينَ قَالُوا سَمِعْنَا وَهُمْ لَا يَسْمَعُونَ (٢١) إِنَّ شَرَّ الدَّوَابِّ عِندَ اللَّهِ الصُّمُّ الْبُكْمُ الَّذِينَ لَا يَعْقِلُونَ (٢٢) وَلَوْ عَلِمَ اللَّهُ فِيهِمْ خَيْرًا لَّأَسْمَعَهُمْ وَلَوْ أَسْمَعَهُمْ لَتَوَلَّوا وَّهُم مُّعْرِضُونَ (٢٣)﴾[الأنفال].

فالمؤمن ظاهر باين، وهو أعلى، والكافر مخفي مندس وهو تحت وأسفل في الدنيا والآخرة. قال تعالى: ﴿وَجَاعِلُ الَّذِينَ اتَّبَعُوكَ فَوْقَ الَّذِينَ كَفَرُوا إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ﴾[آل عمران] وقال سبحانه: ﴿فَلَا تَهِنُوا وَتَدْعُوا إِلَى السَّلْمِ وَأَنتُمُ الْأَعْلَوْنَ وَاللَّهُ مَعَكُمْ وَلَن يَتِرَكُمْ أَعْمَالَكُمْ (٣٥)﴾ [محمد].

وعن المغيرة بن شعبة ـ رضي الله عنه ـ عن النبي ﷺ قال: «**لايزال ناس من أمتي ظاهرين حتى يأتيهم أمرالله وهم ظاهرون**»(١) ولفظ مسلم من حديث جابر ـ رضي الله عنه ـ «**لاتزال طائفة من أمتي يقاتلون على الحق ظاهرين إلى يوم القيامة**»(٢)، والظهور هنا هو الوضوح والبيان في حين أنَّ الكفر والفسق عمىً وظلام،

(١) أخرجه البخاري كتاب المناقب «باب علامات النبوة في الإسلام (٤/ ١٨٧) ومسلم، كتاب الإمارة «باب قوله ﷺ «**لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق**»رقم (١٧١) (٢/ ١٣٢).

(٢) أخرجه مسلم كتاب الإمارة باب قوله ﷺ: «**لاتزال طائفة من أمتي ظاهرين على الحق**» رقم (١٧٣) (٢/ ١٣٢).

والثبات على الحق في حين أن غيره متذبذب وزائل وكذا الغلبة على وجه العموم في حين أنَّ الكفر مندحر مهزوم(١) قال تعالى: ﴿زُيِّنَ لِلَّذِينَ كَفَرُوا۟ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا وَيَسْخَرُونَ مِنَ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ۘ وَٱلَّذِينَ ٱتَّقَوْا۟ فَوْقَهُمْ يَوْمَ ٱلْقِيَـٰمَةِ ۗ وَٱللَّهُ يَرْزُقُ مَن يَشَآءُ بِغَيْرِ حِسَابٍ ﴿٢١٢﴾﴾ [البقرة]

التزكية اصطلاحًا:

من مجموع هذين الأمرين التطهير والتطييب أُخذ التعريف الاصطلاحي للتزكية.

قال الدكتور أنس أحمد كرزون: «التزكية هي: تطهير النفس من نزعات الشر والإثم، وتنمية فطرة الخير فيها مما يؤدي إلى استقامتها وبلوغها درجة الإحسان.»(٢)

قال شيخ الإسلام ابن تيمية ـ رحمه الله ـ: «والزكاة في اللغة: النماء والزيادة في الصلاح، يقال زكاالشيء إذا نما في الصلاح، فالقلب يحتاج أن يتربىٰ فينمو ويزيد حتى يكمل ويصلح كما يحتاج البدن أن يربى بالأغذية المصلحة له، ولابد مع ذٰلك من منع ما يضره، فلا ينمو البدن إلاَّ بإعطاء ما ينفعه ودفع ما يضره، وكذلك القلب لا يزكو فينمو ويتم صلاحه إلاَّ بحصول ماينفعه ودفع ما يضره»(٣).

وقال ابن القيم: «الزكاة في اللغة: هي النماء والزيادة في الصلاح، وكمال الشيء، يقال: زكا الشيء إذا نما، قال تعالى: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَٰلِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا . .﴾[التوبة] فجمع بين الأمرين: الطهارة والزكاة، لتلازمهما. فإنَّ نجاسة الفواحش

(١) صفة الغرباء، سلمان العودة (١٨٨) وما بعدها.

(٢) منهج الإسلام في تزكية النفس، أنس كرزون(١/ ١٢).

(٣) مجموع الفتاوى (١٠/ ٩٦).

والمعاصي في القلب بمنزلة الأخلاط الدوائية في البدن، وبمنزلة الدغل في الزرع أو بمنزلة الخبث في الذهب والفضة والنحاس والحديد، فكما أنَّ البدن إذا استفرغ من الأخلاط الردية تخلصت القوة الطبيعية منها فاستراحت، فعملت عملها بلا معوق ولا ممانع، فنما البدن، فكذلك القلب إذا تخلص من الذنوب بالتوبة فقد استفرغ من تخليطه فتخلصت قوة القلب وإرادته للخير، فاستراح من تلك الجواذب الفاسدة والمواد الردية: فزكا ونما وقوى واشتد، وجلس على سرير ملكه، ونفذ حكمه في رعيته، فسمعت له وأطاعت، فلا سبيل له إلى زكاته إلاَّ بعد طهارته..، والمقصود: أن زكاة القلب موقوفة على طهارته، كما أنَّ زكاة البدن موقوفة على استفراغه من أخلاطه الرديئة الفاسدة»[١].

وبلوغ الإنسان أعلى درجات الإيمان وهو الإحسان أن يعبد الله كأنه يراه، هو ما فسر به النبي ﷺ التزكية حين سئل عنها. قال عليه الصلاة والسلام: «**ثلاث من فعلهن فقد ذاق طعم الإيمان: من عبدالله عزَّوجل وحده بأنه لاإله إلاَّ هو، وأعطى زكاة ماله طيبة بها نفسه في كل عام، ولم يعط الهرمة ولا الدرنة ولا المريضة ولكن من أوسط أموالكم، فإنَّ الله عزَّوجل لم يأمركم بشرها، وزكى نفسه، فقال رجل: وما تزكية النفس؟ فقال: أن يعلم أنَّ الله عزَّوجل معه حيث كان**»[٢].

وقد عرَّفها كذلك الدكتور عبدالعزيز العبد اللطيف فقال: «إصلاح النفس وتطهيرها عن طريق العلم النافع والعمل الصالح،

---

(١) إغاثة اللهفان، ابن القيم(١/ ٧٧، ٨١).

(٢) أخرجه الطبراني في المعجم الصغير (١/ ٢٠١)، والبيهقي في السنن (٤/ ٩٥)، وصححه الألباني في سلسلة الأحاديث الصحيحة حديث رقم(١٠٤٦).

وفعل المأمورات وترك المحظورات»[١].

وعليه فحقيقة التزكية الشرعية: لزوم أمر الله وأمر رسوله ﷺ علمًا وعملاً ظاهرًا وباطنًا. ولا يتم ذلك إلاَّ بتطهير النفس من عبادة غير الله واتباع غير الرسول ﷺ، وتزكية النفس بعبادة الله وحده، بما شرعه رسول الله ﷺ.

ومن هنا كان أعظم ما أمر الله به ورسوله ﷺ: شهادة أن لاإله إلاَّ الله وأنَّ محمدًا رسول الله ﷺ وهو التوحيد. لذا قال الله سبحانه: ﴿ قُلْ إِنَّمَآ أَنَا۠ بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ يُوحَىٰٓ إِلَىَّ أَنَّمَآ إِلَٰهُكُمْ إِلَٰهٌ وَٰحِدٌ فَٱسْتَقِيمُوٓاْ إِلَيْهِ وَٱسْتَغْفِرُوهُ ۗ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ۝٦ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ وَهُم بِٱلْءَاخِرَةِ هُمْ كَٰفِرُونَ ۝٧ ﴾ [فصلت]واعطاء الزكاة هنا: أي التوحيد وهو عبادة الله وحده لاشريك له والكفر بالطاغوت كما قال تعالى: ﴿ لَآ إِكْرَاهَ فِى ٱلدِّينِ ۖ قَد تَّبَيَّنَ ٱلرُّشْدُ مِنَ ٱلْغَىِّ ۚ فَمَن يَكْفُرْ بِٱلطَّٰغُوتِ وَيُؤْمِنۢ بِٱللَّهِ فَقَدِ ٱسْتَمْسَكَ بِٱلْعُرْوَةِ ٱلْوُثْقَىٰ لَا ٱنفِصَامَ لَهَا ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ۝٢٥٦ ﴾[البقرة]

قال الحافظ ابن كثير: «﴿ وَوَيْلٌ لِّلْمُشْرِكِينَ ۝٦ ﴾ أي دمار لهم وهلاك عليهم ﴿ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْتُونَ ٱلزَّكَوٰةَ ﴾. قال علي بن أبي طلحة عن ابن عباس يعني الذين لا يشهدون أن لاإله إلاَّالله، وكذا قال عكرمة، وهذا كقوله تبارك وتعالى: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ۝٩ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ۝١٠ ﴾ [الشمس] وكقوله جلت عظمته: ﴿ قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤ وَذَكَرَ ٱسْمَ رَبِّهِۦ فَصَلَّىٰ ۝١٥ ﴾ [الأعلىٰ] وقوله عزَّوجل: ﴿ فَقُلْ هَل لَّكَ إِلَىٰٓ أَن تَزَكَّىٰ ۝١٨ ﴾[النازعات] والمراد بالزكاة ههنا طهارة النفس من الأخلاق الرذيلة ومن أهم ذلك طهارة النفس من الشرك»[٢].

---

(١) معالم في السلوك وتزكية النفس، عبد العزيز عبداللطيف (٥٧).

(٢) تفسير ابن كثير (٤/١٣٩).

قال ابن القيم بعد ذكر هذه الآية: «قال أكثر المفسرين من السلف ومن بعدهم: هي التوحيد: شهادة أن لاإله إلاَّ الله والإيمان الذي به يزكو القلب، فإنه يتضمن نفي إلٰهية ما سوى الحق من القلب وذلك طهارته وإثبات إلهيته سبحانه وهو أصل كل زكاة ونماء»(١).

فزكاة العبد وطهارته لاتكون إلاَّ بتوحيد الله وحده لا شريك له. وهو معنى لاإله إلاَّ الله القائمة على النفي والإثبات. نفي عبادة سوى الله وإثبات العبادة لله وحده بلا شريك لا في العبادة والنسك ولا في الطاعة والاتباع. قال تعالىٰ عن توحيده في العبادة والنسك: ﴿وَأَنَّ ٱلْمَسَٰجِدَ لِلَّهِ فَلَا تَدْعُوا۟ مَعَ ٱللَّهِ أَحَدًا ﴿١٨﴾﴾ [الجن] وقال سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِى وَنُسُكِى وَمَحْيَاىَ وَمَمَاتِى لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾ لَا شَرِيكَ لَهُۥ وَبِذَٰلِكَ أُمِرْتُ وَأَنَا۠ أَوَّلُ ٱلْمُسْلِمِينَ ﴿١٦٣﴾﴾ [الأنعام] وقال تعالىٰ عن توحيده في الطاعة والاتباع: ﴿قُلِ ٱللَّهُ أَعْلَمُ بِمَا لَبِثُوا۟ لَهُۥ غَيْبُ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ أَبْصِرْ بِهِۦ وَأَسْمِعْ مَا لَهُم مِّن دُونِهِۦ مِن وَلِىٍّ وَلَا يُشْرِكُ فِى حُكْمِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾﴾ [الكهف]، وقال سبحانه: ﴿وَتَمَّتْ كَلِمَتُ رَبِّكَ صِدْقًا وَعَدْلًا لَّا مُبَدِّلَ لِكَلِمَٰتِهِۦ وَهُوَ ٱلسَّمِيعُ ٱلْعَلِيمُ ﴿١١٥﴾ وَإِن تُطِعْ أَكْثَرَ مَن فِى ٱلْأَرْضِ يُضِلُّوكَ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَإِنْ هُمْ إِلَّا يَخْرُصُونَ ﴿١١٦﴾﴾[الأنعام].

ثانيًا: من المزكي؟:

ذكر الله سبحانه في كتابه التزكية ونسبها مرّة لنفسه ومره لرسوله ﷺ ومرة للعبد نفسه(٢).

فقال سبحانه: ﴿۞ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَتَّبِعُوا۟ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ وَمَن

(١) إغاثة اللهفان، ابن القيم (١/ ٨١).

(٢) منهج الإسلام في تزكية النفس د/ أنس أحمد كرزون (١/ ١٠).

يَتَّبِعْ خُطُوَٰتِ ٱلشَّيْطَٰنِ فَإِنَّهُۥ يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ وَٱلْمُنكَرِ ۚ وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا وَلَٰكِنَّ ٱللَّهَ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ ۗ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿٢١﴾ ﴾[النور] وقال سبحانه: ﴿ أَلَمْ تَرَ إِلَى ٱلَّذِينَ يُزَكُّونَ أَنفُسَهُم ۚ بَلِ ٱللَّهُ يُزَكِّى مَن يَشَآءُ وَلَا يُظْلَمُونَ فَتِيلًا ﴿٤٩﴾ ﴾[النساء: ٤٩] وقال سبحانه في معرض النهي عن ادعاء التزكية: ﴿ فَلَا تُزَكُّوٓا۟ أَنفُسَكُمْ ۖ هُوَ أَعْلَمُ بِمَنِ ٱتَّقَىٰٓ ﴿٣٢﴾ ﴾[النجم: ٣٢].

فهذه الآيات فيها أنَّ الذي يزكي العبد هو الله سبحانه وتعالى، وأنه وحده الذي بيده زكاة من يشاء وتدسيه من يشاء. وأنَّ من ادَّعى ذلك فقد افترى عليه وعلى نفسه قولاً عظيمًا، وهو وحده الذي يعلم من تزكى حقيقة وقبلت زكاته.

وقال تعالى مبينًا مهمة الرسول ـ عليه الصلاة والسلام ـ وأنه بعث لتزكية الخلق: ﴿ كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ ﴾[البقرة: ١٥١] وقال سبحانه ﴿ رَبَّنَا وَٱبْعَثْ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِكَ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُزَكِّيهِمْ ۚ إِنَّكَ أَنتَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْحَكِيمُ ﴿١٢٩﴾ ﴾[البقرة] وقال: ﴿ لَقَدْ مَنَّ ٱللَّهُ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ بَعَثَ فِيهِمْ رَسُولًا مِّنْ أَنفُسِهِمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿١٦٤﴾ ﴾[آل عمران]وقال سبحانه: ﴿ هُوَ ٱلَّذِى بَعَثَ فِى ٱلْأُمِّيِّـۧنَ رَسُولًا مِّنْهُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتِهِۦ وَيُزَكِّيهِمْ وَيُعَلِّمُهُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَإِن كَانُوا۟ مِن قَبْلُ لَفِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٢﴾ ﴾[الجمعة]

ففي هذه الآيات نسب سبحانه التزكية إلى رسوله ﷺ وأنه بعث لذلك، وامتنَّ على المؤمنين بمبعثه بهذه الرسالة العظيمة.

وقال عزَّ من قائل في بيان أنَّ العبيد هم الذين يزكون أنفسهم إن أرادوا، وهم الذين يدسونها إن أرادوا، وأنَّ ذلك بمقدورهم واستطاعتهم، وأنهم هم وحدهم المسؤلون عن ذلك: ﴿ وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ﴿٨﴾ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ

خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴿١٠﴾﴾[الشمس] وقال سبحانه: ﴿وَمَن تَزَكَّىٰ فَإِنَّمَا يَتَزَكَّىٰ لِنَفْسِهِۦۚ وَإِلَى ٱللَّهِ ٱلْمَصِيرُ ﴿١٨﴾﴾[فاطر] وقال سبحانه: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾﴾[الأعلى] وقال سبحانه وتعالى: ﴿فَقُلْ هَل لَّكَ إِلَىٰٓ أَن تَزَكَّىٰ ﴿١٨﴾ وَأَهْدِيَكَ إِلَىٰ رَبِّكَ فَتَخْشَىٰ ﴿١٩﴾﴾[النازعات] وقال سبحانه لمحمد ﷺ في شأن الأعمى: ﴿وَمَا يُدْرِيكَ لَعَلَّهُۥ يَزَّكَّىٰٓ ﴿٣﴾ أَوْ يَذَّكَّرُ فَتَنفَعَهُ ٱلذِّكْرَىٰٓ ﴿٤﴾ أَمَّا مَنِ ٱسْتَغْنَىٰ ﴿٥﴾ فَأَنتَ لَهُۥ تَصَدَّىٰ ﴿٦﴾ وَمَا عَلَيْكَ أَلَّا يَزَّكَّىٰ ﴿٧﴾﴾[عبس] وغيرها من الآيات.

فمتعلقات التزكية الثلاثة لا تعارض بينها ولله الحمد، وذلك أنَّ التزكية المتعلقة بالله سبحانه وتعالى هي تزكية قدرية وهي من خلقه وإرادته ومشيئته التي لايسأل عنها وإنما يسألها سبحانه، وله في ذلك الحجة البالغة، وهو سبحانه يهبها لمن يشاء منَّة منه، وفضلاً، وهذه التزكية توفيقية وهي من الهداية لليسري في الدنيا والآخرة، نسأل الله من فضله.

فمن ادَّعى هذه التزكية أو نسبها لأحد من خلقه كائنًا من كان من البشر أو غيرهم فقد أعظم على الله الفرية واكتسب إثمًا عظيمًا قال سبحانه بعد ذكر الذين يزكون أنفسه» ﴿ٱنظُرْ كَيْفَ يَفْتَرُونَ عَلَى ٱللَّهِ ٱلْكَذِبَ ۖ وَكَفَىٰ بِهِۦٓ إِثْمًا مُّبِينًا ﴿٥٠﴾﴾ [النساء: ٥].

فهم يفترون على الله الكذب حين يزعمون أنَّ له شريكًا في ألوهيته وربوبيته وأسمائه وصفاته.

ومن الافتراء أن يزعموا أنَّ أحدًا يملك تزكية النفوس وتطهيرها تزكية توفيق وهداية فهذه من خصائص ربوبيته سبحانه.

فهذه الآيات التي فيها بيان التزكية القدرية التوفيقية ذكرها الله في معرض بيان نعمته علينا وفضله، وأنَّ له المنُّ والفضل وحده. وكذلك في معرض بيان أفعاله سبحانه وقدره وخلقه.

قال شيخ الإسلام عليه رحمة الله: «وإنما يذكر القدر عند بيان نعمه عليهم: إما بما ليس من أفعالهم، وإما بإنعامه بالإيمان والعمل الصالح، ويذكره في سياق قدرته ومشيئته. وأما في معرض الأمر فلا يذكره إلاَّ عند النعم، كقوله: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ﴾[النور: ٢١] فهذا مناسب»(١).

أما الآيات التي فيها أنَّ النبي ﷺ يزكي أمته فالمراد بالتزكية هنا: التربية والإرشاد والبيان، وهي من جنس الهداية التي في قوله: ﴿وَإِنَّكَ لَتَهْدِىٓ إِلَىٰ صِرَٰطٍ مُّسْتَقِيمٍ ۝﴾[الشورى: ٥٢] فتزكيته عليه الصلاة والسلام من جنس تربيته بالأقوال والأفعال والوحي الذي جاء به من ربه أعظم ماتزكو به النفوس وهو الكتاب والسنة.

وأما الآيات التي فيها إضافة التزكية للعبد فالمراد هو فعل العبد وقدرته واستطاعته وأنه قادر ومستطيع على تزكية نفسه وتطهيرها بامتثال الأمر واجتناب النهي، وذلك هو مقتضىٰ اتباع الرسول ﷺ وهو مقتضى التزكية الحقه فتزكيته عليه الصلاة والسلام هي تزكية الوسائل التي تزكوا بها نفوسنا إذ لا زكاة ولا تطهير إلاَّ عن طريقه عليه الصلاة والسلام، فالطرق مسدودة إلاَّ من طريقه والزكاة متعذرة إلاَّ علىٰ يديه عليه الصلاة والسلام، قال تعالى: ﴿ قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ۝ ﴾ [آل عمران: ٣١] وخرج مسلم في صحيحه من حديث عائشة قالت: قال رسول الله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد**»(٢).

---

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٦٢٨).

(٢) أخرجه البخاري في كتاب الصلح، باب إذا اصطلحوا على صلح جور (٣/ ١٦٧)، ومسلم كتاب الأقضية، باب نقض الأحكام الباطلة ورد محدثات الأمور (٢/ ١٣٤٣ـ١٣٤٤).

فكل طريق يزعم أنَّ فيه تزكية وتطهيرًا للنفس من غير طريقه فهو مردود، وكل عمل يقول صاحبه أنه ينفع ولم يعمله رسول الله ﷺ ولم يأمر به فهو مردود.

فخير منهج لزكاة وتطهير النفوس ماجاء به رسوله ﷺ،بل هو الطريق الوحيد المنجي في الدنيا والآخرة، والمصلح للنفوس علمًا وعملاً. فإن امتثل ذلك فقد زكى نفسه بهذا المعنى وإن أعرض فقد دساها وحقرها وخالف مقتضى الأمر الشرعي بلزوم التزكية واتباع الرسل عليهم الصلاة والسلام. وبهذا لا يكون للعبد حجة عِنْدَ الله أنه لم يكن قادرًا على التزكية، قال سبحانه: ﴿وَنَفْسٍ وَمَا سَوَّىٰهَا ﴿٧﴾ فَأَلْهَمَهَا فُجُورَهَا وَتَقْوَىٰهَا ﴿٨﴾ قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴿٩﴾ وَقَدْ خَابَ مَن دَسَّىٰهَا ﴿١٠﴾ كَذَّبَتْ ثَمُودُ بِطَغْوَىٰهَآ ﴿١١﴾﴾[الشمس] أي أفلح من زكى نفسه بطاعة الله واتباع رسوله ﷺ.

وقد أخطأ من فسر هذه الآية بقوله: «قد أفلح من زكى الله نفسه» لأنها ليست في الكلام عن التزكية القدرية وإنما هي في الكلام عن الأمر والنهي وهو شرعي ولا يناسبه ذكر القدر، وقد رد هذا التفسير شيخ الإسلام فقال: قال تعالى: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن زَكَّىٰهَا ﴿٩﴾﴾ [الشمس]، ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾﴾ [الأعلىٰ].

قال قتادة وابن عيينة وغيرهما: قد أفلح من زكى نفسه بطاعة الله وصالح الأعمال.

وقال الفراء والزجاج: قد أفلحت نفسٌ زكاها الله وقد خابت نفسٌ دساها الله، وكذلك ذكره الوالبي عن ابن عباس وهو منقطع وليس هو مراد من الآية، بل المراد الأول قطعًا لفظًا ومعنى.. إلى أن قال: والمقصود هنا؛ أمرَ الله الناس بتزكية أنفسهم والتحذير من تدسيتها كقوله: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾﴾ [الأعلىٰ]

فلو قدر أنَّ المعنى قدأفلح من زكى الله نفسه لم يكن فيه أمر لهم ولا نهي، ولا ترغيب ولا ترهيب، والقرآن إذا أمر أو نهىٰ لا يذكر مجرد «القدر» فلا يقول: من جعله الله مؤمنًا، بل يقول: ﴿قَدْ أَفْلَحَ الْمُؤْمِنُونَ ۝١﴾[المؤمنون] ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ۝١٤﴾[الأعلىٰ] مجرد القدر في هذا يناقض المقصود، ولا يليق هذا بأضعف الناس عقلاً فكيف بكلام الله، ألا ترى أنه في مقام الأمر والنهي والترغيب والترهيب يذكر ما يناسبه من الوعد والوعيد، والمدح والذم، وإنما يذكر القدر عند بيان نعمه عليهم»[(١)].

فعمل العبد وقدرته العلمية والعملية إذا عبَّدها لله ولزم فيها أمره ونهيه فقد تزكى وتجنب الحسرة في الدنيا والآخرة، وأما إذا عبَّدها لغيره وخالف فيها أمر الله ونهيه فقد دسىٰ نفسه وحقرها وعرضها للحسرة في الدنيا والآخرة، وهذا في مقدور العبد لأنه من فعله واستطاعته وهو محاسب عنه، أما ماليس من فعله ولا قدرته فليس محاسبًا عنه. والجزاء والحساب الأخروي على الأول وليس على الثاني.

من هذا نخلص إلى أنَّ التزكية الواردة في الوحي المنسوبة إلى الله تعني توفيقه ومنته على عباده، والمنسوبة إلى رسوله ﷺ تعني تزكية هداية وبيان وتربية، والمنسوبة إلى العبد هي فعله وقدرته وهي العمل الصادر منه.

فالتزكية من الله توفيق وهداية ومن الرسول تربية ودلالة ومن العبد علم وعمل.

ثالثًا : غاية التزكية:

إنَّ غاية التزكية وحقيقتها تطهير الإنسان من إرادة غير الله

---

(١) مجموع الفتاوى(١٠/ ٦٢٥ـ ٦٢٨).

علمًا وعملاً، وتطييبه بإرادة الله علمًا وعملاً.

فالتزكية فيها معنى الزيادة والنماء والتطييب، كما أنَّ فيها معنى التطهير والتنقية والتصفية والتنظيف، ولا يقوم أحد هذين المعنيين عن الآخر. وذلك أنَّ للنفوس حركة وإرادة وهم وقصد فهي تسعى، إما إلى الله وإما إلى غيره. والإنسان في هذا لاينفك فهو عامل عابد شاء ذلك أم أبى، وليس له الخيرة في هذا. إذ لايوجد عبد غير عامل وغير عابد، بل الكل عاملون عابدون، فمنهم مؤمن ومنهم كافر.

وغاية التزكية وحقيقتها تخليص الإنسان من الشر العلمي والعملي. وتربيته على الخير العلمي والعملي ودفع ما يضره، وبهذا تزكو نفسه ويصلح قلبه ومن ثم يصلح عمله كما قال عليه الصلاة والسلام: «**ألا وإنَّ في الجسد مضغة إذا صلُحت صلح الجسد كله وإذا فسدت فسد الجسد كله ألا وهي القلب**»[1]. وقال سبحانه: ﴿خُذْ مِنْ أَمْوَالِهِمْ صَدَقَةً تُطَهِّرُهُمْ وَتُزَكِّيهِم بِهَا وَصَلِّ عَلَيْهِمْ إِنَّ صَلَوٰتَكَ سَكَنٌ لَّهُمْ وَٱللَّهُ سَمِيعٌ عَلِيمٌ ﴿١٠٣﴾﴾ [التوبة] أي خذ من أموالهم ما تطهر به أنفسهم من البخل والشح والنفاق وتطهر أموالهم كذلك وتربو وتطيب أحوالهم وقلوبهم بالعمل الصالح الذي قاموا به وهو الإعطاء وبهذا تستقيم أمورهم وتكون صلاتك سكنًا لهم.

فالزكاة لاتؤدي غايتها إلاَّ بحصول الأمرين: التطهير والتطييب وهما حقيقة التزكية.

قال شيخ الإسلام: «وأصل الزكاة الزيادة في الخير، ومنه يقال: زكا الزرع، وزكا المال إذا نما. ولن ينمو الخير إلاَّ بترك

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب من استبرأ لدينه برقم (٥٢)، (١/ ١٧٢)، ومسلم كتاب المساقاة، باب أخذ الحلال وترك الشبهات برقم(١٥٩٩) (٥/ ٢٨٤).

الشر، والزرع لايزكو حتى يزال منه الدغل، فكذلك النفس والأعمال لا تزكوا حتى يزال عنها مايناقضها ولا يكون الرجل متزكيًا إلاَّ مع ترك الشر فإنه يدنِّس النفس ويدسيها»(١).

فحقيقة التزكية عند أهل السنة والجماعة ليست المنع والتطهير فقط كترك الشرك والبدع والمعاصي والفواحش وتخليص النفس منها. بل لابد مع هذا التطهير من التحلي وشغل النفس بالمقابل وهو توحيدالله وطاعته ظاهرًا وباطنًا علمًا وعملاً. كما أنَّ التزكية عندهم ليست بالمعرفة العلمية الخبرية فقط بل لاتكتمل التزكية وتؤتي ثمارها إلاَّ بتكميل الجانب العملي الذي هو مقتضى العلم النظري الصحيح.

والتزكية كذلك عندهم تتعامل مع الإنسان على حقيقته التي خلقه الله عليها فهو مخلوق مكون من جسد وروح له متطلبات جسدية وله متطلبات روحية. وله جانب علمي نظري وله جانب عملي إرادي وهو خليط من هذا وهذا لا ينفك جانبه الروحي عن جانبه الجسدي كما لاينفك علمه النظري عن عمله وإرادته.

ومن هنا كانت التزكية النبوية أكمل أنواع التزكية وأشملها وأعمقها في النفوس وهي وحدها التي تعالج جميع منحنيات والتواءات النفس البشرية، وهي التي تزكي هذا المخلوق ليكون كما أراده الله بشرًا كريمًا طيبًا حنيفًا مسلمًا. قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ تَتَوَفَّىٰهُمُ ٱلْمَلَٰٓئِكَةُ طَيِّبِينَ ۙ يَقُولُونَ سَلَٰمٌ عَلَيْكُمُ ٱدْخُلُوا۟ ٱلْجَنَّةَ بِمَا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [النحل] فهذه غاية التزكية عند أهل السنة الحياة الطيبة والموتة الطيبة والجزاء الطيب في الآخرة بدخول الجنة كما قال سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٦٢٩).

ٱلْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ طُوبَىٰ لَهُمْ وَحُسْنُ مَـَٔابٍ ﴿٢٩﴾﴾ [الرعد] ﴿مَنْ عَمِلَ صَٰلِحًا مِّن ذَكَرٍ أَوْ أُنثَىٰ وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَلَنُحْيِيَنَّهُۥ حَيَوٰةً طَيِّبَةً وَلَنَجْزِيَنَّهُمْ أَجْرَهُم بِأَحْسَنِ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿٩٧﴾﴾[النحل]وقال سبحانه: ﴿لِيَمِيزَ ٱللَّهُ ٱلْخَبِيثَ مِنَ ٱلطَّيِّبِ وَيَجْعَلَ ٱلْخَبِيثَ بَعْضَهُۥ عَلَىٰ بَعْضٍ فَيَرْكُمَهُۥ جَمِيعًا فَيَجْعَلَهُۥ فِى جَهَنَّمَ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿٣٧﴾﴾[الأنفال]

وهذه هي نهاية من لم يزك نفسه بمنهج الله فخبثت حياته في الدنيا وتراكم الخبث حتى كثر فيُعْجب كثيرًا من الخلق بكثرته ثم يأتي أمر الله فيأخذه وفي الآخرة يجعله في جهنم.

قال تعالى: ﴿قُل لَّا يَسْتَوِى ٱلْخَبِيثُ وَٱلطَّيِّبُ وَلَوْ أَعْجَبَكَ كَثْرَةُ ٱلْخَبِيثِ ۚ فَٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ يَٰٓأُو۟لِى ٱلْأَلْبَٰبِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ ﴿١٠٠﴾﴾ [المائدة].

والنفوس قد تنفر من بعض الخبائث كبعض صور الشرك والفواحش وأكل الميتة وعند ذلك تفارقها وتبتعد منها، فهذا الترك أمر عدمي غير وجودي إذ هو كف، والنفس موافقة ومطاوعة، فلا ثواب عليه ولا عقاب حتى يصاحبه أمر وجودي وهو العمل سواء قلبيًا أو غيره.

والتزكية السنية لاتطلب من النفوس أن تذهب حقيقتها حتى تكون كل الشهوات والملذات عندها في حكم الميتة المستقذرة فلا تميل إليها ولا تطلبها بل ولا تخطر ببالها، وإنما هذا تصور المنهج الصوفي للتزكية.

فالنفوس لها علم وعمل فعلمها أنَّ السيئات مذمومة ومكروه فعلها. وعملها ترك السيئات وكذلك جهاد النفس على الترك وكراهة ذلك، والتصديق والإيمان بموعود الله لمن ترك ذلك طلبًا لما عنده في الآخرة وعبودية له في الدنيا.

قال شيخ الإسلام عليه رحمة الله: «قال الله لرسوله ﷺ في

سياق الرمي بالفاحشة وذم من أحب اظهارها في المؤمنين، والمتكلم بها لايعلم: ﴿وَلَوْلَا فَضْلُ ٱللَّهِ عَلَيْكُمْ وَرَحْمَتُهُۥ مَا زَكَىٰ مِنكُم مِّنْ أَحَدٍ أَبَدًا﴾[النور: ٢١] فبيَّن أنَّ الزكاة إنما تحصل بترك الفاحشة ولهذا قال: ﴿قُل لِّلْمُؤْمِنِينَ يَغُضُّوا۟ مِنْ أَبْصَـٰرِهِمْ وَيَحْفَظُوا۟ فُرُوجَهُمْ ۚ ذَٰلِكَ أَزْكَىٰ لَهُمْ ۗ إِنَّ ٱللَّهَ خَبِيرٌۢ بِمَا يَصْنَعُونَ ﴿٣٠﴾﴾[النور] وذلك أنَّ ترك السيئات هو من أعمال النفس، فإنها تعلم أنَّ السيئات مذمومة ومكروه فعلها، ويجاهد نفسه إذا دعته إليها، إن كان مصدقًا لكتاب ربه مؤمنًا بما جاء عن نبيه ﷺ ولهذا التصديق والإيمان والكراهة وجهاد النفس أعمال تعملها النفس المزكاة، فتزكو بذلك أيضًا، بخلاف ما إذا عملت السيئات فإنها تتدنس وتندمي وتنقمح كالزرع إذا أنبت معه الدغل. والثواب إنما يكون على عمل موجود، وكذلك العقاب.

فأما العدم المحض فلا ثواب فيه ولا عقاب، لكن فيه عدم الثواب والعقاب، والله أمر بالخير ونهى عن الشر، واتفق الناس على أنَّ المطلوب بالأمر فعل موجود، واختلفوا في النهي هل المطلوب أمر وجودي، أم عدمي فقيل: وجودي وهو الترك، وهذا قول الأكثر وقيل: المطلوب عدم الشر، وهو أن لايفعله، والتحقيق أنَّ المؤمن إذا نُهي عن المنكر، فلابد أن لا يقربه ويعزم على تركه، ويكره فعله، وهذا أمر وجودي ولا ريب، فلا يتصور أنَّ المؤمن الذي يعلم أنه[1] وجودي لكن قد لا يكون مريدًا له كما يكره أكل الميتة طبعًا، ومع ذلك فلا بد له من اعتقاد التحريم والعزم على تركه لطاعة الشارع. وهذا قدر زائد على كراهة الطبع، وهو أمر وجودي يثاب عليه، ولكن ليس كثواب من كف نفسه وجاهدها عن طلب المحرم، ومن كانت كراهته للمحرمات

(١) بياض في الأصل، كما يقول جامع الفتاوى.

إيمان وقد غمر إيمانه حكم طبعه، فهذا أعلى الأقسام الثلاثة، وهذا صاحب النفس المطمئنة وهو أرفع من صاحب اللوامة التي تفعل الذنب وتلوم صاحبها عليه، وتتلوم وتتردد هل تفعله أم لا؟

أما من لم يخطر بباله أنَّ الله حرمه ولا هو مريد له، بل لم يفعله فهذا لا يعاقب ولايثاب، إذ لم يحصل له أمر وجودي يثاب عليه أو يعاقب، فمن قال المطلوب أن لايفعل: إن أراد أنَّ هذا المطلوب يكفي في عدم العقاب فقد صدق، وإن أراد أنه يثاب على هذا العدم فليس كذلك»[١].

فالتزكية عند أهل السنة إيمان وعمل وليست كفًّا فقط لأنها ناتجة عن علم نظري وهي جهاد للنفس وللغير في مرضات الله.

كما أنَّ غاية التزكية وحقيقتها ليست الحصول على أمر دنيوي من كرامة أو ولاية أو كشف أو غيرها وإن حصل عرضًا فهو غير مقصود بالقصد الأول، كما أنه لا يصح أن يكون من مقاصدها طلب العلم اللدني أو الفناء أو السكر. وهذا من المفارقات بين المنهج السني والمنهج الصوفي.

فغاية التزكية هي مرضاة الله سبحانه وذلك بالقيام بالعبودية ظاهرًا وباطنًا، علمًا وعملاً، والوقوف مع مراده بامتثال الأمر والنهي.

قال سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب: ٣٦] وهذا هو مراد الرب من العبد. وأما مراد العبد من ربه فهو أن يرضى عنه في الدنيا وفي الآخرة فيكرمه بمجاورته في الجنة وهذا أعلى المطالب وأشرفها، نسأل الله من فضله.

وأما مراد النفس فالعاجلة بما فيها من النعيم واللذة والكرامة

(١) مجموع الفتاوى (١٠/ ٦٣٠ـ ٦٣٢).

والكشف والولاية هي عند من طلبها وجعلها الغاية من التزكية حظ نفس ومتاع مما قد يمتعه الله به في الدنيا، وقد يكون شغلها الشاغل حتى تنسى معه كل شيء وتقف عنده وتنقطع به عما بعده من أنواع النعيم الدنيوي والأخروي.

قال شيخ الإسلام: «إنه ليس كل عمل أورث كشوفًا أو تصرفًا[1] في الكون يكون أفضل من العمل الذي لايورث كشفًا وتصرفًا، فإن الكشف والتصرف إن لم يكن مما يستعان به على دين الله وإلاَّ كان من متاع الحياة الدنيا، وقد يحصل ذلك للكفار من المشركين وأهل الكتاب، وإن لم يحصل لأهل الإيمان الذين هم أهل الجنة: ﴿وَأُوْلَٰٓئِكَ أَصۡحَٰبُ ٱلنَّارِۖ هُمۡ فِيهَا خَٰلِدُونَ ٢١٧﴾ [آل عمران]»[2].

وقال: «ومن هؤلاء من يكون طلبه للمكاشفة ونحوها من العلم أعظم من طلبه لما فرضه الله عليه ويقول في دعائه: «اللهم أسألك العصمة في الحركات والسكنات، والخطرات والإرادات، والكلمات من الشكوك والظنون، والإرداة، والأوهام الساترة للقلوب عن مطالعه الغيوب» وأصل المسألة: أنَّ المكنة التي هي الكمال عندهم من المكنة[3].

وطائفة أخرى: عندهم الكمال في القدرة والسلطان، والتصرف في الوجود: نفاذ الأمر، والنهي، إما بالملك والولاية الظاهرة، وإما بالباطن، وتكون عبادتهم ومجاهدتهم لذلك وكثير من هؤلاء يدخل في الشرك والسحر، فيعبد الكواكب والأصنام،

---

(١) المراد بالتصرف هنا الكرامة والتأثير.

(٢) مجموع الفتاوى (١١/٣٩٨).

(٣) فيه سقط كأنه عن اشتقاق الكلمة.

لتعينه الشياطين على مقاصده، وهؤلاء أضل وأجهل من الذين قبلهم، وغاية من يعبدالله: يطلب خوارق العادات يكون له نصيب من هذا، ولهذا كان منهم من يُرى طائرًا ومنهم من يُرى ماشيًا»[١] وهذامن دقائق الشرك التي تقطع السائرين إلى الله وتشغلهم عن زكاة نفوسهم وملازمة الشرع وترك هوى النفس وحظها.

وأهل الإيمان والسنة لا يطلبون الكرامات، وإن حصلت لهم، فهي إما لحاجة أو حجة، أي لا يطلبونها بالقصد الأول، وإن جاءت فهي عاجل بشرى المؤمن، وهي من النعيم والنصر والتمكين، الذي يهبه الله لمن يشاء من عباده، وقد تكون لبعض الناس فتنةً واستدراجًا.

فحقيقة التزكية إذًا هي إصلاح الباطن والظاهر والعلم والعمل بفعل الخير وترك الشر إيمانًا واحتسابًا وهذا هو حقيقة لزوم الأمر والنهي الشرعي.

كما قال عليه الصلاة والسلام «**كلكم يدخل الجنة إلاَّ من أبى! قالوا ومن يأبى يارسول الله؟ قال: من أطاعني دخل الجنة ومن عصاني فقد أبى**»[٢].

---

(١) مجموع الفتاوى (٢/٩٦).

(٢) أخرجه البخاري كتاب الاعتصام، باب الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (٩/١٦٦).

المطلب الثاني
نقد دعوىٰ التعبد والتزكية بالسماع

وفيه مسألتان:

المسألة الأولىٰ: **نقد دعواهم التعبد بالسماع**

المسألة الثانية: **نقد دعواهم التزكية بالسماع**

المسألة الأولى
نقد دعواهم التعبد بالسماع

بدأ القشيري منزلة العبودية في كتابه الرسالة بآية الحجر: ﴿وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ ۝٩٩﴾ [الحجر] ثم ذكر حديث أبي سعيد الخدري في السبعة الذين يظلهم اللهفي ظله يوم لا ظل إلاَّ ظله(١)

وقال: «سمعت الأستاذ أبا علي الدقاق ـ رحمه الله ـ يقول: العبودية أتم من العبادة، فأولاً عبادة ثم عبودية ثم عبودة:

فالعبادة للعوام من المؤمنين.

والعبودية للخواص.

والعبودة لخواص الخواص.

وسمعته يقول: العبادة لمن له علم اليقين، والعبودية لمن له عين اليقين، والعبودة لمن له حق اليقين، وسمعته يقول: العبادة لأصحاب المجاهدات، والعبودية لأرباب المكابدات، والعبودة صفة أهل المشاهدات، فمن لم يدخر عنه نفسه فهو صاحب عبادة، ومن لم يَضِنَّ عليه بقلبه فهو صاحب عبودية، ومن لم يبخل عليه بروحه فهو صاحب عبودة»(٢)

فهذا النص فيه أنَّ العبودية مراتب منها: العمل وهو أولها، لأنها مرتبة متعلقة بالمجاهدة وعدم ادخار النفس، ثم منها: مرتبة متعلقة بالقلب وهي العبودية وهي مكابدة ثم منها: مرتبة العبودة

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الأذان، باب من جلس في المسجد ينتظر الصلاة وفضل المساجد، رقم (٦٦٠) الفتح (٢/ ٣٦١)، ومسلم، كتاب الزكاة، باب فضل إخفاء الصدقة رقم (١٠٣١)، شرح القاضي عياض (٣/ ٥٦٢).

(٢) الرسالة(١٩٧ ـ ١٩٨).

وهي متعلقة بالأرواح، وهي لأهل المشاهدة وهي أعلاها لخاصة الخاصة، وهي شهود الربوبية.

قال القشيري «وقيل: العبودية شهود الربوبية»[(١)]

وقال بعضهم إنما هو شيئان: «سكونك إلى اللذة واعتمادك على الحركة فإذا أسقطت عنك هذين فقدأدَّيت حق العبودية»[(٢)] والمقصود بالحركة هنا العمل. وقال إبراهيم النصرآباذي[(٣)] «العبودية إسقاط رؤية التعبد في شاهد المعبود»[(٤)] فالعبودية عند القوم من جهة المنازل هي منزلة في الطريق ولها درجات وهي وسيلة إلى غاية عظمى عندهم، وهي المشاهدة وإسقاط التكاليف أو الوصول إلى الحقيقة لذلك كانت العبودية عندهم، تختلف عن أهل السنة والجماعة.

فعند أهل السنة والجماعة العبادات توقيفية وليست اجتهادية من جهة الوضع أولاً ـ كما تقدم بيانه ـ، فالدين ما شرعه الله ورسوله ﷺ. ولو كان الأمر غير ذلك لما أمر الله هذه الأمة بمتابعة النبي ﷺ فقال سبحانه: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آل عمران] ولو كانت العبادات اجتهادية لما ذم الابتداع والتشريع من دون الله، ولما صار من المحادة لله ورسوله ﷺ، وقد سلَّم الله هذه الأمة من التبديل والتشريع بغير هدى من الله فكانت أمة متبعة غير مبتدعة فعباداتها ثابتة بالنص والإجماع، ولا يمكن لأحد أن ينقص أو يزيد في المشروع شيئًا إذ يظهر ذلك وينكشف حتى ولو كان يسيرًا.

وهذا ما يفسر لنا عناية أهل السنة بمصادر التلقي قرآنًا

---

(١) الرسالة(١٩٩).

(٢) نفسه (٢٠٠).

(٣) إبراهيم بن محمد النصرآباذي، أبوالقاسم شيخ خراسان، توفي (٣٦٩هـ). الرسالة (٤٣٧).

(٤) الرسالة (٢٠٠).

وسنة وإجماعًا قال عبدالله بن مسعود رضي الله عنه«والذي لا إله غيره، مامن كتاب الله سورة، إلاَّ أنا أعلم حيث نزلت، وما من آية إلاَّ أنا أعلم فيم أنزلت ولو أعلم أحدًا هو أعلم بكتاب الله مني تبلغه الإبل، لركبت إليه»(١).

وقال مجاهد رحمه الله: «لقد عرضت القرآن على ابن عباس ثلاث عرضات أقف عند كل آية أسأله، فيم أُنزلت، وفيمَ كانت»(٢).

وهذا التعظيم لمصادر التشريع عند أهل السنة والجماعة مبني على استجابتهم للتوجيه النبوي الكريم: «**ياأيُّها الناس إني قد تركت فيكم ما إن اعتصمتم به، فلن تضلوا أبدًا، كتاب الله وسنتي**»(٣) وقال عليه الصلاة والسلام: «**فعليكم بسنتي وسنة الخلفاء المهديين الراشدين، تمسكوا بها، وعضوا عليها بالنواجذ**»(٤).

وهذه العناية بنصوص الوحي هي ما تميز به أهل السنة علمًا وعملاً وفهمًا وفقهًا فكانوا بحق هم الطائفة المنصورة التي تُصْلِح ما أفسد الناس من السنة، وقد أخذوا هذا الفهم ومنهج الاستدلال من رسول الله ﷺ كما أخذوا ألفاظ الوحي.

قال ابن القيم عليه رحمة الله: «فالصحابة أخذوا عن رسول الله ﷺ ألفاظ القرآن ومعانيه، بل كانت عنايتهم بأخذ المعاني أعظم من عنايتهم بالألفاظ يأخذون المعاني أولاً ثم يأخذون

---

(١) رواه البخاري في كتاب فضائل القرآن، باب القراء من أصحاب النبي ﷺ رقم (٥٠٠٢) الفتح (١٠/٥٦)، ومسلم في كتاب فضائل الصحابة، باب فضائل عبدالله بن مسعود رقم (٢٤٦٣) الفتح (١٠/٥٦).

(٢) سير أعلام النبلاء (٤/٤٤٩).

(٣) رواه الحاكم في كتاب العلم (١/٩٣)، وصحيح الجامع للألباني رقم (٣٩٣٤).

(٤) رواه أبو داود كتاب السنة رقم (٤٦٠٧) ورواه الترمذي كتاب العلم رقم (٢٨١٦) وقال حسن صحيح.

الألفاظ، ليضبطوا بها المعاني حتى لاتشذ عنهم. فإذا كان الصحابة تلقوا عن نبيهم معاني القرآن، كما تلقوا عنه ألفاظه، لم يحتاجوا بعد ذلك إلى لغة أحد، فنقل معاني القرآن عنهم، كنقل ألفاظه سواء»[١].

وفي مقابل هذا المنهج الواضح مصدرًا أو استدلالاً يظهر منهج التصوف والذي لا يعتني بالوحي لامصدرًا ولا استدلالاً ولا تعلمًا، بل يعتبرون ذلك قاطعًا للطريق ومشغلاً عن جمعية القلب.

قال حاتم الأصم: «إذا رأيت المريد يريد غير مراده فاعلم أنه قد أظهر نذالته»[٢] وقال أبوبكر محمد الوراق آفة المريد ثلاثة أشياء: التزويج وكتابة الحديث والأسفار»[٣].

وقال الجنيد: «إذا أراد الله تعالى بالمريد خيرًا أوقعه إلى الصوفية، ومنعه من صحبة القراء»[٤] فالمريد إذا لم يصحب القُرَّاء ولم يكتب الحديث ولم يسافر في طلب العلم فما مصدره في التعبد وعلى أي منهج يعبدالله إذا لم يكن القرآن والسنة وتفسير أهل العلم لهما. إنَّ المتصوفة بهذا المنهج يجعلون المريد في معزل تام عن نصوص الوحي ومصدر التلقي.

لذاكان مصدر العبادات عندهم ما يزعمون من الوجد والذوق والمكاشفات والرؤى.

وبهـٰذا يتسنى للصوفية أن يُسَيِّرُوا المريد على منهجهم وهو خالي الذهن من الوحي فيكون على ذلك مسلِّمًا لكل مايقوله

---

(١) مختصر الصواعق (٢/).
(٢) الرسالة القشيرية (١٠٣).
(٣) نفسه (٢٠٣).
(٤) نفسه (٢٠٣).

الشيخ . ويكون في بداية طلبه كالميت بين يدي المغسل لا إرادة له .

قال محمد بن المختار الكنتي[١] : «وقد انعقد إجماع مشايخ الصوفية على وجوب الاستسلام للشيخ والاطراح بين يديه كالغسيل بين يدي الغاسل»[٢] .

وهذا مايفسر قولهم : «لاتعترض فتنطرد» أي لا تخالف ولا تعارض الشيخ حتى لاتتعرض للطرد .

بل عندهم ماهو أعظم من ذلك .

قال القشيري : «قال أحد المشايخ : عقوق الأساتذة لا توبة منها»[٣] وإذا كان لاتوبة له فإنه سيطرد ويكون ناقضًا لعهد الصحبة .

قال أبوعلي الدقاق : «بدء كل فرقة المخالفة»، يعني[٤] أنَّ من خالف شيخه لم يبق على طريقته، وانقطعت العلاقة بينهما، وإن جمعتهما البقعة، فمن صحب شيخًا من الشيوخ ثم اعترض عليه بقلبه فقد نقض عهد الصحبة، ووجبت عليه التوبة»[٥] .

فالشيخ مصدر مقدس عند المتصوفة لا يفلح أبدًا من اعترض عليه، ولا من قال له : لماذا؟ ولا من خطر بباله مخالفته، فضلاً عن مناقشته أو مراجعته في مسأله أو حتى الاعتراض عليه أو نصحه أو رده عن خطأ عَنَّ له أو اجتهادٍ أخطأ فيه الحق .

---

(١) محمد بن المختار بن أحمد الكُنْتِي، فقيه مالكي، صوفي شنقيطي ت(١٢٧٠هـ)، الأعلام (٧/ ٩٢) ومعجم المؤلفين (٤/ ١٩٨).

(٢) تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي (١/ ٣٦٠).

(٣) الرسالة للقشيري (٣٣٤).

(٤) هذا تفسير القشيري.

(٥) السابق (٣٢٤).

قال أبو سهل الصعلوكي «من قال لأستاذه: «لماذا» فإنه لايفلح أبدًا»[١]

والسبب في هذا المنهج الصوفي للتربية هو أنهم ليسوا أهل علم بالوحي ولا أهل فقهٍ بالشرع ولو فتحوا المجال للمريد حتى يتعلم ويطلب نصوص الوحي، لكشف بذلك وظهر له جهلهم، هذا من جهة، ومن جهة أخرى أنَّ الأمور التي يقومون على تربية المريدين عليها فيها من الخرافة والكذب ومخالفة المنقول والمعقول مالا يخفى على عاقل. وفيها من الباطل مايبدو من أول وهله ولأبسط الطلبه. لذلك يجعلون المريد في هذا الجو التربوي المخيف الذي لا إرادة له فيه و لا فكر ولا خواطر، فالتسليم للشيخ باطنًا وظاهرًا حتى إن الجيلاني ـ فيما نسب إليه ـ يرىٰ أنَّ المريد يجب عليه ترك مخالفة شيخه في الظاهر وترك الاعتراض عليه في الباطن[٢]

ونتيجة هذا المنهج الصوفي في التربية أن يصبح الشيخ مصدرًا للتلقي دون الشرع. وطاعته مطلقة فوق طاعة الله ورسوله ﷺ قال: «ذو النون المصري لطاعة المريد لشيخه فوق طاعته لربه»[٣].

فالشيخ الصوفي وطريقته في التعليم والتربية وكذا المنهج الذي يربي عليه أتباعه وعليه الموالاة والمعاداة وكذا الطاعة كل هذا مخالف لمنهج أهل السنة والجماعة.

فالمريد الذي يتتلمذ على الطريقه الصوفية مصدره في

---

(١) السابق (٣٢٤).

(٢) الغنية (١٨٠).

(٣) تقديس الأشخاص (١/ ٣٦١) وعزاه إلى تذكرة الأولياء (١/ ١٧١)، انظر: التصوف الإسلامي (٧٨).

عباداته ما يراه ويقوله الشيخ وليس له الاعتراض، ولا حتى لماذا؟ بل الطاعة المطلقة التي تفوق طاعة الله ورسوله، والشيخ مصدره الكشف والإلهام والرؤىٰ والمنامات أو ما تلقاه الشيخ عن شيخه أو ماوجد عليه مشايخه، وعلى المريد أن يسلم له ذلك ولا ينازعه فيه ولا يخالفه.

وبهذا ينشيء طريقة وتكون له كرامات وأحوال توجب عند مريديه الحفظ والنقل والتسليم والاتباع، وعن طريق هذا المنهج تتغير العبادات الشرعية بتغير الشيوخ وتتعدد الطرق بتعددهم وتظهر البدع والمحدثات حتى تصير المحدثات دينًا وعبادة يتقرب بها إلى الله تعالى، والعبادات الشرعية المنصوص عليها في الكتاب والسنة قاطعًا ومفرقًا للقلوب والمريدين وسببًا لتشعيب القلب والفكر، فهٰذه عبادة طلب العلم عندهم.

لذا كان السماع البدعي ذكرًا من الأذكار عندهم وقربة إلى الله وطريقة لتزكية النفس بل هو من أعظم العبادات ويفوق عندهم عبادة سماع القرآن من وجوه كثيرة.

فعناية أهل السنة والجماعة بالنصوص الشرعية كتابًا وسنة علمًا وعملاً فهمًا واستدلالاً هو مايميزهم ويحفظ مصدرهم في التلقي وبهذا تحفظ عباداتهم من الزيادة والنقص.

والشيخ عند أهل السنة والجماعة: ما هو إلاَّ ناقل للنص ومفسر له بما فسره به سلف الأمة رضوان الله عليهم، وطاعته إنما هي في المعروف ولا سلطان له على أحد ولا يُسَلَّمُ له حاله إلاَّ بشرط عرضه على الكتاب والسنة، ومتى خالف الكتاب والسنة رد قوله وبُيِّنَ وجه الخطأ فيه. وهذاكله محفوف بحسن الآدب وتوخي الحكمة والنصح لله ورسوله ولكتابه وأئمة المسلمين وعامتهم.

لذا كان من القواعد المقررة عند أئمة السنة أنَّ أي قول خالف الكتاب والسنة فهو مردود ومُطَّرَح العمل به ولايتابع قائله فيه ولا ينقل إلاَّ على وجه بيان الخطأ فيه، كان من كان قائله علمًا وفضلاً.

فالعبادة الشرعية شيء والعبادة الصوفية شيء آخر هذا من جهة المصدر وطريقة أخذها وإلاَّ كيف يمكن تفسير الشرك الذي يَتَقَرَب به قبورية المتصوفة والذبح الذي يقومون به لغير الله، وكذا الصلوات البدعية وكذلك الخلوات والسماعات إذا كان مصدر التلقي واحدًا عند الفريقين.

وباختلاف المصدر بين أهل السنة والمتصوفة يظهر جليًا تفسير الخلاف في صفة وهيئةِ كثير من العبادات عند الفريقين.

فعبادات أهل السنة مصدرها الشرع، من جهة الإيجاد سواء ما وجب على العباد فعله أو ما كان من جنس المندوبات، وإن اختلف في الإلزام فلا تختلف من جهة الوضع والتشريع، وعبادات أهل التصوف مصدرها غير الشرع إما الشيخ أو الوجد والذوق وإما الرؤى والمنامات والتي يجمعها جميعًاالهوى، قال تعالى: ﴿ فَإِن لَّمْ يَسْتَجِيبُواْ لَكَ فَاعْلَمْ أَنَّمَا يَتَّبِعُونَ أَهْوَآءَهُمْۚ وَمَنْ أَضَلُّ مِمَّنِ ٱتَّبَعَ هَوَىٰهُ بِغَيْرِ هُدًى مِّنَ ٱللَّهِۚ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ ﴿٥٠﴾ ﴾[القصص] وقد قال سبحانه مبينًا حال هذا الشرك: ﴿ أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ ﴾[الشورى: ٢١]

فالعبادات التي أمر الله بها ابتداء شرعها سبحانه على صفة وهيئة مخصوصة ولا يقبلها سبحانه إلاَّ كما شرعها بلا زيادة ولا نقص، وأما العبادات غير الشرعية وهي ماشرعه الشركاء بغير اذن من الله فهي مبتدعة إما في الابتداء وإما في الهيئة والصفة وبهذا تكون مردودة على أصحابها. كما قال عليه الصلاة والسلام: «من

أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد».

فالابتداع إذا وقع في أصل الاختراع والإيجاد يقع تبعًا له الابتداع في الصفة والهيئة، علمًا أنَّه قد يقع في أصل الاختراع والإيجاد والابتداء ولا يقع في الصفة والهيئة كالبدع الإضافية كبدعة صيام يوم العيد أو قيام النصف من شعبان أو غيرها من الصلوات التي بقيت على الصفة الشرعية. فالصفة والهيئة للصلاة شرعية وكذا الصيام ولكن الابتداع من جهة الاختراع والإيجاد ولهذه الصلاة بذاتها في هذا الوقت بعينه. فمفردات العبادات إيجادًا أو تركًا يطرأ عليها الابتداع من جهة الابتداء ومن جهة الصفة والحدود والجنس وكذا الزمان والمكان.

فبدعة الأوراد الصوفية بدعة من جميع الجهات وقد تكون من بعضها كما إذا كان الورد قرآنًا أو سنة فيكون الابتداع من جهة إيجاده أولاً وترتيبه على هيئة معينة تسبق فيه هذه الآيات غيرها وتكرر فيه كذا وكذا وفي هذا الوقت والمكان مثلاً ولمن فعل ذلك كذا وكذا من الأجر.

فالعبادات الصوفية المشرَّعة من دون الله يخترع لها من الهيئات والصفات ما تضاهي به المشروع. ولا يقف الأمر عند هذا الحد بل يصل إلى غيره من وضع الحدود والتعزيرات والشروط والآداب لهذه الشريعة البدعية وهذا كله مع مراعاة الزمان والمكان والإخوان كما قاله المتصوفة في السماع البدعي.

فالعبادات الشرعية حينما تشرع يشرع أصلها وصفتها ويُلزَم المكلف بمراعاة ذلك كما في قراءة القرآن فشروطه وآدابه معلومة محفوظة. وتكون مُلاَزَمة الصفة والهيئة مما أمر الله به وشرعه، وتَرْكُه إثمٌ وذنبٌ، وقد يصل إلى إبطال العبادة، وقد يصل إلى

الكفر والعياذ بالله. كما لو قرأ القرآن منكوسًا كلماته وآياته. أو لَحَّنَهَا على الموسيقىٰ، فهذه العبادة وهي تلاوة القرآن مما يتعبد بها لله تعالى ويقصد بها زكاة النفس وزيادة الإيمان، ولا يحصل ذلك إلاَّ بأن يتلى كلام الله كما تلاه رسول الله ﷺ، وكما علَّمه أصحابه، ويتبع في ذلك الطريقة والصفة والهيئة الشرعية للتلاوة، وآداب ذلك. فإذا تلا آيات معينة، على صفة معينة، أو في مكان معين، أو زمان معين، أو كتبها، أو نشرها، أو أعان على نشرها وتعليقها، وغير ذلك، ثم نُظِرَ في هذه الهيئات الشرعي منها والبدعي، نجد أنَّ الأصل فيها واحدٌ من جهة السبب الذي جعله يلزم هذه الصفة وهذه الكيفية زمانية أو مكانية. إنَّ السبب ليس لأنَّ النص أو الدليل المعين جاء بذلك إنما السبب أنَّ الشيخ لزم هذه الصفة أو أحبها أو هي طريقة القوم.

وبهذا تختلف عن صفة وهيئة العبادة عند أهل السنة والجماعة؛ لأنَّ السبب في لزوم الصفة عندهم هو الدليل. «**صلوا كمارأيتموني أصلي**»[(١)] وفي الحج قوله: «**خذوا عني مناسككم**»[(٢)] أما عند أولئك فهو فعل الشيخ أو القوم أو الذوق. وعند النقاش والمحاورة يبدأ القوم في البحث عن الدليل المعين الذي يمكن أن يستدل به على ما التزموه من الصفة والهيئة المعينة، وهنا قد يجدون دليلاً وقد يصح لهم كذلك، ولكن لا عبرة هنا بموافقتهم

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب الأذان للمسافرين إذا كانوا جماعة والإقامة، فتح الباري (٢/ ١٣١، ١٣٢) برقم (٦٣١)، ومسلم، كتاب المساجد وموضع الصلاة، باب من أحق بالإمامة. شرح النووي (٥/ ٢٤٤) برقم (٦٧٤).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الحج، باب استلام الحجر الأسود، رقم (١٦٠٣) الفتح (٣/ ٥٤٩)، ومسلم في كتاب الحج، باب استحباب الرمل في الطواف والعمرة، رقم (١٢٦١) شرح النووي (٩/ ١٠).

له؛ لأنَّ العبرة بالنية والقصد في لزوم صفة دون الأخرى، فإن كانت النية لزوم الدليل، فهنا صحت النية، وإن كانت النية منعقدة على لزوم الصفة والهيئة المعينة ورد الدليل بذلك أم لا؟ لأنها هي التي لزمها الشيخ أو القوم فهنا الشيخ مصدر التلقي في الصفة، كما كان في السابق مصدرًا للتلقي في الابتداء والتشريع. وهذا بالنظر إلى أصل العبادات ومبناها عندهم فإنهم لا يلتزمون اتباع الدليل المعين في لزوم العبادات، لا من جهة أصلها ولا من جهة صفتها وهيئتها.

فالذكر مثلاً عبادة من أعظم العبادات ومنه مطلق ومعين وصفته وهيئته معروفة في نصوص الشرع والناظر لحال السلف معه يرى العجب والناظر عند المتصوفة يرى في المقابل العجب.

أولٰئك من حرصهم على لزوم السنة' وهؤلاء من شدة مفارقة السنة. وهذا أنَّ المتصوفة نظروا إلى أصل المشروع وهو الذكر وجعلوا له حكمة من عند أنفسهم وهي الجمعية أي جمعية القلب فقط بصرف النظر عن جمعيته على ماذا.

فذكروا الله بالاسم المفرد ثم المضمر ثم الأوراد الكثيرة التي لاأصل لها من جهة الصفة والهيئة المتبعة عندهم وأكثرها كذلك لا أصل لها من جهة المبدأ كما في الأذكار الشركية من الابتهالات التي عند القبور والأضرحه فبوضع الحدود واتخاذ الهيئات للعبادات خالف الصوفية أهل السنة والجماعة في التعبد، ونتج عن هذا أنَّ الصوفية أهملوا النصوص الشرعية دراسة وحفظًا وعملاً وسموا أهلها بأهل الظاهر والقشور وهذا بحجة أنهم يهتمون بظواهر الأعمال والنصوص ويتقيدون بها، في حين

أنَّ المتصوفة أهل باطن وأحوال وحقيقة.

إنَّ مما يُبيِّن البُعْد بين التعبد النبوي السُّنِّي والتعبد الصوفي البدعي أنَّ التعبد عند أهل السنة دائم وملازم للعبد لاينفك عنه حتى الممات، وأنه لا يسقط عنه الأمر والنهي مادام في حكم التكليف، بل كلما ازداد عبودية لله تعالى ازداد لزومًا للأمر والنهي وازداد طلبًا للمتابعة لمرادالله ومراد رسوله ﷺ ولهذا كان أخشى الناس لله هم العلماء لأنهم هم الذين معهم الأوامر والنواهي الشرعية وهم الأجمع لها علمًا وعملاً وهم الأعرف بمراد الله ومراد رسوله ﷺ فيطلبونه.

قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّمَا يَخْشَى ٱللَّهَ مِنْ عِبَادِهِ ٱلْعُلَمَٰٓؤُاْ﴾ [فاطر:٢٨].

ومن هنا اشترط بعض أهل العلم لـ«لاإلٰه إلاَّ الله» إضافة إلى الشروط السبعة المعروفة شرطًا ثامنًا وهو الموافاة عليها أي أن يموت على لاإلٰه إلاَّ الله محمدٌ رسول الله علمًا وعملاً. وقالوا إنه من نواقضها أن يعتقد أنه يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ، أو أنه يسقط عنه الأمر والنهي[١].

وأما التعبد عند أهل التصوف فإنه يسقط عند شهود الحقيقة أو الحرية.

قال الحسين بن منصور: «إذا استوفى العبد مقامات العبودية كلها يصير حرًا من تعب العبودية فيترسم بالعبودية بلا عناء ولا كلفة، وذلك مقام الأنبياء والصديقين يعني يصير محمولاً لا يلحقه بقلبه مشقة، وإن كان متحليًا بها شرعًا»[٢] وهذا التحلي بالعبودية بعد الراحة من تعبدها هو تحلٍّ جديد

(١) انظر: التبيان شرح نواقض الإسلام، سليمان العلوان (٦١).
(٢) الرسالة للقشيري(٢٢٠).

ليس معه عناء تكاليف الشريعة الظاهرة، وإنما معه التحلي القلبي وهوالمعرفة والشهود.

قال القشيري: «الشريعة أمر بالتزام العبودية، والحقيقة مشاهدة الربوبية[١] وكل شريعة غير مؤيدة بالحقيقة فأمرها غير مقبول، وكل حقيقة غير مقيدة بالشريعة فأمرها غير محصول، والشريعة جاءت بتكليف من الخالق، والحقيقة إنباء عن تصديق الحق، فالشريعة أن تعبده، والحقيقة أن تشهده، والشريعة قيام بما أمر، والحقيقة شهود لما قضى وقدر وأخفىٰ وأظهر»[٢].

فكلام القشيري هذا فيه أنَّ الشريعة غير الحقيقة، وأنَّ الشريعة تُقْبَل وشرط قبولها الحقيقة، والحقيقة تُشْهَد، والحصول عليها لا يكون إلاَّ بالشريعة، والشريعة تكليف وقيام بالأمر، والحقيقة إنباء وشهود، فمعنى هذا أنه لا بد من الشريعة حتى تشهد الحقيقة ثم بعد ذلك يسقط التكليف الذي هو مشقة ورياضة حين يحصل اليقين وهوالعلم لإلٰهي اللدني.

قال شيخ الإسلام رحمه الله في معرض رده على الفلاسفة وأنهم كفار.

«**الرابع**: أنهم يرون أنه إذا حصل لهم ذاك العلم: سقطت عنهم واجبات الشرع، وأبيحت لهم محرماته، وهذه طريقة الباطنية من الإسماعيلية وغيرهم، مثل أبي يعقوب السجستاني، صاحب الأقاليد الملكوتية، وأتباعه، وطريقه من وافقهم من ملاحدة

---

(١) كتب المحققان، معروف زريق وعلي أبو الخير في الحاشية «أي رؤيتها بالقلب ويعبر عن ذلك بأنَّ الشريعة معرفة السلوك إلى الله تعالى، والحقيقة دوام النظر إليه، والطريق سلوك طريق الشريعة أي العمل بمقتضاها».

(٢) الرسالة (٨٢ ـ ٨٣).

الصوفية، الذين يتأولون قوله: ﴿وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ ٩٩﴾ [الحجر] إنك تعمل حتى يحصل لك العلم، فإذا حصل العلم سقط عنك العمل»[١].

فقولهم تعمل حتى يحصل لك العلم، تدل على أنَّ التعبد عندهم منزلة ومرحلة ووسيلة للوصول إلى غاية ثم يسقط بعد ذلك ويُتْرك ولا يلزم المكلف العمل به، فمن البر وهو الشريعة يصل إلى الحقيقة فيترك الشريعة فلا يصير عنده صلوات ولا صيام، ولا محرمات.

والسبب يرجع عندهم إلىٰ فساد تصورهم لحقيقة الكمال البشري الذي يُطلب تحققه من المكلفين في الحياة الدنيا؟ وكيف يمكن الوصول إليه، وما هي القواطع التي تفسد سير الخلق إلىٰ الله تعالىٰ.

ومن هنا قالوا بالوقوف عند الحقائق الكونية، وعبادة الله بمقتضىٰ ذٰلك، ولم يطلبوا الحقائق الشرعية، ولا عبدوا الله بها، وإن حصل عبادة، فهي إما بدعية شُرِعتْ بغير إذن من الله، وإما شرعية، ولٰكن لها حد تسقط عنده، وهو شهود الحقيقة الكونية.

وبهٰذا توافق المنهج الفلسفي مع المنهج الصوفي، في أنَّ كلاًّ منهما يقدم بين يدي الله ورسول الله ﷺ.

فالفلاسفة والمتكلمون قدموا العقل علىٰ الشرع؛ لأنَّ الكمال البشري في المعرفة وطريقها العقل.

والصوفية قدموا العمل والمجاهدات والرياضات البدعية علىٰ الشرع، وإن عملوا بشيء من الشرع، فعلىٰ أنَّه هو الطريق الوحيد للوصول للمكاشفات والإلهامات التي هي نهاية الكمال

(١) مجموع الفتاوى (٢/ ٩٥).

الذي تشهد به الحقيقة الكونية وعنده تسقط الحقيقة الشرعية.

قال شيخ الإسلام رحمه الله تعالى: «وأما المنتسبون إلى الشيخ يونس فكثير منهم كافر بالله ورسوله، لايقرون بوجوب الصلوات الخمس، وصيام شهر رمضان، وحج البيت العتيق، ولا يحرمون ما حرَّم الله ورسوله، بل لهم من الكلام في سب الله ورسوله والقرآن، والإسلام: ما يعرفه من عرفهم»(١)

وقال عليه رحمة الله: «ومن قال إنَّ هذه المقامات تكون للعامة دون الخاصة فقد غلط في ذلك إن أراد خروج الخاصة عنها: فإنَّ هذه لايخرج عنها مؤمن قط، وإنما يخرج عنها كافر أو منافق»(٢).

وقال رحمه الله تعالى: «وهؤلاء يجعلون الأمر والنهي للمحجوبين الذين لم يشهدوا هذه الحقيقة الكونية، ولهذا يجعلون من وصل إلى شهود هذه الحقيقة يسقط عنه الأمر والنهي ويقولون: إنه صار من الخاصة، وربما تأولوا على ذلك قوله تعالى: ﴿وَٱعۡبُدۡ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأۡتِيَكَ ٱلۡيَقِينُ ۝٩٩﴾ [الحجر] فاليقين عندهم، هو معرفة هذه الحقيقة، وقول هؤلاء كفر صريح إذ وقع فيه طوائف لم يعلموا أنه كفر، فإنه قد علم من دين الإسلام أنَّ الأمر والنهي لازمان لكل عبد مادام عقله حاضرًا إلى أن يموت لا يسقطان عنه لا بشهود القدر ولا بغير ذلك، فمن لم يعرف ذلك عُرِّفَه وبُين له، فإن أصرَّ على اعتقاد سقوط الأمر والنهي فإنه يقتل، وقد كثرت مثل هذه المقالات في المتأخرين»(٣).

---

(١) مجموع الفتاوى (٢/ ٩٥، ١٠٦).

(٢) المصدر السابق (١٠/ ١٧).

(٣) العبودية(٥٦ـ ٥٧).

وكذلك توافق المنهج الكلامي والصوفي في التعبد لله بما هو من متعلقات توحيد الربوبية الذي يشترك في التعبد به المؤمن والكافر، كسؤال الله والتضرع إليه وتعلق القلب به وبما عنده. وهذا التعبد هو مقتضى ربوبية الله تعالى وخلقه لهم، وأنه المحيي المميت، والمتصرف، فمن وقف عنده ولم يعبد الله بما هو من مقتضى ألوهيته وحاكميته، وأن له الأمر والحكم، كما قال سبحانه: ﴿ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبُّكُمْ لَآ إِلَٰهَ إِلَّا هُوَ خَٰلِقُ كُلِّ شَيْءٍ فَٱعْبُدُوهُ وَهُوَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٍ وَكِيلٌ ﴿١٠٢﴾﴾ [الأنعام].

ففي الآية أنه ربنا وخالقنا سبحانه وأنَّه لاإله إلا هو خلقًا وربوبية، فلذلك أمر بعبادته وحده لاشريك له، وهذا توحيده في الألوهية.

فمن وحَّد الله في الأول لايقتضي أنه موحد له في الثاني، كما قال سبحانه: ﴿فَأَمَّا ٱلَّذِينَ شَقُوا۟ فَفِى ٱلنَّارِ لَهُمْ فِيهَا زَفِيرٌ وَشَهِيقٌ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف].

لذا قرن سبحانه بين الخلق والأمر، ثم أمر بدعائه وحده؛ لأنه هو الذي يجب أن يعبد وحده دونما شريك، فقال سبحانه: ﴿إِنَّ رَبَّكُمُ ٱللَّهُ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضَ فِى سِتَّةِ أَيَّامٍ ثُمَّ ٱسْتَوَىٰ عَلَى ٱلْعَرْشِ يُغْشِى ٱلَّيْلَ ٱلنَّهَارَ يَطْلُبُهُۥ حَثِيثًا وَٱلشَّمْسَ وَٱلْقَمَرَ وَٱلنُّجُومَ مُسَخَّرَٰتٍۭ بِأَمْرِهِۦٓ ۗ أَلَا لَهُ ٱلْخَلْقُ وَٱلْأَمْرُ ۗ تَبَارَكَ ٱللَّهُ رَبُّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿٥٤﴾ ٱدْعُوا۟ رَبَّكُمْ تَضَرُّعًا وَخُفْيَةً ۚ إِنَّهُۥ لَا يُحِبُّ ٱلْمُعْتَدِينَ ﴿٥٥﴾﴾.

فمن عرف أن الله ربه وخالقه وعبده بهذا، ولم يشهد الحقيقة الدينية الشرعية، التي هي لزوم لأمر الله في كل شيء، وأمر رسوله ﷺ، فهذا لم يعبد الله العبادة الشرعية التي بها يفرق بين المؤمن والكافر والبر والفاجر.

قال شيخ الإسلام ـ عليه رحمة الله ـ: «فإذَا عرف العبد أنَّ الله ربه وخالقه، وأنَّه مفتقر إليه محتاج إليه عرَّف العبودية المتعلقة بربوبية الله، وهذا العبد يسأل ربه، ويتضرع إليه ويتوكل عليه، ولكن قد يطيع أمره وقد يعصيه، وقد يعبده مع ذلك، وقد يعبد الشيطان والأصنام ومثل هذه العبودية لا تفرق بين أهل الجنة وأهل النار، ولا يصير بها الرجل مؤمنًا كما قال تعالى: ﴿وَمَا يُؤْمِنُ أَكْثَرُهُم بِٱللَّهِ إِلَّا وَهُم مُّشْرِكُونَ ﴿١٠٦﴾﴾ [يوسف] وكثير ممن يتكلم في الحقيقة فيشهدها لايشهد إلاَّ هذه الحقيقة وهي الحقيقة الكونية التي يشترك فيها وفي مشهودها وفي معرفتها المؤمن والكافر، والبر والفاجر، بل وإبليس معترف بهذه الحقيقة وأهل النار، فمن وقف عند هذه الحقيقة وعند شهودها، ولم يقم بما أمر الله من الحقيقة الدينية، التي هي عبادته المتعلقة بألوهيته وطاعة أمره وأمر رسوله، كان من جنس إبليس وأهل النار»(١)

فالعبادة التي أمر الله بها على لسان رسله عليهم الصلاة والسلام والتي يحبها ويرضاها والتي بها يكرم أولياءه ويدخلهم الجنة وعليها الجزاء والحساب وبسببها يكون التفريق بين أهل الجنة وأهل النار هي العبادة المتعلقة بإلٰهيته وهي الدينية الشرعية وهي فعل العبد، ويكون العبد فيها بمعنى عابد وهي توحيد الله بأفعال العباد، وهذا مقتضى توحيد الألوهية وهو معنى لاإلٰه إلاَّ الله، وبهذا يكون عابدًا لله وحده ولا يعبد إلاَّ إياه تعبدًا ونسكًا وطاعةً واتباعًا وتحاكمًا، فالعبد بهذا المعنى واقفٌ مع مراد الله منه وباحثٌ عن مرضاته لذلك هو ملازم للأمر والنهي الشرعي حتى يلقاه.

---

(١) العبودية (٣٢ـ ٣٤).

قال شيخ الإسلام رحمه الله في بيان المعنى الثاني للعبد:
«وهو العبد بمعنى العابد، فيكون عابدًا لله، لايعبد إلاَّ إياهُ فيطيع أمره وأمر رُسُله، ويوالي أولياءه المؤمنين المتقين ويعادي أعداءه، وهذه العبادة متعلقة بالإلٰهية لله تعالى، ولهذا كان عنوان التوحيد «لاإلٰه إلاَّ الله» بخلاف من يقر بربوبيته ولا يعبده، أو يعبد معه إلٰهًا آخر.

فالإلٰه: هو الذي يألهه القلب بكمال الحب والتعظيم والإجلال، والإكرام، والخوف والرجاء ونحو ذلك.

وهذه العبادة هي: التي يحبها الله ويرضاها وبها وصف المصطفين من عباده وبها بعث رسله.

وأما العبد: بمعنى المُعبَّد سواء أقرَّ بذلك أو أنكره فهذا المعنى يشترك فيه المؤمن والكافر.

وبالفرق بين هذين النوعين يُعْرَف الفرق بين الحقائق الدينية الداخلة في عبادة الله ودينه وأمره الشرعي التي يحبها ويرضاها ويوالي أهلها ويكرمهم بجنته. وبين الحقائق الكونية التي يشترك فيها المؤمن والكافر، والبر والفاجر، التي من اكتفى بها ولم يتبع الحقائق الدينية، كان من أتباع إبليس اللعين والكافرين برب العالمين، ومن اكتفى فيها ببعض الأمور دون بعض، أو في مقام دون مقام، أو حال دون حال نقص من إيمانه وولايته بحسب ما نقص من الحقائق الدينية»[١].

فحقيقة العبودية التي أمر الله بها ليست الوقوف عند توحيد الربوبية علمًا وعملاً بل هذا فعل إبليس وأهل الجاهلية، ومن شابههم من الفلاسفة وأهل الكلام والصوفية كما أنها ليست

---

(١) المصدرالسابق (٣٥ـ ٣٤).

الوقوف بالعبودية عند الشعائر التعبدية وحسب واخراج بقية شؤون الحياة الاجتماعية، الاقتصادية، والسياسية، وغيرها من العبودية، وقصر العبودية لله على العبادة والنسك، وهذا حال العلمانية والديمقراطية وغيرها من المذاهب المعاصرة، فتلك صورة من صور انحراف أهل البدع عن منهج أهل السنة في فهمهم لحقيقة العبودية والتوحيد، وهذا انحراف لأهل المذاهب المعاصرة عن منهج أهل السنة في فهمهم لحقيقية العبودية. والتشابه بين المنهجين واضح، فالكل خرج عن المقصود الشرعي للعبودية التي يرضاها الله ورسله والتي عليها مدار الجزاء والحساب في الدنيا والآخرة. كما أنَّ الجميع وضع له منهجًا مغايرًا لمنهج الله وسلوكًا لايتقيد فيه بأمر الله ونهيه. وسموا ذلك حقيقة وسمى المعاصرون ماهم فيه سياسة وديمقراطية وحرية شخصية وغيرها من المسميات.

قال شيخ الإسلام عليه رحمة الله: «وهذا مقام عظيم غلط فيه الغالطون وكثر فيه الاشتباه على السالكين، حتى زلق فيه من أكابر الشيوخ المدعين للتحقيق والتوحيد والعرفان، مالا يحصيهم إلاَّالله الذي يعلم السرَّ والاعلان، . . وهؤلاء قد يسمون ما أحدثوه من البدع: حقيقة كما يسمون ما يشهدون من القدر: حقيقة.

وطريق الحقيقة عندهم: هو السلوك الذي لا يتقيد صاحبه بأمر الشارع ونهيه ولكن بما يراه ويذوقه، ويجده في قلبه مع مافيه من غفلة عن الله جل وعلا، ونحو ذلك»[(١)] فهذا ضلال الصوفية وأهل الكلام في فهم العبادة، وقد ضلَّ بسبب هذا الفهم فئام من الناس والعلماء كما يقول شيخ الإسلام.

---

(١) المصدر السابق (٣٦ـ ٦٠).

أما الانحراف المعاصر فيقول عنه محمد قطب: «وقد أحس المسلمون ـ دائمًا ـ بالأهمية الخاصة التي أولاها الإسلام لهذه الشعائر أي الشعائر التعبدية، فاحتفلوا بها وركزوا عليها ولكن الأجيال المتأخرة وقعت بشأن هذا التركيز في مجموعة من أخطاء التصور وأخطاء السلوك، وكان الخطأ الأول ـ الأخطر ـ، وهو حصر العبادة المطلوبة كلها في الشعائر التعبدية، وقد ترتب على هذا التصور الخاطيء اخراج لاإله إلاَّ الله بكل مقتضياتها الاعتقادية والسلوكية من دائرة العبادة، فأصبحت العبادة تبدأ ـ في حس الناس ـ بالصلاة، ولا تبدأ بلاإله إلاَّ الله! وقديبدو لأول وهلة أنَّ الأمر ليس بهذه الخطورة! وأنَّ المسلمين ـ وإن اصطلحوا على أنَّ مفهوم العبادة هو أداء الشعائر ـ، لا يمكن أن يكونوا في دخيلة أنفسهم قد أغفلوا ركن الإسلام الأول، وهو: الإقرار بالشهادتين! ولكن الحقيقة الواقعة في حياة المسلم المعاصر، تؤكد خطورة الأمر. فحين يوجد إدراك صحيح للعبادة، وأنها تبدأ بالإقرار بالعبودية لله وحده دون شريك قبل الصلاة والصيام والزكاة والحج. لايمكن أن توجد الظاهرة القائمة اليوم في حياة المسلم المعاصر، وهي: وجود ملايين من البشر يعتقدون أنَّ الإنسان إذا أدى الشعائر التعبدية، فهو مؤمن كامل الإيمان، ولو تحاكم راضيًا إلى شريعة غير شريعة الله، وأن قضيه التحاكم منفصلة تمامًا عن العبادة كما هي منفصلة تمامًا عن الإيمان.

«والنَّاس اليوم قد يجهلون أنَّ التحاكم إلى غير شريعة الله عن رضا وإرادة هو ارتداد عن الإسلام ينقض أصل الإيمان»[1].

---

(١) مفاهيم ينبغي أن تصحح (١٩٤ـ ١٩٨). وقد بين أن حديثه هنا ليس الحكم على هذا الجيل من الناس وهل هم معذورون أم غير معذورين، وإنَّما حديثه في معرض البيان.

فسلوك الحقيقة عند الصوفية الطريق الذي لايتقيد صاحبه بأمر الشارع ونهيه، كما أنَّ الجاهلية المعاصرة سلوك غير منضبط بالضوابط الربانية أي بعبارة أخرى: عدم اتباع ما أنزل الله[1] وهذا جعل أهل التصوف يتبعون في الإرادة والعمل وتزكية النفس الرياضات والخلوات البدعية، وجعل أرباب المذاهب المعاصرة من العلمانية والديمقراطية يتبعون القوانين الوضعية في سلوكهم الاقتصادي والاجتماعي والسياسي، ويسمون ذلك حضارة ورقيًّا وتقدمًا، كما سمىٰ المتصوفة تلك الرياضات تزكية وحقيقة، والجميع في الحقيقة تشريع من دون الله واتباع غير سبيل المؤمنين، قال تعالى: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعۡدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلۡهُدَىٰ وَيَتَّبِعۡ غَيۡرَ سَبِيلِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصۡلِهِۦ جَهَنَّمَۖ وَسَآءَتۡ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ [النساء].

ومن المعلوم من الدين بالضرورة عند أهل السنة والجماعة أنَّ القيام بعبادة الله وحده لاشريك له واتباع الأمر والنهي الشرعي له من الآثار الحميدة في الدنيا والآخرة من زيادة الإيمان وطمأنينة النفس وانشراح الصدر والهداية للحياة السعيدة في الدنيا والتوفيق للحسنى في القبر ودخول الجنة في الآخرة.

وهذا عام للمؤمنين الطائعين لله ورسوله ﷺ الحافظين لحدود الله فالإيمان والعمل الصالح وهو عبادة الله ومحبته وإجلاله «غذاء الإنسان وقوته وصلاحه وقوامه كما عليه أهل الإيمان كما دلَّ عليه القرآن، لا كما يقول من يعتقد من أهل الكلام ونحوهم: أنَّ عبادته تكليف ومشقة! وخلاف مقصود القلب لمجرد الامتحان والاختبار، ولأجل التعويض بالأجر كما

---

(١) رؤية إسلامية، محمد قطب (١٥).

يقوله المعتزلة وغيرهم»[١]

فالعبادة عند أهل السنة تؤتي ثمارها في الدنيا وكذا في البرزخ وكذلك في الآخرة.

وللصوفية نظرتهم الخاصة في مسألة التعبد والتقرب لله تعالى، ومن ذلك نظرتهم لأثر هذا التعبد والتقرب لله تعالى ولزوم طاعته وعبادته فالعبد عندهم لايحصل على أحسن الآثار وأحسن الأحوال والمنازل إلاَّ إذا ألزم نفسه المشاق والتكاليف التي من خلالها يحصل على مطلوبه في الدنيا ويترتب على ذلك منفعته وأثره في الآخرة، ومن هنا جعلوا مقصودهم العمل وقالوا هو المقصود بالتعبد والعلم قاطع وشاغل في الطريق، وبهذا جعلوا كمال العبد في العمل وحده، وبذلك خالفوا أهل الكلام الذين قالوا كمال العبد في العلم وحده فكان منهج الصوفية عملاً وإرادة بلا علم ومنهج أهل الكلام والفلسفة علمًا بلا عمل.

إنَّ صفات الكمال البشري ترجع إلى العلم والقدرة والغنىٰ وطلب الكمال فيها هو غاية سعي العالمين ولكل أمة طريقة في الحصول على ذلك، إما حسية، أو عقلية باطنة أو ظاهرة، وبهذا اختلفت طرائق البشر ومناهجها على ظهر البسيطة كما قال سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقَ ٱلذَّكَرَ وَٱلْأُنثَىٰٓ ۝٣ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ۝٤﴾ [الليل] وفي الحديث أن رسول الله ﷺ قال: «**كل الناس يغدو، فبائع نفسه فمعتقها أو موبقها**»[٢] فغدو كل فرد وسعيه إما لتحصيل علم ومكاشفة أو قدرة وتأثير، وذلك طلبًا للغنى عن العالمين، وهذه الكمالات الثلاثة هي غاية من جهة ولها وسائل وطرق لتحصيلها

---

(١) مجموع الفتاوى (١/ ٢٥).

(٢) أخرجه مسلم كتاب الطهارة، باب فضل الوضوء، رقم(٣٢٢)،(١/ ١٠٣)..

من جهة، ومن جهة ثالثة لها أثر وفائدة في الدنيا والآخرة.

والناس وقع الخلاف بينهم من الجهات الثلاث: الغاية والوسيلة والأثر، والجميع يسعى لتحقيق العبودية. فكانت الطرق لتحصيل تلك العبودية ثلاث: الطريق النبوية والطريق الكلامية والطريق السماعية[١]، وقد تنوعت عبارات شيخ الإسلام في تسمية هذه الطرق ومؤداها واحد فمرة سماها بالطريقة الإيمانية النبوية المحمدية، الدينية السنية الأثرية، وقال عن الأخرى الكلامية النظرية القياسية أو الفلسفية. وقال عن الصوفية الطريقة الرياضية الذوقية[٢] أو الرياضة والتجرد[٣]، والعلم والقدرة والغنىٰ، لا تصلح على وجه الكمال إلاَّ لله وحده، فهو وحده عالم الغيب والشهادة، وهو على كل شيء قدير، وهو الغني الحميد.

قال شيخ الإسلام: «صفات الكمال ترجع إلى ثلاثة: العلم، والقدرة، والغنى، وإن شئت أن تقول: العلم والقدرة، والقدرة إما على الفعل وهو التأثير، وإما على الترك وهو الغنى، والأول أجود، وهذه الثلاثة لا تصلح على وجه الكمال إلا لله وحده. فإنَّه الذي أحاط بكل شيء علمًا، وهو على كل شيء قدير، وهو غنى عن العالمين. وقد أمر رسوله ﷺ أن يبرأ من دعوى هذه الثلاثة بقوله: ﴿ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾ [الأنعام] فأمره أن يخبر أنه لايعلم الغيب، ولا يملك

(١) مجموع الفتاوى (٢/ ١٣).
(٢) نفسه (٢/ ٧٤).
(٣) نفسه (٢/ ٦٣).

خزائن الله، ولا هو ملك غني عن الأكل والمال، إن هو إلاَّ متبع لما يوحى إليه، واتباع ما أوحي إليه هو الدين وهو طاعة الله وعبادته علمًا وعملاً بالباطن والظاهر وإنما ينال من تلك الثلاثة بقدر ما يعطيه الله تعالى فيعلم منه ما علمه إياه، ويقدر منه على ما أقدره الله عليه، ويستغني عما أغناه الله عنه من الأمور المخالفة للعادة المطردة، أو لعادة غالب الناس»(١) فالطريقة النبوية المحمدية تحدد المقصود المطلوب وإيثاره على كل ما سواه وتحدد الطريق الموصلة إليه وكلا الأمرين لابد فيه من الاهتداء بالشرع، فالنفوس غير مستقلة بإدراك مصالحها، ولا تحديد المقاصد النافعة من الضارة ابتداءً، وكذلك غير قادرة على معرفة الطرق المفضية إلى هذه المقاصد، وهي من باب أولى غير قادرة على علم ومعرفة النتائج والثمار والآثار المترتبة على ذلك في الآجل والعاجل.

فكانت رحمة الله بها أن أنزل لها الرسل لتحديد هذه المقاصد والطرق الموصلة إليها وبيان آثار ذلك في الدنيا والآخرة. فمن أطاعهم فهو عبدُ الله على الحقيقة، ومن عصاهم فهو عابد لهواه والشيطان.

قال ابن القيم ـ عليه رحمة الله ـ: «وكل طالب أمر من الأمور فلابد له من تعين مطلوبه، وهو المقصود، ومعرفة الطريق الموصل إليه. والأخذ في السلوك فمتى فاته واحد من هذه الثلاثة(٢) لم يصح طلبه ولا سيره، فالأمر دائر بين مطلوب يتعين

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٣١٢ـ ٣١٣).

(٢) هي عند ابن القيم ثلاثة من جهة البسط وإلاَّ هي ترجع إلى اثنين قصد وطريقه والقصد عند العبد إذا تحدد وصح جاء السير قطعًا إذ العلم الصحيح مع القصد الصحيح يأتي معه =

إيثاره على غيره، وطلب يقوم بقصد من يقصده، وطريق توصل إليه، فإذا تحقق العبد بطلب ربه وحده: تعين مطلوبه، فإذا بذل جهده في طلبه، صح له طلبه، فإذا تحقق باتباع أوامره، واجتناب نواهيه صح له طريقه، وصحةُ القصد والطريق موقوفة على صحة المطلوب وتعينه.

فحكم القصد يُتلقى من حكم المقصود فمتى كان المقصود أهلاً للإيثار كان القصد المتعلق به كذلك، فالقصد والطريق تابعان للمقصود.

وتمام العبودية «أي الطريقة الإيمانية المحمدية» أن يوافق الرسول ﷺ في مقصوده وقصده وطريقه، فمقصوده: الله وحده، وقصده: تنفيذ أوامره في نفسه وفي خلقه، وطريقه: اتباع ما أُوحي إليه، فصحبه الصحابة رضي الله عنهم على ذلك حتى لحقوا به. ثم جاء التابعون لهم بإحسان، فمضوا على آثارهم. ثم تفرقت الطرق بالناس فخيار الناس: من وافقه في المقصود والطريق، وأبعدهم عن الله ورسوله: من خالفه في المقصود والطريق وهم أهل الشرك بالمعبود والبدعة في العبادة، ومنهم من وافقه في المقصود وخالفه في الطريق، ومنهم من وافقه في الطريق وخالفه في المقصود، فمن كان مراده الله والدار الآخرة فقد وافقه في المقصود، فإن عَبَدَ الله بما أمر على لسان رسوله ﷺ: فقد وافقه في الطريق وإن عبده بغير ذلك: فقد خالفه في الطريق ، ومن كان مقصوده من أهل العلم والعبادة والزهد في الدنيا الرياسة، فقد خالفه في المقصود وإن تقيد بالأمر، فإن لم

= العمل قطعًا ولا يختلف إلاَّ لمانع لذلك آل الكلام إلى القسمين المقصود والطريق ، ولم يذكرالثالث وهو الأثر لأنه ليس في كلام الهروي الذي يشرحه.

يتقيد به فقد خالفه في المقصود والطريق»[١] فكمال الإنسان في علمه وقدرته وغناه يكون بالاهتداء في ثلاثة أمور:

الأول: القصد، والثاني: الطريق، والثالث: الأثر والفائدة في الآجل والعاجل. والقرآن الكريم رتَّب هذه الثلاثة غاية الترتيب وأوضحها غاية الوضوح قال سبحانه وتعالى: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾﴾ [الإسراء] وقال سبحانه: ﴿وَٱلْعَصْرِ ﴿١﴾ إِنَّ ٱلْإِنسَٰنَ لَفِى خُسْرٍ ﴿٢﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلْحَقِّ وَتَوَاصَوْا۟ بِٱلصَّبْرِ ﴿٣﴾﴾ [العصر] وقال سبحانه: ﴿لَقَدْ خَلَقْنَا ٱلْإِنسَٰنَ فِىٓ أَحْسَنِ تَقْوِيمٍ ﴿٤﴾ ثُمَّ رَدَدْنَٰهُ أَسْفَلَ سَٰفِلِينَ ﴿٥﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ فَلَهُمْ أَجْرٌ غَيْرُ مَمْنُونٍ ﴿٦﴾ فَمَا يُكَذِّبُكَ بَعْدُ بِٱلدِّينِ ﴿٧﴾ أَلَيْسَ ٱللَّهُ بِأَحْكَمِ ٱلْحَٰكِمِينَ ﴿٨﴾﴾ [التين].

قال شيخ الإسلام بعد ذكر هذه الآيات: فحكم على النوع كله، والأمة الإنسانية جميعها بالخسارة، والسفول إلى الغاية، إلاَّ المؤمنين الصالحين، كذلك جعل أهل الجنة أهل الإيمان وأهل النار هم أهل الكفر، فيما شاء الله من الآيات، حتى صار ذلك معلومًا علمًا شائعًا، متواترًا اضطراريًّا من دين الرسول عند كل من بلغته رسالته»[٢].

وقال عليه رحمة الله: «ولهذا كان طائفة من أئمة المصنفين للسنن على الأبواب، إذا جمعوا فيها أصناف العلم: ابتدؤوها بأصل العلم والإيمان. كما ابتدأ البخاري «صحيحه» ببدء الوحي ونزوله، فأخبر عن صفة نزول العلم والإيمان على الرسول أولاً: ثم اتبعه بكتاب الإيمان الذي هو الإقرار بما جاء به، ثم بكتاب

---

(١) المدارج (٢/٢١٦-٢١٧).
(٢) مجموع الفتاوى (٢/٥).

العلم؛ الذي هو معرفة ما جاء به، 'فرتبه الترتيب الحقيقي، وكذلك الإمام أبو محمد الدارمي صاحب المسند: ابتدأ كتابه بدلائل النبوة، وذكر في ذلك طرفًا صالحًا، وهذان الرجلان: أفضل بكثير من مسلم، والترمذي ونحوهما، ولهذا كان أحمد بن حنبل: يعظم هذين ونحوهما: لأنهم فقهاء في الحديث أصولاً وفروعًا، ولما كان أصل العلم والهدى: هو الإيمان بالرسالة المتضمنة للكتاب والحكمة: كان ذكره طريق الهداية بالرسالة التي هي القرآن وما جاء به الرسل كثيرًا جدًا»[(١)] فتوضيح القرآن لهذه الثلاثة حتى يكون العبد على بينة من أمره وحتى لايلتبس عليه الأمر فلا يعرف له مقصدًا ولا يعرف له طريقًا ولا يدري ماحصيلة وفائدة سعيه لا في الدنيا ولا في الآخرة. «ولهذا أمر الله أهل العقل بتدبره، وأهل السمع بسمعه، فدعا فيه إلى التدبر، والتفكير والتذكر، والعقل، والفهم، وإلى الاستماع، والإبصار، والإصغاء، والتأثر بالوجل والبكاء وغير ذلك وهذا باب واسع»[(٢)]

وقال عليه رحمة الله في بيان ما اشتمل عليه القرآن من صنوف الهداية والبيان: «وإنما الغرض هنا أنَّ طريقة القرآن جاءت في أصول الدين، وفروعه في الدلائل والمسائل، بأكمل المناهج»[(٣)] وقال أيضًا: «الوجه الثاني: في مفارقة الطريقةُ القرآنيةِ الكلاميةَ أنَّ الله أمر بعبادته التي هي كمال النفوس، وصلاحها، وغايتها، ونهايتها، لم يقتصر على مجرد الاقرار به، كما هو غاية الطريقة الكلامية، فلا وافقوا لافي الوسائل ولافي

---

(١) المصدر نفسه(٢/ ٤).
(٢) المصدر السابق(٢/ ٦).
(٣) المصدر نفسه(٢/ ٨).

المقاصد، فإنَّ الوسيلة القرآنية قد أشرنا إلى أنها فطرية قريبة، موصلة إلى عين المقصود، وتلك قياسية بعيدة، ولا توصل إلاَّ إلى نوع المقصود لا إلى عينه.

وأما المقاصد، فالقرآن أخبر بالعلم به والعمل له، فجمع بين قوتي الإنسان العلمية، والعملية: الحسية والحركية، والإدراكية، والاعتمادية القولية، والعلمية، حيث قال تعالى: ﴿ٱعۡبُدُواْ رَبَّكُمُ﴾ فالعبادة لابد فيها من معرفته، والإنابة إليه، والتذلل له، والافتقار إليه، وهذا هو المقصود، والطريقة الكلامية، إنما تفيد مجرد الإقرار والاعتراف بوجوده، وهذا إذا حصل من غير عبادة وإنابة: كان وبالاً على صاحبه، وشقاء له، كما جاء في الحديث «**أشد الناس عذابًا يوم القيامة: عالم لم يعمل بعلمه**»(١) كإبليس اللعين، فإنه معترف بربه، مقر بوجوده، لكن لمَّا لم يعبده كان رأس الأشقياء، وكل من شقى فباتباعه له، كما قال تعالى: ﴿لَأَمۡلَأَنَّ جَهَنَّمَ مِنكَ وَمِمَّن تَبِعَكَ مِنۡهُمۡ أَجۡمَعِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [ص] فلابد أن يملأ جهنم منه ومن أتباعه، مع أنه معترف بالرب، مقر بوجوده وإنما أبى واستكبر عن الطاعة، والعبادة، والقوة العلمية مع العملية منزلة الفاعل والغاية، ولهذا قيل العلم بلا عمل كالشجر بلا ثمر. والمراد بالعمل هنا عمل القلب الذي هو إنابته إلى الله، وخشيته له، حتى يكون عابدًا له، فالرسل والكتب المنزلة: أمرت بهذا وأوجبته، بل هو رأس الدعوة، ومقصودها وأصلها، والطريقة السماعية، العملية الصوفية المنحرفة، توافق على المقصود العلمي لكن لا بعلم بل بصوت مجرد أو بشعر مهيج، أو بوصف حب مجمل.

---

(١) أخرجه الدارمي في سننه بلفظ «من أشرِّ النَّاس..» المقدمة(٢٧).

فكما أنَّ الطريقة الكلامية فيها علم ناقص بلا عمل فهذه الطريقة عمل ناقص بلا علم. والطريقة النبوية القرآنية السنية الجماعية فيها العلم والعمل كاملين»[١] فأثر العبادة الصوفية أثر مجمل لعدم العلم المفصل، ولأنَّ الهدف مجمل وجعلوا الطريق إليه بالذوق والوجد بلا نظر للعلم المفصل، فهم ـ كما مر ـ يرون العلم وطلبه قاطعًا عن السير إلى الله، ومفرقًا للقلب عن جمعيته، فالغاية عندهم هي تطهير القلب مما سوى الله، وملؤه بذكر الله. وهذه غاية عامة، كما يظهر ليس فيها شريعة مفصَّلة بالأوامر والنواهي، لذلك هم نظروا إلى مبدأ دعوة الرسل وأعرضوا عن تفصيل ذلك، وعملوا على الوصول للغاية العامة، وأنشأوا لها وسائل مبتدعة.

قال شيخ الإسلام: «وقد اعترف الغزالي بأنَّ طريق الصوفية هو الغاية، لأنهم يطهرون قلوبهم مما سوى الله، يملؤونه بذكر الله، وهذا مبدأ دعوة الرسل، لكن الصوفي الذي ليس معه الآثار النبوية مفصَّلة، يستفيد بها إيمانًا مجملاً، بخلاف صاحب الآثار النبوية، فإنَّ المعرفة عنده مفصلة، فتدبر طرق العلم والعمل، ليتميز لك طريق أهل السنة والإيمان من طريق أهل البدعة والنفاق، وطريق العلم والبرهان، من طريق الجهل والنكران»[٢] والغزالي حين جعل طريق التصوف الغاية بالنظر لما رآه من الطرق الفلسفية والكلامية اعتزالية وأشعرية، أما بالنسبة للطريق النبوية الشرعية، فهذه التي مات عليها ولكنه لم يتعرف عليها إلاَّ في آخر حياته رحمه الله.

---

(١) مجموع الفتاوى (٢/ ١٢ـ١٣).

(٢) نفسه (٢/ ٢٤).

وأثر آخر في العلم النظري وهو أنَّ المتصوفة أعرضوا عنه ولم يشتغلوا به فكانت نتيجة ذلك أنهم انشغلوا بأعمال القلوب وتصحيحها بلا علم بالنصوص الشرعية، فنتج عمل بلا علم، وهذا عمل قاصر؛ لأنه مجمل كذلك، وإن كان فيه حق فهو ناقص من جهة دليله، ومن جهة تكميله، إذ أعمال القلوب إذا صحت أنتجت عمل الجوارح، وصحتها من جهة الغاية والدليل الذي هو العلم. والمتصوفة من حيث الجملة إن صحت غاياتهم فقد فسدت أعمالهم.

قال شيخ الإسلام: «وأصل الإيمان: قول القلب الذي هو التصديق، عمل القلب الذي هو المحبة على سبيل الخضوع، إذ لاملائمة لأرواح العباد، أتم من ملائمة إلٰهها الذي هو الله الذي لا إلٰه إلاَّ هو.

ولما كان الإيمان جامعًا لهذين المعنيين، وكان تعبير من عبر عنه بمجرد التصديق ناقصًا قاصرًا: انقسمت الأمة إلى ثلاث فرق:

فالجامعون حققوا كلا معنييه، من القول التصديقي، والعمل الإرادي، وفريقان فقدوا أحد المعنيين:

فالكلاميون: غالب نظرهم وقولهم في الثبوت والانتفاء والوجود والعدم والقضايا التصديقية، فغايتهم مجرد التصديق والعلم والخبر.

والصوفيون: غالب طلبهم وعملهم في المحبة، والبغضة، والإرادة، والكراهة، والحركات العملية، فغايتهم المحبة والانقياد والعمل والإرادة.

وأما أهل العلم والإيمان: فجامعون بين الأمرين، بين

التصديق العلمي، والعمل الحُبي ثم تصديقهم عن علم، وعملهم وحبهم عن علم ، فسلموا من آفَتَيْ منحرفة المتكلمة والمتصوفة أو حصلوا مافات كل واحد منهما من النقص، فإنَّ كلاً من المنحرفين له مفسدتان:

أحدهما: القول بلا علم إن كان متكلمًا والعمل بلا علم، إن كان متصوفًا، وهو ماوقع من البدع الكلامية والعملية، المخالفة للكتاب والسنة.

والثاني: فوّت المتكلم العمل، وفوّت المتصوف القول والكلام. وأهل السنة الباطنة والظاهرة: كان كلامهم وعملهم باطنًا وظاهرًا بعلم، وكان كل واحد من قولهم وعملهم مقرونًا بالآخر، وهؤلاء هم المسلمون حقًّا الباقون على الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله عليهم غير المغضوب عليهم ولا الضالين، فإنَّ منحرفة أهل الكلام فيهم شبه اليهود، ومنحرفة أهل التصوف فيهم شبه النصارى، ولهذا غلب على الأولين جانب الحروف وما يدل عليه من العلم، والاعتقاد، وعلى الآخرين جانب الأصوات وما يثيره من الوجد والحركة»[1] والعبد إذا أعرض عن العلم الشرعي المتمثل في نصوص الوحي، لابد وأن يعتاض عنه بغيره من الوسائل الأخرى طلبًا لسد فراغ العلم ولهذا طلب المتصوفة أثر التعبد من غير النصوص الشرعية، فأخذوا القصائد والأشعار وتركوا الأذكار والقرآن فنتج لهم حركة وحب مع عمل وتأله مطلق هو في حقيقته هوى النفس وعبادتها.

قال شيخ الإسلام: «ولهذا غلب على منحرفة المتصوفة، الاعتياض بسماع القصائد والأشعار، عن سماع القرآن والذكر

(١) المصدر السابق (٢/ ٤٢).

فإنه يعطيهم مجرد حركة حب أو غيره، من غير أن يكون ذلك تابعًا لعلم وتصديق، ولهذا يؤثره من يؤثره على سماع القرآن[(١)] ويعتل بأن القرآن حق نزل من حق ، والنفوس تحب الباطل، وذلك لأنَّ القول الصدق والحق: يعطي علمًا واعتقادًا بجملة القلب، والنفوس المبطلة لا تحب الحق، ولهذا أثره باطل، يتفشى من النفس، فإنه فرع لاأصل له، ولكن له تأثير في النفس من جهة التحريك، والإزعاج والتأثير لا من جهة التصديق والعلم والمعرفة، ولهذا يسمون القوال حاديًا لأنه يحدو النفوس، أي يبعثها ويسوقها كما يحدو حادي العيس»[(٢)] بهذا نخلص إلى أنَّ طريق التصوف في التعبد هو الرياضة بالمشاق حتى تصفوا النفوس وتفرَّغ القلوب مما سوى الله وتجمع على الله وهذا هو التجرد والتصفية. وثمرة هذا الطريق هي كما سبق الإطلاق في العبادة والمعرفة والزهادة والتأله والحب والبغض.

وهذا عكس ما جاءت به رسالة محمد ﷺ إذ هي عبادة مخصوصة على صفة مخصوصة وهي معرفة بالرسول والمُرسِل والرسالة وزهاده فيما يضر في الآخرة وتأله لله رب العالمين وحده لاشريك له.

قال شيخ الإسلام: «ومنهم من لايعرف ابتداء: إلاَّ طريقة الرياضة والتجرد والتصوف، ككثير من الصوفية والفقراء الذين وقعوا في الاتحاد، والتأله المطلق... ويضمون إلى ذلك نوعًا من التصفية، مثل ترك الشهوات البدنية من الطعام والشراب والرياسة والخلوة، وغير ذلك من أنواع الزهادة المطلقة، والعبادة

(١) يشير إلى الغزالي صاحب الإحياء.
(٢) مجموع الفتاوى (٢/ ٤٣ـ ٤٤).

المطلقة فيصلون أيضًا إلى تأله مطلق، ومعرفة مطلقة بثبوت الرب ووجوده ونحو ذلك من نحو ما يصل إليه أرباب القياس.

ثم قد تتوارى هذه المعرفة والعلم بملابسة الأمور الطبيعية، من الطعام والاجتماع بالناس، فإنَّ سببها إنما هو ذلك التجرد فإذا زال زال، ولهذا قيل: كل حال اعطاكه الجوع فإنه يذهب بالشبع»[1].

ومن أثار التعبد عندهم أن يوصل المكلف إلى درجة أن لايكون قلبه تحت رق شيء من المخلوقات لا في الدنيا ولا في الآخرة، أي سقوط التمييز عن قلبه بين الأشياء. وهذا له وجه صحيح وله وجه باطل.

فالصحيح أنَّ التعبد يثمر كمال الثقة بالله وطلب ما عنده من خير في الدنيا والآخرة سواء كان هذا الخير مخلوقًا أو غير مخلوق، ويثمر كمال محبته وحده لاشريك له.

أما الوجه الباطل: فهو أن يقال: أنَّ التعبد يثمر تجريد القلوب من طلب كل شيء مخلوق في الدنيا والآخرة حتى يكون العبد حرًّا أي فرد الفرد فلا يطلب لا دنيا ولا آخرة، حتى النعيم المباح في الدنيا من المخلوقات ذهبًا وفضة أو غيرهما لايطلبه ولا يكون له في قلبه مكان وكذلك ما في الآخرة من خير ونعيم مخلوق سواء في الجنة أو قبلها كالحوض أو غيره.

وهذه العبودية ليست العبودية الشرعية التي أمر الله بها وجاء بها رسوله ﷺ، بل هي بدعة صوفية سببها الطريقة الرياضية التي اتبعوا فيها الهنود وغيرهم.

قال القشيري في رسالته: «قال الأستاذ الشيخ: إنَّ الحرية

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٥٧، ٦٤)، بتصرف.

تتحدد في أن لايكون العبد تحت رق المخلوقات، ولا يجري عليه سلطان المكوّنات، وعلامة صحته سقوط التمييز عن قلبه بين الأشياء، فتتساوى عنده أخطار الإعراض»(١).

ومعنى هذا الكلام أنَّ العبد الحر هو من لم يَمِل قلبه لشيء من المخلوقات لا طلبًا ولا رجاء لا في الدنيا ولا في الآخرة، وعلامة الوصول لهذه المرتبة في التعبد سقوط التمييز بين الأشياء طلبًا ورجاء، ولعل هذه درجة قبل سقوط التكاليف الشرعية. ومعنى «فتتساوى عنده أخطار الإعراض» أي الإعراض عن كل شيء؛ وأخطار ذلك الإعراض كثيرة فمن يحتمل أن يعرض عن الأكل والشرب والنكاح وكذلك الحور العين في الجنة وكذا النعيم المخلوق في الآخرة فلا يطلبه ولا يرجوه ولا يميل قلبه إليه البتة.

بل هناك درجة هي أعلا من ذلك تثمرها العبودية عندهم ـ زعموا ـ، وهي: أن لايطلب حتى رحمة الله سبحانه، رغم أنها ليست مخلوقة، وهذا الأثر للتعبد هو بداية انقطاع الأمر والنهي الشرعي إذ أنهم يبدأون في ترك الأوامر الشرعية في أمور الدنيا من طلب المال والطعام والنكاح زهادة زعموا ثم يتركون الأوامر والنواهي الشرعية في الأمور الشرعية من العلم والجهاد وغيرهما، ثم يتركون الأوامر والنواهي الشرعية في المأمورات الشرعية التعبدية من صلوات وعبادات بدنية وقلبية وغيرها، ثم يتركون النواهي الشرعية من الفواحش وغيرها وترك المحرمات ثم يرتقي بهم الحال إلى فعل المحرمات عباده وقربة لله حتى يرتقي بهم الحال إلى درجة لا يكون في حقهم أمر ولا نهي ثم

(١) الرسالة (٢١٩).

بعدها درجة الشرك، وهو تصحيح عبادات المشركين وأن الكل يعبد الله ثم الحلول والاتحاد.

قال القشيري: «سئل دلف الشبلي: ألا تعلم أنه رحمن؟ فقال: بلى، ولكن منذ عرفت رحمته ما سألته أن يرحمني، ومقام الحرية عزيز»[١].

فهذا الشبلي كان في منزلة لايعرف رحمته سبحانه، فلما عرفها، لم يسألها، والسبب عنده طلب الحرية التي عبر عنها الاستاذ أبو علي الدقاق بقوله: «من دخل الدنيا وهو عنها حر، ارتحل إلى الآخرة وهو عنها حر» وقالْ أيضًا: «من كان في الدنيا حرًّا منها، كان في الآخرة حرًّا منها»[٢].

وقد شرح القشيري عباراتهم السابقة فقال: «وإنَّ الذي أشار إليه القوم من الحرية هو أن لايكون العبد بقلبه تحت رق شيء من المخلوقات، لا من أعراض الدنيا، ولا من أعراض الآخرة، فيكون فرد الفرد، لم يسترقه عاجل دنيا، ولا حاصل هوى، ولا آجل مُنَى، ولا سؤال ولا قصد ولا هدف ولا حظ»[٣] فأعراض الدنيا عندهم مساوية لما أعده الله للمؤمنين في الآخرة من النعيم إذ كله عندهم أعراض ومخلوقة لذلك لابد من التحرر منها وتخليص القلوب منها طلبًا ورجاء، حتى طلب رحمة الله هو من هذا القبيل، فكيف بطلب الجنة أو طلب شيء من أمور الدنيا، هذا غاية العبودة لغير الله عندهم، ورقة القلوب لغير الله سبحانه. من هذه الثمرات نجد أنَّ التعبد عند القوم مباين كل المباينة

---

(١) الرسالة (٢١٩).

(٢) نفسه(٢١٩).

(٣) نفسه(٢١٩).

للتعبد عند أهل السنة والجماعة، وهو طريق له معالمه ومنازله وأحواله التي يعرف بها السائر هل هو متجه إلى الهدف والغاية أم لا؟ ويحكم بذلك عليه هل هو من أهل الطريقة أم لا. وهل سيره هذا سيثمر له مطلوبه أم لا؟ لذا جعله شيخ الإسلام عليه رحمة الله طريقًا ثالثًا مغايرًا لطريق الفلاسفة كما أنه مغاير لطريق أهل السنة والجماعة فالطرق عنده ثلاثة، فلسفية كلامية، وصوفية رياضية، ونبوية محمدية كما تقدم.

فالعبودية الشرعية ليست ما يزعمه أهل الفلسفة وأهل الكلام ولا ما يزعمه أهل التصوف وليست ما يزعمه أهل المذاهب الفكرية المعاصرة وإنما العبودية ماشتملت على أصلين عظيمين من حققهما أثمرت عبادته الحياة الطيبة في الدنيا وكانت له العقبى في الآخرة وهما:

الأول: الإخلاص وهو أن لانعبد إلاَّ الله.

الثاني: المتابعة وهي أن لانعبده إلاَّ بما شرع لا نعبده بالبدع.

وهذا هو تحقيق الشهادتين: شهادة أن لاإله إلاَّ الله وشهادة أنَّ محمدًا رسول الله. فكما أننا مأمورون أن لانخاف إلاَّ الله، ولا نتوكل إلاَّ على الله ولا نرغب إلاَّ إلى الله ولا نستعين إلاَّ بالله، وأن لاتكون عبادتنا إلاَّ لله، فكذلك نحن مأمورون أن نتبع الرسول ونطيعه ونتأسىٰ به، فالحلال ما حلَّله، والحرام ما حرَّمه، والدين ما شرعه.

قال تعالى عن الأصل الأول: ﴿أَلَا لِلَّهِ ٱلدِّينُ ٱلْخَالِصُ﴾ [الزمر: ٣] وقال سبحانه: ﴿قُلْ إِنَّ صَلَاتِي وَنُسُكِي وَمَحْيَايَ وَمَمَاتِي لِلَّهِ رَبِّ ٱلْعَٰلَمِينَ ﴿١٦٢﴾﴾ [الأنعام] وقال عليه الصلاة والسلام: «**إنما الأعمال**

بالنيات وإنما لكل امريء مانوى فمن كانت هجرته إلى الله ورسوله فهجرته إلى الله ورسوله ومن كانت هجرته لدنيا يصيبها أو امرأة ينكحها فهجرته إلى ماهاجر إليه»(١).

وقال سبحانه عن الأصل الثاني: ﴿قُلْ إِن كُنتُمْ تُحِبُّونَ ٱللَّهَ فَٱتَّبِعُونِى يُحْبِبْكُمُ ٱللَّهُ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٣١﴾﴾ [آل عمران]، وقال سبحانه: ﴿وَمَآ ءَاتَىٰكُمُ ٱلرَّسُولُ فَخُذُوهُ وَمَا نَهَىٰكُمْ عَنْهُ فَٱنتَهُوا۟﴾ [الحشر: ٧] وقال عليه الصلاة والسلام: «**من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد**» وكان ﷺ إذا خطب يقول: «**أما بعد؛ فإنَّ خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل بدعة ضلالة**».

وعن أبي هريرة رضي الله عنه عن النبي ﷺ قال: «**دعوني ما تركتكم: فإنما أهلك من كان قبلكم كثرة سؤالهم واختلافهم على أنبياءهم، فإذا نهيتكم عن شيء فاجتنبوه وإذا أمرتكم بشيء فأتوا منه ما استطعتم**»(٢).

فمن عبَدالله وحده لا شريك لهُ، لا يعبده إلاَّ بما جاء به رسول الله ﷺ فقد حقق العبودية الشرعية، وذلك هو الإيمان والدين والإسلام الذي لايقبل الله من أحد دينًا سواه، قال سبحانه: ﴿وَمَن يَبْتَغِ غَيْرَ ٱلْإِسْلَٰمِ دِينًا فَلَن يُقْبَلَ مِنْهُ وَهُوَ فِى ٱلْءَاخِرَةِ مِنَ ٱلْخَٰسِرِينَ ﴿٨٥﴾﴾ [آل عمران].

---

(١) أخرجه البخاري برقم (١) كتاب بدء الوحي، باب كيف كان بدء الوحي إلى رسول الله ﷺ. انظر: الفتح (١/١٣). وأخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب قوله ﷺ: «إنما الأعمال بالنية...» شرح مسلم للقاضي عياض (٦ / ٣٣٢).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الاعتصام، باب: الاقتداء بسنن رسول الله ﷺ (١٣ / ٦٤) رقم (٧٢٨٨)، انظر: فتح الباري. ومسلم كتاب الفضائل، باب: توقيره ﷺ وترك إكثار سؤاله عما لا ضرورة إليه (١٥/١٥٩)، رقم (١٣٣٧). انظر: شرح النووي.

وقال سبحانه: ﴿ إِنَّ ٱلدِّينَ عِندَ ٱللَّهِ ٱلْإِسْلَٰمُ ۗ وَمَا ٱخْتَلَفَ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْكِتَٰبَ إِلَّا مِنۢ بَعْدِ مَا جَآءَهُمُ ٱلْعِلْمُ بَغْيًۢا بَيْنَهُمْ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ فَإِنَّ ٱللَّهَ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿١٩﴾ ﴾ [آل عمران]

وذلك يكون بالقول والعمل ظاهرًا وباطنًا وبذلك يخالف طريق أهل الكلام والفلسفة الذين أخذوا بعض العلم وتركوا العمل، ويخالف أهل العمل والإرادة بلا علم صحيح وهم المتصوفة، ويخالف أهل المذاهب المعاصرة الذين اتخذوا القوانين الوضعية وشرعوا من دون الله مالم يأذن به الله من العلمانيين والديمقراطيين وغيرهم.

المسألة الثانية

نقد دعواهم التزكية بالسماع

للسماع منزلة عظيمة عند المتصوفة، وذلك يرجع إلى مايترتب عليه من مقاصد وغايات عظيمة وهي عندهم من نهايات الطريق ووسيلتها الأولى السماع.

فالتزكية مطلب شرعي لا شك في ذلك، وقد ذكرها الله تعالى ضمن مهام الرسل عليهم الصلاة والسلام. كما قال سبحانه: ﴿كَمَآ أَرْسَلْنَا فِيكُمْ رَسُولًا مِّنكُمْ يَتْلُوا۟ عَلَيْكُمْ ءَايَٰتِنَا وَيُزَكِّيكُمْ وَيُعَلِّمُكُمُ ٱلْكِتَٰبَ وَٱلْحِكْمَةَ وَيُعَلِّمُكُم مَّا لَمْ تَكُونُوا۟ تَعْلَمُونَ ﴿١٥١﴾﴾ [البقرة]

وامتدح النفوس الزاكية ووصفها بالفلاح: ﴿قَدْ أَفْلَحَ مَن تَزَكَّىٰ ﴿١٤﴾﴾[الأعلى]وقد خلصنا في المباحث السابقة إلى أنَّ التزكية الشرعية تطهير النفوس والقلوب والجوارح من إرادة غير الله علمًا وعملاً، وتطييبها بإرادة الله علمًا وعملاً، وهذه حقيقة زكاتها الشرعية، والمتصوفة يريدون بسماعهم ـ والذي هو جزء من أجزاء عباداتهم البدعية ـ تزكية النفوس، ولكن شتان بين التزكيتين.

وباديء ذي بدء لا بد من تحديد معنى التزكية التي يريدها المتصوفة من السماع، فإن كانت الشرعية السالفة الذكر فهذه لها وسائلها ومقاصدها الشرعية المعروفة في نصوص الشريعة، وإن كانت تزكية خاصة عندهم فننظر في مدى شرعيتها من عدمها.

ومما لا شك فيه أنَّ التزكية عندهم تختلف عن التزكية

الشرعية من جهة حقيقتها ومن جهة مقاصدها، ومن جهة وسائلها، فتصورهم للتزكية أنها طهارة القلب والنفس من إرادة كل شيء علىٰ وجه الإطلاق، وخلوصها من التعلق بالدنيا حتى المباح فيها من مأكل ومسكن ونكاح وغيره حتى إنهم أوصلوا هذا الصفاء الروحي والنفسي إلى درجة التجوهر أي أنه إذا بلغ هٰذه الدرجة لايضره شيء ولا يؤثر فيه شيء.

والنفس عندهم وهي تسير في هذا الطريق بحاجة للمجاهدة والرياضات الشاقة وعدم الاشتغال بأي شيء حتى العلم والجهاد والتكسب، لأنَّ هذه تُشَوِشُ وَتُفَرقُ النفس وتقطع عليها طريق التزكية.

وعندهم أنَّ النفوس مادامت متعلقة بشيء من هذا فهي نفوس ضعيفة، ولا تستحق الأحوال والمواجيد والمكاشفات.

لذا جعلوا هذه علامات الصوفي أو المريد عندهم.

إذن التزكية عندهم تختلف، لأنها زهد مطلق، وفي كل شيء حتى في المشروع من العلم وغيره.

ذكر الغزالي: أنه في الوقت الذي رغبت فيه نفسه لسلوك طريق التصوف شاور متبوعًا مقدمًا من الصوفية في المواظبة على تلاوة القرآن، فمنعه من ذلك قائلاً له: السبيل أن تقطع علائقك من الدنيا بالكلية(١).

قال أبو سليمان الداراني «إذا طلب الرجل الحديث أو تزوج أو سافر في طلب المعاش فقد ركن إلى الدنيا»(٢).

وينقل الغزالي عن الجنيد قوله: «أحب للمريد المبتديء أن

---

(١) ميزان العمل(٣١).

(٢) الإحياء للغزالي(١/ ٦١)، (٢/ ٢٣٧).

لايشغل قلبه بثلاث وإلاَّ تغيرت حاله: التكسب وطلب الحديث والتزوج وأحبّ للصوفي ألا يكتب ولا يقرأ لأنه أجمع لهمه»(١)

إنَّ هذا التصور الفاسد للتزكية عند المتصوفة أكسبهم من الضلالات ما جعلهم من أفسد الطوائف منهجًا وأضلهم عملاً.

من هذه النظرة نخلص إلى أنها مخالفة للتزكية الشرعية ومضادة لها، إذ مبنىٰ هذه على الجهل والبدع، ومبنى تلك على الدليل والأثر. وقد مرَّ معنا في منهج التزكية الشرعية كيف أنها تقوم على العلم والعمل بما يغني عن الإعادة هنا.

وإذا فسد التصور للتزكية فمما لاشك فيه أنه ستفسد وسائل تحقيقها وهذا ما حدث عندهم فقد جعلوا السماع من أعظم وسائل تحقيق هذه التزكية.

يقول الغزالي: «إنَّ السماع يؤثر تصفية القلب».

ولكن عند التحقيق هل يحقق هذا السماع ما أرادوا؟

ولعل هذا ماجعل بعض المتصوفة يكرهه للمتبديء في التصوف.

أن السماع يصفي القلب ولا شك ولكن يصفيه من ذكر الله ومن القرآن، فلا يجتمعان في قلب أبدًا، فإنه ماحضر هذا إلاَّ خرج الآخر، فإن أرادوا هذه التصفية فنعم. قال تعالى: ﴿وَإِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَحْدَهُ ٱشْمَأَزَّتْ قُلُوبُ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِٱلْآخِرَةِ ۖ وَإِذَا ذُكِرَ ٱلَّذِينَ مِن دُونِهِۦٓ إِذَا هُمْ يَسْتَبْشِرُونَ ﴿٤٥﴾﴾[الزمر] وهذه حقيقة منهج التزكية الصوفية فهاهم يقولون للمريد لا تقرأ القرآن؛ لأنه شغل من أشغال الدنيا، ولا تطلب العلم والحديث ولاتكتب وازهد في هذه كلها ولانرى لك ذلك ولا نحبه لك.

---

(١) الإحياء (٤/ ٢٣٩).

وأما السماع من المكاء والتصدية والزعيق والرقص والنغمات الوترية من المرادن والنسوان فهذا يؤثر التصفية وهو لطف غذاء الأرواح كما يقول القشيري وبه تستدعى الأحوال الشريفة.

إنَّ التزكية لاتكون إلاَّ بما شرعه الله أماالكفر والشرك والبدع والمحرمات، وترك الشريعة العلمية والعمليه فلا تزكو به النفس بل تخبث وتنجس كما قال سبحانه: ﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْمُشْرِكُونَ نَجَسٌ فَلَا يَقْرَبُواْ ٱلْمَسْجِدَ ٱلْحَرَامَ بَعْدَ عَامِهِمْ هَٰذَا ۚ وَإِنْ خِفْتُمْ عَيْلَةً فَسَوْفَ يُغْنِيكُمُ ٱللَّهُ مِن فَضْلِهِۦٓ إِن شَآءَ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ حَكِيمٌ ﴿٢٨﴾ ﴾[التوبة].

ولا شك أن نجاسة المشرك ليست عينية كنجاسة الكلب، والخنزير، إنما هي نجاسة معنوية لأنه أشرك بالله وأعرض عن التوحيد.

وقال سبحانه: ﴿ قَالَ ٱهْبِطَا مِنْهَا جَمِيعًۢا ۖ بَعْضُكُمْ لِبَعْضٍ عَدُوٌّ ۖ فَإِمَّا يَأْتِيَنَّكُم مِّنِّى هُدًى فَمَنِ ٱتَّبَعَ هُدَاىَ فَلَا يَضِلُّ وَلَا يَشْقَىٰ ﴿١٢٣﴾ وَمَنْ أَعْرَضَ عَن ذِكْرِى فَإِنَّ لَهُۥ مَعِيشَةً ضَنكًا وَنَحْشُرُهُۥ يَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ أَعْمَىٰ ﴿١٢٤﴾ ﴾ [طه] فالإعراض عن هدى الله العلمي والعملي من أعظم ما يضيق به الصدر، وتفسد به النفس فتكون في أسفل السافلين، وهذا خلاف التزكية التي هي النماء والزيادة.

وقد ضرب لنا عليه الصلاة والسلام حالة البخيل وكيف يضيق صدره ولا تنشرح نفسه، وكيف أن المتصدق ينشرح صدره وتطيب نفسه، وهذا في كل أصناف البر والتقوى، كما أنَّ ضيق الصدر وخبث النفس ملازم للفجور والمعصية.

قال شيخ الإسلام عليه رحمة الله: «فالبر والتقوى يبسط النفس، ويشرح الصدر، بحيث يجد الإنسان في نفسه اتساعًا

وبسطًا عما كان عليه قبل ذلك، فإنه لما اتسع بالبر والتقوى والإحسان بسطه الله وشرح صدره، والفجور والبخل يقمع النفس ويضعها ويهينها، بحيث يجد البخيل في نفسه أنه ضَيِّق وقد بين النبي ﷺ ذلك في الحديث الصحيح فقال: «**مثل البخيل والمتصدق كمثل رجلين عليهما جُبَّتان من حديد قد اضطرت أيديهما إلى تراقيهما، فجعل المتصدق كلما هم بصدقة اتسعت وانبسطت عنه، حتى تُغَشِّي أَنَامِلَهُ، وَتَعْفُو أثره، وجعل البخيل كلما هم بصدقة قَلَصَت وأخذت كل خلقة بمكانها**، وأنا رأيت رسول الله ﷺ يقول بأصبعه في جيبه فلو رأيته يوسعها فلا تتسع»[(١)] أخرجاه»[(٢)] وإذا كانت المحرمات لا تزكو بها النفوس بل تخبث فإن قول المتصوفة عن السماع إنه زكاة وغذاء للأرواح كلام باطل إذ السماع على مفهومهم ليس مشروعًا وهذا يتضح من خلال النظر إلى أدلة مشروعيته وكذلك بالنظر إلى أجزائه وحقيقته وكذا بالنظر إلى آثاره ونتائجه.

وكل هذه شاهدة على بطلانه فلا أدلة على مشروعيته بل الأدلة على حرمته وبدعيته، وأجزاؤه هي الصوت والنغمة والقوال وهو المغني والأبيات الشعرية التي قيلت في معشوق أو محبوب وإن كان بحضرة الوجوه الحسنة فهذامن دواعي الوجد، وهذه الأجزاء هي حقيقة السماع عندهم، وهو الذي تزكو به ـ نفوسهم على حد زعمهم ـ ولايشك من نور الله بصيرته أن هذه محرمات،

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب ما قيل في درع النبي ﷺ والقميص في الحرب. انظر: الفتح (٦/ ١٩٧) برقم (٢٩١٧). ومسلم، كتاب الزكاة، باب مثل المنفق والبخيل. انظر: شرح القاضي عياض (٣/ ٥٤٦) برقم (٧٦).

(٢) مجموع الفتاوى (١٠/ ٦٢٩).

فالموسيقىٰ والنغم محرمة، والمغني أو المغنية محرم، والنظر إلى المردان محرم، وحضور هذه المنكراتُ لغير مُنْكِرٍ عليها محرم، فكيف إذا جعلت طريقًا إلى الله ومنهجًا لتزكية النفوس وغذاء الأرواح وإنه به تتنزل الرحمات عليهم ، وإنما يتنزل عليهم رجز الله وغضبه. قال تعالى: ﴿ إِنَّا مُنزِلُونَ عَلَىٰٓ أَهْلِ هَٰذِهِ ٱلْقَرْيَةِ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَفْسُقُونَ ﴿٣٤﴾﴾[العنكبوت] وقال سبحانه: ﴿فَبَدَّلَ ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ مِنْهُمْ قَوْلًا غَيْرَ ٱلَّذِى قِيلَ لَهُمْ فَأَرْسَلْنَا عَلَيْهِمْ رِجْزًا مِّنَ ٱلسَّمَآءِ بِمَا كَانُوا۟ يَظْلِمُونَ ﴿١٦٢﴾﴾[الأعراف].

فالفسق والظلم من أسباب تنزل سخط الله ورجزه ـ والعياذ بالله ـ ويكفي أن نعلم أنَّ الذي شرع هذه الشرعة الكفرية زكاة النفوس بالمحرمات الزنادقة من أمثال ابن سينا والفارابي وابن الراوندي.

قال شيخ الإسلام: «والشافعي بكمال علمه وإيمانه علم أنَّ هذا مما يصد القلوب عن القرآن ويعوضها به عنه، كما قد وقع أنَّ هذا إنما يقصده زنديق منافق من منافقة المشركين أو الصائبين وأهل الكتاب، فإنهم هم الذين أمروا بهذا في الأصل، كما قال ابن الراوندي: «اختلف الفقهاء في السماع : فقال بعضهم: هو مباح، وقال بعضهم: هو محرم، وعندي أنه واجب» وهذا مما اعتضد به أبو عبدالرحمن في مسألة السماع وهذا متهم بالزندقة، وكذلك ابن سينا في «إشاراته»أمر بسماع الألحان، وبعشق الصور، وجعل ذلك مما يزكي النفوس، ويهذبها، ويصفيها وهو من الصابئة الذين خلطوا بها من الحنفية ما خلطوا، وقبله الفارابي كان إمامًا في صناعة التصويت موسيقاويًا عظيمًا، فهذا كله يحقق قول الشافعي رضي الله عنه»[١].

(١) الاستقامة (١/٢٣٨، ٢٤٠) ومعنى قول الشافعي: أن السماع مما أحدثه الزنادقة ليصدوا به الناس عن القرآن.

فإذا كانت التزكية لا تكون إلاَّ بالمشروع والسماع غير مشروع بطل قولهم إنه يزكي النفوس وينقيها. وإن قلنا إنَّ النفوس تزكو بالمحرمات فقد فتحنا باب الزندقة، إذ لامعنى للأمر والنهي عند ذلك، ولا معنى للشريعة النبوية، إذ حقيقتها بيان ما تزكو به النفوس وما يدسيها، فشرعت للعبيد الأول وحرمت عليهم الثاني. فإذا جاء المتصوفة وقالوا النفوس تزكو بهذا وتزكو بهذا على حد سواء بل الثاني أكثر أثرًا في النفوس فبهذا القول تبطل شريعة محمد ﷺ ولعل غاية المتصوفة من زكاةالنفوس حتى تتنزل عليها الأحوال والمواجيد والمكاشفات، والسماع يزكيها ويثيرمواجيدها فهو وسيلة الوسيلة من هذا الوجه

أما عن المواجيد التي يثيرها السماع فهي كثيرة، والكلام عنها يأتي في محله إن شاء الله، وإنما هنا عرضها لبيان هل يجوز طلبها وهل هي من مواجيد النفس الزاكية أم لا؟

بيَّن الغزالي في الإحياء أنَّ الوجد الذي يثيره السماع إما أن يكون من قبيل العلوم والتنبيهات، وإما من قبيل تغير الأحوال الباطنة أو الظاهرة[1] وهذه المواجيد كلما أثمرت حركة في الظاهر وتغيرًا كلما دل على كمالها في الباطن وزكاة نفس صاحبها. والحركة الظاهرة منقسمة عندهم إلى ماكانت موزونة فهي الرقص وما كانت غير موزونة وهي الاضطراب أو وجد الأحوال[2] فمما يتعلق بالعلوم والمكاشفات:

القول برؤية الله، القول بالحلول والاتحاد، رؤية الخضر، القول بحصول العلوم والمعارف التي لاتحصل إلاَّ من هذا

---

(١) الإحياء (٢/ ٤٥٥).

(٢) نفسه (٢/ ٤١٧).

الطريق ـ العلم اللدني ـ ومما يتعلق بتغير الأحوال الباطنة: الحزن، الشوق، الهم، الخوف، القلق، التحير، الشك. ومما يتعلق بتغير الأحوال الظاهرة: الصعق، الغشي، الأصوات من صفير وصياح ونياح، شق الثياب، الرقص وهو أعلاها، ضرب الأرض بالأرجل والأيدي، أن يطير في الهواء، الهز، التقبيل للحاضرين، الترديد مع القوال، وغيرها.

هذه جملة ما يقصده المتصوفة من تزكية نفوسهم بالسماع وحضوره، وغاية مرادهم منه، والناظر في كتبهم يجد أنَّ كلامهم لا يكاد يخرج عن هذه المقاصد التي هي عندهم نهايات الطريق. فالفلاسفة منهم نهاية الطريق عندهم الفناء والحلول والاتحاد. ومن سلِم منهم من الإلحاد والزندقة، فغايته علوم المكاشفة وتحصيل العلم اللدني أوالإشراقي عند الفلاسفة، وهو العلم الباطن عند أهل الطريق وبه يفسرون نصوص القرآن وظاهر السنة.

ومن سلِم من هذه البلايا، بقي على الرسوم وهي البدع العملية التي حقيقتها سُلم في المنهج الفلسفي أو الباطني الصوفي توصل صاحبها إلى نهاية الطريق وهو الوصول إلى اسقاط التكاليف أوترك بعض أجزاء الشريعة كالعلمية والجهادية وغيرها.

وأما دهماء أهل التصوف فهم في بدايات الطريق لأنهم أهل رسوم وليسوا أهل حقائق، ومع هذا تجدهم يتعصبون للمنهج ويلتزمون برسومه حتى لو لم يصلوا فيه إلى حقيقة لاقلبية ولا علمية ولا عملية، لأنه يقال لهم اصبروا وامشوا على رسومكم وبهذه المجاهدة تصلون إلى نهاية الطريق. وسبحان الله هذا هو قول المشركين كما ذكره الله عنهم: ﴿أَنِ ٱمْشُواْ وَٱصْبِرُواْ عَلَىٰٓ ءَالِهَتِكُمْۖ إِنَّ

﴿هَٰذَا لَشَيْءٌ يُرَادُ ⁽٦⁾﴾ [ص].

والسؤال: ما حكم طلب هذه المواجيد بالتزكية؟ وهل يصح ذلك غاية للمكلف يعمل ويزكي نفسه من أجل تحصيلها؟

أقول: يكفي للإجابة على هذا عرض الغاية والمقصد للتزكية الشرعية النبوية، وما خالفها فهو باطل ومردود، كما قال عليه الصلاة والسلام«**من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد**»إنَّ غاية التزكية الشرعية تطهير القلب والبدن من إرادة غير الله علمًا وعملاً وتطييبه بإرادته علمًا وعملاً، وبهذه التزكية يترك العبد الشرك والنفاق بجميع شعبة العلمية والعملية ويتحلى بالتوحيد بجميع شعبة العلمية والعملية، ظاهرًا وباطنًا وهذا التطهر والتطيب مشروط بالمتابعة لرسول الله ﷺ. قال عزّوجل: ﴿مَّن كَانَ يُرِيدُ ٱلْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُۥ فِيهَا مَا نَشَآءُ لِمَن نُّرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُۥ جَهَنَّمَ يَصْلَىٰهَا مَذْمُومًا مَّدْحُورًا ⁽١٨⁾ وَمَنْ أَرَادَ ٱلْـَٔاخِرَةَ وَسَعَىٰ لَهَا سَعْيَهَا وَهُوَ مُؤْمِنٌ فَأُو۟لَٰٓئِكَ كَانَ سَعْيُهُم مَّشْكُورًا ⁽١٩⁾ كُلًّا نُّمِدُّ هَٰٓؤُلَآءِ وَهَٰٓؤُلَآءِ مِنْ عَطَآءِ رَبِّكَ ۚ وَمَا كَانَ عَطَآءُ رَبِّكَ مَحْظُورًا ⁽٢٠⁾ ٱنظُرْ كَيْفَ فَضَّلْنَا بَعْضَهُمْ عَلَىٰ بَعْضٍ ۚ وَلَلْـَٔاخِرَةُ أَكْبَرُ دَرَجَٰتٍ وَأَكْبَرُ تَفْضِيلًا ⁽٢١⁾ لَّا تَجْعَلْ مَعَ ٱللَّهِ إِلَٰهًا ءَاخَرَ فَتَقْعُدَ مَذْمُومًا مَّخْذُولًا ⁽٢٢⁾﴾ [الإسراء] وقال سبحانه: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ⁽١٥⁾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْـَٔاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ⁽١٦⁾﴾ [هود].

وهذه المقاصد التي طلبها المتصوفة بالتزكية السماعية فاسدة من جهتين:

الأولى: أنَّ منها ما هو شرك وكفر كالحلول وإسقاط التكاليف، ومنها: ماهو محرم كالرقص وشق الثياب وغيرهما،

ومنها ما هو مستحيل وكذب كرؤية الله والخضر وإنما يرون شيطانًا. ومنها ما هو محتمل وهو على حسب حال صاحبه كالخوف والشوق والحركة، والكلام المباح، ولكنها هنا باطلة لأنها بنيت على بدعة وما بني على باطل فهو باطل إلاَّ إذا تاب صاحبها وبناها على الدليل الشرعي فخاف الله واشتاق إليه بسماع كلامه وكلام رسوله ﷺ فهذا مقصد شرعي يثاب عليه والسابقه مقاصد شركية وبدعية ومحرمة فلا يصح قصدها ولا إرادتها.

الثاني: أنَّ هذه المقاصد لم تكن معروفة ولا ظاهرة في الجيل الأول وهم صحابة رسول الله ﷺ ولا معمولاً لها ولا أثمرت تزكيتهم ذلك.

فإما أن نقول إنَّ تزكيتهم باطلة أو قاصرة، وتزكيتنا السماعية كاملة وصالحة لذلك أوجدت هذه المواجيد وإما أن نقول هي كاملة فإنَّ هذه المواجيد منهم؟ فلم ير الله منهم أحد ولا أخبروا أنهم يطلبونه بتزكية نفوسهم ولم يصعق أحد منهم ولم يمزقوا ثيابهم ولم يتحركوا لا حركة موزونة ـ حاشاهم من ذلك ـ ولا غيرها. وعليه فهذه مقاصد للتزكية البدعية، نشأت من الوسيلة البدعية السماعية، وأما لو صحت مقاصدهم في التزكية واتخذوا لها وسيلة السماع الشرعي فعندها نقول: إنَّ الوسائل لها أحكام المقاصد[١].

فالمقصود الشرعي لا بد له من وسيلة شرعية، كما أنَّ الوسيلة الشرعية لا يصح أن يتوصل بها إلى مقصد شركي أو بدعي أو محرم.

---

(١) قواعد الأحكام(١/٤٦)، القواعد الجامعة للسعدي(١٠)، وانظر: بسط ذلك في الرسالة القيمة قواعد الوسائل، للدكتور مصطفى بن كرامة الله مخدم(٢٢٣).

المبحث الثاني
نقد جعلهم السماع وسيلة للدعوة

الدعوة إلى الله من أعظم الطاعات والقربات، وهي مهمة الرسل عليهم الصلاة والسلام قال تعالى عن رسوله محمد ﷺ: ﴿وَدَاعِيًا إِلَى ٱللَّهِ بِإِذْنِهِۦ وَسِرَاجًا مُّنِيرًا ﴿٤٦﴾﴾ [الأحزاب] وقد أوجبها الله سبحانه وتعالى على هذه الأمة فقال: ﴿وَلْتَكُن مِّنكُمْ أُمَّةٌ يَدْعُونَ إِلَى ٱلْخَيْرِ وَيَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ﴾ [آل عمران: ١٠٤ وقال سبحانه في صفة أمة محمد ﷺ: ﴿كُنتُمْ خَيْرَ أُمَّةٍ أُخْرِجَتْ لِلنَّاسِ تَأْمُرُونَ بِٱلْمَعْرُوفِ وَتَنْهَوْنَ عَنِ ٱلْمُنكَرِ وَتُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ﴾ [آل عمران: ١١٠]، وفي بيان أجرها قال ﷺ: «**من دلَّ على خير فله مثل أجر فاعله**»(١) قال عليه الصلاة والسلام لعلي بن أبي طالب حين أرسله إلى خيبر: «**انْفُذْ على رسلك حتى تنزل بساحتهم ثم ادعهم إلى الإسلام، وأخبرهم بما يجب عليهم من حق الله تعالى فيه، فوالله لإن يهدي الله بك رجلاً واحدًا خير لك من حُمر النعم**»(٢) فنفع الدعوة إلى الله والتعاون على البر والتقوى والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد متعدي، لذا كانت منزلتها أعظم من نوافل العبادات البدنيةمن صلاة وصيام وذكروقراءة للقرآن وغيرها.

فالداعية إلى الله ودينه، ليس كغيره من الناس، لا في الفضل ولا في الأجر، وكذلك الداعية إلى الباطل ليس كغيره من

---

(١) أخرجه مسلم، كتاب الإمارة، باب فضل إعانة الغازي في سبيل الله. انظر: شرح القاضي عياض (٦/ ٣١٦) برقم(١٨٩٣).

(٢) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب فضل من أسلم على يديه رجل. الفتح (٦/ ٢٥٢) برقم (٣٠٠٩). ومسلم، كتاب فضائل الصحابة، باب من فضائل علي بن أبي طالب رضي الله عنه. النووي (١٥ / ١٧٣) برقم(٦١٧٣).

عوام الناس، لا في الحكم والتعامل، ولا في الوزر والعقوبة؛ لأنَّ الأول رأس في الخير، والثاني رأس في الباطل، وللأول أجره وأجر من تبعه، وعلى الثاني إثمه وإثم من تبعه. قال رسول الله ﷺ: **«من دعا إلى هدى كان له من الأجر مثل أجور من تبعه لا ينقص ذلك من أجورهم شيئًا، ومن دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص ذلك من آثامهم شيئًا»**(١) ومن هنا فرق أهل السنة والجماعة في التعامل بين من هو رأس في البدعة وداعيًاإليها وبين دهماءالناس وعامتهم في باب الهجر والعقوبات. والدعوة لابد لها من مصادر ومنهج ووسائل حتى تكون دعوة ناجحة مثمرة، وكل داعية حتى وإن كان يدعو إلى باطل، تشتمل دعوته على مصادر ومنهج ووسائل، ويتوجه بدعوته تلك إلى مدعوين يهدف إلى تغيير ماهم عليه وأن يتحولوا إلى دعوته ومنهجه. ودعوة الرسل عليهم الصلاة والسلام جميعًا مصدرها الشرع المنزل من عندالله وهو الوحي، والوحي يشتمل على المنهج المطلوب دعوة الناس إليه وهو العقيدة والشريعة، فيعبدوا الله وحده لاشريك له ويحكموا شريعته في أنفسهم وواقعهم في الأرض.

وهذا القدر ليس لأحد أن يجتهد فيه فيضع للناس عقيدة أو شريعة ثم يدعوهم إليها أو يبحث لهم عن مصدر غير الكتاب والسنة وفعل الصحابة رضوان الله عليهم، يرجع إليها في أخذ منهج دعوته عقيدة وشريعة(٢).

---

(١) مسلم، كتاب العلم، باب من سن سنة حسنة أو سيئة. انظر: شرح القاضي عياض (٨/ ١٧١) برقم (٢٦٧٤).

(٢) قد جعل الدكتور محمد البيانوني، وقائع العلماء والدعاة مصدرًا للدعوة ولكنَّه قال: «فإنَّها تعد مصدرًا تبعيًّايستفاد منه في ضوء المصادر الأصلية». انظر المدخل إلى علم الدعوة ص(١٤٨).

وأما الوسائل والأساليب فهذه محل اجتهاد ونظر على ضوء المصادر والمنهج الذي وضعه الله ورسوله ﷺ. لذا فهي محل اختلاف من عصر إلى آخر على حسب المصلحة المقتضية لذلك

وحين ننظر في خط سير التصوف نجد أنه انحرف في المصدر والمنهج والوسائل وذلك أنهم اعتمدوا على الوجد والذوق والكشف والرؤى والمنامات ومخاطبات الخضر بزعمهم وهذه مصادرهم بزعمهم.

وأما منهجهم فاشتمل على أصناف من البدع العلمية والعملية من القول بوحدة الوجود والفناء والحضرة وكذا السماعات والأذكار البدعية والطرق الصوفية الكثيرة، وبهذا اشتمل منهجهم على العقائد الباطلة والعبادات المبتدعة.

وأما الوسائل فكالسماع والرقص والموالد وغيرها من طرقهم في الدعوة، ومجال بحثنا في جعلهم السماع البدعي وسيلة للدعوة وجمع الناس إلى الطريق وتزكية نفوسهم بذلك ـ زعموا ـ وأصل ضلالهم في هذا الباب مبني على ضلالهم في وسيلة إصلاح القلوب، إذ اتخذوا لإصلاح القلوب أنواعًا من العبادات والخلوات والأذكار والمجاهدات ما لم يدل عليه دليل من كتاب أو سنة[١]، إنَّ اجتماع الناس شيء ودعوتهم شيء آخر، وحين لا يفرق بين الأمرين يلتبس أمر الدعوة بغيرها من أنواع الاجتماعات، وهذا يتضح بالنظر في وسائل أهل التصوف فهي تجمع الناس لما فيها من شهوات تميل إليها النفوس وتطلبها كالقصائد الزهدية والقراءة بالألحان والسماع وغيرها.

فأهل التصوف حين اجتمع الناس على القوالين وأهل الغناء

(١) مدارج السالكين، ابن القيم(٢/ ٣١٥).

والرقص والصفق والزمر، ظنوا أنَّ هؤلاء تأثروا بها وأنهم صاروا من أهل الطريق وهم في الحقيقة إنما جمعهم الشهوة وطلب الرقص والأصوات المطربة والمآكل والمشارب ومشاهدة المردان والنسوان، وعند التحقيق في هؤلاء تجد أنهم أبعد مايكون عن الدعوة والمنهج حتى ولو كان صوفيًّا إلاَّ إذا لم يطلب منهم سوى ذلك. فالنفوس التي تجتمع على الهوى والشهوة والدنيا تتأثر بذلك حتى يسكرها ذلك ويعميها عن الحق حتى تستثقله ويصعب عليها بعد ذلك الانفلات مما هي فيه من الشهوة والهوى حق تعتاض به عن الحق وطلبه والاجتماع عليه بل الجهاد في سبيله وطلب تصرفه وحماية بيضته.

ومن هنا كان اجتماع الناس على السماع أكثر من اجتماعهم على القرآن وهذا ما سئل عنه الغزالي وأجاب بأنَّ السماع أشد إثارة للواجد من القرآن من سبعة أوجه[(١)]، وكذا اجتماعهم على صنوف الشهوات من المآكل والمشارب والرقص والغناء والموالد أكثر من اجتماعهم على العلم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر والجهاد.

وهنا لابد من التفريق بين من قصد بالسماع أو غيره من الشهوات جمع الناس، واتخذ ذلك وسيلة لدعوتهم، وبين من وجدهم مجتمعين على ذلك ثم دعاهم وطلب هدايتهم.

فالأول: هو محل البحث، والثاني: لا إشكال فيه، إذ هو مبلغ وداعية ونذير، ولا يلزم النذير والناصح، أن لا ينذر ولا ينصح، ولا يدعو إلاَّ من وجدهم مجتمعين، على هدى وخير ورشاد، أو هو جمعهم على ذلك، بل كان رسول الله ﷺ يغشى

---

(١) الإحياء(٢/ ٤٦٤).

أهل الجاهلية في أنديتهم وأسواقهم، التي كانت فيها الأصنام والخمور وغيرها من المنكرات، فيدعوهم ويبلغهم الإسلام، ويقرأ عليهم القرآن، فدعوته عليه الصلاة والسلام، لهؤلاء المشركين وهم على هذه الحال شيء، وأن ينشيء لهم أندية جاهلية وملتقيات ومنتديات غنائية ومسرحية يختلط فيها الرجال بالنساء والمردان ثم يقصد بعد ذلك إلى دعوتهم فهذا مالم يفعله عليه الصلاة والسلام.

فضلال المتصوفة باتخاذهم السماع البدعي، والمشتمل علىٰ التصفيق والتصفير، والقراءه بألحان أهل الغناء، وسيلة للدعوة وشبكة يصاد بها العوام، فهٰذا باطل من وجوه:

الوجه الأول: أنه لا تعارض بين منهج الدعوة ووسائلها لأنَّ مصدرهما واحد فحين تحرم الشريعة السماع والرقص في المنهج فلا تجيز التعبد به، ولا تزكية النفوس به، فلا يكون بعد ذلك جائزًا في الوسائل الدعوية لأنَّ الوسائل لها حكم الغايات.

«لما كانت الدعوة الإسلامية دعوة إلى الله، وعملاً أساسيًا من أعمال رسول الله ﷺ وأتباعه، كان لابد أن تكون منطلقة من كتاب الله وسنة نبيه ﷺ، منضبطة بأحكام الإسلام في مناهجها وأساليبها ووسائلها، فإنَّ الإسلام لا يعرف فضلاً في الحكم بين المناهج والأساليب والوسائل، ولا يقر أنَّ الغاية تبرر الوسيلة - كما هو الحال في المباديء البشرية - بل إنَّ للوسائل حكم الغايات، وللأساليب حكم المناهج، وإنَّ أي تجاهل لحكم الشريعة في جانب المناهج والأساليب والوسائل يعد انحرافًا للدعوة عن مسارها، وخروجًا بها عن مصادرها»[١] فحين يحرم

(١) المدخل إلى علم الدعوة، د/ محمد البيانوني(٢٨٥).

الله الكذب بقوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَفْتَرِي ٱلْكَذِبَ ٱلَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ...﴾ [النحل: ١٠٥]، وقوله: ﴿... وَٱللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ لَكَٰذِبُونَ ۝١﴾ [المنافقون] ويجعله من صفات المنافقين كما في حديث: «**أربع من كنَّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من نفاق حتى يدعها: إذا ائتمن خان، وإذا حدث كذب، وإذا عاهد غدر وإذا خاصم فجر**»[(١)] لا يجوز أن تتخذ وسيلة للدعوة إلى الله، فالمحرمات داء، وليست دواءً، لذا كان من حكمة الله تعالى أنه لم يجعل شفاءنا في ما حرم علينا، فعن أبي الدرداء ـ رضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ: «**إنَّ الله أنزل الداء والدواء، وجعل لكل داء دواء فتداووا ولا تداووا بالمحرم**»[(٢)]، وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: «**إنَّ الله لم يجعل شفاءكم فيما حرم عليكم**»[(٣)] فهذه النصوص في باب شفاء الأبدان كما هو الظاهر في تبويب البخاري وأبي داود، ولكن لفظ الحديث عام يشمل أمراض الأبدان الحسية وكذا المعنوية إذ ما أنزل الله من داء حسي ولا معنوي، إلاَّ وأنزل له

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب علامة النفاق (١/ ٢١)، ومسلم كتاب الإيمان، باب المنافق (١/ ٧٨).

(٢) أخرجه أبو داود في الطب (٣٨٧٤). والبيهقي في السنن (١٠/ ٥)، وقال في الدراية وهو عند أحمد وابن أبي شيبة وأبي يعلى عن أنس بلفظ آخر وفيه حرب بن ميمون، وله شاهد عند الطبراني وإسحاق، وعبد بن حميد وفيه طلحة بن عمر وهو ضعيف (٢/ ٢٤٢)، وقد ضعفه الألباني في ضعيف سنن أبي داود (٣٨٣) برقم (٨٣٣).

(٣) أخرجه البخاري تعليقًا، كتاب الأشربة، باب شراب الحلواء والعسل. الفتح (١١/ ٢٠٨). قال ابن حجر: «قد رويت الأثر المذكور في فوائد علي بن حرب الطائي عن سفيان بن عيينة عن منصور عن أبي وائل: وأخرجه ابن أبي شيبة عن جرير عن منصور وسنده صحيح على شرط الشيخين، وأخرجه أحمد من كتاب الأشربة، والطبراني في الكبير من طريق أبي وائل نحوه، وروينا في نسخة داود بن نصير الطائي بسند صحيح عن مسروق».

دواء كما قال سبحانه: ﴿وَلَا يَأْتُونَكَ بِمَثَلٍ إِلَّا جِئْنَٰكَ بِٱلْحَقِّ وَأَحْسَنَ تَفْسِيرًا ﴿٣٣﴾﴾ [الفرقان] والعلة في تحريم التداوي بالمحرمات في أمراض الأبدان هي منطبقة على استخدامها وسيلة لدواء الأرواح ودعوتها إلى الله وجمعيتها عليه.

يقول ابن القيم رحمة الله عليه: «المعالجة بالمحرمات قبيحة عقلاً وشرعًا، أما الشرع فما ذكرنا من هذه الأحاديث وغيرها، وأما العقل فهو أنَّ الله سبحانه إنما حرم لخبثه، فإنه لم يحرم على هذه الأمة طيبًا عقوبة لها، كما حرمه على بني إسرائيل بقوله: ﴿فَبِظُلْمٍ مِّنَ ٱلَّذِينَ هَادُوا۟ حَرَّمْنَا عَلَيْهِمْ طَيِّبَٰتٍ أُحِلَّتْ لَهُمْ وَبِصَدِّهِمْ عَن سَبِيلِ ٱللَّهِ كَثِيرًا ﴿١٦٠﴾﴾ [النساء: ١٦٠] وإنما حرم على هذه الأمة ما حرم لخُبثه، وتحريمه له حِمْية لهم، وصيانة عن تناوله، فلا يناسب أن يُطلب به الشفاء من الأسقام والعلل، فإنه وإن أثر في إزالتها، لكنه يعقب سقمًا أعظم منه في القلب لقوة الخبث الذي فيه، فيكون المداوي به قد سعى في إزالة سُقْم البدن بسقم القلب.. وأيضًا فإنه يكسب الطبيعة والروح صفة الخبث، لأنَّ الطبيعة تنفعل عن كيفية الدواء انفعالاً بينًا...» إلى أن قال: «وهاهنا لطيفة في كون المحرمات لا يستشفى بها، فإن شرط الشفاء، بالدواء تلقيه بالقبول، واعتقاد منفعته، وما جعل الله فيه من بركة الشفاء فإنَّ النافع هو المبارك، وأنفع الأشياء أبركها، والمبارك من الناس أينما كان هو الذي ينتفع به حيث قلَّ، ومعلوم أنَّ اعتقاد المسلم تحكيم هذه العين مما يجول بينه وبين اعتقاد بركتها ومنفعتها، وبين حسن ظنه بها، وتلقي طبعه لها بالقبول، بل كلما كان العبد أعظم إيمانًا، كان أكره لها وأسوء اعتقادًا فيها، وطبعه أكره شيء، فإذا تناولها في الحال كانت داءً

له لا دواءً إلاَّ أن يزول اعتقاد الخبث فيها، وسوء الظن والكراهة لها بالمحبة، وهذا ينافي الإيمان فلا يتناولها المؤمن قط إلاَّ على وجه داء، والله أعلم»[١].

الوجه الثاني: أنَّ في الحلال غُنْية عما حرم الله سبحانه وتعالى، فما شرع من الوسائل للدعوة وهداية الناس كاف في ترغيبهم للخير ودلالتهم عليه وترهيبهم عن الشر وتحذيرهم منه.

فما نصَّ الشرع على مشروعيته من الوسائل كالقول اللين، والكتابة، والقدوة، وغيرها، وما سكت عنه فلم ينص على حرمته هو المجال الذي يجتهد فيه الدعاة وطلاب العلم، إما من جهة التجديد لما شُرع أصله، أو الابتكار لما هو مباح في الأصل، ولم يأت في الشرع ما يمنعه.

وللاجتهاد في وسائل الدعوة لابد من ضوابط وهي:

١ـ مانُصَّ على مشروعيتها في الكتاب أو السنة، أو طلبها بوجه من أوجه الطلب، فهذه يدخل الاجتهاد في التجديد فيها.

٢ـ أن تكون الوسيلة مباحة في الأصل وهذه يكون الاجتهاد فيها من جهة الابتكار والتجديد.

٣ـ أن لا تكون الوسيلة شعارًا للكفار لما ثبت من الأمر بمخالفتهم وعدم التشبه بهم.

٤ـ أن تؤدي المقصود إذ الوسيلة غير المجدية لا داعي لاستخدامها.[٢]

الوجه الثالث: أنَّ الوسائل غير الشرعية كالسماع والرقص

---

(١) زاد المعاد(٤/ ١٥٦).

(٢) المدخل إلى علم الدعوة، د/محمد البيانوني(٢٨٦)، من وسائل دفع الغربة، سلمان العودة (٥/ ١٨٤).

وغيرها تفسد النفوس ولا تصلحها بل تعتاض بهذه الوسائل عن الحق حتى تلتذ بها، وتسكن إليها، وبهذا تكون قاطعة لها عن إدراك الحق ومعرفته والأنس به وحاملة لها على الباطل والتغذي به، فالدعوة إلى هذا السماع دعوة إلى البعد عن القرآن وإن زعموا أنها دعوة إليه.

قال شيخ الإسلام ـ عليه رحمة الله ـ: «والفتنة تحصل بالسماع من وجهين:

من جهة البدعة في الدين، ومن جهة الفجور في الدنيا.

أما الأول: فلما قد يحصل به من الاعتقادات الفاسدة في حق الله أو الإرادات، والعبادات الفاسدة التي لا تصلح لله، مع ما يصد عنه من الاعتقادات الصالحة، والعبادات الصالحة، تارة بطريق المضادة، وتارة بطريق الاشتغال، فإنَّ النفس تشتغل وتستغني بهذا عن هذا. وأما الفجور في الدنيا، فلما يحصل به من دواعي الزنا والفواحش والإثم والبغي على الناس»[1].

ويقول ابن القيم ـ عليه رحمة الله ـ: عن محبة السماع وتأثيرها في قلوب أهله: «لأنَّ محبة السماع أضعفت في قلوبهم محبة ما يحبه الله وكراهية مايكرهه، ولهذا ليس للقرآن والصلاة والعلم في قلوبهم من المحبة والخلوة والطيب ما في قلوب أهل كمال الإيمان، بل قد يكرهون بعض ذلك، ويستقلونه، ولهم نصيب من حال الذين إذا ذكروا بآيات ربهم خروا عليها صمًّا وعميانًا، ونصيب من حال الذين إذا قاموا إلى الصلاة قاموا كسالى وهم يجدون في نفوسهم استثقال سماع القرآن وقراءته، لما اعتاضوا عنه بضده ونده وإن ارتاحوا إلى سماعه فللقدر

(١) الاستقامة (١/ ٤٠٩ـ٤١٠).

المشترك الذي يكون بينه وبين سماعهم من الأصوات المطربة والألحان، ولهذا يرتاحون لهذا الشعر الكفري والفسقي والزِّنائي، والمقصود أنَّ هذا السماع الشيطاني من أكبر الأسباب المضادة لأصول أولياء الله المقربين الثلاثة، الإخلاص، والمتابعة، والجهاد،[١]. ، وهذا مصداقه حديث رسول الله ﷺ حين سأله طارق بن سويد عن الخمر، فنهاه، أو كَرِه أن يصنعها فقال: إنما صنعها للدواء فقال: «**إنه ليس بدواء ولكنه داء**»[٢].

والخمر تسكر العقول، والسماع يسكر النفوس وأثره فيها أعظم من أثر الخمر في العقول، وحين يحرم اتخاذ الخمر وسيلة لعلاج البدن فأن يحرم استخدام السماع وسيلة لدعوة الأرواح وزكاة النفوس من باب أولى.

الوجه الرابع: أنَّ هذه الوسيلة للدعوة التي اتخذها الصوفية لم تكن معروفة في عهد النبي ﷺ ولا أصحابه ولا الخلفاء من بعده مع وجود المقتضي لذلك من الحرص على الدعوة ونشر الإسلام وغربته في ذلك الوقت، وكذلك عدم المانع كعدم القدرة والاستطاعة بل كان في إمكانهم اتخاذ ذلك، ولكن لم يحدث فدل على أنها وسيلة غير مشروعة لا في الدعوة ولا في إصلاح القلوب، ولا طريقًا للتعبد لله تعالى.

---

(١) كشف الغطاء(١٨٥ـ١٨٦).

(٢) أخرجه مسلم في الأشربة، باب تحريم التداوي بالخمر(١٩٨٤).

المبحث الثالث
نقد الوجد وكونه مقصدًا من مقاصد السماع

وفيه مطالب:

المطلب الأول: **ضلالهم في تصور حقيقة الوجد**

المطلب الثاني: **مقارنة بين المواجيد الشرعية والمواجيد الصوفية**

المطلب الثالث: **نقد لعبادة الرقص عند الصوفية**

المطلب الأول
ضلالهم في تصور حقيقة الوجد

إنَّ العلاقة بين السماع والتزكية والوجد علاقة أسباب ونتائج كما مرَّ معنا، وذلك أنَّ السماع يثير الوجد ويحرك النفس وبحسب درجة المستمع يتحرك الوجد وكذلك بحسب السماع تكون المواجيد.

قال القشيري: «قيل السماع نداء، والوجد قصد»[١].

وهناك نقطة مهمة ونكتة لطيفة لعلها تفسر لنا كثرة البدع العملية عندالمتصوفة، وكذا كثرة الطرق عندهم وهي سر اهتمامهم البالغ بالسماع والوجد وجعله مصدرًا من مصادرهم العامة.

وذلك أنَّ أحدهم إذا حضر السماع وجاءه الوجد تكلم أو تحرك به فحفظه المربون ونقلوه ومن ثم تجمع هذه المواجيد وتتخذ عباده وطريقًا للتزكية وحصول الوجد:

ويكون من هذه المواجيد أقوالٌ بدعية وحركات بدعية وأذكارٌ بدعية واعتقادات بدعية كذلك وحين يناقشون في مشروعية ذلك لا يجدون جوابًا إلاَّ أنها جربت من الشيخ فنفعت في ماذا؟ نفعت في الحال أو التزكية فهي نهاية حال وبداية آخر.

ومن ثم يبحثون لها مستندًا شرعيًا من ألفاظ الكتاب والسنة وأقوال السلف. وقد يجدون ـ في زعمهم وحسب أهوائهم من المجملات والمتشابهات ـ ومع ذلك ليس هو المعول عليه عندهم، وإنما المعول عليه عندهم المواجيد والأذواق. وبهذا لاتتناهىٰ بدعهم ولا أساليبهم في الاستدلال عليها. وما الرقص، والهز،

---

(١) الرسالة (٣٤٢).

والذكر بالاسم المفرد أو المضمر، ويا سيد، ويا معين، والرقى الصوفية، وغيرها إلاَّ نماذج لذلك.

«يرى المتصوفة أنَّ الوجد أثر للسماع فقط وأنَّ هذا الأثر منه قلبي باطن ومنه ظاهر.

وأنَّ هذا الأثر محمود على الاطلاق سواء جاء عن طريق مجلس سماع أو حتى من صرير الباب أو ضرب الناقوس أو غيرها لأنها مخاطبات وإشارات أودعها الله كل طيب وطيبة، وذلك أنها تحمل على علاقة العبد بربه»[(١)].

كما أنهم جعلوا للوجد درجات البداية تواجد والنهاية الوجود والوسط بينهما الوجد.

وزاد ابن القيم درجة رابعه وهي المواجيد وهي نتائج الأوراد وثمراتها[(٢)].

وأما القشيري والهروي صاحب المنازل فلم يذكرا سوى ثلاث درجات.

وقد جعل المتصوفة أقل المراتب عندهم هي ما للعبد فيها اختيار وهي التواجد وأعلاها ما لااختيار له فيها وهي التي تهجم عليه هجومًا. وهذا الوجود عندهم يراد به وجود الحق وهذا لايكون إلاَّ بعد خمود البشرية.

قال القشيري: «وأما الوجود فهو بعد الارتقاء عن الوجد، ولا يكون وجود الحق إلاَّ بعد خمود البشرية، لأنه لايكون للبشرية بقاء عند ظهور سلطان الحقيقة، وهذا معنى قول أبي الحسين النوري: أنا منذ عشرين سنة بين الوجد والفقد، أي: إذا

---

(١) الرسالة(٣٤٠)، وانظر الاستقامة (١/ ٣٨٧).

(٢) المدارج، ابن القيم (٣/ ٦٩).

وجدت ربي فقدت قلبي، وإذا وجدت قلبي فقدت ربي، وهذا معنى قول الجنيد: علم التوحيد مباين لوجوده ووجوده مباين لعلمه»[١].

فما كان من فعل العبد ناقص، وما كان من فعل الغير فهو أكمل وأعلى هذا تصورهم عن الوجد ثم فسروا الغير بالحق فكل وجود سواء حسي أو نظري فهو الحق، ولهذا قال من قال منهم بالحلول والاتحاد وأقلهم قالوا بتكليم الله ورؤيته في الدنيا. وعامتهم يدورون حول ذلك إما عن طريق الإلهامات أو المنامات والرؤى.

وضلال هذا التصور الصوفي للوجد يتلخص في التالي:

١ـ أنهم جعلوا الوجد محمودًا بإطلاق، بل تجليات إلهية طيبة من الحق، وهذا التصور إذا أخذ على عمومه وإطلاقه فهو كفر. إذ مؤداه أنَّ كل وجد حتى الشركي والوثني فهو تجليات ومكاشفات الحق.

فالذي يحضر السماع ثم يقول أناالله، أو يدَّعي النبوة، أو يتلفظ بالكفر، كل هذه مواجيد حق لا يجوز الاعتراض عليها، سبحان الله وهل بعد هذا من ضلال!!.

٢ـ أنهم جعلوا الوجد الذي من فعل العبد أقل درجة من التواجد الذي هو من الغير، وماهو من الغير أكمل، ورتبوا التزكية والتعبد على الثاني والأول باطل عندهم ورياء وبطالة. لأنَّ الثاني من علوم الحقيقة وسقطت عن صاحبه رسوم الشريعة بعكس الأول فهو باقٍ على رسوم الشريعة ومتكلف للحقيقة.

ولا شك أنَّ هذا مخالف للشريعة إذ هي مبنية على أفعال

---

(١) الرسالة، (٦٢ ـ ٦٣)، والمدارج (٣/ ٦٨).

المكلفين الاختيارية، أما الاضطرارية والمكرهون عليها والخطأ فلها أحكام أخرى ولا يترتب عليها ثواب ولا عقاب ولاتزكوا النفوس بها. قال عليه الصلاة والسلام: «**إنَّ الله وضع عن أمتي الخطأ والنسيان وما استكرهوا عليه**»[(١)]، وقال عليه الصلاة والسلام: «**لا طلاق في إغلاق**»[(٢)].

وهذه كلها حالات نقص وهي كرفع الحكم عن القاضي وهو غضبان، والصلاة عن المصلي وهو يدافع الأخبثان أو بحضرة طعام.

فهذه الحالات وغيرها كثيرةتدل على خلاف قصد المتصوفة إذ هم جعلوا المقصد الأعلى للسماع الوصول بالمكلف إلى درجة لا يملك فيها وجده ولا حراك له بل هو غائب عن نفسه وتهجم عليه المواجيد.

إنَّ هذه الصورة أقرب إلى السكران والمجنون وهي كذلك إذ هم حين حضور السماع كقطيع من الغنم دخل فيها ذئب؟!

أما عن حكم استدعاء هذه الحالة والتعرض لأسبابها أو تعاطي الأسباب الجالبة لها فعندهم السماع من أعظم أسبابها وهو عندهم واجب أو مستحب وأقل درجاته الاستحباب أو الإباحة.

والحق أنَّ استدعاء ذلك حكمه حكم السكر الحسي بل هذا أشد لأنهم جعلوه طريقًا إلى الله تعالى وجعلوا ما ينتج عنه من

---

(١) أخرجه ابن ماجة، كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والنَّاسي(١/ ٦٣٠)، والحاكم (٢/ ١٩٨)، وقال: صحيح على شرط الشيخين، ووافقه الذهبي، وقال الألباني: «احتج به ابن حزم، وصححه أحمد شاكر وابن حبَّان، وحسنه النووي في الأربعين، وهو صحيح كما قالوا، فإنَّ رجاله كلهم ثقات، وليس فيهم مدلِّس»، إرواء الغليل(١/ ١٢٣ـ١٢٤).

(٢) أخرجه أبو داود، كتاب الطلاق، باب في الطلاق على غلط(٢/ ٤١٢)، وابن ماجة كتاب الطلاق، باب طلاق المكره والنَّاسي(١/ ٣٤٧). وحسَّنه الألباني في الإرواء برقم(٢٤٧).

أعظم أصناف القربات.

ويأتي تفصيل ذلك في أحكام المواجيد التفصيلية إن شاء الله.

٣ـ أنهم جعلوا وجودَ الحق وهو أعلى درجات الوجد لا يكون إلاَّ بعد خمود البشرية بالكلية كما يقول الغزالي.

وهذا التصور مخالف لحقيقة الإنسان إذ من غير الممكن أن ينفك الإنسان عن بشريته أو يكون بلا إرادة ولا شهوة مادام عاقلاً.

قال شيخ الإسلام عن حاضر السماع: «بل إذا سمع خالط الإصغاء بالحق الإصغاء بالنفس إذ تجرد الإنسان عن صفاته اللازمة لذاته ممتنع»[1].

---

(١) الاستقامة (١/ ٣٩٣).

المطلب الثاني
مقارنة بين المواجيد الشرعية والمواجيد الصوفية

نحن لاننكر الوجد بل هو مصطلح شرعي ورد في نصوص القرآن والسنة.

قال سبحانه عن يعقوب: ﴿وَلَمَّا فَصَلَتِ ٱلْعِيرُ قَالَ أَبُوهُمْ إِنِّي لَأَجِدُ رِيحَ يُوسُفَ لَوْلَآ أَن تُفَنِّدُونِ ﴿٩٤﴾﴾ [يوسف].

وهـٰذا في المواجيد الفطرية والمباحة، من وجد الرائحة الحسنة أو الوجد علىٰ المحبوب المباح، أما المواجيد الشرعية.

ففي الصحيحين من حديث أنس رضي الله عنه عن النبي ﷺ أنه قال: «**ثلاث من كنَّ فيه وجد بهن حلاوة الإيمان: أن يكون الله ورسوله أحب إليه مما سواهما وأن يحب المرء لايحبه إلاَّ لله. وأن يكره أن يعود في الكفر. بعد أن أنقذه الله منه كما يكره أن يلقىٰ في النار**»(١).

وقال عليه الصلاة والسلام: «**ذاق طعم الإيمان من رضي بالله ربًا وبالإسلام دينًا وبمحمد نبيًّا ورسولاً**»(٢).

فالوجد الشرعي هو ما ينتجه السماع الشرعي وهو كلام الله وكلام رسوله ﷺ وكذلك ما تنتجه العبادات الشرعية من لذة الإيمان وحلاوته والأنس بالله سبحانه وتعالى والرضى بربوبيته وألوهيته وأسمائه وصفاته.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الإيمان، باب حلاوة الإيمان(١/ ٦٠)، ومسلم، كتاب الإيمان، باب بيان خصال من اتصف بهنَّ. وجد حلاوة الإيمان(٢/ ١٣ـ١٤).

(٢) أخرجه مسلم(٢/ ٢)، كتاب الإيمان، باب الدليل على أنَّ من رضي بالله ربًّا وبالإسلام دينًا، وبمحمد ﷺ رسولاً، فهو مؤمن وإن ارتكب المعاصي الكبائر.

ومن أمثلة هذه المواجيد السجود والبكاء عند تلاوة القرآن كما قال سبحانه: ﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أَنۡعَمَ ٱللَّهُ عَلَيۡهِم مِّنَ ٱلنَّبِيِّـۧنَ مِن ذُرِّيَّةِ ءَادَمَ وَمِمَّنۡ حَمَلۡنَا مَعَ نُوحٖ وَمِن ذُرِّيَّةِ إِبۡرَٰهِيمَ وَإِسۡرَٰٓءِيلَ وَمِمَّنۡ هَدَيۡنَا وَٱجۡتَبَيۡنَآۚ إِذَا تُتۡلَىٰ عَلَيۡهِمۡ ءَايَٰتُ ٱلرَّحۡمَٰنِ خَرُّواْۤ سُجَّدٗاۤ وَبُكِيّٗا۩ ٥٨﴾ [مريم].

وهذا تعظيم لله وتوحيدٌ له وهو سجود الجسد وكذلك سجود القلب.

قيل لبعض السلف: هل يسجد القلب؟ قال: «إي والله سجدة لا يرفع رأسه منها حتى يلقىٰ الله عزَّوجل» وهي إشارة إلى إخبات القلب، وَذُلِّهِ، وخضوعه، وتواضعه وإنابته وحضوره مع الله أينما كان، ومراقبته له في الخلا والملأ»[(١)].

ومن المواجيد الشرعية كذلك ما يجد أهل الإيمان عند الصلاة من الطمأنينة والسكينة والراحة قال عليه الصلاة والسلام: «**جعلت قرة عيني في الصلاة**»[(٢)] وقال: «**أرحنا بالصلاة يابلال**»[(٣)].

قال ابن القيم: «أي أقمها لنستريح بها من مقاساة الشواغل كما يستريح التعبان إذا وصل إلى مأمنه ومنزله وقرَّ فيه، وسكن وفارق ما كان فيه من التعب والنصب.

وتأمل كيف قال: «**أرحنا بالصلاة**» ولم يقل: أرحنا منها

---

(١) كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء، ابن القيم (١٣٠)، والقائل سهل بن عبدالله التستري، انظر مجموع الفتاوى، ابن تيمية (٢٣/١٣٨).

(٢) أخرجه النسائي في عشرة النساء رقم(٣٩٤٠)، وأحمد(٣/١٩٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع(٣/ ٨٧).

(٣) أخرجه أحمد(٥/ ٣٦٤)، وأبو داود بلفظ: «يابلال أقم الصلاة أرحنا بها»(٤٩٨٥)، وصحَّحه الألباني في صحيح الجامع(٦/ ٢٨٤).

كما يقول المتكلف الكاره لها الذي لا يصليها إلاَّ على إغماض وتكلف، فهو في عذاب مادام فيها فإذا خَرَجَ منها وجد راحة قلبه ونفسه، وذلك أنَّ قلبه ممتليء بغيرها والصلاة قاطعة عن أشغاله ومحبوباته، وعلم أنه لابد له منها فهو قائل بلسان حاله وقاله نصلي ونستريح من الصلاة لا بها، فهذا لون وذاك لون آخر».

وقال: «فدعا الله سبحانه الموحدين إلى هذه الصلوات الخمس رحمة منه بهم وهيأ لهم فيها أنواع العبادة لينال العبد من كل قول وفعل وحركة وسكون حظه من عطاياه، وكل سر الصلاة ولبها إقبال القلب فيها على الله وحضوره بكليته بين يديه».

وقال: «**ومن ذاق طعم الصلاة** علم أنه لا يقوم غير التكبير والفاتحة مقامها كما لايقوم غير القيام والركوع والسجود مقامها فلكل عبودية من عبودية الصلاة سر وتأثير وعبودية لا تحصل من غيرها، ثم لكل آية من آيات الفاتحة عبودية وذوق ووجد يخصها»(١)

ثم سرد ابن القيم أسرار الصلاة كاملة يقف عند كل ركن وعند كل ذكر من أذكارها ويبين ما يخصه من عبودية لله وما فيه من مواجيد الإيمان وحلاوته بكلام في غاية النفاسة لمن أراد أن يعرف حظه من الصلاة.

ثم قال: «فنناشد أهل السماع بالله الذي لاإلٰه إلاَّ هو، هل لهم في السماع مثل هذاالذوق أوشيء منه؟ نناشدهم بالله هل يدَعُهم السماع يجدون هذا الذوق في الصلاة، أو جزءًا يسيرًا منه؟ بل هل نشقوا من هذا الذوق رائحة أو شموا منه شمة قط؟

(١) كشف الغطاء(١١٧، ١٢٢).

ونحن نحلف عنهم أنَّ ذوقهم ضد هذا الذوق، ومشربهم ضد هذا المشرب، ولولا خشية الإطالة لذكرنا نبذة من ذوقهم تدل على ماوراءها، ولا يخفى على من له أدنى حياة قلب، الفرق بين ذوق الأبيات وذوق الآيات، وبين ذوق القيام بين يدي رب العالمين، والقيام بين يدي المغني، وبين ذوق اللذة والنعيم بمعاني ذكر الله وكلامه، وذوق معاني الغناء الذي هو رقية الزنا والتلذذ بمضمونها، فما اجتمع والله الأمران في قلب إلاَّ طرد أحدهما صاحبه، ولا تجتمع بنت عدو الله وبنت رسول الله عند رجل واحد أبدًا»[(١)].

فمواجيد أهل الإيمان تختلف عن مواجيد أهل السماع لأنها تثمر لهم السكينة والوقار والخشوع وتورث لهم حفظ الخطرات والعبارات والحركات عن إرادة غير الله قولاً أو فكرًا أو عملاً، فهم لازمون للتوحيد والإيمان وثابتون عليه سواء في سرهم أو علانيتهم.

وليست المواجيد الشرعية بطالة ورقصًا واضطرابًا، أو شكًا، أو تلفظًا بخنا، أو فسق، أو كفر، زعمًا أنَّ هذا يأنس به من في المجلس كما عند السماعاتيه.

إنَّ مما يفارق فيه الوجد الشرعي الوجد الصوفي، أنه وجد جهادي يثمر حتى في المعارك أنواعًا من الشجاعات والبذل والتضحية في سبيل الله بالمال والنفس.

فإن لم يجدوا ذلك: ﴿ لَّيْسَ عَلَى ٱلضُّعَفَآءِ وَلَا عَلَى ٱلْمَرْضَىٰ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ لَا يَجِدُونَ مَا يُنفِقُونَ حَرَجٌ إِذَا نَصَحُوا۟ لِلَّهِ وَرَسُولِهِۦ ۚ مَا عَلَى ٱلْمُحْسِنِينَ مِن سَبِيلٍ ۚ وَٱللَّهُ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴿٩١﴾ وَلَا عَلَى ٱلَّذِينَ إِذَا مَآ أَتَوْكَ لِتَحْمِلَهُمْ قُلْتَ لَآ أَجِدُ مَآ أَحْمِلُكُمْ عَلَيْهِ تَوَلَّوا۟ وَّأَعْيُنُهُمْ تَفِيضُ مِنَ

---

(١) كشف الغطاء(١٤١).

ﭐلدَّمۡعِ حَزَنًا أَلَّا يَجِدُواْ مَا يُنفِقُونَ ﴿٩٢﴾ [التوبة].

إنهم لم يتولوا يرقصون ويضحكون أنهم معذورون لأنَّ مواجيدهم تأبى هذا فحقيقتها جهاد وراحتها وطمأنينتها فيه ولم تكن يومًا من الدهر تعرف الغناء والرقص والتلذذ بالشهوات في مجالس السماع.

عن أنس ـ رضي الله عنه ـ قال: غاب عمِّي أنس بن النضر عن قتال بدرٍ فقال: يارسول الله غبت عن أول قتال قاتلت المشركين، لئن أشهدني الله قتال المشركين ليرين الله ما أصنع. فلمَّا كان يوم أحد وانكشف المسلمون قال: اللهم إني أعتذر إليك مما صنع هؤلاء ـ يعني أصحابه ـ وأبرأ إليك مما صنع هؤلاء ـ يعني المشركين ـ، ثم تقدم فاستقبله سعد بن معاذ، فقال: ياسعد بن معاذ الجنة ورب النضر، إني أجد ريحها من دون أحد»[1].

وهذا عبدالله بن رواحة ـ رضي الله عنه ـ حين تهيأ جيش مؤتة للخروج وجاء النَّاس يودعون أمراء رسول الله ﷺ، وقال: المودعون: صحبكم الله ودفع عنكم وردكم إلينا صالحين، أنشد قائلاً:

لكنَّني أسأل الرحمن مغفرة وضربة ذات فرغ تقذف الزبدا
أو طعنة بيدي حرَّان مجهزة بحربة تنفد الأحشاء والكبدا
حتَّى يقال إذامروا على جدثي ياأرشد الله من غاز وقد رشدا[2]

وحين أخذ الراية جعفر بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ فقاتل بها حتَّى إذا ألحمه القتال اقتحم عن فرس له شقراء

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجهاد والسير، باب قول الله عز وجل: «من المؤمنين رجالٌ صدوقوا ما عاهدوا الله عليه..» رقم(٢٨٠٥)، الفتح(٦/ ١٠٠).

(٢) انظر: أسد الغابة (٣/ ٢٣٧).

فعقرها، ثم قاتل وهو يقول:

يـاحبـذا الجنَّـة واقتـرابهـا طيبـة وبـارد شـرابهـا
والروم روم قد دنا عذابها كـافـرة بعيـدة أنسـابهـا
عليَّ إذا لاقيتها ضرابها(١)

إنَّ الوجد الشرعي يُخْرِجُ في أوقات الشدة ثباتًا ورسوخًا على الحق وعدم تولٍ عنه أو شراء عرضًا من الدنيا قليل.

فهٰذا خبيب بن عدي الأنصاري ـ رضي الله عنه ـ حين أسره المشركون وخرجوا به إلى الحلِّ ليقتلوه قال لهم: دعوني أركع ركعتين، فتركوه فركع ركعتين ثم قال: والله لو أن تحسبوا أن ما بي جزع من الموت لزدت، ثم قال: اللهم أحصهم عددًا، واقتلهم بددًا، ولا تبق منهم أحدًا، ثم قال:

لقد جمّع الأحزاب حولي وألَّبوا قبائلهم واستجمعوا كلَّ مَجْمَعِ
وقد قرَّبوا أبناءهم ونساءهم وقُرِّبت من جذع طويل ممنَّعِ
وكُلُّهم يُبدي العداوة جاهدًا عليَّ لأنِّي في وثاقٍ بِمضْيَعِ
إلى الله أشكوا غُرْبتي بَعْد كُرْبتي وماجمَّع الأحزاب لي عند مصْرعي
فذا العرش صَبِّرني على ماأصابني فقد بَضَعوا لحمي وَقَد ضلَّ مَطمَعي
وذلك في ذات الإله وإن يَشَأ يبارك على أوصال شِلو ممزَّعِ
وقد عَرَّضُوا بالكُفر والموتُ دُونهُ وقد ذَرَفَتْ عَيْنَاي من غير مَدمَعِ
ومابي حَذَارُالموتِ إنِّي لميتٌ ولكـن حـذاري حـرُّ نـار تَلَفَّـعِ
فَلَسْـتُ بِمُبْـدٍ للعَـدوِّ تخشُّعًـا ولاَ جَزَعًا إنِّي إلى الله مَرْجِعي
ولست أُبَالي حِينَ أُقْتَلُ مسْلِمًا عَلَى أي جَنْبٍ كان في الله مصرعي(٢)

---

(١) انظر: أسد الغابة (١/ ٥٤٣)، وانظر: سيرة ابن هشام (٣/ ٤٣٤)، وانظر: بطولات ومواقف (١٦٨ـ١٦٩).

(٢) أسد الغابة في معرفة الصحابة (٢/ ١٥٥ـ١٥٦).

إننا لم نعهد هذه المواجيد عند أهل السماع البدعي وإنما عهدنا عندهم الرقص، الهز، الحركة، الصفير، شق الثياب، توزيع الخرقة، والتحجل، الغش، الصعق، الترديد مع القوال، ضرب الأرض بالأقدام، وعهدنا عندهم وهو أعلاها منزلة كما عده الغزالي من مراتب الصديقين في الفهم والوجد.

إنَّ النوري حضر مجلس سماع، فسمع هذا البيت:

مازلت أنزل من ودادك منزلاً تتحير الألباب عند نزوله

فقام وتواجد، وهام على وجهه، فوقع في قصب، قد قطع، وبقيت أصوله مثل السيوف، فصار يعدو فيها، ويعيد البيت إلى الغداة، والدم يخرج من رجليه، حتى ورمت قدماه، وساقاه، وعاش بعد ذلك أيامًا، ومات»[(١)].

لاإله إلاَّ الله هذا يموت في قصب وهو يردد بيت غزل، والصحابة وأهل الإيمان يموتون في أرض المعارك، دفاعًا عن الإسلام وهم يرددون:

أقسمت يانفس لتنزلنَّه لتنزلنَّ أو لتكرهنَّه
إنْ أَجْلَبَ النَّاس وشدوا الرَّنَّه مالي أراك تكرهين الجنَّة
قد طال ماقد كنت مطمئنَّة هل أنْتِ إلاَّ نطفة في شنَّة

وقال أيضًا:

يانفس إلا تقتلي تموتي هذا حِمَامُ الموت قد صَليت
وما تمنيت قد أعطيت إن تفعلي فعلهما هديت[(٢)]

---

(١) الإحياء (٢/ ٤٥٣).

(٢) القائل ابن رواحة ـ رضي الله عنه ـ حين أخذ الراية يوم مؤتة بعد قتل جعفر ـ رضي الله عنه ـ. انظر: ابن هشام(٣/ ٤٣٤ـ٤٣٥)، والفتح لابن حجر(١٦/ ٩٨)، كتاب المغازي، باب غزوة مؤتة. حديث رقم(٤٢٦١).

إنَّ حقيقة الوجد الشرعي من سماعه الإيماني، فالمحرك: القرآن والحكمة والإيمان، والأثر: عبودية وذل وخشوع ويقين ووقار، وسكينة وجهاد.

والوجد الصوفي من سماعه البدعي، فالمحرك: الغناء والنغمات والأوتار والأبيات، والأثر: بطالة وسكر ورقص واضطراب وشك وعبودية للهوى والشيطان.

المطلب الثالث
نقد لعبادة الرقص عند الصوفية

قال الغزالي عن الوجد إنه حالة يثمرها السماع يجدها المستمع عقيبه وهي وارد حق، وهي على قسمين:

الأول: ما كانت من قبيل العلوم والتنبيهات وهي ترجع إلى المكاشفات والمشاهدات.

الثاني: ما كانت من قبيل تغير الأحوال وهي منقسمة إلى:

أ ـ تغير أحوال الباطن.

ب ـ تغير أحوال الظاهر وهذا على نوعين:

١ ـ تغير بحركة موزونة وهو الرقص.

٢ ـ تغير بحركة غير موزونة وهو الاضطراب، أو وجد الأحوال.

والغزالي خلص بهذه النتيجة من مجموع كلام المتقدمين من أهل التصوف في الوجد حيث قال: «والأقاويل المقررة في السماع والوجد كثيرة ولا معنى للاستكثار من إيرادها، فلنشتغل بتفهيم المعنى الذي الوجد عبارة عنه»[١].

ويظهر أن الوجد عنده هو حقيقة السماع وغايته إذ ربطه به.

وأمثلة ذلك سبقت قريبًا، وإنما المقصود هنا عرض بعض هذه المواجيد على الكتاب والسنة لمعرفة حكم الله فيها وفي أمثالها. وطريقة النقد تقوم على ذكر صورة الوجد عند أهله ومن ذكر عنه فعله منهم.

---

(١) الإحياء(٢/ ٤٥٥).

ثم ذكر نصوص الكتاب والسنة في إبطاله إن أمكن ثم أقوال أهل العلم فيه إن وجد.

والمتعلق بمبحثنا هنا هو القسم الثاني من القسم الثاني فقط، وهو تغير الأحوال الظاهرة بنوعيه. لأنه حقيقة الوجد عندهم كما قال الغزالي: «وهذه الأحوال يهيجها السماع ويقويها، فإن ضعف بحيث لم يؤثر في تحريك الظاهر أو تسكينه أو تغيير حاله حتى يتحرك على خلاف عادته أو يطرق أو يسكن عن النظر والنطق والحركة على خلاف عادته لم يسم وجدًا، وإن ظهر على الظاهر سُمي وجدًا إما ضعيفًا وإما قويًا، بحسب ظهوره وتغييره للظاهر»(١).

والسبب في التفريق: هو أنَّ القسم الأول يسمى عندهم كشفًا ومشاهدة، وهو نوع وجد ولكنه الدرجة الأخيرة منه والتي لا تحصل إلاَّ بعد خمود البشرية بالكلية وهو مقصد مستقل عندهم للسماع كما أنه مصدر تستمد منه العلوم والمعارف ويكون عن طريق السماع وغيره.

أما تغير الأحوال الباطنة إذا لم يؤثر تحريك الظاهر فيقول الغزالي: إنه لايسمى وجدًا وهذا بالنسبة لإطلاق الغير عليه إذ لايعرف ما في الباطن حتى يظهر ما يدل عليه. أما بالنسبة للشخص نفسه فلا شك أنه له وجد في الباطن.

ومن هنا نشأ الخلاف في هل الأفضل ظهور الوجد على الظاهر بالتحريك أم السكون أفضل؟

وقد أجاب الغزالي أنَّه يختلف باختلاف الأشخاص فمن ترك إظهاره عن قصد وهو قوة العقل حتى ضبط نفسه فهذا أكمل

---

(١) الإحياء(٢/ ٤٥٥).

وإن كان ترك إظهاره لضعف الوارد وهو الوجد، فهذا ناقص[١].

قال: «فإذًا قوة الوجد تحرك، وقوة العقل والتماسك تضبط الظاهر، وقد يغلب أحدهما الآخر إما لشدة قوته وإما لضعف ما يقابله ويكون النقصان والكمال بحسب ذلك»[٢].

والأسباب المانعة من إظهاره كثيرة منها قوة العقل ومنها أدب الشيخ، وذلك أنَّ المريد يحفظ نفسه أمام الشيخ ومنها خوف الرياء، ومنها أن يكون مقدمًا فيحفظ مكانته عند أتباعه فلا يجمل به التحريك ومنها نهي الشيخ عن ذلك.

قال الغزالي: «ولاينبغي أن يستديمه حياء من أن يقال القطع وجده على القرب ولا أن يتواجد خوفًا من أن يقال هو قاسي القلب عديم الصفاء والرقة. حكي أنَّ شابًا كان يصحب الجنيد، فكان إذا سمع شيئًا من الذكر يزعق فقال له الجنيد يومًا، إن فعلت ذلك مرة أخرى لم تصحبني، فكان بعد ذلك يضبط نفسه»[٣].

فالأصل عندهم إظهار الوجد ولكن في بعض الأحوال لا يجمل إلاَّ السكون وعدم الحركة مع ضرورة وجد الباطن وهو وجد الأحوال الباطنة.

أما تغيير الظاهر وهو الوجد عند الاطلاق. فنأخذ منه الصور التالية لندرسها على الطريقة السالفة الذكر. وهي الأكثر ذيوعًا وانتشارًا وتكررًا في مجالس السماع.

أولاً: عبادة الرقص:

الرقص في اللغة: يطلق ويراد به معاني منها: النَّقزان وهو

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٤٧١). بتصرف.

(٢) نفسه (٢/ ٤٧١).

(٣) نفسه (٢/ ٤٧٠).

الوثب، والجنَب، والاضطراب.

وأصل الرقص: الارتفاع والانخفاض. ولا يقال: يرقص إلاَّ للاعب والإبل، والرقَّاص: المكثر من الرقص.

والمِرقَص من الشعر: ما كان مطربًا في الغاية حتى يدعو السامع إلى الرقص[١].

فمدار الكلمة إذن على: الحركة بارتفاع وانخفاض وفيها معنى اللعب حتى يخرج القفز والنقز.

أماالرقص عند المتصوفة فهو: حركات موزونة هيجها السماع وهي وَجدُه. وهذا ما بينه الغزالي وجعله قسيم الحركات غير الموزونة وهي الاضطراب.

والرقص عندهم هو حقيقة الوجد وقد فعله عامة المتصوفة فمنهم من فعله باختيار ومنهم من غلب عليه كما زعموا. وهو مقصودهم بالتواجد عند الاطلاق.

قال أبو سعيد الخراز: «رأيت عليًا بن الموفق في السماع يقول: أقيموني فأقاموه، فقام فتواجد ثم قال: أنا الشيخ الزفَّان» أي الرقَّاص.

وقال أحمد بن الكرخي: كان جماعة من الصوفية قد تجمعوافي بيت الحسن القزاز ومعهم قوالون، يقولون ويتواجدون. . »[٢].

فهذه العبادة الصوفية تتابع على التعبد بها أهل التصوف في مجالس سماعهم كما هو حافل في كتبهم.

قال السفاريني[٣] في غذاء الألباب: «والسماع مهيج لما في

---

(١) معجم المقاييس في اللغة(٤١٧) لسان العرب(٣/ ١٧٠٤).

(٢) الرسالة(٣٤٧).

(٣) محمد بن أحمد سالم السفاريني، شمس الدين، عالم بالحديث والأصول، له كثير من =

القلوب، محرك لما فيها، فلما كانت قلوب القوم معمورة بذكر الله تعالى، صافية من كدر الشهوات، محترقة بحب الله، ليس فيها سواه، الشوق والوجد والهيجان والقلق كامن في قلوبهم كمون النار في الزناد، فلا تظهر إلاَّ بمصادقة مايشاكلها، فمراد القوم فيما يسمعون إنما هو مصادف ما في قلوبهم فيستثيره بصدمة طروقه، وقوة سلطانه، فتعجز القلوب عن الثبوت عند اصطدامه، فتبعث الجوارح بالحركات والصرخات والصعقات لثوران مافي القلوب، لا أنَّ السماع يحدث في القلوب شيئًا»[١].

أما عن حكم الرقص عند المتصوفة فهو تابع لحكم السماع بل مقصوده وهو وسيلة له وعلى هذا فهو عبادة يثاب عليها وتتنزل بها الرحمات وهو من منازل الطريق، ولهذا قالوا بإباحته وأفضليته من بعض الوجوه على السكون وعدم الحركة أو ما يسمونه حفظ رسوم الشريعة. وقد استدلوا لذلك بأدلة وهي:

١ـ **أدلتهم من القرآن**: استدلوا بقوله تعالى لأيوب عليه السلام: ﴿ ٱرۡكُضۡ بِرِجۡلِكَ ﴾[ص: ٤٢] ذكر هذا الاستدلال ابن الجوزي[٢]، وكذلك بقوله تعالى عن موسى عليه السلام: ﴿ وَلَمَّا رَجَعَ مُوسَىٰٓ إِلَىٰ قَوۡمِهِۦ غَضۡبَٰنَ أَسِفٗا قَالَ بِئۡسَمَا خَلَفۡتُمُونِي مِنۢ بَعۡدِيٓۖ أَعَجِلۡتُمۡ أَمۡرَ رَبِّكُمۡۖ وَأَلۡقَى ٱلۡأَلۡوَاحَ وَأَخَذَ بِرَأۡسِ أَخِيهِ يَجُرُّهُۥٓ إِلَيۡهِۚ قَالَ ٱبۡنَ أُمَّ إِنَّ ٱلۡقَوۡمَ ٱسۡتَضۡعَفُونِي وَكَادُواْ يَقۡتُلُونَنِي فَلَا تُشۡمِتۡ بِيَ ٱلۡأَعۡدَآءَ وَلَا تَجۡعَلۡنِي مَعَ ٱلۡقَوۡمِ ٱلظَّٰلِمِينَ ١٥٠ ﴾ [الأعراف: ١٥٠] ذكره القرطبي[٣].

= المؤلفات منها «لوامع الأنوار البهية» و«كشف اللثام شرح عمدة الأحكام» توفي (١١٨٨هـ). الأعلام (٦/ ١٤).

(١) حقائق عن التصوف، عبدالقادر عيسى(٢٠٧، ٢٠٨). نقلاً عن غذاء الألباب للسفاريني.

(٢) تلبيس إبليس، ابن الجوزي(٢٣٠).

(٣) الجامع لأحكام القرآن(٧/ ١٨٣).

وكذلك بقوله تعالى عن أصحاب الكهف: ﴿إِذْ قَامُوا۟ فَقَالُوا۟ رَبُّنَا رَبُّ ٱلسَّمَٰوَٰتِ وَٱلْأَرْضِ لَن نَّدْعُوَا۟ مِن دُونِهِۦٓ إِلَٰهًا لَّقَدْ قُلْنَآ إِذًا شَطَطًا ﴿١٤﴾﴾ [الكهف] ذكره القرطبي(١).

وكذلك بقوله تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ قِيَٰمًا وَقُعُودًا وَعَلَىٰ جُنُوبِهِمْ﴾ [آل عمران: ١٩١].

٢ـ أدلتهم من السنة:

استدلوا بحديث عائشة رضي الله عنها في قصة الحبشة ولعبهم في المسجد(٢).

واستدلوا بحديث علي ـ رضي الله عنه ـ قال: أتينا رسول الله ﷺ أنا وجعفر وزيد فقال لزيد: «أنت أخونا ومولانا» فَحَجِل وقال لجعفر: «أشبهت خَلقي وخُلُقي» فحجل وراء حجل زيد، ثم قال لي: «أنت مني وأنا منك» فحجلت وراء حجل جعفر»(٣)

---

(١) المصدر نفسه (١٠/٢٣٨).

(٢) انظر استدلال الغزالي في الإحياء(٢/ ٣٠٤).

(٣) أخرج أصل الحديث البخاري، كتاب المغازي، باب عمرة القضاء، من حديث البراء رضي الله عنه، رقم (٤٢٥١). الفتح (٨/ ٢٨٤)، وليس فيه تحجيل أحد منهم رضي الله عنهم. وقال ابن حجر: عند أحمد في المسند من حديث علي رضي الله عنه» فقام جعفر فحجِل حول النبي ﷺ دار عليه، فقال النبي ﷺ ما هذا؟ قال: شيء رأيت الحبشة يصنعونه بملوكهم» وفي حديث ابن عباس: «أن النجاشي كان إذا أرضىٰ أحدًا من أصحابه قام فحجل حوله» وحَجِل بفتح المهملة وكسر الجيم أي وقف على رجل واحدة وهو الرقص بهيئة مخصوصة» الفتح (٨/ ٢٩٥). وقد صحح أحمد شاكر: إسناده في المسند رقم (٨٥٧) (١/ ٨٥٩).

قال ابن منظور: «الحَجْل والحِجْل: القَيْد، يفتح ويكسر، قاله الليث. وحَجَل يَحْجُل حَجْلاً: إذا مشى في القيد. قال ابن سيده: وحَجَلَ المقيد يَحْجُل ويَحْجِلُ حَجْلاً وحَجَلانًا وحَجَّل: نزَا في مشيه» لسان العرب «حجل» (٣/ ٦٣) وقد ذكر حديث علي وضبطه بفتح المهملة والمعجمة. وعرفه بأنه القفز من الفرح. وضبط ابن حجر للفظ بكسر المعجمة مع فتح المهملة «حَجِل» قد يكون هكذا سمعه من جهة الرواية، إذ ليس في اللسان ولا في القاموس. (١٢٦٩) باب اللام فصل الحاء.

ذكرابن الجوزي[١] وابن حجر الهيتمي[٢] أنّه من أدلتهم علىٰ الرقص.

كذلك استدلوا بحديث جابر رضي الله عنه قال: «لما قدم جعفر رضي الله عنه من أرض الحبشة تلقاه رسول الله ﷺ فلما نظر إلى رسول الله ﷺ حجل إعظامًا لرسول الله ﷺ»[٣].

وكذلك استدلوا بحديث الأعرابي الذي أنشد بين يدي رسول الله ﷺ:

لسعت حية الهوى كبدي فلا طبيب لها ولا راقي
إلاَّ الحبيب الذي شُغِفْتُ به فعنده رقيتي وترياقي

فتواجد النبي ﷺ».

وقد ذكره عنهم ابن تيمية[٤] وابن القيم[٥] وغيرهم.

٣ـ ومما استدلوا به: أنها أذواق ومواجيد سببها صحيح وهو السماع فهي صحيحة قال الغزالي: «ومهيج الرقص الصوفي أمر محمود وهوالسماع فيكون رقصهم محمودًا أيضًا»[٦].

٤ـ ومما استدلوا به كذلك: أنه فعل كبار المشائخ المشهود لهم بالكرامة وقد اطبقوا على حضوره[٧].

هذه مجمل أدلتهم على الرقص كما ذكروها وكما ذكرت عنهم. وعند دراستها نجد أنَّ منها أدلة على الوجد عمومًا

---

(١) تلبيس إبليس(٢٣٠).
(٢) كف الرعاع(٧٦).
(٣) الفروع(٤/٤٥٩)، كما عند الهيثمي في مجمع الزوائد(٥/٢٠٨)، وفيه مكي بن عبدالله الرعيني، وهو ضعيف.
(٤) الفتاوى، ابن تيمية(١١/٥٩٨).
(٥) الكلام على مسألة السماع(٣٢٢).
(٦) الإحياء(٢/٣٠٤).
(٧) كف الرعاع(٧٦).

والرقص أحد أجزائه.

ومنها أدلة ليست في محل النزاع كآية الأعراف في قصة موسى عليه السلام. وكذلك آية الكهف في الفتية الذين قاموا لله بالتوحيد.

فإن رمي الألواح والقيام لا علاقة لهما بالرقص.

والبقية استدلوا بها على الرقص الخاص عندهم بالقياس إذ لا دليل نصيًا في محل النزاع عندهم، أو بطريق جعل الخاص من الأدلة عامًا ويجمعون بين مافرق الله بينه وهذا أصل ضلالهم في الاستدلال.

قال شيخ الإسلام عليه رحمة الله: «وأصل الغلط في هذه الحجج الضعيفةأنهم يجعلون الخاص عامًا في الأدلة المنصوصة، وفي عموم الألفاظ المستنبطة، فيجنحون إلى أنَّ الألفاظ في الكتاب والسنة أباحت أو حمدت نوعًا من السماع يدرجون فيها سماع المكاء والتصدية، أو يجنحون إلى المعاني التي دلت على الإباحة أو الاستحباب في نوع من الأصوات والسماع، ويجعلون ذلك متناولاً لسماع المكاء والتصدية، وهذا جمع بين مافرق الله بينه بمنزلة قياس الذين: ﴿قَالُوٓاْ إِنَّمَا ٱلْبَيْعُ مِثْلُ ٱلرِّبَوٰاْ﴾ [البقرة: ٢٧٥] وأصل هذا قياس المشركين الذين عدلوا بالله وجعلوا لله أندادًا سووهم برب العالمين في عبادتها أو اتخاذها آلهة»(١)

ولنقض أدلتهم إجمالاً أقول:

١ـ لايصح الاستدلال بالحديث الموضوع والضعيف وهذاكحديث الأعرابي الذي أنشد الشعر بين يدي النبي ﷺ وحديث علي وجعفر وزيد رضي الله عنهم أصله في البخاري وليس فيه حجل، وهو في عمرة القضاء، واختصام علي وجعفر وزيد في ابنة حمزة رضي الله عن الجميع، وهو من حديث البراء رضي

(١) الاستقامة(١/ ٣٤٣).

الله عنه، وأما حديث علي فعند أحمد في المسند والذي فيه أن جعفر حجل. وقد أنكر هذه اللفظة الهيتمي فقال: «والجواب أن هذه كلها أحاديث منكرة، وألفاظ موضوعة مزورة، ولو سلمت صحتهالم تتحقق حجتها، أي: لأن المحرم هو الرقص الذي فيه تثن وتكسر وهذا ليس كذلك ـ ثم قال ـ وأن ما ذكر عن هؤلاء ـ أي لعب الحبشة ـ والثلاثة رضوان الله عليهم كذب مختلق، لاتحل روايته ولا الاحتجاج به»[١]. والحديث في سنده هانيء بن هانيء الهمداني، قال عنه ابن سعد: «كان يتشيع، وكان منكر الحديث»[٢]. وقال ابن حجر: «قال ابن المديني: مجهول، وقال حرملة عن الشافعي: لايعرف، وأهل العلم بالحديث لا ينسبون حديثه لجهالة حاله»[٣]. وبهذا فالحديث لا يصح على مقالة الهيتمي، وعليه فلا حجة فيه لعدم جواز الاحتجاج بالضعيف في مسائل النزاع.

وإن قلنا جدلاً بفرض صحته على مقالة أحمد شاكر، فيحمل على أن الحجل الذي فيه نوع من المشي يفعل عند الفرح وليس هو الرقص الذي يتعبد به الصوفية[٤]. وكذلك يقال هذا من المتشابه الذي يجب حمله على المحكم من النصوص المانعة من اللهو واللعب في العبادة. وفعل علي وجعفر وزيد على القول بالصحة ليس فيه أنهم تعبدوا به أو فعله غيرهم على هذا الوجه.

٢ـ الذوق والوجد وكذا فعل المشايخ إذا خالفت النص والإجماع

---

(١) كف الرعاع (٧٥ـ٧٦).

(٢) طبقات ابن سعد (٦/ ٢٢٣).

(٣) التهذيب (١١/ ٢٣)، وانظر: تهذيب الكمال للمزي (٣٠/ ١٤٥).

(٤) تلبيس إبليس (٢٥٨).

لا يعتد بها، إذ الحجة كلام الله وكلام رسوله ﷺ وإجماع الأمة وما سوى ذلك فوسواس الشياطين والنفوس المريضة، ومواجيد أهل الشريعة لا تخالف صاحب الشريعة كما أنَّ عقولهم الصحيحة لاتعارض النصوص الصحيحة(١) واستدلالهم بمواجيدهم وأذواقهم وفعل مشائخهم على جواز الرقص هو من هذا الباب.

٣ـ خلاف أهل البدع لا يعتد به في المسائل، فكيف إذا وجد النص والإجماع. وإنما يعتد بخلاف أهل العلم المعتبرين كالأئمة الأربعة ومن في حكمهم جمهور أهل السنة. وبعض أهل العلم لا يعتد بخلافه كابن حزم لظاهريته المفرطة فكيف بأهل البدع. فلا يقال مثلاً: التقرب إلى الله بالرقص فيه خلاف؛ أهل السنة يحرمونه ويحكون الإجماع على ذلك، والصوفية يقولون باستحبابه(٢).

٤ـ أوجه الاستدلال والتفسيرات الباطنية لنصوص الوحي لا يعتمد عليها في الخلاف. ولا تعتبر من الاستدلالات والتفسيرات المعتبرة وخصوصًا إذا كانت مخالفة لمقاصد الشريعة، ومن هذا استدلالهم بالآيات القرآنية السابقة إذ تفسيرهم لها إشاري باطني هذا إذا قلنا إنهم نظروا في النصوص ثم أخذوا الحكم وهذا لا أظنه. بل المتبع في منهجهم أنهم يأخذون الفعل الصادر عن المواجيد والمشايخ والأذواق على أنه شريعة ثابتة

---

(١) انظر الكلام على مسألة السماع(٤٦٥)، بتصرف، وانظر الاستقامة(١/ ٣٩١).

(٢) انظر حكم ممارسة الفن في الشريعة (٢٢١)، حيث ذَكَرَ أنَّ في المسألة خلافًا ثم ذكر قول المتصوفة وعرَّج بعد ذلك بذكر الإجماع على تحريمه، وهذا فيه نظر؛ إذ لا عبرة بخلاف أهل البدع وإلاَّ لزم أن نقول في أغلب أبواب الاعتقاد أن فيه خلافًا ونذكر قول الخوارج والشيعة وأهل الكلام وهذا مالم يفعله أئمة السنة في تصانيفهم.

واستنادهم في شرعيته على ذلك، ثم عند المُجادلة والمحاجة من الخصوم يذهبون للنظر في نصوص الوحي فإن وجدوا لفظًا قريبًا من ذلك أخذوا به وإن لم يجدوا تكلفوا ذلك من خلال التفاسير الباطنية والإشارات الخفية والتي لاتقبل إلاَّ بشاهدين عدلين من الكتاب والسنة[١].

أدلة تحريم الرقص:

إنَّ أدلة الكتاب والسنة والإجماع ومقاصد الشريعة متوافرة على إنكار هذه العبادة الصوفية، والتي توافر عليها كبارهم ومقدموهم فما وقعت عيني على كتاب للمتصوفة إلاَّ ويذكر الوجد ويسرد القصص في صوره من غشي وهز وركض وغيرها.

ومنها: وهو أصلها الرقص إذ هو جماع ذلك عندهم.

ويذكر الأدلة والأقوال على جوازه بل أفضليته كما مرَّمعنا.

كما إني في المقابل ما نظرت في كتاب لأهل السنة متعلقًا بذلك إلاَّ ونقض ذلك وأبطله وشنع على أهل التصوف فيه وبين ضلالهم في هذا الباب وكذا في أصله وهو السماع.

وقد استدلوا بالكتاب والسنة والإجماع وهي كالتالي:

أولاً: القرآن:

الاستدلال بالآيات التي فيها ذم الله للذين اتخذوا دينهم لهوًا ولعبًا.

كمثل قوله تعالى: ﴿ وَذَرِ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُواْ دِينَهُمْ لَعِبًا وَلَهْوًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ وَذَكِّرْ بِهِۦٓ أَن تُبْسَلَ نَفْسٌۢ بِمَا كَسَبَتْ لَيْسَ لَهَا مِن دُونِ ٱللَّهِ وَلِىٌّ وَلَا شَفِيعٌ وَإِن تَعْدِلْ كُلَّ عَدْلٍ لَّا يُؤْخَذْ مِنْهَآ ۗ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ أُبْسِلُواْ بِمَا

---

(١) الاستقامة(١/ ٣٩٠/ ٣٩١)، بتصرف.

كَسَبُوا۟ۖ لَهُمْ شَرَابٌ مِّنْ حَمِيمٍ وَعَذَابٌ أَلِيمٌۢ بِمَا كَانُوا۟ يَكْفُرُونَ ﴿٧٠﴾ ﴾[الأنعام]
وقوله تعالى: ﴿ ٱلَّذِينَ ٱتَّخَذُوا۟ دِينَهُمْ لَهْوًا وَلَعِبًا وَغَرَّتْهُمُ ٱلْحَيَوٰةُ ٱلدُّنْيَا ۚ فَٱلْيَوْمَ نَنسَىٰهُمْ كَمَا نَسُوا۟ لِقَآءَ يَوْمِهِمْ هَـٰذَا وَمَا كَانُوا۟ بِـَٔايَـٰتِنَا يَجْحَدُونَ ﴿٥١﴾ ﴾[الأعراف] وقدم سبحانه في آية الأنعام اللعب على اللهو لأنها في معرض الأمر وهو يحتاج إلى امتثال وهذا لايكون إلاَّ بعد معرفتهم ليتركوا والتعرف عليهم يكون من خلال أعمالهم الظاهرة وليس ما في قلوبهم، إذ القلوب محل نظر الرب كما أنَّ الظاهر محل حكمنا على المكلفين، والثواب على اجتماعهما إيمانًا واحتسابًا. وهذا على أصل القاعدة أنَّ اللعب لعب الأبدان، واللهو لهو القلوب كما قال سبحانه: ﴿ ٱقْتَرَبَ لِلنَّاسِ حِسَابُهُمْ وَهُمْ فِى غَفْلَةٍ مُّعْرِضُونَ ﴿١﴾ مَا يَأْتِيهِم مِّن ذِكْرٍ مِّن رَّبِّهِم مُّحْدَثٍ إِلَّا ٱسْتَمَعُوهُ وَهُمْ يَلْعَبُونَ ﴿٢﴾ لَاهِيَةً قُلُوبُهُمْ ۗ وَأَسَرُّوا۟ ٱلنَّجْوَى ٱلَّذِينَ ظَلَمُوا۟ هَلْ هَـٰذَآ إِلَّا بَشَرٌ مِّثْلُكُمْ ۖ أَفَتَأْتُونَ ٱلسِّحْرَ وَأَنتُمْ تُبْصِرُونَ ﴿٣﴾ ﴾ [الأنبياء] فالظاهر لنا هو اللعب والباطن هو اللهو وهو ألصق بالقلوب. وفي معرض بيان حال المشركين ومن في حكمهم أنهم لهت قلوبهم فلعبت أبدانهم وهذا الترتيب الحقيقي وهو الأخطر.(١) فالله سبحانه ذم المشركين على اتخاذهم اللهو واللعب دينًا وأمرنا بمخالفتهم.

قال عليه الصلاة والسلام: «**خالفوا المشركين**»(٢) وقال سبحانه: ﴿ يَـٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ لَا تَكُونُوا۟ كَٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ وَقَالُوا۟ لِإِخْوَٰنِهِمْ إِذَا ضَرَبُوا۟ فِى ٱلْأَرْضِ أَوْ كَانُوا۟ غُزًّى لَّوْ كَانُوا۟ عِندَنَا مَا مَاتُوا۟ وَمَا قُتِلُوا۟ لِيَجْعَلَ ٱللَّهُ ذَٰلِكَ

---

(١) وهناك معنى لطيف أنَّ اللهو يحمل معنى الإعراض والتشاغل عن الأعمال الجادة وعليه فلا يكون منه شيء ممدوح، أمَّا اللعب فمنه لعب الرجل مع أهله وفرسه، وهو ممدوح؛ لأنَّ له غاية، أمَّااللهو فيتسم بعدم الغاية المحمودة. انظر: الأخلاق الإسلامية، عبدالرحمن حبنكة.

(٢) أخرجه البخاري، كتاب اللباس، باب تقليم الأظافر(١١/ ٥٤١)، برقم(٥٨٩٢).

﴿حَسۡرَةٗ فِي قُلُوبِهِمۡۗ وَٱللَّهُ يُحۡيِۦ وَيُمِيتُۗ وَٱللَّهُ بِمَا تَعۡمَلُونَ بَصِيرٞ ١٥٦﴾[آل عمران]

والعبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وهنا في آية الأعراف أمر نبيه بتركهم والأمر له ولأمته من بعده.

فمن مجموع الحالين: الإخبار عن صفة المشركين وهي أنهم يلعبون ويلهون بدينهم وأنهم يقولون أنَّ ماهم عليه من لهو ولعب دينٌ، فهذه صفتان لهم ماثبت من دينهم يلعبون ويلهون به وما أوجدوا من لعب ولهو سموه دينًا.

والحالة الثانية: الأمر بتركهم ومخالفتهم ينتج أنَّ منهجنا يختلف عن منهجهم وطريقنا يختلف عن طريقهم في الحقيقة والصورة الظاهرة.

وفي هذا إبطال لعبادة الرقص إذ حقيقتها وصورتها لعب ولهو ومشابهة للمشركين واتباع لسبيلهم.

وكذلك الاستدلال بقوله تعالى: ﴿أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ وَلَوۡلَا كَلِمَةُ ٱلۡفَصۡلِ لَقُضِيَ بَيۡنَهُمۡۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَهُمۡ عَذَابٌ أَلِيمٞ ٢١﴾[الشورى]فما يقوم به المتصوفة من الرقص الوجد البدعي مما شرعوه لأنفسهم فلم يشرعه الله ولا رسوله ﷺ. وإنما هو حادث بعد القرون المفضلة مشابهين فيه أهل الكتاب في عبادتهم العجل.

وكذلك قوله تعالى: ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ وَٱغۡضُضۡ مِن صَوۡتِكَۚ إِنَّ أَنكَرَ ٱلۡأَصۡوَٰتِ لَصَوۡتُ ٱلۡحَمِيرِ ١٩﴾[لقمان]ففي هذه الآية أنَّ الله أمر بأمرين:

الأول: القصد في المشي وهو السكينة والوقار والخشوع المذكورة في مشيه عليه الصلاة والسلام ومشي أصحابه.

الثاني: غض الصوت وهذا معناه خفضه كما في سورة الحجرات قال سبحانه: ﴿إِنَّ ٱلَّذِينَ يَغُضُّونَ أَصۡوَٰتَهُمۡ عِندَ رَسُولِ ٱللَّهِ

﴿أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ ٱمۡتَحَنَ ٱللَّهُ قُلُوبَهُمۡ لِلتَّقۡوَىٰۚ لَهُم مَّغۡفِرَةٞ وَأَجۡرٌ عَظِيمٌ﴾ [الحجرات: ٣]

وحال المتصوفة مخالف للأمرين ومع ذلك يسمونه عبادة.

ثانيًا: السنة:

وردت أحاديث عنه عليه الصلاة والسلام في أبواب شتىٰ وكلها ذات دلالة على حرمة التعبد لله بالرقص ومنه الصفير والتصفيق والضرب بالرِجل والهز إذ هي أجزاء له وهي ماهيته إلاَّ أنها موزونة إما على إنغام المسيقي أو في ذاتها.

فمن ذلك: أحاديث في باب النهي عن اللهو واللعب:

عن أنس ـ ضي الله عنه ـ قال: قال رسول الله ﷺ «**لست من دد ولا دد مني**»[(١)].

٢ـ وأحاديث في باب النهي عن البدع والابتداع وكلها تؤدي إلى نتيجة واحدة وهي أنَّ الشرع قد كمل فلا حاجة للزيادة والابتداع، وأن المحدث لعمل أو قول أو اعتقاد متعبدًا فيه لله تعالىٰ. من عند نفسه أنه مبتدع وصنيعه هذا مردود عليه غير مقبول. وعبادة الرقص الصوفية بدعة اعتقادية عملية، فاعتقاد أنها طريقٌ موصلٌ إلى الله وأنَّ المتعبد بها يرجو بعمله هذا الأجر والمثوبة عند الله تعالى، يجعلها بدعة اعتقادية. وقيامه بذلك عمليًا يجعلها عمليه.

---

(١) رواه البيهقي (١٠/٢١٧)، باب من كره كلما لعب الناس به من الحزة وقال الهيثمي في مجمع الزوائد (٨/٢٢٥): «رواه البزار والطبراني في الأوسط وفيه يحيى بن محمد بن قيس، وقد وثق ولكن ذكروا هذا الحديث من منكرات حديثه والله أعلم، وقال الذهبي: قد تابعه عليه غيره. وأخرجه الطبراني عن محمد بن أحمد بن نصر الترمذي عن محمد بن عبدالوهاب الأزهري، ولم أعرفهما وبقية رجاله ثقات» و«دد» قال في معجم المقاييس في اللغة(٣٧٨): «الدال والدال والنون كلمتان: إحداهما اللهو واللعب، يقال دَدَنٌ وَدَدٌ. قال:

أيها القلب تعلل بددن إن همي في سماع وأذن»

فعن عائشة ـ رضي الله عنها ـ قالت: قال رسول الله ﷺ **«من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد»** وفي لفظ **«من عمل عملاً ليس عليه أمرنا فهو رد»**.

وقال رسول الله ﷺ **«إنَّ خير الحديث كتاب الله وخير الهدي هدي محمد ﷺ وشر الأمور محدثاتها وكل محدثة بدعة وكل بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار»**.

٣ـ وأحاديث في باب الأمر بالسكينة والوقار وخصوصًا في أوقات العبادة: ففي خصوص المشي إلى الصلاة قال عليه الصلاة والسلام: **«إذا أقيمت الصلاة فلا تأتوها وأنتم تسعون، وأتوها وأنتم تمشون، وعليكم السكينة والوقار»**[١].

وفي الحج كان عليه الصلاة والسلام قد أفاض وعليه السكينة، وقد شَنَقَ للقصواء الزمام، حتىٰ إنَّ رأسها ليصيب مَورِك رحله ويقول: **«أيُّها الناس: السكينة السكينة»**[٢].

وفي دخوله مكة عليه الصلاة والسلام منتصرًا عام الفتح، قال أنس ـ رضي الله عنه ـ: «دخل رسول الله ﷺ مكة يوم الفتح وذقنه على رحله متخشعًا»[٣].

فالسكينة هي طبيعة التعبد السني قبله وأثنائه وبعده، وهي طبيعة المتبع لرسول ﷺ فهو صاحب السكينة والوقار والخشوع والذي ما كان أصحابه يستطيعون النظر إليه حياءً منه وإجلالاً .

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الأذان، باب قول الرجل فاتتنا الصلاة(٢/ ١٣٧، برقم٦٣٥، ومسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة، باب استحباب إتيان الصلاة بوقار وسكينة (٥/ ١٤١)، برقم(٦٠٣).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الحج، باب حجة النبي ﷺ (٨/ ٤٠٢)، وأبو داود في كتاب: المناسك، باب صفة حجة النبي ﷺ، رقم(١٩٠٥).

(٣) قال ابن حجر في الفتح: «رواه الحاكم في الإكليل» (٨/ ٣٣٢).

وأماالمنهج الصوفي فهواللهو واللعب والحركة والاضطراب وما الرقص إلا أنموذجًا عمليًا للعبادة الصوفية العابثة المخالفة للعبادة النبوية المطمئنة، وهذا فيه دلالة على اختلاف العبادتين روحًا ومعنىٰ إذ روح العبادة الشرعية السكينة إذ لاتكاد تجد عبادة شرعية مقصودها اللعب واللهو والحركة والاضطراب إلاَّ إذا كان ذلك لإظهار عزة الإسلام وقوة أصله كالرمل في الطواف والسعي. وهٰذه العبادات كما يظهر ليس اللعب والحركة العبثية مقصودها. وإن جاءت الحركة فلحكمه شرعيه أخرىٰ .

وروح الرقص الصوفي هو اللهو واللعب بل غالب عباداتهم هي من هذا الجنس كالهز عند القراءة، والحضرة في بدعة المولدوغيره من الأعياد البدعية، الذكر الجماعي وما فيه من عويل وزعيق وصياح.

فهذه الأحاديث تدل دلالة قاطعة على حرمةالرقص وبدعيته إذ أنَّ السكينة والطمأنينة مقصد للعبادة الشرعية والرقص يتعارض مع هذا المقصد وما خالف المقاصد الشرعية العامة للعبادات فهو محرم وباطل إذ الشريعة لاتتعارض مقاصدها بل تتفق.

قال شيخ الإسلام عليه رحمة الله: «وأما الرقص فلم يأمر الله به ولا رسوله، ولا أحد من الأئمة، بل قد قال الله في كتابه: ﴿وَٱقۡصِدۡ فِي مَشۡيِكَ﴾ وقال في كتابه: ﴿وَعِبَادُ ٱلرَّحۡمَٰنِ ٱلَّذِينَ يَمۡشُونَ عَلَى ٱلۡأَرۡضِ هَوۡنٗا﴾ أي: بسكينة، ووقار. وإنما عبادة المسلمين الركوع والسجود، بل الدف والرقص في الطريق لم يأمر الله به ولا رسوله، ولا أحد من سلف الأمة، بل أمروا بالقرآن في الصلاة والسكينة»[1] فهذا ماأمروابه عند العبادة، وكذلك كان حالهم عند سماعهم كلام الله وكلام رسوله ﷺ

(١) مجموع الفتاوى (١١/٥٩٩).

صح عن العرباض بن سارية ـ رضي الله عنه ـ قال: «وعظنا رسول الله ﷺ موعظة بليغة، ذرفت منها العيون، ووجلت منها القلوب فقلنا يارسول الله كأنها موعظة مودع فأوصنا»[١].

نقل الشاطبي[٢] عن الإمام الأجري[٣] قوله: «ميزوا هذا الكلام فإنه لم يقل: صرخنا من موعظة، ولا زعقنا ولا طرقنا على رؤوسنا، ولا ضربنا على صدورنا، ولا زَفَنَّا، ولا رقصنا» كما يفعل كثير من الجهال يصرخون عند المواعظ ويزعقون ويتغاشون، فإذا رأيت أحدًا سمع موعظة أي موعظة كانت فظهر عليه من الأثر ما ظهر على السلف الصالح، علمت أنها رقة وهي أوَّل الوجد، وأنها صحيحة لا اعتراض عليها، وإذا رأيت أحدًا سمع موعظة قرآنية أو سنية أو حكمية، فلم يظهر عليه من تلك الآثار شيء حتى يسمع شعرًا مرنمًا أو غناء مطربا فتأثر، فإنه لا يظهر عليه في الغالب من تلك الآثار شيء، وإنما يظهر عليه انزعاج بقيام أو دوران أو شطح أو صياح أو مايناسب ذلك وسببه أنَّ الذي حل بباطنه ليس بالرقة المذكورة أولاً.

يقول أحد المتصوفة المعاصرين ـ وهو عبدالقادر عيسىٰ ـ: «الحركة في الذكر أمر مستحسن، لأنها تنشط الجسم لعبادة الذكر وهي جائزة شرعًا بدليل ما أخرجه الإمام أحمد في مسنده والحافظ المقدسي برجال الصحيح من حديث أنس ـ رضي الله

---

(١) أخرجه أبو داود برقم(٤٦٠٧)، والترمذي، وقال حديث حسن صحيح برقم(٢٦٧٦)، وصححه ابن حبّان(٥)، وصححّه الألباني في صحيح سنن أبي داود(٣/ ٨٧١). .

(٢) إبراهيم بن موسى بن محمد الشاطبي، أصولي حافظ مالكي من أهل غرناطة، له الموافقات، والاعتصام. الأعلام (١/ ٧٥).

(٣) أبوبكر محمد بن الحسين بن عبدالله الآجري، الإمام الزاهد الفقيه المحدث، له كتاب الشريعة وغيره. توفي (٣٦٠هـ) بمكة. سير أعلام النبلاء (٦/ ٩٧).

عنه ـ قال: «كانت الحبشة يرقصون بين يدي رسول الله ﷺ. . .» وفي الحديث دليل على صحة الجمع بين الاهتزاز المباح ومدح رسول الله ﷺ، وأنَّ الاهتزاز بالذكر لا يسمى رقصًا محرمًا، بل هو جائز لأنه ينشط الجسم للذكر، ويساعد على حضور القلب مع الله تعالى، إذا صحت النية، فالأمور بمقاصدها، . . . ويفهم من عبارة الإمام علي ـ رضي الله عنه ـ قوله: «مادوا كما يميد الشجر في يوم الريح» فإنك تجده صريحًا في الاهتزاز، ويبطل قول من يدَّعي أنه بدعة محرمة، ويثبت إباحة الحركة في الذكر مطلقًا»[١].

ثم قال بعد ذلك: «وها هو مفتي السادة الشافعية بمكة المكرمة العلامة الكبير أحمد زيني دحلان[٢] ـ رحمة الله عليه ـ يورد في كتابه المشهور في السيرة النبوية مشهدًا من إحدى حالاتهم، «أي الصحابة» ويعلق عليه فيقول: «وبعد فتح خيبر قدم من الحبشة جعفر بن أبي طالب ـ رضي الله عنه ـ ومن معه من المسلمين. «ثم ذكر لقي رسول الله ﷺ لهم» وقال ﷺ لجعفر: «أشبهت خُلقي وخلقي»، فرقص ـ رضي الله عنه ـ من لذة هذا الخطاب، فلم ينكر عليه ﷺ رقصه. وجُعل ذلك أصلاً لرقص الصوفية عند ما يجدون من لذة المواجيد في مجالس الذكر والسماع»[٣].

فهذه نصوصهم تنص على استحسان الحركة والرقص ويكذبون على رسول الله ﷺ وأصحابه أنهم كانوا يرقصون وأنَّ رسول الله ﷺ لم ينكر عليهم ويعتبرون المنكر لذلك بليد الطبع فلم يذق ذلك.

---

(١) حقائق عن التصوف عبدالقادر عيسى(١٨٨ـ٨٩).

(٢) أحمد زيني دحلان كان ممن ينشر البدع والشبهات بمكة قبل دعوة الشيخ محمد بن عبدالوهاب، وقد قيل إنه كان رافضيا ولكنه أخفى مذهبه لمقاصد خبيثة، وليس هو من أهل العلم. الأعلام (١/١٢٩)، دعاوى المناوئين (٥١).

(٣) حقائق عن التصوف (١٩٣ـ١٩٤).

ثالثًا: الإجماع:

أجمعت الأمة على بدعية عباده الرقص الصوفية وأنها محرمة وليست طريقًا يقرب إلى الله أو يزكي النفوس وأنَّ من ادَّعى ذلك فهو ضال وممن نقل الإجماع على ذلك:

١ـ الإمام القرطبي حيث قال: «ولذلك لم ينقل من نبي من الأنبياء ولا ولي من الأولياء ولا عالم من متقدمي العلماء القول بإباحة الرقص على المزامير والأوتار وهز المناكب والأرداف كلما صلصل الدف والطار، ومن ادَّعى نقل شيء من ذلك عن من يوثق بعلمه ويرجع إلى فتواه وفهمه طالبناه بتصحيح نقله وإثبات قوله، نعم قد ينقل ذلك عن بعض المتأخرين ممن لايوثق بنظره ولا يعتمد على قوله ولا خبره، بل هو ممن أخذت منه الأهواء مأخذها، وحذىٰ في ذلك مع الزيادة حذوها، فابتدع في الدين، واتبع غير سبيل المؤمنين»(١).

٢ـ الإمام الطرسوسي(٢): نقل عنه الهيتمي حيث ذكر أنه سئل عن ذلك فقال: «لايحل لأحد يؤمن بالله واليوم الآخر أن يحضر معهم ولا يعينهم على باطلهم، هذا مذهب الإمام الشافعي، ومالك، وأبي حنيفة، وأحمد وغيرهم من أئمة المسلمين»(٣).

٣ـ شيخ الإسلام ابن تيمية حيث قال: «وأما الرقص فلم يأمر الله به ولا رسوله، ولا أحد من الأئمة»(٤).

٤ـ الإمام ابن كثير في فتواه في مسألة السماع قال: «ثم قد

(١) كشف القناع(١٤٤ـ١٤٥).

(٢) محمد بن إبراهيم بن مسلم البغدادي ثم الطرسوسي، توفي (٢٧٣هـ). الأعلام(١٣/ ٩١).

(٣) كف الرعاع (٧٦).

(٤) مجموع الفتاوى (١١/ ٥٩٩).

نقل غير واحد من الأئمة إجماع العلماء على تحريم اجتماع الدفوف والشبابات، ومن الناس من حكى في ذلك خلافًا شاذًا»[١].

٥ـ وكذلك نقل الإجماع إبراهيم بن محمد الحلبي الحنفي، وتقي الدين السبكي، والقرطبي[٢].

رابعًا:أنه تشبه بالمشركين من أهل الكتاب و فيه قلة عقل من فاعله:

قال الهيثمي نقلاً عن الإمام الطرسوسي قوله: «وأما الرقص والتواجد، فأول من أحدثه أصحاب السامري، لما اتخذ لهم عجلاً جسدًا له خوار، فأتوا يرقصون حوله ويتواجدون، وهو ـ أي الرقص ـ دين الكفار، وعباد العجل»[٣]وقد جاء في مزامير العهد القديم عن اليهود: «ليبتهج بنو صهيون بملكهم ليسبحوا اسمه برقص، بدف وعود، سبحوه برباب، سبحوه بصنوج الهناف»[٤].

إنَّ هذا الرقص الصوفي مع كونه محرمًا في شريعة الله فإنَّ العقول تأباه وتنكره وتزدري أهله.

يقول ابن الجوزي عليه رحمة الله:«ثم دعونا من الاحتجاج تعالوا نتقاضى إلى العقول أي معنى في الرقص إلاَّ اللعب الذي يليق بالأطفال، وما الذي فيه من تحريك القلوب إلى الآخرة هذه مكابرة باردة»[٥].

قال القرطبي: «وذلك كله منكر يتنزه عنه العقلاء، ويتشبه فاعله بالمشركين فيما كانوا يفعلونه عند البيت»[٦].

---

(١) الكلام على مسألة السماع، ابن القيم(٤٧٢).
(٢) حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية، صالح الغزالي(٢٤١).
(٣) كفي الرعاع للهيثمي(٧٦).
(٤) هذه هي الصوفية(١٤٣).
(٥) تلبيس إبليس(٢٣١).
(٦) الجامع لأحكام القرآن(٧/ ٤٠٠).

ثانيًا: التقرب إلى الله بالتصفيق والصفير

هذه العبادة الصوفية هي جزء من الرقص، وإنما أُفردت هنا لأنها قد تنفرد عنه، وذلك من جهة أنه قد يشارك فيها جمهور السماعاتية ولو لم يرقصوا وهذا من جهة المشاركة الوجدانية، ونوع إظهار للمواجيد الشيطانية. وكذلك أفردت لورود الأدلة الخاصة في هذه العبادة الصوفية وأنها من عبادات المشركين من أهل الجاهلية.

ذكر الله سبحانه في كتابه أنَّ المشركين من أهل الجاهلية كان لهم تعبد يتقربون به إلى الله وهذاالتعبدليس باطلاً كله بل منه الحق ومنه الباطل، ولكن اللهسبحانه وتعالى عذبهم على صنيعهم هذا في عباداتهم حيث ابتدعوا فيها مالم يشرعه الله وجعلوه مع المشروع أوسموه باسمه فقط وصورته تخالفه وتناقضه.

فمن المشروع الذي يحبه الله وهو من دين الخليل عليه السلام تعظيم الحرم وعمارته، وسقاية الحاج، وكذلك الحج والصلاة والطواف بالبيت.

قال سبحانه: ﴿ ذَٰلِكَ وَمَن يُعَظِّمْ شَعَٰٓئِرَ ٱللَّهِ فَإِنَّهَا مِن تَقْوَى ٱلْقُلُوبِ ﴿٣٢﴾ ﴾[الحج] أما عن البدع والمحدثات التي جاء بها أهل الجاهلية وألصقوها بدين إبراهيم عليه السلام، ولبسوا على الناس بذلك فقد ذكر الله منها: توحيدهم في الضراء ثم الشرك في السراء قال سبحانه: ﴿ فَإِذَا رَكِبُوا۟ فِى ٱلْفُلْكِ دَعَوُا۟ ٱللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ ٱلدِّينَ فَلَمَّا نَجَّىٰهُمْ إِلَى ٱلْبَرِّ إِذَا هُمْ يُشْرِكُونَ ﴿٦٥﴾ ﴾[العنكبوت].

فالشرك أول المحدثات في دين إبراهيم عليه السلام، والذي زاد الأمر تلبيسًا على ضعاف العقول ورعاع الناس أنَّ أهل الجاهلية كانوا يخلصون لله في الشدة فهم أهل توحيد وسقاية

للحاج وطواف بالبيت وتعظيم له ثم يشركون في السراء. ولكن الله أبطل ذلك كله إذ الإيمان بالله والجهاد في سبيله لا يساويها شيء ويدانيها، فهم حين عملوا هذه الأعمال الحسنة في الأصل وكان عملهم لها على شرك وكفر وتبديل لشريعة إبراهيم جعلهم الله مستحقين للعذاب، ولم يقبل منهم هذه الأعمال لأنها فاقدة لشرط قبولها الأول وهو توحيد الله في السراء والضراء ونبذ الشرك قال تعالى: ﴿ وَقَدِمْنَآ إِلَىٰ مَا عَمِلُوا۟ مِنْ عَمَلٍ فَجَعَلْنَٰهُ هَبَآءً مَّنثُورًا ﴿٢٣﴾ ﴾[الفرقان] وقال سبحانه: «﴿ مَا كَانَ لِلْمُشْرِكِينَ أَن يَعْمُرُوا۟ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ شَٰهِدِينَ عَلَىٰٓ أَنفُسِهِم بِٱلْكُفْرِ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ حَبِطَتْ أَعْمَٰلُهُمْ وَفِى ٱلنَّارِ هُمْ خَٰلِدُونَ ﴿١٧﴾ إِنَّمَا يَعْمُرُ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ مَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْءَاخِرِ وَأَقَامَ ٱلصَّلَوٰةَ وَءَاتَى ٱلزَّكَوٰةَ وَلَمْ يَخْشَ إِلَّا ٱللَّهَ ۖ فَعَسَىٰٓ أُو۟لَٰٓئِكَ أَن يَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُهْتَدِينَ ﴿١٨﴾ ﴾[التوبة] فسقاية الحاج وعمارة المسجد الحرام والإخلاص في الضراء فقط، بدون الإيمان بالله واليوم الآخر والجهاد في سبيله لا تساوي شيئًا بل هي حقيقة الجاهلية إذ الجاهلية ليس شرطها أن لا يكون فيها خيرًا وأن تكون شرًا محضًا من كل الوجوه.

فهذا متعذر في جميع الجاهليات، لأنَّ كل جاهلية معها من الخير ما تُرضِي به الجماهير ودهماء الناس.

وإنَّ مما كان عليه أهل الجاهلية في عبادتهم عند البيت مع شركهم التصفيق والصفير قال سبحانه: ﴿ وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً ۚ فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾ ﴾ [الأنفال]

فالمتصوفة في صنيعهم هذا شابهوا أهل الجاهلية في تعبدهم بالتصفيق والصفير وجعله قربة لله تعالى. كما شابهوهم

في الشرك من جهات أخرى كالقبور والتوسل بها ودعاء الأموات والنذر لهم من جهة ثانية. فالجاهليات تتفق في الحقيقة وإن اختلف المسميات.

فهذه الآية نص في تحريم التقرب لله بالصفير والتصفيق بالأيدي وجعله طريقًا لتزكية النفوس أو جمعها على الله زعموا.

وقد نص رسول الله ﷺ على أنَّ التصفيق للنساء فقال: «إنَّما التسبيح للرجال، والتصفيق للنساء».[١]

وهذا في الصلاة لحاجة وهو ليس من جنسها وإلاَّ لم يقيد بالحاجة لأنه مثل الحركة والكلام والتي إن فعلت في الصلاة لغير حاجة الصلاة أبطلتها فدل هذا على أنَّ التصفيق ليس من العبادات التي يتقرب بها إلى الله ولو دخل في العبادات أبطلها.

وهذا إذا كان هو مباح الأصل فكيف إذا كان محرمًا على الرجال، لأنَّه ليس من شأنهم بل من شأن النساء في غير الصلاة كما فسره مالك ـ رحمه الله ـ[٢].

ومن هنا جعله النبي ﷺ خاصًّا بالنساء في الصلاة وجعل التسبيح للرجال، ولو كان مباحًا للرجال لم يفرق النبي ﷺ فيجعل للرجال التسبيح وللنساء التصفيق، وقد أبيح للنساء في الأعراس والأعياد كما أبيح لهن في الصلاة.

أما الرجال فلم يبح لهم بل فعلهم له تشبه بأهل الجاهلية إن كان للتعبد كما هو صنيع المتصوفة، وهو تشبه بالفساق إن

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب العمل في الصلاة، باب التصفيق للنِّساء(٣/ ٩٣)، برقم(١٢٠٣)، ومسلم كتاب الصلاة، باب تسبيح الرجل وتصفيق المرأة إذا نابهما شي في الصلاة (٤/ ١٩٤) برقم ٤٢٢.

(٢) فتح الباري(٣/ ٤٠١).

كان للتشجيع واللعب كما يفعله الفساق في لعبهم ولهوهم وكذلك تشبه بالنساء لأنه مما اختصصن به دون الرجال.

فالمتصوفة في سماعاتهم ووجدهم يرقصون ويصفقون ويصفرون وهذه محرمات جعلوها قربات لله تعالى وطرقًا لتزكية النفوس.

قال شيخ الإسلام: «وبالجملة قد عرف بالاضطرار من دين الإسلام: أنَّ النبي ﷺ لم يشرع لصالحي أمته وعبادهم وزهادهم أن يجتمعوا على استماع الأبيات الملحنة، مع ضرب بالكف أو ضرب بالقضيب أو الدف، كما لم يبح لأحد أن يخرج عن متابعته واتباع ما جاء به من الكتاب والحكمة لا في باطن الأمر ولا في ظاهره ولا لعامي ولا لخاصي، ولكن رخص النبي ﷺ في أنواع من اللهو في العرس ونحوه، كما رخص للنساء أن يضربن بالدف في الأعراس والأفراح، أما الرجال في عهده فلم يكن أحد منهم يضرب بدف ولا يصفق بكف، بل قد ثبت عنه في الصحيح أنه قال: «**التصفيق للنساء والتسبيح للرجال**»[(١)]، ولعن المتشبهات من النساء بالرجال والمتشبهين من الرجال بالنساء» ولما كان الغناء والضرب بالدف والكف من عمل النساء كان السلف يسمون من يفعل ذلك من الرجال مخنثًا، ويسمون الرجال المغنيين مخانيثًا، وهذا مشهور في كلامهم»[(٢)].

---

(١) أخرجه الإمام أحمد (٢/ ١٧١)، ومسند أبي عوانة (١/ ٥٢٨) باب إيجاب الصلاة على النبي ﷺ بعد السلام عليه.

(٢) مجموع الفتاوى (١١/ ٥٦٥).

المبحث الرابع
نقد الكشف وكونه مقصدًا للسماع

وفيه مطالب:

المطلب الأول: **نقد لحقيقته عندهم**

المطلب الثاني: **نقد لوسائله**

المطلب الثالث: **نقد الشطح**

المطلب الأول
نقد لحقيقته عندهم

عمل المتصوفة ونصبوا حتى يبلغوا الكشف الذي هو غاية مقصودهم وهو حادي أرواحهم لمواصلة السير، وأنَّ حقيقة هذا الكشف ونهايته عندهم حصول العلم والقدرة والتمتع بالحقيقة والخروج من رسوم الشريعة. وأن السماع الصوفي الذي عملوا على تقريره ودللوا على مشروعيته وطلبوا به زكاة نفوسهم وحصل لهم به الوجد ما هو إلاَّ وسيلة لتحقيق هذا الكشف.

إنَّ الكشف الذي يطلبه المتصوفة من سعيهم ومجاهداتهم وسماعاتهم ومواجيدهم لا يخرج عن القسمين التاليين(١):

الأول: الكشف العلمي

وهذا القسم منه مايتعلق بالحقائق الكونية، ومنه ما يتعلق بالحقائق الشرعية وذلك مثل كشف علوم الغيب المتعلق بتوحيد الربوبية من تركيب الأكوان وصفاتها وحقائق كل موجود وخلقه وعلاقته بربه وكذا علاقته ببقية العوالم العلوية والسفلية، فهذه كلها مما يتعلق بكشف الحقائق الكونية التي هي من كلمات الله الكونية.

وأما مايتعلق بكشف الحقائق الشرعية فهو المتعلق بكلمات الله الشرعية المنزلة على رسوله ﷺ وهي الوحي المكون من الأوامر والنواهي والأخبار، فالعلم بها على التفصيل وما يترتب عليها من الثواب والعقاب الدنيوي والأخروي وأحكام ذلك وتفصيله على مراد الله ومراد رسوله ﷺ، فتحصل ذلك كله هو

---

(١) مقدمة ابن خلدون (٢/ ٥٩٥)، مجموع الفتاوى (١١/ ٣٢٢).

مما يتعلق بكشف الحقائق الشرعية.

الثاني: الكشف العملي

وهذا القسم كذلك منقسم إلى مايتعلق بالحقائق الكونية، ومنه ما يتعلق بالحقائق الشرعية، وكلاهما من جهة القدرة والتأثير.

فمثال الكونية ما يُحَصِّله صاحب هذا الكشف من تصرفات في العوالم والأنواع عن طريق الكرامات في نفسه أو غيره.

ومثال الشرعية، ما يُحَصِّله من طاعة الله وطاعة رسوله ﷺ عمليًا وهذا في نفسه أو يأمر وينهى غيره بذلك.

يظهر بهذا أنَّ الكشف منه ماهو من قبيل العلوم والتنبيهات كونية وشرعية، ومنه ما هو من قبيل القدرة والتأثيرات كونية أو شرعية.

وللمتصوفة عنايتهم الفائقة بالكشف إذ جعلوه من غاياتهم بل ومطلوبهم الأعلى الذي منه يحصل الصوفي على الولاية العلمية والعملية، بل ومنه يصل إلى الحلول والاتحاد عندمن يقول به.

قال أبو حامد الغزالي: «وهذا مقام من مقامات علوم المكاشفة ـ أي سماع من جاوز الأحوال والمقامات ـ منه نشأ خيال من ادَّعى الحلول والاتحاد، وقال أنا الحق وحوله يدندن كلام النصارى في دعوى اتحاد اللاهوت بالناسوت، أو تدرعها بها أو حلولها فيها على مااختلف فيه عباراتهم وهو غلط محض»(١).

وفي مكانة الكشف يقول: «والكشف باب الفوز الأكبر،

(١) الإحياء(٢/ ٤٥٣).

وهو الفوز بلقاء الله تعالى..»(١) واهتمام المتصوفة بالكشف يرجع إلى الغايات التي رتبوها عليه وهي العلم وحصوله والعمل وهو القدرة والتأثير، فالعلم عندهم عن طريق الإلهام القلبي والرؤى القلبية والرؤى الحسية وهي المشاهدة وكذلك عن طريق المخاطبات من الله أو الملائكة، أو الخضر، أو غيره، وهذا كله لا طريق له إلاَّ الكشف، وبهذا التصور لتحصيل العلوم جعل المتصوفة طريقهم مخالفًا لطريق أهل الشريعة، إذ أهل الشريعة يطلبونه عن طريق التعلم والدراسة التي ذكرها الله، فقال سبحانه: ﴿وَلَٰكِن كُونُوا۟ رَبَّٰنِيِّـۧنَ بِمَا كُنتُمْ تُعَلِّمُونَ ٱلْكِتَٰبَ وَبِمَا كُنتُمْ تَدْرُسُونَ ﴿٧٩﴾﴾ [آل عمران] وذكرها رسول الله ﷺ: «تعلموا كتاب الله وتعاهدوه، وتغنوا به، فوالذي نفسي بيده، لهو أشد تفلتًا من المخاض في العُقُل»(٢).

وهذه الدراسة هي تعلم الوحي كتابًا وسنة بـ«حدثنا» و«أخبرنا» وبـ«الكراس» و«المحبرة». وهذه الطريقة غير مجدية عند أهل التصوف بل هي شاغلة ومفسدة للمريدين كما مرَّ معنا وهي كذلك مفرِّقة للقلوب والأعمار فيما يمكن تحصيله بأسرع من ذلك وهو الكشف، وهذا العلم الذي يطلبونه بهذا الطريق ليس علم الدنيا بل علم الغيب وعلم الشريعة فطرق المعرفة عندهم كشفية إلهامية وجدية ذوقية والرؤى والمخاطبات والمشاهدات من وسائلها وأجزائها ومن هنا جعلوها مصادرهم في الاستدلال وإليها الرد عند النزاع.

---

(١) الإحياء(٣/ ١٣).

(٢) أخرجه أحمد في المسند (٤/ ١٤٦) برقم (١٧٣٥)، والطبراني وفيه: «لهو أشد تفصيا من المخاض في العقل، قال في مجمع الزوائد: رجال أحمد رجال الصحيح (٧/ ١٦٩)، وصححه الألباني في صحيح الجامع (١/ ٥٧٠) رقم(٢٩٦٤).

قال الغزالي بعد بيان هذه الطريق: «فإذا عرفت هذا، فاعلم أنَّ ميل أهل التصوف إلى العلوم الإلهامية دون التعليمية، فلذلك لم يحرصوا على دراسة العلم وتحصيل ما صنفه المصنفون والبحث عن الأقاويل والأدلة المذكورة»[١].

ولم يقف أهل التصوف عند هذا الحد بل جعلوا ذلك هو طريق الأنبياء. «فالأنبياء والأولياء انكشف لهم الأمر وفاض على صدورهم النور لا بالتعليم والدراسة والكتابة للكتب، بل بالزهد في الدنيا»[٢].

فهذا هو العلم الكشفي اللدُنيّ عند أهل التصوف.

وأما العمل وهو «القدرة والتأثير» فهو يرجع عندهم إلى مايظهره الله على أيديهم من الخوارق والكرامات، وما يحصلونه من السلطان على القلوب والأرواح، وهذه أحوال للأولياء والمشايخ لذلك يجب التسليم لها وعدم مخالفتها أو معارضتها، وقد سودوا كتبهم بأنواع ذلك وأخباره من الطير في الهواء والمشي على الماء والدخول في النار والعيش مع الأسود والسباع والحيات وغيرها.

فغاية المتصوفة بالكشف هو حصول هذه الغايات والتي من حصلها فهو ولي من أولياء الله عندهم وتخرج جميع أقواله العلمية والعملية على أصول الشريعة إذا خالفها وإذا وافقها فهذا هو الأصل عندهم لذلك ما تجد قولاً من أقوالهم أو عملاً من أعمالهم الكفرية أو البدعية إلاَّ وقد خُرِّج بالأدلة الشرعية، فالشطح والذكر المفرد والحركة فيه والسماع كلها جائزة أو لها

(١) الإحياء(٣/ ٣٠).

(٢) المصدر نفسه(٣/ ٣١).

وجه من الصحة[١].

فهذا التصور للكشف الذي يقوم على العلم الباطل والعمل الباطل هو غاية المتصوفة من السماع البدعي ولا غرو أن ينتج السماع ذلك، فهو سماع الغناء والخنىٰ والمنكر واللهو وقول الزور فهو ولد صحيح لنكاح فاسد، ونتيجة حقيقية لطريقة منحرفة، وضلال هذا التصور ينكشف من وجوه:

الوجه الأول:

أنهم جعلوه غاية لهم وهدفًا يسعون إليه بل جميع المنهج بمجاهداته وأحواله ومقاماته ورياضاته النفسية والخلقية وكذا تزكية النفوس بكسر الشهوات والسماع وغيرها، كلها للوصول لهذه الغاية.

ولا شك أنَّ الله سبحانه وتعالى لم يأمرنا بهذا ولا جعل سعينا لذلك بل غايتنا ونهايتنا إليه سبحانه عبودية وخضوع قال سبحانه: ﴿وَمَا خَلَقْتُ ٱلْجِنَّ وَٱلْإِنسَ إِلَّا لِيَعْبُدُونِ ﴿٥٦﴾﴾ [الذاريات] فالغاية القيام بهذه المهمة وهي التي يسأل عنها سبحانه ولا يسأل عن الكشف العلمي ولا العملي. قال سبحانه: ﴿وَلَوْ شَآءَ ٱللَّهُ لَجَعَلَكُمْ أُمَّةً وَٰحِدَةً وَلَٰكِن يُضِلُّ مَن يَشَآءُ وَيَهْدِى مَن يَشَآءُ ۚ وَلَتُسْـَٔلُنَّ عَمَّا كُنتُمْ تَعْمَلُونَ ﴿٩٣﴾﴾ [النحل].

(١) انظر: الموسوعة اليوسفية في بيان أدلة الصوفية، يوسف خطّار. فقد خرج ذلك كله (٢٤٥،٣٢٧،٣٥٩) وغيرها كثير من البدع والضلالات والتي يسرد عليها الأدلة من الكتاب والسنة وأقوال السلف.

قال عبد الكريم الجيلي في «الإنسان الكامل» إنه إذا لاح له شيء في كلامي، بخلاف الكتاب والسنة فليعلم أن ذلك من حيث مفهومه لا من حيث مرادي الذي وضعت الكلام لأجله فليتوقف عن العمل به مع التسليم، إلى أن يفتح الله عليه بمعرفته ويحصل له شاهد ذلك من كتاب الله أو سنة نبيه» الفكر الصوفي (٢٤٠).

آمن عليه البشر، وإنَّما كان الذي أوتيته وحيًا أوحاه الله إليَّ، فأرجو أن أكون أكثرهم تابعًا يوم القيامة»[(١)].

والله سبحانه سائلهم عن ذلك كما قال: ﴿ فَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلَّذِينَ أُرْسِلَ إِلَيْهِمْ وَلَنَسْـَٔلَنَّ ٱلْمُرْسَلِينَ ۝٦ ﴾[الأعراف،].

قال شيخ الإسلام في بيان قاعدة أنَّ العبد بل كل حي بل كل مخلوق سوى الله هو فقير محتاج إلى جلب ما ينفعه ودفع مايضره: «إذا تبين ذلك فبيان ماذكرته من وجوه:

أحدها: أنَّ الله تعالى هو الذي يحب أن يكون هو المقصود المدعو المطلوب، وهو المعين على المطلوب وما سواه هو المكروه، وهو المعين على دفع المكروه، فهو سبحانه الجامع للأمور الأربعة دون ماسواه، وهذا معنى قوله: ﴿ إِيَّاكَ نَعْبُدُ وَإِيَّاكَ نَسْتَعِينُ ﴾ فإنَّ العبودية تتضمن المقصود المطلوب، لكن على أكمل الوجوه، والمستعان هو الذي يستعان به على المطلوب، فالأول من معنى الألوهية، والثاني من معنى الربوبية، إذ الإله: هو الذي يؤله فيعبد محبةً وإنابة وإجلالاً وإكرامًا. والرب: هو الذي يربي عبده فيعطيه خلقه ثم يهديه إلى جميع أحواله من العبادة وغيرها.

الوجه الثاني: أنَّ الله خلق الخلق لعبادته الجامعة لمعرفته والإنابة إليه ومحبته والإخلاص له فبذكره تطمئن قلوبهم وبرؤيته في الآخرة تقر عيونهم.. وحاجتهم إليه في عبادته وتألههم كحاجتهم

(١) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب كيف نزول الوحي وأول ما نزل، برقم (٤٩٨١). انظر: الفتح (٣/١٠)، ومسلم كتاب الإيمان، باب في آيات النبي ﷺ والإيمان بها (١/١٣٤).

وأعظم في خلقه لهم..»[١].

فالمطلوب بالقصد الأول: هو الله سبحانه وتعالى وكل شيء بعد ذلك وسائل لتحقيق ذلك.

والمتصوفة طلبوا الكشف العلمي والتأثيري، ومنه الكشف القلبي كما يقول أحدهم: حدثني قلبي عن ربي، وهذا ضلال وذلك أنَّهم لم يتبعوا الطريقة الشرعية في تحصيل العلم وكذلك أنَّ مايكون في القلب من العلم إما لمة ملك أو لمة شيطان فالطريق الشرعي هو الموصل إلى لمة الملك والطريق البدعي الصوفي هو الموصل إلى لمة الشيطان، ومع ذلك ليس الإلهام القلبي دليلاً ولا مصدرًا صحيحًا للعلم إلاَّ إذا وافق الشرع.

فالمتصوفة ضلوا في ذلك من وجهين:

١ـ أنَّهم اتبعوا في طلب الكشف القلبي للعلوم غير سبيل المؤمنين.

٢ـ أنَّهم جعلوا كل ما يأتي به القلب ربانيًا وقطعوا بأنه كلام الرب، وهو في الحقيقة إيحاء الشيطان والهوى والشهوة، كما قال سبحانه: ﴿وَإِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ لَيُوحُونَ إِلَىٰٓ أَوۡلِيَآئِهِمۡ لِيُجَٰدِلُوكُمۡۖ وَإِنۡ أَطَعۡتُمُوهُمۡ إِنَّكُمۡ لَمُشۡرِكُونَ ﴿١٢١﴾﴾ [الأنعام] وقال سبحانه: ﴿أَفَرَءَيۡتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ وَأَضَلَّهُ ٱللَّهُ عَلَىٰ عِلۡمٖ وَخَتَمَ عَلَىٰ سَمۡعِهِۦ وَقَلۡبِهِۦ وَجَعَلَ عَلَىٰ بَصَرِهِۦ غِشَٰوَةٗ فَمَن يَهۡدِيهِ مِنۢ بَعۡدِ ٱللَّهِۚ أَفَلَا تَذَكَّرُونَ ﴿٢٣﴾﴾ [الجاثية].

والمتصوفة بسبب ضلالهم في هذه الغاية وهي الكشف والوقوف عندها قالوا بسقوط التكاليف، وذلك أنهم قالوا إنَّ التكاليف هي وسيلة رياضة النفس والمجاهدة حتى تصل إلى هذه الغاية وهي الكشف.

---

(١) مجموع الفتاوى (١/ ٢٢).

الوجه الثاني:

ومن ضلال المتصوفة في تصورهم لحقيقة الكشف، أنهم أطلقوا القول به حتى شمل عندهم الأمور الشرعية والغيبية.

فهذا يفسر القرآن بلا مفسر، والآخر يفتي عن قلبه، وثالث يكتب كتابًا لأنه رأى الخضر أو أنه أُمْلِيَ عليه إملاءً أو يقول أحدهم قال لي رسول الله ﷺ كذا وكذا والآخر يضع ذكرًا أو وردًا ثم يقول من قاله فله كذا من الأجر. وغيرها كثير.

أما ادعاء علم الغيب منه معرفة مايدور في الملكوت العلوي ومنه ما يدور في الأرض ومنه ما يعتلج في صدور الخلق وكل هذا تكلم عنه المتصوفة.

إنَّ الإلهام الصوفي أو الكشف يغني عن العلم والمدارسة إذ هو الطريق لحصول العلم الشرعي عندهم بل هو طريق الأنبياء كما نص الغزالي. ومما لاشك فيه أنَّ للعلم الشرعي طريقه الذي هو من المعلوم من الدين بالضرورة وذلك أنَّ الأمة مجمعة على أنَّ الهدى في الوحي وأنَّ النجاة في الآخرة به، وإنَّ الحجة التي تقوم على البشر إنما تقوم به كذلك، ولهذا كانت معرفته والعمل به هي حقيقة العبودية في الدنيا. وعلى هذا كانت طرق معرفة الأحكام الشرعية هي الكتاب والسنة والإجماع والقياس، وهذه محل إجماع عند عامة طوائف الأمة، وأصلها الكتاب والسنة، والإجماع لايكون إلاَّ عليها والقياس كذلك، فتحصيل العلم الشرعي عند أهل السنة هو علمهما وتعليمهما والعمل بهما.

وعلم الدين نوعان: خبري اعتقادي. والثاني طلبي عملي، فالأول يدخل فيه أبواب الاعتقاد والثاني يدخل فيه الشريعة من

الأوامر والنواهي[١].

والنقد هنا ليس في هل الكشف طريقٌ للعلم أو العقل أو السمع أو الإلهام أو غيرها من طرق العلم المعروفة؟

إذ هذا مما تنازع الناس فيه حتى صارت الطرق ثلاثة كلامية، وصوفية، وسنية.

والمنهج الوسط هو أنَّ النص الصحيح والعقل الصحيح والكشف الصحيح لاتتعارض بل هي طرق للعلم عمومًا[٢]، ولكن الكلام هنا في جعل المتصوفة الكشف هو الطريق الأول في المعرفة ثم جعلوه كذلك مفسرًا ومقيدًا لنصوص الوحي، بل إذا جاء في الكشف ما يظهر منه المخالفة يسلم به ثم يبحث في نصوص الوحي عما يؤيده، وبهذا يكون المصدر الكشف والوحي مفسرًا أو مؤيدًا، وهذا كما قاله عبدالكريم الجيلي.

والنصوص الشرعية في تحريم التقديم بين يدي الله ورسوله ﷺ معروفة وكذلك النصوص الموجبة للرد إلى الله ورسوله عند التنازع وكذلك منهج أهل السنة في تفسير نصوص القرآن بالقرآن ثم السنة وهكذا.

وكذا طريقتهم في تفسير كلام رسول الله ﷺ وكذا حفظهم لذلك، وتعليمهم إياه لمن بعدهم ، فالصحابة أخذوا الوحي كتابًا وسنة من رسول الله ﷺ لفظًا ومعنى ثم حفظوا ذلك وكتبوه ككتبة الوحي وكتبة الحديث، ثم علموا ذلك للتابعين بالتدريس والقدوة العملية ثم نقل من بعدهم إلى من بعدهم حتى وصل إلينا.

إنَّ هذا المنهج ليس جزئيًا في فن من الفنون العلمية

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٣٣٥ـ٣٣٦).

(٢) المصدر نفسه (١١/٣٣٨).

كالتفسير أو الحديث أو علوم الآلة أو غيرها، وإنما هو منهجهم في جميع العلوم الشرعية، وهو كذلك حتى عند أرباب العلوم المادية، ولم يخالف في ذلك إلاَّ المتصوفة إذ هم أرباب العمل والمجاهدة حتى تصل إلى الكشف الذي به تحصل على العلم ومن هذا العلم علم الشريعة. فضلالهم في إدخال الكشف في العلوم الشرعية في أربع مسائل:

المسألة الأولى: أنهم جعلوه طريقًا أصليًا لمعرفة علوم الشريعة بل مصدرًا من مصادرها.

المسألة الثانية: أنَّهم يدعون الوصول به إلى معرفة علم الغيب.

المسألة الثالثة: أنهم يُشَرِّعون به العبادات وترتيب الثواب عليها.

المسألة الرابعة: أنهم أسقطوا به التكاليف الشرعية.

ونقد ذلك من خلال نصوص الكتاب والسنة كالتالي:

المسألة الأولى: قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ لَا تُقَدِّمُواْ بَيۡنَ يَدَيِ ٱللَّهِ وَرَسُولِهِۦۖ وَٱتَّقُواْ ٱللَّهَۚ إِنَّ ٱللَّهَ سَمِيعٌ عَلِيمٞ ١﴾[الحجرات] فنهى الله المؤمنين عن التقديم بين يدي كتابه وسنة رسوله ﷺ شيئًا قولاً أو فعلاً، حتى يكون القاضي فيها هو سبحانه ورسوله ﷺ، كما قال سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤۡمِنٖ وَلَا مُؤۡمِنَةٍ إِذَا قَضَى ٱللَّهُ وَرَسُولُهُۥٓ أَمۡرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ ٱلۡخِيَرَةُ مِنۡ أَمۡرِهِمۡۗ وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ فَقَدۡ ضَلَّ ضَلَٰلٗا مُّبِينٗا ٣٦﴾[الأحزاب] وقد قضى الله ورسوله بإكمال الدين وإتمام النعمة فلا دين إلاَّ ماكان في وقت نزول قوله تعالى: ﴿ٱلۡيَوۡمَ أَكۡمَلۡتُ لَكُمۡ دِينَكُمۡ وَأَتۡمَمۡتُ عَلَيۡكُمۡ نِعۡمَتِي وَرَضِيتُ لَكُمُ ٱلۡإِسۡلَٰمَ دِينٗاۚ﴾[المائدة: ٣] دينًا وما أحدث بعدها ليس بدين: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤۡمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيۡنَهُمۡ

ثُمَّ لَا يَجِدُوا۟ فِىٓ أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا۟ تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾ ﴾[النساء] وقوله: ﴿ وَمَآ أَرْسَلْنَا مِن رَّسُولٍ إِلَّا لِيُطَاعَ بِإِذْنِ ٱللَّهِ ﴾[النساء: ٦٤].

والمصادر التي يُستَدل بها هي الكتاب والسنة والإجماع وهذه باتفاق أهل العلم وطريق معرفتها هو فهم السلف من الصحابة ومن بعدهم من القرون المفضلة فهم الذين أخذوا ذلك لفظًا ومعنًى عن رسول الله ﷺ.

المسألة الثانية: قال تعالى: ﴿ ۞ وَعِندَهُۥ مَفَاتِحُ ٱلْغَيْبِ لَا يَعْلَمُهَآ إِلَّا هُوَ ۚ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْبَرِّ وَٱلْبَحْرِ ۚ وَمَا تَسْقُطُ مِن وَرَقَةٍ إِلَّا يَعْلَمُهَا وَلَا حَبَّةٍ فِى ظُلُمَٰتِ ٱلْأَرْضِ وَلَا رَطْبٍ وَلَا يَابِسٍ إِلَّا فِى كِتَٰبٍ مُّبِينٍ ﴿٥٩﴾ ﴾ [الأنعام] وقال سبحانه في الآية الأخرى: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ عِندَهُۥ عِلْمُ ٱلسَّاعَةِ وَيُنَزِّلُ ٱلْغَيْثَ وَيَعْلَمُ مَا فِى ٱلْأَرْحَامِ ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌ مَّاذَا تَكْسِبُ غَدًا ۖ وَمَا تَدْرِى نَفْسٌۢ بِأَىِّ أَرْضٍ تَمُوتُ ۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلِيمٌ خَبِيرٌۢ ﴿٣٤﴾ ﴾ [لقمان] وقال سبحانه: ﴿ عَٰلِمُ ٱلْغَيْبِ فَلَا يُظْهِرُ عَلَىٰ غَيْبِهِۦٓ أَحَدًا ﴿٢٦﴾ إِلَّا مَنِ ٱرْتَضَىٰ مِن رَّسُولٍ فَإِنَّهُۥ يَسْلُكُ مِنۢ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِۦ رَصَدًا ﴿٢٧﴾ لِّيَعْلَمَ أَن قَدْ أَبْلَغُوا۟ رِسَٰلَٰتِ رَبِّهِمْ وَأَحَاطَ بِمَا لَدَيْهِمْ وَأَحْصَىٰ كُلَّ شَىْءٍ عَدَدًۢا ﴿٢٨﴾ ﴾ [الجن] فالغيب علمه عند الله ولم يطلع عليه أحدًا إلاّ من ارتضى من رسله وما شاء سبحانه من الغيب، وقد أمرهم الله أن يقولوا أنهم لا يعلمون الغيب، كما قال سبحانه: ﴿ قُل لَّآ أَقُولُ لَكُمْ عِندِى خَزَآئِنُ ٱللَّهِ وَلَآ أَعْلَمُ ٱلْغَيْبَ وَلَآ أَقُولُ لَكُمْ إِنِّى مَلَكٌ ۖ إِنْ أَتَّبِعُ إِلَّا مَا يُوحَىٰٓ إِلَىَّ ۚ قُلْ هَلْ يَسْتَوِى ٱلْأَعْمَىٰ وَٱلْبَصِيرُ ۚ أَفَلَا تَتَفَكَّرُونَ ﴿٥٠﴾ ﴾ [الأنعام] فإذا كان أنبياء الله وهم أكرم خلقه وأعلمهم بالله لا يعلمون الغيب فكيف يكون دجاجلة المتصوفة يعلمونه، قال عليه الصلاة والسلام: «**مفاتيح الغيب خمس لا يعلمها إلاّ الله لا يعلم ما تغيض الأرحام إلاّ الله، ولا يعلم ما في غد إلاّ الله، ولا يعلم متى يأتي المطر أحدٌ إلاّ الله، ولا تدري نفس بأي أرض**

تموت، ولا يعلم متىٰ تقوم الساعة إلَّا الله»(١).

المسألة الثالثة: فتح المتصوفة باب التشريع من دون الله فلهم نصيب وشبه من المشركين الذين قال الله فيهم: ﴿وَجَعَلُوا لِلَّهِ مِمَّا ذَرَأَ مِنَ الْحَرْثِ وَالْأَنْعَامِ نَصِيبًا فَقَالُوا هَٰذَا لِلَّهِ بِزَعْمِهِمْ وَهَٰذَا لِشُرَكَائِنَا ۖ فَمَا كَانَ لِشُرَكَائِهِمْ فَلَا يَصِلُ إِلَى اللَّهِ ۖ وَمَا كَانَ لِلَّهِ فَهُوَ يَصِلُ إِلَىٰ شُرَكَائِهِمْ ۗ سَاءَ مَا يَحْكُمُونَ ﴿١٣٦﴾ وَكَذَٰلِكَ زَيَّنَ لِكَثِيرٍ مِنَ الْمُشْرِكِينَ قَتْلَ أَوْلَادِهِمْ شُرَكَاؤُهُمْ لِيُرْدُوهُمْ وَلِيَلْبِسُوا عَلَيْهِمْ دِينَهُمْ ۖ وَلَوْ شَاءَ اللَّهُ مَا فَعَلُوهُ فَذَرْهُمْ وَمَا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٧﴾ وَقَالُوا هَٰذِهِ أَنْعَامٌ وَحَرْثٌ حِجْرٌ لَا يَطْعَمُهَا إِلَّا مَنْ نَشَاءُ بِزَعْمِهِمْ وَأَنْعَامٌ حُرِّمَتْ ظُهُورُهَا وَأَنْعَامٌ لَا يَذْكُرُونَ اسْمَ اللَّهِ عَلَيْهَا افْتِرَاءً عَلَيْهِ ۚ سَيَجْزِيهِمْ بِمَا كَانُوا يَفْتَرُونَ ﴿١٣٨﴾ وَقَالُوا مَا فِي بُطُونِ هَٰذِهِ الْأَنْعَامِ خَالِصَةٌ لِذُكُورِنَا وَمُحَرَّمٌ عَلَىٰ أَزْوَاجِنَا ۖ وَإِنْ يَكُنْ مَيْتَةً فَهُمْ فِيهِ شُرَكَاءُ ۚ سَيَجْزِيهِمْ وَصْفَهُمْ ۚ إِنَّهُ حَكِيمٌ عَلِيمٌ ﴿١٣٩﴾ قَدْ خَسِرَ الَّذِينَ قَتَلُوا أَوْلَادَهُمْ سَفَهًا بِغَيْرِ عِلْمٍ وَحَرَّمُوا مَا رَزَقَهُمُ اللَّهُ افْتِرَاءً عَلَى اللَّهِ ۚ قَدْ ضَلُّوا وَمَا كَانُوا مُهْتَدِينَ ﴿١٤٠﴾﴾ [الأنعام] فهؤلاء المشركون جعلوا التحليل والتحريم الذي هو حق الله وحده حقًا لهم فشرَّعوا لأنفسهم مالم يأذن به الله كما قال سبحانه: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ ۚ وَلَوْلَا كَلِمَةُ الْفَصْلِ لَقُضِيَ بَيْنَهُمْ ۗ وَإِنَّ الظَّالِمِينَ لَهُمْ عَذَابٌ أَلِيمٌ ﴿٢١﴾﴾ [الشورى] فكل من شَرَّعَ من دون الله فهو ممن جعل نفسه ندًا وشريكًا لله فيما هو من خصائصه وبذلك يكون ممن هم بربهم يعدلون، وقال ﷺ: **«من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو ردٌّ»**. وقال ﷺ **«كل محدثة بدعة وكل**

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الاستسقاء، باب قوله: ﴿الله يعلم ما تحمل كل أنثى وما تغيض الأرحام﴾ (٩/ ٢٨٤) برقم (٤٦٩٧).

بدعة ضلالة وكل ضلالة في النار» فكل من أحدث أذكارًا أو موالد أو صلوات فهي ضلالة مردودة في النار.

المسألة الرابعة: إنَّ عبودية الله سبحانه وتعالى ملازمة للعبد ما دام بعقله حتى يموت كما قال سبحانه: ﴿وَٱعْبُدْ رَبَّكَ حَتَّىٰ يَأْتِيَكَ ٱلْيَقِينُ ﴿٩٩﴾﴾ [الحجر] واليقين هنا هو الموت بإجماع المفسرين لحديث عثمان بن مظعون قال عنه رسول الله ﷺ حين مات: «**أما عثمان فقد أتاه اليقين من ربه**»(١) وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ ٱتَّقُوا۟ ٱللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِۦ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُم مُّسْلِمُونَ ﴿١٠٢﴾﴾[آل عمران] فأمر الله لعباده أن يموتوا مؤمنين، وصفة الإيمان هي العلم والعمل ظاهرًا وباطنًا. والموت عليها ملازمتها حتى يأتيه قدر الله وهو على ذلك. وسقوط التكاليف يناقض ذلك إذ معناه ترك العلم والعمل ظاهرًا أو باطنًا والعمل بضده من الكفر أو الشرك الذي هو حقيقة قول من يقول بسقوط التكاليف.

قال شيخ الإسلام: «أما من جعل كمال التحقيق الخروج من التكليف فهذا مذهب الملاحدة من القرامطة والباطنية، ومن شابههم من الملاحدة المنتسبين إلى علم أو زهد أو تصوف.

يقول أحدهم: إنَّ العبد يعمل حتى تحصل له المعرفة، فإذا حصلت زال عنه التكاليف، ومن قال هذا فإنه مرتد باتفاق أئمة الإسلام(٢).

وكفر من ترك العمل بدعوى سقوط التكليف وكذلك من اعتقده ولو لم يترك العمل سواء. وذلك أنَّ الكفر منه مايكون

---

(١) أخرجه البخاري كتاب الجنائز، باب الدخول على الميت بعد الموت إذا أدرج في أكفانه (٣/ ١٣٧) برقم ١٢٤٣.

(٢) مجموع الفتاوى(١١/ ٣٣٥).

بالعمل ومنه مايكون بالاعتقاد ومنه ماهو بالترك فقط، فتارك الصلاة كافر كما أنَّ معتقد عدم فرضيتها كافر ولو صلى هو، ومن صلى لصاحب القبر أو للشيخ كفر.

فالمريد الذي في بداية المجاهدة ورياضة النفس إن عمل ذلك وهو يعتقد أنه في مرحلة من مراحل الطريق الصوفي يسعه الخروج من الشريعة وتسقط عنه التكاليف فهو كافر، وإن كان في حاله وعمله الآن ليس تاركًا للعمل بل على العكس مجتهدًا في إقامة الأعمال وتكميلها حتى يصل إلى الحقيقة التي بها ترتفع عنه رسوم الشريعة.

كما أنَّ الشيخ الذي يتابع المريد في منازل التصوف ويرشده، إن كان يعلمه هذا الاعتقاد ويُدَرِّسْه إياه ويربيه على أنه منزلةٌ من منازل الطريق ويقول له: إنها أعلى المنازل ولكنها تحتاج إلى مجاهدات ورياضات حتى يتحقق بهاالمرءقبل الموت. فإنَّ هذا الشيخ المرشد كافر كذلك وإن كان هو ملازمًا للشريعة ومتقيدًا بها، والسبب في ذلك أن تقرير الكفر وتدريسه وتربية الناس على اعتقاده والعمل على تحقيقه كفر. على الاستقلال، فكيف إذا جمع مع اعتقاده السابق المستقر أنَّ ذلك حق.

فهذه كلها داخلة في الناقض المعروف وهو: «أنَّ من اعتقد أنه يسعه الخروج عن شريعة محمد ﷺ فهو كافر»[1] وهو حقيقة قولهم بإسقاط التوسط بالرسول ﷺ أو الرسل مطلقًا وهذا أعظم من كفر اليهود والنصارى، فإنَّ أولٰئك أسقطوا وساطة رسول واحد ولم يسقطوا وساطة الرسل مطلقًا، وبالجملة قد عرف بالاضطرار من دين الإسلام، أنَّ النبي ﷺ لم يبح لأحد أن يخرج

(١) شرح نواقض الإسلام محمد الشيباني(٢٦).

عن متابعته واتباع ما جاء به من الكتاب والحكمة لا في باطن الأمر ولا في ظاهره ولا لعامي ولا لخاصي[١].

الوجه الثالث:

تفضيلهم الكشف المتعلق بالربوبية علمًا وتأثيرًا، على الكشف المتعلق بالشرع علمًا وتأثيرًا، وطلبهم لذلك وجعله هو حقيقة الولاية إذ جعلوا الولي هو من حصلت له هذه الكشوف والخوارق والكرامات والإلهامات من مشى على الماء وطيران في الهواء وجلوسه على النار، سواء بنفسه أو فعلها في غيره. وبهذا التفضيل يظهر أن طلبهم للكشف المتعلق بالشرع علمًا وتأثيرًا أقل وإن حدث فهو على طريق التبع وليس استقلالاً كالأول.

وبهذا يقل طلبهم للشريعة علمًا وعملاً فلا يعملون بها في أنفسهم ولا يأمرون بها غيرهم فهم ليسوا من أهل العلم وليسوا من أهل الجهاد. وهذا ما يظهر جليًا على المنهج الصوفي قديمًا وحديثًا وهي السمة البارزة للمتصوفة أقل الطوائف طلبًا لعلم الشريعة وأقلهم جهادًا لإقامتها أو الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر فيها.

والسبب في هذا أنَّ المنهج الكشفي لا يطلب ذلك ولا يفضله بل يطلب الكوني علمًا وتأثيرًا فتعلقهم بالربوبية وهي الحقيقة في منهجهم أعظم من تعلقهم بالألوهية. فهم تاركون لما يجب عليهم وما أمروا به علمًا وعملاً وطالبون للخوارق والكشوف وهي فعل الرب بالعبد أو له، وبهذا فهو الوجه العملي للجهمية، وعند مقارنة ذلك بمنهج أهل السنة نجد الفرق بين

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٥٦٤، ٥٦٥) بتصرف.

المنهجين إذ أهل السنة يطلبون علم الشريعة والعمل بها فهم أهل العلم والعمل والكرامات سواء علمية أو عملية في أنفسهم أو غيرهم تابعة لذلك وهي حاصلة ولا بد لمن قام بحق العبودية علمًا وعملاً كما نص شيخ الإسلام على ذلك فقال: «إنَّ الكرامات تأتي لحاجة أو حجة»[١] فهي خادمة للدين وناصرة له وهي فضل يهبه الله لمن يشاء من عباده وبهذا تكون له كرامة، في حين أنها لغيرهم إهانة واستدراج وقد تكون باب ضلال له ولغيره، كما يحصل للدجاجلة في كل عصر وعلى رأسهم المسيح الدجال، وهي ليست منهم استقلالاً وإنما أجراها الله على أيديهم لحكم عظيمة يعلمها سبحانه.

وقد عقد شيخ الإسلام مقارنة بين المنهجين أهل العبادة وهم أهل السنة والإتباع وأهل الاستعانة وهم أهل الكشف والتأثير في الكونيات، فهذا من جهة الربوبية والأول من جهة الألوهية، وهذه المقارنة التي عقدها من جهة التفاضل بينهما عمومًا، وقد بيَّنَ أنَّ صاحب الكشف والتأثير المتعلق بالدين أفضل من صاحب الكشف والتأثير الكوني «عندالله وعند رسوله وعباده الصالحين المؤمنين العقلاء، وذلك من وجوه»:

أحدها: إن علم الدين طلبًا وخبرًا لاينال إلاَّ من جهة الرسول ﷺ.

وأما العلم بالكونيات فأسبابه متعددة، وما اختص به الرسل وورثتهم أفضل مما شركهم فيه بقية الناس، فلا ينال علمه إلاَّ هم وأتباعهم، ولايعلمه إلاَّ هم وأتباعهم.

الثاني: أنَّ الدين لايعمل به إلاَّ المؤمنون الصالحون الذين

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٣٣١).

هم أهل الجنة وأحباب الله، وصفوته وأحباؤه وأولياؤه ولا يأمر به إلاَّ هم.

وأما (التأثيرالكوني) فقد يقع من كافر وفاسق وفاجر تأثيره في نفسه أو في غيره كالأحوال الفاسدة والعين والسحر. وكالملوك والجبابرة المسلطين والسلاطين الجبابرة، وما كان من العمل مختصًا بالصالحين أفضل مما يشترك فيه المصلحون والمفسدون.

الثالث: أنَّ العلم بالدين والعمل به ينفع صاحبه في الآخرة، ولا يضره، وأما الكشف والتأثير فقد لاينفع في الآخرة بل قد يضره كما قال تعالى: ﴿ وَلَوْ أَنَّهُمْ ءَامَنُواْ وَٱتَّقَوْاْ لَمَثُوبَةٌ مِّنْ عِندِ ٱللَّهِ خَيْرٌ لَّوْ كَانُواْ يَعْلَمُونَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [البقرة].

الرابع: أنَّ الكشف والتأثير إما أن يكون فيه فائدة أو لايكون، فإن لم يكن فيه فائدة فهذا لامنفعة فيه لافي الدنيا ولا في الآخرة وهو بمنزلة العبث، أما في الدنيا فإنَّ منفعتها قليلة ولا تدوم إلاَّ بأسباب أخرى. وأما النفع في الآخرة، فلا يحصل بالخوارق إلاَّ مع الدين، والدين وحده موجب للآخرة بلا خارق، بل الخوارق الدينية الكونية أبلغ في تحصيل الآخرة كحال نبينا محمد ﷺ.

الخامس: أنَّ الدين ينفع صاحبه في الدنيا والآخرة، ويدفع عنه مضرة الدنيا من غير أن يحتاج معه إلى كشف أو تأثير، وأما الكشف أو التأثير فإن لم يقترن به الدين وإلا هلك صاحبه في الدنيا والآخرة، أما في الآخرة فلعدم الدين الذي هو أداء الواجبات وترك المحرمات، وأما في الدنيا فإنَّ الخوارق هي من الأمور الخطرة التي لاتنالها النفوس إلاَّ بمخاطرات في القلب،

والجسم والأهل والمال، كرياضة الجوع أو الوله أو قصد تسخير الجن بالأسماء والعزائم وغيرها.

السادس: أنَّ الدين علمًا وعملاً إذا صح فلابد أن يوجب خرق العادة إذا احتاج إلى ذلك صاحبه، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَتَّقِ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّهُۥ مَخْرَجًا ۝٢﴾[الطلاق] وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تَتَّقُواْ ٱللَّهَ يَجْعَل لَّكُمْ فُرْقَانًا وَيُكَفِّرْ عَنكُمْ سَيِّـَٔاتِكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ۝٢٩﴾[الأنفال].

أما الخوارق فقد تكون مع الدين، وقد تكون مع عدمه أو فساده أو نقصه.

السابع: أنَّ الدين هو إقامة حق العبودية وهو فعل ماعليك وما أمرت به، وأما الخوارق فهي من حق الربوبية إذا لم يؤمر العبد بها وإن كانت بسعي من العبد فإنَّ الله هو الذي يخلقها بما ينصبه من الأسباب.

والعبد ينبغي له أن يهتم بما عليه وما أمر به[١].

فهذه المفاضلة من شيخ الإسلام هي على العموم بين المنهجين كما سبق.

وأما إذا كانت هذه الكشوف محرمة وأسبابها محرمة ونتائجها محرمة والغاية منها كذلك فإنها لاتكون مفضولة له بل تكون ضلالاً وكفرًا وشركًا وذلك كحال كذبة مدعي النبوة والسحرة وغيرهم، فإنَّ هؤلاء لا ينظر في مفردات كشفهم الكوني أو تأثيرهم بل ينظر في مجموع حالهم وإن ظهر على أيديهم بعض الكشوفات والتأثيرات الجائزة أو المباحة فإنها هنا وسيلة شركية لأنَّ الوسائل لها حكم الغايات والمقاصد.

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٣٢٧، ٣٣٣).

والمتأمل للمنهج الكشفي عند المتصوفة يجده يأتي فيه المباح كالركوب على السباع بلا فائدة أوالحياة معها وكذلك فيه المحرم كالدخول في النار وفيه الكفري كدعوى رؤية الله وأنه حدَّثَهم أو أملاهم كتبًا كما يقوله صاحب الفصوص وعبد الكريم الجيلي. وذلك لأنهم طلبوا ذلك من طريق العمل بلا علم الشريعة.

فالفلاسفة والمتكلمون من الجهمية والمعتزلة ـ أرباب النظر والاستدلال ـ ونظرهم واستدلالهم على توحيد الربوبية وغاياتهم تحقيق ذلك، وهذا جلي واضح في كتبهم ومنهجهم، ونهاية مايريدون الوصول إليه أنه لا خالق إلاَّ الله وأنه واحد في ذاته وصفاته والمتصوفة أرباب السلوك يعملون بالرياضات والمجاهدات وغايتهم الوصول إلى الحقيقة وهي الكشف التأثيري وحقيقة فعل الرب وأنَّه المتصرف، وهذا توحيد الربوبية، وبهذا يتفق المتكلمون مع المتصوفة في النتيجة ويختلفون في الطريق والمنهج فالمتكلمون عن طريق النظر والاستدلال والمتصوفة عن طريق العمل والمجاهدات، فضلال المتكلمين في العلم بلا عمل، وضلال المتصوفة عمل بلا علم صحيح. وبهذا يتضح أن ضلال المتصوفة أشد من ضلال المتكلمين لأنهم ضلوا في الغاية والوسيلة، فغايتهم دنيوية، ووسيلتهم مجاهدات ورياضات هندية ونصرانية.

الوجه الرابع:

طلبهم بهذه الكشوف الحياة الدنيا من المكانة في نفوس الناس والرئاسة عليهم وجمع الأتباع والفساد في الأرض، بأنواع الفواحش والمنكرات كما يفعلونه في أتباعهم عند تمكنهم منهم وذلك بأكل الأموال بالباطل وإعانة المشركين والظلمة حتى يبقى

لهم سلطانهم على العامة وتبقى ولا يتهم عليهم.

وهذه حقيقة الشرك الذي بينه رسول الله ﷺ بقوله: «**إنَّ أول الناس يُقضىٰ يوم القيامة عليه.. فذكر العالم والمجاهد والمتصدق**»(١).

وهؤلاء الثلاثة شركهم أنهم طلبوا بالدين الدنيا، فالعلم والجهاد والصدقة مما يتقرب به إلى الله وهي أعظم شعار الدين فإذا صرفت للدنيا من طلب المكانة في نفوس الناس والرياء والسمعة كانت وبالاً على صاحبها وسببًا من أسباب هلاكه لأنه لم يخلص فيها لله تعالى، فإنَّ الله لا يقبل من الأعمال إلاَّ ماكان خالصًا لوجهه. كما قال سبحانه: ﴿ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَغْفِرُ أَن يُشْرَكَ بِهِۦ وَيَغْفِرُ مَا دُونَ ذَٰلِكَ لِمَن يَشَآءُ ﴾ [النساء]، ﴿ مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ ۖ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾ ﴾ [هود] فإذا كان هذا الشرك وهو بعمل معين وفي شعبة من شعب الدين محبط للأعمال ولا يقبل الله من صاحبه صرفًا ولا عدلاً، فكيف بالشرك المنهجي أو شرك المنهج، إن صحت العبارة، وهو حال العبادة الصوفية التي يقصدون بها الوصول للكشف والتأثير الكوني.

ولذلك يجتهدون في طلب الكشوف والتأثيرات ويقيسون مدى ولاية العبد بذلك.

ولهذا جعل المتصوفة التعبد والرياضات وما فيها من طاعات لله وقرب جعلوا ذلك كله ليس لطلب الجنة، وكذلك قالوا بسقوط التكاليف عندما يحصلون على ذلك، فظهر بذلك أنَّ

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الإمارة، باب من قاتل للرياء والسمعة استحق النَّار(١٣/ ٥٣).

طلبهم ليس الله والدار الآخرة، وإلاَّ للزموا عتبة العبودية إلى الممات، وإنما سعيهم ـ وخاب سعيهم ـ للدنيا وزينتها، لذلك يقدمون الكشف إذا عارض الشرع بل يتركونه كما قال التلمساني: «إنه ثبت عندنا في الكشف ما يناقض صريح العقل، ويقول: من أراد التحقيق - يعني تحقيقهم - فليترك العقل والشرع»[١].

قال شيخ الإسلام: «فمن جعلها أي الخوارق هي المقصود وجعل الدين تابعًا لها ووسيلة إليها لا لأجل الدين في الأصل فهو يُشبه بمن يأكل الدنيا بالدين، وليست حاله كحال من تدين خوف العذاب أو رجاء الجنة فإن ذلك مأمور به وهو على سبيل نجاة وشريعة صحيحة، والعجب أنَّ كثيرًا ممن يزعم أن همه قد ارتفع وارتقى عن أن يكون دينه خوفًا من النار أو طلبًا للجنة يجعل همه بدينه أو أدنىٰ خارق من خوارق الدنيا، ولعله يجتهد اجتهادًا عظيمًا في مثله وهذا خطأ»[٢].

---

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٢٤٣).

(٢) نفسه (١١/ ٣٣٤).

المطلب الثاني
نقد لوسائله

ركب المتصوفة الصعب والذلول للوصول إلى الكشف ولا غرو فهو غايتهم ومرادهم. والنفوس تتعب في تحصيل مراداتها، وكل من طلب شيئًا اتخذ له وسائل لتحقيقه كما قال سبحانه في بيان وسيلة أهل الإيمان: ﴿ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَابْتَغُوا إِلَيْهِ الْوَسِيلَةَ وَجَاهِدُوا فِي سَبِيلِهِ لَعَلَّكُمْ تُفْلِحُونَ (٣٥) ﴾[المائدة] وقال تعالى في ضرورة الوسيلة لجميع الخلق: ﴿ إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّى (٤) فَأَمَّا مَنْ أَعْطَى وَاتَّقَى (٥) وَصَدَّقَ بِالْحُسْنَى (٦) فَسَنُيَسِّرُهُ لِلْيُسْرَى (٧) ﴾ [الليل] وقد اتخذ المتصوفة لتحقيق مقصدهم وهو الكشف وسائل كثيرة وهي ترجع إلى:

١ـ رياضة النفوس والقلوب وهي عندهم المجاهدة، والتزكية، وتهذيب الأخلاق، وكسر الشهوات أو ما يعبرون عنه بذبح النفس أو اضمحْلال رسوم البشرية بالكلية، ولهذه الرياضات أحوال يمر بها المريد حتى يترقى إلى المقامات ويرسخ في المنازل، وصور هذه الرياضات التي بها تزكو النفس وتُكْسَر شهوتها تضمحل بالكلية. رياضة الجوع، ورياضة الصمت، ورياضة التبتل و ترك النكاح ورياضة العزلة والخلوات والكهوف وهي ترك الجاه و الدنيا والانقطاع، ورسوم هذه الرياضة الصوفية معروفة ظاهرة تطفح بها كتبهم وهي المنازل المعروفة عند جميع طوائف التصوف قديمًا وحديثًا، وهي ما يتكلمون عليه للمريدين والعامة ويستجلبون به دهماء الناس للسير في منهجهم الصوفي، وذلك أَنَّ النفوس مع ثقل

الشهوات والمعاصي وقلة الواعظ تتوق إلى المذكر والمنبه الذي يحدوها إلى المحاسبة والمراقبة وهذا ما يزعمه المتصوفة بكلامهم عن هذه الأبواب.

قال شيخ الإسلام: «فإنه ـ أي طالب الكشف ـ إن سلك طريق الجوع والرياضة المفرطة.. أو سلك طريق الوله والاختلاط بترك الشهوات عرض نفسه للهلكة»[١].

٢ـ السماع وهو منبه ومصفٍّ للنفوس وباعث على نشاط القلب ولهذا تزكو به النفوس عندهم كما قال الغزالي «ولا يبعد أن يكون السماع سببًا لكشف مالم يكن مكشوفا قبله»[٢].

٣ـ الشيخ فهو القدوة والمرشد للمريدين حتى يواصلوا سيرهم للكشف وإلا انقطعوا في مفازات الطريق يقول الغزالي: «المريد يحتاج إلى شيخ وأستاذ يقتدي به لا محالة ليهديه إلى سواء السبيل»[٣].

ويقول الرازي[٤]: «إنَّ المريد لا سبيل له إلى الوصول إلى مقامات الهداية والمكاشفات، إلاَّ إذا اقتدى بشيخ يهديه إلى سواء السبيل»[٥].

ويقول ابن عطاء الله «اعلم أن سلوك الطريق ، خصوصًا لمريد الكشف والتحقيق لا يكون من غير التزام الطاعة

---

(١) السابق (١١/ ٣٣٠) بتصرف.

(٢) الإحياء (٢/ ٤٥٥).

(٣) نفسه (٢/ ٤٥٥).

(٤) فخر الدين الرازي أبوعبدالله محمد بن عمر بن الحسن التيمي الشافعي، صاحب التفسير الكبير، ولد (٥٤٤هـ)، وتوفي (٦٠٦هـ). الأعلام (٦/ ٣١١).

(٥) نظرية الاتصال عند الصوفية، سارة بنت عبد المحسن (٩٧).

والانقياد لشيخ محقق مرشد»[١].

ويقول أبو عمر الزجاجي: «لو أنَّ رجلاً كشف له عن الغيب ولا يكون له استاذ لا يجيء منه شيء»[٢].

٤ـ تسخير الجن وذلك بأنواع التسخير من قرابين أو رياضات أو عزائم.

قال شيخ الإسلام: «وكذلك إن قصد تسخير الجن بالأسماء والكلمات من الأقسام والعزائم فقد عَرَّض نفسه لعقوبتهم ومحاربتهم»[٣] وكلامه عن طالب الكشف وما يجده من مخاطر حتى يصل إلى التأثيرات والمخاطبات الشيطانية.

فهذه طرق المتصوفة في تحصيل الكشف ويبدو واضحًا منها أنها ترجع إلى تزكية النفس وتخليصها بأنواع الرياضات والسماعات، وذلك لايكون إلاَّ على يدْ شيخ ومن ذلك يترقون إلى الأحوال الشيطانية.

ولنقد هذه الوسائل أقول: سبق الكلام عن التزكية وأنها لاتكون إلاَّ بالعلم والعمل وأنَّ العلم والعمل الذي تزكو به النفوس هو علم الكتاب والسنة والعمل بهما ظاهرًا وباطنًا. وهذا موافق لحقيقة النفس وفطرتها التي فطرها الله عليها ولا يُحتاج إلى ذبحها وإنما تزكيتها بالتطهر من المعائب وتطييبها بالصالحات ولذلك تزكو وتكون نفسًا مطمئنة راضية بالله ربًا وبمحمد رسولاً وبالإسلام دينًا فتذوق بذلك حلاوة الإيمان فتنقاد لله راضية فتسعد في الدنيا والآخرة.

وأما الكلام عن السماع فلا بد له من مقدمتين:

---

(١) المصدر السابق (٩٧).

(٢) المصدر نفسه (٩٨).

(٣) مجموع الفتاوى(١١/ ٣٣٠).

المقدمة الأولى: ما هو السماع المقصود.

المقدمة الثانية: ماهو الكشف المطلوب.

فكل سماع له كشف يخصه فسماع آيات الله والحكمة يورث أنواعًا من الكشوف الشرعية ويزكي النفوس ويوقظها ويثير فيها الحركة ويبعثها للقيام بعبودية الرحمن، قال تعالى: ﴿وَإِذْ صَرَفْنَآ إِلَيْكَ نَفَرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقُرْءَانَ فَلَمَّا حَضَرُوهُ قَالُوٓاْ أَنصِتُواْ فَلَمَّا قُضِىَ وَلَّوْاْ إِلَىٰ قَوْمِهِم مُّنذِرِينَ ﴿٢٩﴾ قَالُواْ يَٰقَوْمَنَآ إِنَّا سَمِعْنَا كِتَٰبًا أُنزِلَ مِنۢ بَعْدِ مُوسَىٰ مُصَدِّقًا لِّمَا بَيْنَ يَدَيْهِ يَهْدِىٓ إِلَى ٱلْحَقِّ وَإِلَىٰ طَرِيقٍ مُّسْتَقِيمٍ ﴿٣٠﴾ يَٰقَوْمَنَآ أَجِيبُواْ دَاعِىَ ٱللَّهِ وَءَامِنُواْ بِهِۦ يَغْفِرْ لَكُم مِّن ذُنُوبِكُمْ وَيُجِرْكُم مِّنْ عَذَابٍ أَلِيمٍ ﴿٣١﴾ وَمَن لَّا يُجِبْ دَاعِىَ ٱللَّهِ فَلَيْسَ بِمُعْجِزٍ فِى ٱلْأَرْضِ وَلَيْسَ لَهُۥ مِن دُونِهِۦٓ أَوْلِيَآءُ أُوْلَٰٓئِكَ فِى ضَلَٰلٍ مُّبِينٍ ﴿٣٢﴾﴾ [الأحقاق] فما هو إلاَّ أن سمعوا كلام الله ثم ذهبوا داعين إلى الهدى ومنذرين لقومهم من الضلالة، فالكشف المتعلق بالسماع الشرعي هو من جنس السماع الشرعي كما أنَّ التأثيرات الحاصلة لأهله هي من جنس خوارق الأنبياء وآياتهم.

وأما السماع البدعي وهو سماع المكاء والتصدية وآلات اللهو وما يتبعها فهذا سماع أتباع الشيطان ولأهله من الكشوف ما يناسب حالهم وهي من جنس ما يظهر على أيدي المتنبئين والدجاجلة، وهؤلاء هم أولياء الشيطان، كما أنَّ أولئك هم أولياء الرحمن وفرق كبير بين الطائفتين.

قال شيخ الإسلام: «فإذا كان الشخص مباشرًا للنجاسات والخبائث التي يحبها الشيطان أو يأوي إلى الحمامات والحشوش التي تحضرها الجن، أو يأكل الحيات والعقارب والزنابير، وآذان الكلاب التي هي خبائث وفواسق أو يشرب البول ونحوه من النجاسات التي يحبها الشيطان أو يدعو غير الله فيستغيث

بالمخلوقات ويتوجه إليها أو يسجد إلى ناحية شيخه ولا يخلص الدين لرب العالمين أو يلابس الكلاب، أو النيران أو يأوي إلى المزابل والمواضع النجسة أو يأوي إلى المقابر ولا سيما مقابر الكفار من اليهود والنصارى أو المشركين أو يكره سماع القرآن وينفر عنه ويقدم عليه سماع الأغاني والأشعار، ويؤثر سماع مزامير الشيطان على سماع كلام الرحمن، فهذه علامات أولياء الشيطان لا علامات أولياء الرحمن»[١].

وأما تسخير الجن، فإنَّ الخوارق التي تظهر على أيدي المتصوفة والمخاطبات التي تحصل لهم وكذلك أنواع التأثيرات جُل ذلك من الجن الذين يتلبسون بهم ويستعينون بهم.

وتسخير الجن يكون بتقريب القرابين والنذر إليهم وكذلك بفعل ما تحبه الجن ومعايشتهم في أماكن الخبث والحشوش والمقابر، ودعوتهم والتخاطب معهم وبحسب ضلالهم تكون أحوالهم الشيطانية.

قال شيخ الإسلام: «فيرون من هو أبعد الناس عن الإيمان والتقوى له من المكاشفات والتصرفات الخارقات ما يعتقدون أنه من كرامات أولياء الله المتقين، وفيهم من يرتد عن الإسلام وينقلب على عقبيه، ويعتقد فيمن لايصلي بل ولا يؤمن بالرسل، بل يسب الرسل، ويتنقص بهم أنه من أعظم أولياء الله المتقين.. وهؤلاء لابد أن يكون فيهم كذب وفيهم مخالفة للشرع، ففيهم من الإثم والإفك بحسب ما فارقوا أمر الله ونهيه الذي بعث به نبيه ﷺ، وتلك الأحوال الشيطانية نتيجة ضلالهم وشركهم وبدعتهم وجهلهم وكفرهم وهي دلالة وعلامة على ذلك،

(١) المصدر السابق (١١/٢١٦).

والجاهل الضال يظن أنها نتيجة إيمانهم وولايتهم لله، وإنها علامة ودلالة على إيمانهم وولايتهم لله سبحانه»(١).

وقال كذلك: «وهؤلاء المشركون قد تتمثل لهم الشياطين وقد تخاطبهم بكلام، وقد تحمل أحدهم في الهواء، وقد تخبره ببعض الأمور الغائبة، وقد تأتيه بنفقة أو طعام، أو كسوة أو غير ذلك، كم جرى مثل ذلك لعباد الأصنام من العرب وغير العرب، وهذا كثير، موجود في هذا الزمان، وغير هذ الزمان، للضالين المبتدعين المخالفين للكتاب والسنة، إما بعبادة غير الله، وإما بعبادة لم يشرعها الله، وهؤلاء إذا أظهر أحدهم شيئًا خارقًا للعادة لم يخرج عن أن يكون حالاً شيطانيًا، أو محالاً بهتانيًا فخواصهم تقترن بهم الشياطين، كما يقع لبعض العقلاء منهم، وقد يحصل ذلك لغير هؤلاء لكن لاتقترن بهم الشياطين إلاَّ مع نوع من البدعة، إما كفر، وإما فسق وإما جهل بالشرع، فإن الشيطان قصده إغواء بحسب قدرته، فإن قدر على أن يجعلهم كفارًا جعلهم وإن لم يقدر إلاَّ على جعلهم كفارًا فساقًا، أو عصاة، وإن لم يقدر إلاَّ على نقص عملهم ودينهم ببدعة يرتكبونها يخالفون بها الشريعة التي بعث الله بها رسوله ﷺ فينتفع منهم بذلك، ولهذا قال الأئمة: لو رأيتهم الرجل يطير في الهواء أ و يمشي على الماء، فلا تغتروا به، حتى تنظروا وقوفه عند الأمر والنهي، ولهذا يوجد كثير من الناس يطير في الهواء وتكون الشياطين هي التي تحمله، لا يكون من كرامات أولياء الله المتقين ومن هؤلاء: من يحمله الشيطان إلى عرفات فيقف مع الناس، ثم يحمله فيرده إلى مدينته تلك الليلة، ويظن هذا الجاهل أنَّ هذا

---

(١) الفتاوى(١/ ١٧٦) بتصرف.

من أولياء الله، ولا يعرف أنه يجب عليه أن يتوب من هـٰذا، وإن اعتقد أنَّ هذا طاعة وقربة إليه، فإنه يستتاب، فإن تاب وإلاَّ قتل،.. وهؤلاء الضالون الذين يضلهم الشيطان يحملهم في الهواء، يحمل أحدهم بثيابه، فيقف بعرفة ويرجع من تلك الليلة حتى يُرَىٰ في اليوم الواحد ببلده ويُرى بعرفة.

ومنهم من يتصور الشيطان بصورته ويقف بعرفة، فيراه من يعرفه وافقًا، فيظن أنه ذلك الرجل وقف بعرفة! فإذا قال له ذلك الشيخ: أنا لم أذهب العام إلى عرفة؛ ظنَّ أنه ملك خلق على صورة ذلك الشيخ، وإنما هو شيطان تمثل على صورته، ومثل هذا وأمثاله، يقع كثيرًا وهي أحوال شيطانية، قال الله تعالى: ﴿وَمَن يَعْشُ عَن ذِكْرِ ٱلرَّحْمَٰنِ نُقَيِّضْ لَهُۥ شَيْطَٰنًا فَهُوَ لَهُۥ قَرِينٌ ۝٣٦﴾ [الزخرف] وذكر الرحمن هذا الذكر الذي أنزله على نبيه ﷺ قال تعالى: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر] انتهى[(١)].

وقال أيضًا: «وكذلك الرقى، والعزائم الأعجمية: هي تتضمن أسماء الرجال من الجن يدعون، ويستغاث بهم ويقسم عليهم بمن يعظمونه فتطيعهم الشياطين بسبب ذلك في بعض الأمور، وهذا من جنس السحر والشرك، قال تعالى: ﴿وَٱتَّبَعُوا۟ مَا تَتْلُوا۟ ٱلشَّيَٰطِينُ عَلَىٰ مُلْكِ سُلَيْمَٰنَ ۖ وَمَا كَفَرَ سُلَيْمَٰنُ وَلَٰكِنَّ ٱلشَّيَٰطِينَ كَفَرُوا۟ يُعَلِّمُونَ ٱلنَّاسَ ٱلسِّحْرَ﴾ [البقرة، الآية: ١٠٢][(٢)] فهذا التسخير الصوفي للجن هو بسبب ضلالهم وشركهم والذي أوقعهم في ذلك طلب الكرامات والكشوف وتحصيل ذلك.

ومن كلامنا في الوسائل نخلص بالأمور التالية:

---

(١) المصدر السابق (١/ ٨٢ ـ ٨٣).

(٢) نفسه (١/ ٣٦٢).

أولاً: أنَّ السماع الشرعي هو الطريق الصحيح الوحيد لتزكية النفوس.

ثانيًا: أنَّ السماع البدعي ليس طريقًا للتزكية بل طريقٌ للتدسية وتنزل الأحوال الشيطانية.

ثالثًا: أنَّهم جعلوا من وسائل الكشف عندهم الاستعانة بالجن وهذا لايكون إلاَّ بالشرك والكفر، أو البدعة والفسق.

رابعًا: أنَّ مايخرج على يد المتصوفة من خوارق وتأثيرات إنما هي أحوال شيطانية حصلت لهم بسبب ضلالهم وشركهم وبدعهم.

خامسًا: أنَّ التعبد الشرعي بالكتاب والسنة ليس طلبًا للكشف، وإن حصلت الكرامة فهي تبع لذلك، أما التعبد الصوفي والمجاهدات فهي للكشف والتأثير لذلك تنتهي بحصوله عندهم وهذه عبادة ذواتهم وحظوظهم وأهوائهم وليست عبادة الله.

المطلب الثالث
نقد الشطح

إنَّ التصوف بمنهجه البدعي والذي يبتديء بالمجاهدات ورياضة النفوس وكسر شهواتها حتى تخمد بالكلية، وبعد ذلك السماعات التي تزكي النفوس وتهذبها عندهم وتحرك مواجيدها وكشوفها، ومن ثم تتجلى الكشوف الصوفية بأنواع من العلوم والتأثيرات والتي هي نهاية سعي المريد الصوفي.

إنَّ هذا المنهج على ماسبق من ضلالات قد أنتج آثارًا مضللة ومن أخطرها: الشطحات والتي هي عندهم من أعظم أثار الكشف وأعلاها.

قال ابن خلدون وهو يصف المنهج الصوفي ورد العلماء عليه: «ثم إنَّ كثيرًا من الفقهاء وأهل الفتيا، انتدبوا للرد على هؤلاء المتأخرين في هذه المقالات وأمثالها، وشملوا بالنكير سائر ماوقع لهم في الطريقة.

والحق أنَّ كلامهم معهم فيه تفصيل، فإنَّ كلامهم في أربعة مواضع:

أحدها: الكلام على المجاهدات وما يحصل من الأذواق والمواجيد ومحاسبة النفس على الأعمال، لتحصل تلك الأذواق التي تصير مقاما ويترقى منه إلى غيره كما قلناه.

وثانيها: الكلام في الكشف والحقائق المدركة من عالم الغيب، مثل الصفات الربانية والعرش والكرس والملائكة والوحي والنبوة، والروح وحقائق كل موجود غائبًا أو شاهدًا، وتركيب الأكوان في صدورها عن موجدها ومكونها كما مرَّ.

وثالثها: التصرفات في العوالم والأكوان بأنواع الكرامات.

ورابعها: ألفاظ موهمة الظاهر صدرت من الكثير من أئمة القوم، يعبرون عنها في اصطلاحهم بالشطحات، تُسْتَشْكَلُ ظواهرها، فمنكر ومُسْتَحْسن، ومتأول»[١]، فهذا ملخص منهج المتصوفة، وهذه نهايته، كلمات موهمة صدرت من كثير من المشايخ، ولما تحمله هذه الشطحات من أصناف الكفر والضلال، فقد حمل عليها أهل الإسلام وشنعوا على أهلها وحكم على بعضهم بالزندقة. ومن أمثلة هذه الشطحات مايلي:

سمع الشبلي قارئًا يقرأ هذه الآية: ﴿قَالَ ٱخۡسَـُٔواْ فِيهَا وَلَا تُكَلِّمُونِ ۝١٠٨﴾ «فقال: ليتني كنت واحدًا منهم»[٢].

فهذا وجد أثمر شطحًا، وهو مخالف لما كان عليه رسول الله ﷺ عند سماع آيات العذاب من التعوذ والخوف وسؤال الله أن يعيذه من ذلك.

وقال الشبلي كذلك «لو خطر ببالي أن الجحيم نيرانها وسعيرها تحرق مني شعرة كنت مشركًا»[٣].

وشهدوا عليه أيضًا أنه سمع المؤذن فقال: طَعَنَهُ وشْمُ الموت!! وسمع كلبًا فقال: «لبيك وسعديك»[٤]!!

وكذلك كان أبو حمزة الصوفي إذا سمع صوت هبوب الريح وخرير الماء، وصياح الطيور يصيح ويقول: «لبيك»!!

ودخل دار الحارث المحاسبي فسمع شاة مرغيًا: فقال:

---

(١) مقدمة ابن خلدون (٢/ ٥٩٥).

(٢) اللمع «٤٩٠».

(٣) المصدر نفسه(٤٧٩).

(٤) المصدر نفسه(٤٩٢).

«لبيك ياسيدي!!»[١]

ونقل عن أبي يزيد البسطامي قوله: «سبحاني سبحاني»، وكذلك: «ضَرَبْتُ خيمتي بإزاء العرش»، ومرَّ يومًا بمقبرة للمسلمين فقال: «مغرورون» وأخرى لليهود فقال: «معذورون»[٢]

قال أحمد بن المبارك في كتابه الإبريز وسألته رضي الله عنه (يعني: عبدالعزيز الدباغ) ذات يوم فقلت: إنَّ أهل التصوف رضي الله عنهم لهم القدرة على إهلاك الكفرة، أينما كانوا، فما بالهم تركوهم مع كفرهم وعبادتهم غير الله ـ عزَّوجل ـ، ومن كان بهذه الصفة فهلاكه واجب...؟!! فقال ـ رضي الله عنه ـ: وقد حول وجهه إلى خلف، ثم رده: يَقْدِرُ الولي في هذه اللحظة على إهلاك هذا البشر كله، ومع ذلك، فإذا حضر معركة بين المسلمين والكفار يحرم عليه أن يتصرف في الكفرة بشيء من ذلك السر، وإنما يقاتلهم بما جرت به عادة القتال من ضرب بسيف وطعن برمح ونحو ذلك، اقتداء بالنبي ﷺ[٣].

نقد مسألة الشطح

وعند التحقيق في أقوال هؤلاء والتي يسمونها شطحًا يظهر فيها أصنافٌ من الضلالات والكفريات والخروج عن شريعة رب الأرض والسماوات، وقد تكلم عنها العلماء والمتصوفة فكانت نظرة المتصوفة لها أنها أحوال ومكاشفات وكرامات ويستخرج منها سبائك الحكم والعلوم.

---

(١) الفكر الصوفي(٤٧٤).

(٢) اللمع(٤٦٣).

(٣) الإبريز (٢/٣٨) لأحمد بن المبارك.

وكانت نظرة أهل العلم أنها شطحات أقل أحوالها أنها كفر، وأن صاحبها إما معذور أو مغرور. ودراسة ذلك من خلال النقاط التالية:

الأولى: السبب الباعث على هذه الشطحات.

يقول المتصوفة إنَّ هذه الشطحات حدثت من أربابها في حال الوجد والكشف والسكر. وذلك أنهم غلبتهم المواجيد فكشف لهم الحجاب فسكروا.

قال القشيري: «السكر غيبة بوارد قوي.. والسكر لا يكون إلاَّ لأصحاب المواجيد، فإذا كوشف العبد بصفة الجمال حصل السكر وطربت الروح وهام القلب»[١].

فالسبب الباعث للسكر عندهم هو الكشف والوجد وفي حال السكر تبدو منه الشطحات، ومن هنا قيل إنَّ الشطحات وارد حق قوي صادف ضعف المحل فخرج شطحًا، ومن يصور الكشف بهذه الحقيقة يرى أنَّ صاحبه معذورٌ وأنه لا يؤاخذ بهذه الشطحات، وهذا سبب عند من يقول بالكشف.

والسبب الآخر أنَّ هذه الشطحات جاءت بسبب الزندقة والكفر فصاحبها زنديق كافر، يكره الله ورسوله ﷺ والإسلام، ويطلب إزالة الشريعة وإبدالها بالكفر والشرك، لذلك أخرج ذلك في صور شطح صوفي وهذا حتى يُلَبِس على الناس دينهم.

ومن يقول بهذا السبب فإنه لايعذر صاحبه ويؤاخذه بشطحه، قال عبدالرحمن عبد الخالق: «هذه عبارات قليلة جدًا مما نقل عن هؤلاء وتواتر عنهم، ومهما حاول المرء أن يعتذر عن أصحابها بأي وجه من الوجوه فإنه لايجد مفرًا من الحكم

---

(١) الرسالة للقشيري (٧١).

بكفر معتقديها وقائليها»[١]

الثانية: هل يعذر صاحب الشطح؟

سبق في النقطة السابقة أنَّ أسباب الشطح تختلف إما واردات حق صادفت ضعف المحل. كما يقول أصحاب الكشف، وإما زندقة أخرجها صاحبها في صورة شطح، فالأول معذور. عندهم والثاني غير معذور، وهذا الكلام فيه اجمال وتفصيله أن يقال:

ماحكم تعاطي الأسباب الموصلة والمفضية لمثل هذا الشطح؟ ثم يقال ما ضابط السكر المعذور به صاحبه؟ ثم يقال: ما قيمة هذه الشطحات من جهة ذاتها وحقيقتها وهل تروىٰ أم تطوىٰ؟

والجواب أن يقال: أما عن حكم تعاطي الأسباب المفضية لتلك الشطحات والتعرض لها فحكمه حكم تعاطي أسباب السكر الحسي وهي الخمر الحسية، والأرواح لها أسباب سكر معنوية وهي السماعات البدعية وأنواع الرياضات البدعية من الجوع والسهر والخلوات والأوراد البدعية وغيرها. ولا شك أنَّ تعاطي ذلك كله لايجوز ولا يعذر صاحبه في تعاطيه باختياره بل يؤاخذ بذلك، كما يقام الحد على شارب الخمر باختياره فكما أنه لايصح من شارب الخمر إذا شربها باختياره ثم سئل عن ذلك أن يقول أنا شربتها ولكني لا أريد أن أسكر، ففي هذه الحالة لا يقبل قوله ويعاقب على سكره.

وكذلك تعاطي الأسباب المفضية للكفر والخروج من الإسلام إذا علم منها ذلك لا يصح له تعاطيها، وإن فعلها عوقب

---

(١) الفكر الصوفي(٤٧٤) وقد رد على من قال إنها شطح في حالة سكر.

على ذلك ولم يعذر، وهذا محل اتفاق بين الفريقين وإنما يقع الخلاف في الأشياء المُعيَّنة هل هي مفضية لذلك أم لا؟

الأمر الآخر ضابط السكر المعذور به صاحبه وهل كل من كفر وقال ما يخرج به من الإسلام بالكلية أو فعل ذلك يعذر بذلك بمجرد أنه كان في حالة سكر، لاشك أن هذا فتح لباب الردة وإسقاط لحدها وبهذا القول لا يقتل مرتد ولا يقال هناك مرتد لأنَّ الجميع معذورون بالسكر، وهل يمكن أن يقول بهذا مسلم يدري مايقول؟ ولكن يقال: الكفر الذي يعذر فيه صاحبه هو ماكان بسبب أحد الموانع مثل أن يكون جاهلاً أو مجنونًا أو صغيرًا أو مكرهًا، وشرط هذا الإكراه أن يكون ملجئًا كما أن شرط الجهل أن يكون فيما يتصور الجهل فيه وممن يتصور الجهل منه. وأما من تحققت الشروط وانتفت الموانع في حقه فيجب تكفيره بل من لم يكفره أوشك في كفره فهو كافر. فعلى هذا ننظر في حال صاحب السكر فإن كان قد باشر ما يكون سببًا للسكر فعلاً وكان مباشرًا له حال قول الكفر فقد يعذر وإن كان لايعذر في تعاطيه السبب المفضي لذلك، وذلك مثل أن يكون في حال جوع شديد أذهب عقله وتمييزه فقال في حاله تلك ماقال: أو يكون في حال سهر أو شرب مسكر أو غيرها. ففي هذه الأحوال وعند مباشرتها يعذر بالنتيجة ولا يعذر في تعاطي السبب المفضي لذلك، ولا شك أنَّ بقاءه في هذه الحال قد لايدوم وكلامه فيها غير منضبط وهو أقرب إلى حال شارب الخمر لأنه في كِلا الحالين ذاهب عقله ومرتفع عنه التمييز.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «والذي يصح منه «الشطح» عن الشيوخ له معان صحيحة، ومنه ماصدر عن بعضهم في حال

استيلاء حال عليه. ألحقه تلك الساعة بالسكران الذي لا يميز ما يخرج منه من القول، ثم إذا ثاب عليه عقله وتمييزه ينكر ذلك القول، ويُكَفِّرُ من يقوله، ومايخرج من القول في حال غيبة عقل الإنسان لايتخذه هو ولا غيره عقيدة، ولا حكم له، بل القلم مرفوع عن النائم والمجنون والمغمى عليه والسكران الذي سكر بغير سبب محرم، مثل من يُسْقَى الخمر وهو لايعرفها أو أوجدها حتى سكر، أو طعم البنج وهو لايعرفه فكذلك.

وقد يشاهد كثير من المؤمنين من جلال الله وعظمته وجماله أمورًا عظيمة، تصادف قلوبًا رقيقة، فَتُحْدِثُ غشيًاوإغماء، ومنها مايوجب الموت. ومنها مايخل العقل، وإن كان الكاملون منهم لايعتريهم هذا، كما لايعتري الناقصين عنهم[1] لكن يعتريهم عند قوة الوارد على قلوبهم، وضعف المحل المورود عليه، فمن اغتر بما يقولونه أو يفعلونه في تلك الحال كان ضالاً مضلاً»[2]

وأما إن كان غير مباشر للسبب وحالته مستديمة على ذلك وهذه أقواله في حال صحوه فلا يعذر بمجرد قوله أنَّه في حالة سكر، وذلك مثل سلامه على الخنازير وإجابته للدواب وشتمه للمؤذن وأن لله عبادًا لو بزقوا على جهنم لأطفئوها، وكذلك سبحانه ومروره على مقابر اليهود وقوله أنهم معذرون فهذه أقوال صدرت منهم في غير أحوال ولا كشوف لأنه لايوجد سبب صحيح يمكن أن يكون منه الكشف أو الوجد أو غيره فصوت الشاة ورؤية المقابر وغيرها ليست من الأسباب الجالبة للكشف

(١) كذا في المطبوع ولعل الصحيح «كما يعتري الناقصين منهم».
(٢) مجموع الفتاوى (١١/ ٧٤ ـ ٧٥).

حتى عند من يقول به وهذا تنزلٌ، فكيف إذا كان هذا حال القائل في أغلب أحواله حتى إنه يؤلف الكتب ويربي المريدين ويدعو إلى هذه الأقوال ويتناقلونها جيلاً بعد جيل بلا رد ولا إنكار.

ويمكن أن نخلص من هذا بضابط لصاحب الشطح الذي يعذر به، وهو النظر في حاله قبل الشطح وحال الشطح وبعد الشطح فإن كانت حاله قبل الشطح الاستقامة والسلامة وحال الشطح كان مباشرًا لما هو سبب للشطح عند العقلاء وحاله بعد الشطح الندم والتوبة وإنكار ما صدر منه والاستغفار من ذلك كلما ذكره. على أنه ذنب وتحذير غيره منه وعدم العودة لمباشرة السبب مرة أخرى فهٰذا مغلوب معذور، ولكن هذه الصورة ليس لها حقيقة في الشطح الصوفي، إنما الموجود النقيض تمامًا، فقبل الشطح طلبه ومزاولة الأسباب المفضية لذلك، وحال الشطح المزعوم لا يوجد أي سبب مفضٍ للسكر أو الشطح، وبعده التباهي به وعدّه كرامة ومرتبة ولاية ولا ندم ولا توبة بل هو عقيدة وحقيقة.

لذلك فهؤلاء يترجح فيهم أنهم زنادقة مغرورون غير معذورين.

إنه من المتفق عليه أنَّ هذه الشطحات كفرية وهي من أعظم السيئات الموجبة لعقوبة الله في الدنيا والآخرة، وإذا كان كذلك فإنها تكون نقصًا وعيبًا ويكون صاحبها ناقص معيبًا، ولا تكون على ذلك موجبة للمدح وإنما هي موجبة للذم والتنقص. والناظر في كتب أهل التصوف يجد أنها سُوِّدَتْ بهذه الشطحات وعند ذكرهم لها تعظم وتخرج، ويقال هذه كرامات وأحوال المشايخ التي يجب أن تسلَّم لهم ولا تُعارض بل إذا تعارضت مع الشرع يُخرَّج الشرع عليها كما قاله الجيلي، فهذا الصنيع منهم يدل على

أنهم راضون بذلك مسلِّمون له، وكذلك داعون له ولو كان غير ذلك لألَّفوا في الرد عليها وإبطالها وإنكار الأسباب المفضية إلى ذلك من السماعات والرياضات والخلوات، ولكن لم يحصل من ذلك شيء، بل كتبهم لا تذكر إلاَّ الأسباب المفضية للشطح ويطلبون من المريدين التحقق بلبوس الحقيقة حتى يتسنى لهم التخلص من رسوم الشريعة ومن ثم يحصل لهم أصناف الكرامات والمكاشفات والتي جُلُّها شطحات.

ويقال كذلك هل يعد صاحب هذه الشطحات وليًا من أولياء الله، وهل هذه علامة للولاية؟

إذا سلمنا أنَّ هذه الشطحات كفرية وأنها سيئة بل أعظم السيئات فما حال صاحبها: إنَّ المتصوفة كما مرَّ ينظرون إلى أنَّ هذه الشطحات دليل الولاية وعلامتها ويعدون أصحابها من كبار الأولياء[1]. وهذه ثالثة الأثافي عندهم إذ لم يفرقوا بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، وإلاَّ لما جعلوا السيئات طريقًا للحصول على ولاية الله، فالأقوال الكفرية أو البدعية أو المفسقة هذه من علامات أولياء الشيطان كما أنَّ التقوى والعمل الصالح هي علامة أولياء الرحمن. كما قال سبحانه: ﴿أَلَآ إِنَّ أَوْلِيَآءَ ٱللَّهِ لَا خَوْفٌ عَلَيْهِمْ وَلَا هُمْ يَحْزَنُونَ ﴿٦٢﴾ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَكَانُوا۟ يَتَّقُونَ ﴿٦٣﴾﴾[يونس] فمعرفة ولي الله تكون بمعرفة أفعاله وأقواله الظاهرة وهذا بالنسبة لحكمنا نحن في الدنيا أما حقيقة ولي الله في الدنياوالآخرة فهو من حقق ذلك ظاهرًا وباطنًا، فمن صدرت منه السيئات نقص عندنا من ولايته بحسب ذلك، كما أنه من عمل بالحسنات زادت عندنا ولايته بحسب ذلك. والعاصي من تردد بين ذلك والحكم

(١) انظر: الاستقامة (١/١١٦).

للأغلب في الدنيا والآخرة، قال ﷺ: «**أربع من كنَّ فيه كان منافقًا خالصًا، ومن كانت فيه خصلة منهن كانت فيه خصلة من النفاق حتىٰ يدعها: إذا ائتمن خان، وإذا حدَّث كذب، وإذا عاهد غدر، وإذا خاصم فجر**».

وقال سبحانه عن المنافقين: ﴿إِنَّ ٱلْمُنَٰفِقِينَ يُخَٰدِعُونَ ٱللَّهَ وَهُوَ خَٰدِعُهُمْ وَإِذَا قَامُوٓاْ إِلَى ٱلصَّلَوٰةِ قَامُواْ كُسَالَىٰ يُرَآءُونَ ٱلنَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ ٱللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا ﴿١٤٢﴾﴾[النساء].

ومن جعل ما يصدر من الشطحات علامة للولاية عندالله وعند المؤمنين فقد والى أعداء الله وأزرى بأولياء الله.

وأخيرًا هل هذه الشطحات ثبتت عن أولياء الله المتقين من الصحابة رضوان الله عليهم. حاشا أصحاب رسول الله ﷺ أن يحدث منهم كفر أو شرك وهم الذين رضي الله عنهم ورضوا عنه.

وذلك أنهم اتبعوا منهج الله ورسوله ﷺ في الولاية فعملوا الحسنات واجتنبوا السيئات فكانوا هم المؤمنون حقًا كما قال سبحانه: ﴿وَٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَهَاجَرُواْ وَجَٰهَدُواْ فِي سَبِيلِ ٱللَّهِ وَٱلَّذِينَ ءَاوَواْ وَّنَصَرُوٓاْ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُم مَّغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٧٤﴾﴾ [الأنفال].

وكذلك كانت أحوالهم عند سماع كلام الله خاشعين ساجدين باكين، يخافون ربهم من فوقهم ويفعلون ما يؤمرون يقولون سمعنا وأطعنا، فهم أهل العلم بمراد الله ومراد رسوله ﷺ وأهل العمل بذلك ظاهرًا وباطنًا، قال تعالى: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾ ٱلَّذِينَ يُقِيمُونَ ٱلصَّلَوٰةَ وَمِمَّا رَزَقْنَٰهُمْ يُنفِقُونَ ﴿٣﴾ أُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْمُؤْمِنُونَ حَقًّا لَّهُمْ دَرَجَٰتٌ عِندَ رَبِّهِمْ وَمَغْفِرَةٌ وَرِزْقٌ كَرِيمٌ ﴿٤﴾﴾ [الأنفال]

وقال سبحانه: ﴿مُّحَمَّدٌ رَّسُولُ ٱللَّهِ ۚ وَٱلَّذِينَ مَعَهُۥٓ أَشِدَّآءُ عَلَى ٱلْكُفَّارِ رُحَمَآءُ بَيْنَهُمْ ۖ تَرَىٰهُمْ رُكَّعًا سُجَّدًا يَبْتَغُونَ فَضْلًا مِّنَ ٱللَّهِ وَرِضْوَٰنًا ۖ سِيمَاهُمْ فِى وُجُوهِهِم مِّنْ أَثَرِ ٱلسُّجُودِ ۚ ذَٰلِكَ مَثَلُهُمْ فِى ٱلتَّوْرَىٰةِ ۚ وَمَثَلُهُمْ فِى ٱلْإِنجِيلِ كَزَرْعٍ أَخْرَجَ شَطْـَٔهُۥ فَـَٔازَرَهُۥ فَٱسْتَغْلَظَ فَٱسْتَوَىٰ عَلَىٰ سُوقِهِۦ يُعْجِبُ ٱلزُّرَّاعَ لِيَغِيظَ بِهِمُ ٱلْكُفَّارَ ۗ وَعَدَ ٱللَّهُ ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَعَمِلُوا۟ ٱلصَّٰلِحَٰتِ مِنْهُم مَّغْفِرَةً وَأَجْرًا عَظِيمًۢا ﴿٢٩﴾﴾ [الفتح] وقال سبحانه عن أهل بيعة الرضوان في الحديبية: ﴿۞ لَّقَدْ رَضِىَ ٱللَّهُ عَنِ ٱلْمُؤْمِنِينَ إِذْ يُبَايِعُونَكَ تَحْتَ ٱلشَّجَرَةِ فَعَلِمَ مَا فِى قُلُوبِهِمْ فَأَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ عَلَيْهِمْ وَأَثَٰبَهُمْ فَتْحًا قَرِيبًا ﴿١٨﴾ وَمَغَانِمَ كَثِيرَةً يَأْخُذُونَهَا ۗ وَكَانَ ٱللَّهُ عَزِيزًا حَكِيمًا ﴿١٩﴾﴾ [الفتح] فكان ماكرمهم الله به بعد ذلك من السكينة والنصر وهذه أعلى المطالب في الدنيا، وفي الآخرة، الرضوان الذي لا يسخط بعده عليهم أبدًا.

وقال ﷺ: «**لايقعد قوم يذكرون الله عز وجل إلاَّ حفتهم الملائكة وغشيتهم الرحمة ونزلت عليهم السكينة وذكرهم الله فيمن عنده**»(١).

فهذه هي المِنَحُ الإلٰهية التي تُعْطَىٰ لأهل الإيمان وليست الكفر والشطحات الصوفية لأنَّ هذه تنزلات الشياطين وتلك فتوح من رب العالمين.

---

(١) أخرجه مسلم كتاب الذكر والدعاء، باب فضل الاجتماع على تلاوة القرآن وعلى الذكر، برقم(٣٨).

الفصل الثاني
نقد مراحل السماع وأنواعه

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: **نقد المراحل وموقف العلماء منها**

المبحث الثاني: **نقد أنواع السماع.**

المبحث الأول
نقد المراحل وموقف العلماء منها

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: **القراءة بالألحان**

المطلب الثاني: **القصائد الزهدية**

المطلب الأول
القراءة بالألحان

كان الناس في الجيل الأول يقرأون القرآن ويتعلمون ما فيه من معاني ويعملون بذلك فيتأثرون بالقرآن علمًا وعملاً، باطنًا وظاهرًا، وهذا هو التأثير الشرعي المطلوب من المؤمنين عند سماعهم لكلام الله وكلام رسوله ﷺ وهو حقيقة الإيمان المُنْبِىء عن صلاح الباطن والظاهر.

ومع تطاول العهد، واندراس معالم السنة، واتباع فئام من الناس الدنيا وشهواتها والإعراض عن الآخرة قست القلوب وجفت العيون وضعف العمل بالقرآن، فشق ذلك على المؤمنين وطلبوا العلاج والمخرج من ذلك الحال. وكيفية التأثير على هؤلاء الناس الذين قست قلوبهم وضعف عملهم بالقرآن واتّبعو الدنيا وتركوا الآخرة.

وهل يمكن إرجاعهم إلى حال القرن الأول؟ هٰذا من جهة.

وأما الجهة الثانية، فهي: أنَّ بعض النفوس تغالي في المشروع وتطلب الزيادة عليه وبذلك تتعدى حدود الله، إما جهلاً واستكبارًا، وإما غلوًّا وتشددًا وهو التكلف والتعمق الذي حذر منه رسول الله ﷺ في قوله: إياكم والغلو.

ومن هنا نشأ السماع البدعي في أول مراحله، فكانت القراءة بالألحان تكلفًا وتعمقًا وزيادة على المشروع من وجه، وكذلك هي لطلب التأثير على أولٰئك الفئام الذين قست قلوبهم واتبعوا الشهوات وتركوا العمل للآخرة من وجه آخر. ومن هنا جاء الكلام على حكم هذه الطرق في تزكية النفوس ورد الناس

ودعوتهم إلى الله ورسوله ﷺ هل هي شرعية أم لا؟.

وهنا لطيفة لابد من التنبيه عليها وهي أنَّ البدع والآراء والمناهج قد يكون قصد أهلها في بداية الأمر صحيحًا ولكن يخطئون في الوسيلة ومن ثم في المنهج العلمي والعملي فيترتب على ذلك مايكون ضلالاً وانحرافًا هذا من جهة أهل البدع والأهواء.

وأما من جهة أهل العلم وحملة الأمانة والميثاق. فمنهم من يتفطن لخطر بعض المسالك والطرق والمناهج من بداية الطريق فتكون أقوالهم وفتاواهم واضحة وبينة في محل النزاع فيدفع الله به عن المسلمين من البلايا والشرور ما لايعلم أثره إلاَّ الله.

وهذا من الفقه والبصيرة الذي يؤتيه الله من يشاء من عباده. ﴿ذَٰلِكَ فَضْلُ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ ۚ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٥٤﴾﴾ [المائدة].

ومن أهل العلم من لايتفطن لذلك بل ينظر للقصد والباعث على ذلك بلا نظر إلى العواقب والآثار فتأتي فتواه وكلامه على خلاف الأول. ومن هنا يكون النزاع والخلاف. في مثل هذه المسائل والأراء المستجدة والتي هي من قبيل البدع الإضافية.

والكلام على هذه المسألة وما ترتب عليها من السماع البدعي من وجوه:

الوجه الأول: إنَّ مما لا شك فيه أنَّ قسوة القلوب وضعف العمل بالقرآن مما ذمه الله ورسوله ﷺ وهو من ضعف الإيمان والتقصير في جنب الله.

وكذلك هو نذير خطر بعقوبة من الله كما قال سبحانه: ﴿أَفَمَن شَرَحَ ٱللَّهُ صَدْرَهُۥ لِلْإِسْلَٰمِ فَهُوَ عَلَىٰ نُورٍ مِّن رَّبِّهِۦ ۚ فَوَيْلٌ لِّلْقَٰسِيَةِ قُلُوبُهُم مِّن

ذِكۡرِ ٱللَّهِۚ أُوْلَٰٓئِكَ فِي ضَلَٰلٖ مُّبِينٍ ﴿٢٢﴾ [الزمر].

عن عطاء بن يسار أنه قال: «الويل: واد في جهنم لو سيرت فيه الجبال لماعت من حره»(١).

وقيل: «الويل: ما يسيل من صديد في أصل جهنم»(٢).

وقال سبحانه: ﴿۞ أَلَمۡ يَأۡنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخۡشَعَ قُلُوبُهُمۡ لِذِكۡرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلۡحَقِّ وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلُ فَطَالَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَمَدُ فَقَسَتۡ قُلُوبُهُمۡۖ وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ﴿١٦﴾﴾[الحديد] كما أنَّ صاحب القلب القاسي عرضة للفتنة والزيغ كما قال سبحانه: ﴿لِّيَجۡعَلَ مَا يُلۡقِي ٱلشَّيۡطَٰنُ فِتۡنَةٗ لِّلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِم مَّرَضٞ وَٱلۡقَاسِيَةِ قُلُوبُهُمۡۗ وَإِنَّ ٱلظَّٰلِمِينَ لَفِي شِقَاقِۭ بَعِيدٖ ﴿٥٣﴾﴾[الحج] وذلك أنَّ الشيطان لا سلطان له على الذين آمنوا وعلى ربهم يتوكلون إنما سلطانه على الذين يتولونه والذين هم به مشركون.

وهو كذلك صفة وحال أهل الكتاب حين نسوا ماذكروا به وطال عليهم الأمد فعاقبهم الله بقسوة القلوب ثم جاءتهم اللعنة والعذاب، قال سبحانه: ﴿وَلَا يَكُونُواْ كَٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ مِن قَبۡلُ فَطَالَ عَلَيۡهِمُ ٱلۡأَمَدُ فَقَسَتۡ قُلُوبُهُمۡۖ وَكَثِيرٞ مِّنۡهُمۡ فَٰسِقُونَ ﴿١٦﴾﴾ [الحديد].

وقال سبحانه: ﴿فَبِمَا نَقۡضِهِم مِّيثَٰقَهُمۡ لَعَنَّٰهُمۡ وَجَعَلۡنَا قُلُوبَهُمۡ قَٰسِيَةٗۖ يُحَرِّفُونَ ٱلۡكَلِمَ عَن مَّوَاضِعِهِۦ وَنَسُواْ حَظّٗا مِّمَّا ذُكِّرُواْ بِهِۦۚ وَلَا تَزَالُ تَطَّلِعُ عَلَىٰ خَآئِنَةٖ مِّنۡهُمۡ إِلَّا قَلِيلٗا مِّنۡهُمۡۖ فَٱعۡفُ عَنۡهُمۡ وَٱصۡفَحۡۚ إِنَّ ٱللَّهَ يُحِبُّ ٱلۡمُحۡسِنِينَ ﴿١٣﴾﴾ [المائدة] وإذا كانت قسوة القلب من ذكر الله وعن ذكر الله مما ذمَّه الله وعاقب عليه في الدنيا والآخرة.

فإنَّ مما مدحه الله وأثنى على أهله وجعلهم المؤمنين حقًا

---

(١) الزهد للإمام أحمد رقم (٣٣٢).

(٢) تفسير الطبري (١/ ٤٢٢).

أهل الخشية وخشوع القلب ولين الجلود.

وهذا لاستحضار عظمة الله وقربه واطلاعه على عباده. وهو من أعظم الدوافع لعبادة الله ولزوم شرعه واتباع رسوله ﷺ.

فالقلب الخاشع اللين أقرب القلوب من الله وأحبها إليه وهو مكان الانشراح والتقوى وتنزل السكينة والطمأنينة قال تعالى: ﴿ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ وَتَطْمَئِنُّ قُلُوبُهُم بِذِكْرِ ٱللَّهِ ۗ أَلَا بِذِكْرِ ٱللَّهِ تَطْمَئِنُّ ٱلْقُلُوبُ ﴿٢٨﴾﴾ [الرعد] وقال سبحانه: ﴿هُوَ ٱلَّذِىٓ أَنزَلَ ٱلسَّكِينَةَ فِى قُلُوبِ ٱلْمُؤْمِنِينَ لِيَزْدَادُوٓاْ إِيمَٰنًا مَّعَ إِيمَٰنِهِمْ ۗ﴾ [الفتح].

وقال سبحانه مذكرًا المؤمنين ﴿۞ أَلَمْ يَأْنِ لِلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَن تَخْشَعَ قُلُوبُهُمْ لِذِكْرِ ٱللَّهِ وَمَا نَزَلَ مِنَ ٱلْحَقِّ﴾ [الحديد]

الوجه الثاني:

أنَّ الأمراض التي تحل بالأفراد والأمم كثيرة، وقد جعل الله علاجها وشفاءها في كتابه وقد بيَّنه وأوضحه، أتم بيان وأعظمه فقال سبحانه: ﴿وَنُنَزِّلُ مِنَ ٱلْقُرْءَانِ مَا هُوَ شِفَآءٌ وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ۙ وَلَا يَزِيدُ ٱلظَّٰلِمِينَ إِلَّا خَسَارًا ﴿٨٢﴾﴾[الإسراء] وقال سبحانه: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ ٱلْمُؤْمِنِينَ ٱلَّذِينَ يَعْمَلُونَ ٱلصَّٰلِحَٰتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾﴾[الإسراء] وقال سبحانه: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلنَّاسُ قَدْ جَآءَتْكُم مَّوْعِظَةٌ مِّن رَّبِّكُمْ وَشِفَآءٌ لِّمَا فِى ٱلصُّدُورِ وَهُدًى وَرَحْمَةٌ لِّلْمُؤْمِنِينَ ﴿٥٧﴾﴾[يونس].

قال ابن القيم: «وقد تقدم أنَّ جماع أمراض القلب هي أمراض الشبهات والشهوات، والقرآن شفاء للنوعين، ففيه من البينات والبراهين القطعيَّة ما يبين الحق من الباطل، فتزول أمراض الشبه المفسدة للعلم والتصور والإدراك، بحيث يرى الأشياء على ما هي عليه، وليس تحت أديم السماء كتاب متضمن للبراهين والآيات على المطالب العالية: من التوحيد، وإثبات

الصفات وإثبات المعاد والنبوات ورد النِّحَلِ الباطلة والأراء الفاسدة، مثل القرآن، فإنه كفيل بذلك كله، متضمن له على أتم الوجوه وأحسنها، وأقربها إلى العقول وأفصحها بيانًا، فهو الشفاء على الحقيقة من أدواء الشبه والشكوك، ولكن ذلك موقوف على فهمه ومعرفة المراد منه.. وأما شفاؤه لمرض الشهوات فذلك بما فيه من الحكمة والموعظة الحسنة بالترغيب والترهيب والتزهيد في الدنيا والترغيب في الآخرة والأمثال والقصص التي فيها أنواع العبر والاستبصار»[١]. وأهل الفهم والعلم بهذا الكتاب هم أهل العلم الشرعي وهم الربانيون الذين هم طبُّ القلوب ودواء أسقامها، وذلك لما حباهم الله من معرفته وخشيته ومعرفة كتابه وشرعه، فكما أنَّ البدن إذا مرض عرض على الأطباء كذلك القلوب، إذا مرضت فهي أحوج للعلاج من البدن؛ لأنَّ موتها موت للجسد في الدنيا والآخرة.

إنَّ القلوب حين قست ومرضت وطال عليها الأمد ونسيت ماذكرت به فأعرضت عن العلاج الشرعي، وعن الطبيب الرباني إلى علاج الهوى والشهوة زادت تِيْهًا وضلالاً حين أفتاها من ليس أهلاً للفتوى، أو عالجها من هو أحوج إلى العلاج.

فكان ظهور القراءة بالالحان بأصوات الغناء وأوزانه وإيقاعاته على طريقة أصحاب الموسيقى.

وقد قصد من أفتى بجواز ذلك إلى إيصال معاني القرآن إلى القلوب للتخويف والترقيق، ولكن حدث نقيض ذلك، فلم تتأثر القلوب بالقرآن وإنما كانت «هذه الألحان المبتدعة المطربة تهيج الطباع وتلهي عن تدبر ما يحصل له الاستماع حتى يصير الالتذاذ

---

(١) إغاثة اللهفان. (١/ ٧٣ـ ٧٥)، وانظر الفتاوى(١٠/ ٩٥).

بمجرد سماع النغمات الموزونة والأصوات المطربة وذلك يمنع المقصود من معاني القرآن»[١].

والسبب في ذلك أنَّ الشفاء والعلاج الحقيقي لأمراض الأفراد والجماعات الباطنة والظاهرة هو في لزوم ما شرع الله على لسان رسوله ﷺ، وعدم الزيادة عليه أو النقص منه، بل الاتباع المطلق والتسليم التام وعدم الالتفات إلى طريق أو منهج آخر علَّه أن ينفع أو يشفي.

قال تعالى: ﴿أَوَمَن كَانَ مَيْتًا فَأَحْيَيْنَٰهُ وَجَعَلْنَا لَهُۥ نُورًا يَمْشِى بِهِۦ فِى ٱلنَّاسِ كَمَن مَّثَلُهُۥ فِى ٱلظُّلُمَٰتِ لَيْسَ بِخَارِجٍ مِّنْهَا ۚ كَذَٰلِكَ زُيِّنَ لِلْكَٰفِرِينَ مَا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٢٢﴾﴾ [الأنعام] فالموت في الآية ليس موت الجسد بل هو موت القلب بالكفر والشرك والشبهات والشهوات. وحياته بالقرآن والعلم الذي هو هدايته للإيمان «وهذا الكلام من الله جل ثناؤه يدل على نهيه المؤمنين برسوله يومئذ، عن طاعة بعض المشركين الذين جادلوهم في أكل لحم الميتة، بما ذكرنا عنهم من جدالهم إيَّاهم به، وأمره إياهم بطاعة مؤمن منهم كان كافرًا فهداه جل ثناؤه لرشده، ووفقه للإيمان.

فقال لهم: أطاعه من كان ميتًا، يقول: من كان كافرًا؟ فجعله جل ثناؤه لانصرافه عن طاعته، وجهله بتوحيده وشرائع دينه، وتركه الأخذ بنصيبه من العمل لله بما يؤديه إلى نجاته، بمنزلة «الميت» الذي لا ينفع نفسه بنافعة، ولا يدفع عنها من مكروه نازلة.

«فأحييناه» يقول: فهديناه للإسلام، فأنعشناه فصار يعرف مضار نفسه ومنافعها، ويعمل في خلاصها من سخط الله وعقابه

---

(١) نزهة الأسماع، ابن رجب (٨٤).

في معاده.

فجعل إبصاره الحق تعالى ذكره بعد عَمَاه عنه، ومعرفته بوحدانيته وشرائع دينه، بعد جهله بذلك حياة وضياء يستضيء به، فيمشي على قصد السبيل، ومنهج الطريق في الناس.

«كمن مثله في الظلمات» لايدري كيف يتوجه وأي طريق يأخذ، لشدة ظلمة الليل وإضلالة الطريق. فكذلك هذا الكافر الضال في ظلمات الكفر، لايبصر رشدًا، ولايعرف حقًّا، يعني في ظلمات الكفر.

يقول: أفَطَاعة هذا الذي هديناه للحق وبصرناه الرشاد، كطاعة من مثله مثل من هو في ظلمات متردد، لايعرف المخرج منها، في دعاء هذا إلى تحريم ماحرم الله، وتحليل ماأحلَّ الله، وتحليل هذا لما حرم الله، وتحريمه ماأحَّل؟»[١].

ولا شفاء ولا حياة من هذا المرض أو هذا الموت كما سماه الله إلاَّ بذلك العلاج الذي أنزله الله على لسان رسوله ﷺ والذين يصفون هذا العلاج هم أهل القرآن الذين هم أهل الله وخاصته الذين يتلونه حق تلاوته وهو في صدورهم ويعملون به في واقعهم: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٢١﴾﴾ [البقرة] وقال سبحانه: ﴿بَلْ هُوَ ءَايَٰتٌۢ بَيِّنَٰتٌ فِى صُدُورِ ٱلَّذِينَ أُوتُوا۟ ٱلْعِلْمَ ۚ وَمَا يَجْحَدُ بِـَٔايَٰتِنَآ إِلَّا ٱلظَّٰلِمُونَ ﴿٤٩﴾﴾ [العنكبوت].

وقد كان هدي رسول الله ﷺ القرآن يقرؤه ويتأوله في ركوعه وسجوده وقيامه آخذًا بأوامره وقَّافًا عند حدوده. وحين

---

(١) تفسير الطبري (٥/ ٣٣١).

سئلت زوجه عائشة عن خلقه قالت: «**كان خلقه القرآن**[(١)]» وحين مات عليه الصلاة والسلام لم يترك دينارًا ولا درهمًا وإنما ترك العلم فمن أخذه أخذ بحظ وافر، وهو العلم بالله وبشرعه. فأهله هم أطباء القلوب وهم الذين يرجع إليهم لمعرفة علاج أمراض الشبهات والشهوات التي تعصف بالأفراد والشعوب، وحين يرد الأمر إلى غيرهم أو لايقومون هم بواجبهم إما لرغبة أو رهبة، تظهر البدع والمنكرات وتكثر أمراض القلوب في الشعوب.

وكذلك الحال إذا لم يكن لهم من الفقه ما يعرفون به البدع والمخالفات من السنن والمستحبات والمباحات فسبب ظهور بدعة القراءة بالألحان سبب مشترك بين تقصير بعض أهل العلم ومجتهدي العبادة بغير علم، فالعُبَّاد طلبوا التعبد والتقرب لله بدون الرجوع لأهل العلم بل بأهوائهم فزادوا على المشروع وطلبوا إصلاح القلوب بالألحان.

وبعض العلماء لم ينظروا في عواقب الأمور، ولم يكن لهم من الفقه ما يريدون به هذه الزيادة على المشروع، فأفتوا على ماظهر لهم، وكان في أقل أحوالهم اجتهادًا أخطاؤا فيه، وهم على هذا مأجورون إن استفرغوا وسعهم وطلبوا الحق من مظانه وإن أخطأوا في الوصول إليه.

فنحن لا نعصم ولا نؤثم. ولكن من رحمة الله بهذه الأمة أنها لاتجتمع على ضلالة، بل مايزال الحق ظاهرًا منصورًا على يد فئة منها وإن أضاعه بعضها أو التبس عليهم.

فقراءة القرآن بالألحان والأوزان وإن خفي على بعض أهل العلم في بداية الأمر حكمها وحالها فإنَّ عامة أهل العلم عرفوا

---

(١) أخرجه مسلم كتاب صلاة المسافرين، باب جامع صلاة الليل(١/ ٥١٣)رقم(٧٤٦).

خطرها وأنها ليست طريقًا شرعيًا للتقرب والتعبد لله تعالى. وكذلك ليست طريقًا شرعيًا لعلاج وشفاء القلوب مما حل بها من الهوى والشهوة والإقبال على الدنيا وترك الآخرة.

الوجه الثالث: إنَّ تحسين القراءة الذي أمر الله به ورسوله ﷺ وأثنى على أهله شيء آخر غير القراءة بالالحان التي هي بدعة. لمعرفة الفرق لا بدَّ من تحديد معنى: الترتيل، وتحسين الصوت والتجويد، والتغني، والتلاوة، والترجيع.

وقد وردت النصوص بها جميعًا:

ففي الترتيل يقول سبحانه: ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ﴿٤﴾﴾ [المزمل] وفي تحسين الصوت والتغني يقول ﷺ: «**ما أذن الله لشيء ماأذن لنبي حسن الصوت يتغنى بالقرآن يجهر به**»[(١)]، ومنه حديث البراء بن عازب قال: قال رسول الله ﷺ: «**زيِّنوا القرآن بأصواتكم**»[(٢)] ومنه التجويد، وفي التلاوة يقول سبحانه: ﴿ٱلَّذِينَ ءَاتَيْنَٰهُمُ ٱلْكِتَٰبَ يَتْلُونَهُۥ حَقَّ تِلَاوَتِهِۦٓ أُو۟لَٰٓئِكَ يُؤْمِنُونَ بِهِۦ ۗ وَمَن يَكْفُرْ بِهِۦ فَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْخَٰسِرُونَ ﴿١٢١﴾﴾ [البقرة] وفي الترجيع عن عبدالله بن مغفل ـ رضي الله عنه ـ قال: «رأيت رسول الله ﷺ يوم فتح مكة على ناقته يقرأ سورة الفتح فرجَّع في قراءته»[(٣)].

قال الإمام القرطبي في الترتيل عند آية المزمل: «يقول جل

---

(١) أخرجه البخاري في فضائل القرآن «باب من لم يتغنى بالقرآن»(١٠/ ٨٣)، ومسلم في صلاة المسافرين«باب استحباب تحسين الصوت بالقرآن». النووي(٦/ ٣٢٠)برقم(١٨٤٤).

(٢) أخرجه أبو داود في الصلاة «باب استحسان الترتيل في القرآن»، والنسائي في الصلاة، «باب تزين القرآن بالصوت»، وصححه.

(٣) أخرجه البخاري في فضائل القرآن، باب القراءة على الدابة، وباب الترجيع. الفتح (١٠/ ١٣٣)، ومسلم في صلاة المسافرين، باب ذكر قراءة النبي ﷺ سورة الفتح. النووي (٦/ ٣٢٢).

ثناؤه: وبيِّن القرآن إذا قرأته تبيينًا، وترسل فيه ترسلاً»(١) ثم ذكر من قال به كابن عباس والحسن ومجاهد وقتادة.

وقد بوَّب الإمام البخاري في صحيحه: باب الترتيل في القراءة وقوله تعالى ﴿وَرَتِّلِ ٱلْقُرْءَانَ تَرْتِيلًا ۝٤﴾ وقوله تعالى ﴿وَقُرْءَانًا فَرَقْنَٰهُ لِتَقْرَأَهُۥ عَلَى ٱلنَّاسِ عَلَىٰ مُكْثٍ وَنَزَّلْنَٰهُ تَنزِيلًا ۝١٠٦﴾ [الإسراء] ومايكره أن يهذ كهذ الشِّعْر.

(فيها يفرق): يفصل.

قال ابن عباس: «فرقناه: فصلناه»(٢) فالترتيل ضد الهَذِّ كهَذِّ الشعر، وهذا ظاهر في تبويب البخاري، والتوسط هو التبيَّن والتأني والترسل وهو القراءة المفسرة حرفًا حرفًا، وهذا تفصيله حتى لايدخل بعضه في بعض فيلتبس على السامع فلا يفهمه ومن ثم لا يتأثر به.

قال ابن حجر «باب الترتيل في القراءة أي تبيين حروفها والتأني في أدائها ليكون أدعىٰ إلى فهم معانيها»(٣).

وهذا قول عبدالله بن مسعود رضي الله عنه عند الشيخين: «عندما جاءه رجل فقال: إني أقرأ المفصل في ركعة فقال ابن مسعود رضي الله عنه: هذًا كهذ الشعر؟ إنَّ أقوامًا يقرؤون القرآن لا يجاوز تراقيهم، ولكن إذا وقع في القلب فرسخ فيه نفع»(٤).

فمقصود التلاوة الانتفاع بوصولها إلى القلب وكل مايقلل ذلك أو يُذْهِبْه فهو إما محرمٌ أو مكروهٌ.

فالهذُّ: الإفراط في السرعة. وهذا قول النووي وابن

---

(١) تفسير الطبري (١٢/ ٢٨٠ـ ٢٨١).

(٢) الفتح، ابن حجر(١٠/ ١٠٨).

(٣) المصدر نفسه(١٠/ ١٠٩).

(٤) أخرجه البخاري كتاب فضائل القرآن (٢٨) باب الترتيل في القرآن(١٠/ ١٠٨)، ومسلم صلاة المسافرين، باب ترتيل القراءة واجتناب الهذ. شرح النووي (٦/ ٣٤٥) برقم(١٩٠٥)

حجر[١].

وأما السرعة التي لاتصل إلى الهذ فقد أجازها بعضهم؛ لأنَّ الهذ يخفى معه بعض الحروف أو لا تخرج من مخارجها، وبهذا لا يفهم المعنى ولا يتأثر به القلب. وقد وصفت أم سلمة قراءة النبي ﷺ: «أنها قراءة مفسرة حرفًا حرفًا»[٢] وبهذا يكون أول محذور في القراءة الهذ هذَّ الشعر وقد اتفق العلماء على الأمر بالترتيل واستحبابه.

قال النووي: «وقد اتفق العلماء رضي الله عنهم على استحباب الترتيل.. وقالوا يستحب للعجمي الذي لا يفهم معناه، لأنَّ ذلك أقرب إلى التوقير والاحترام وأشد تأثيرًا في القلب»[٣]

وكان رسول الله ﷺ إذا مرَّ بآية رحمة سأل الله من فضله وإذا مرَّ بآية عذاب استعاذ الله من شره. كما جاء عنه عليه الصلاة والسلام من حديث حذيفة رضي الله عنه[٤].

والذي يَهذُه هذَّ الشعر ويسرع في قراءته لا يمكنه ذلك فيخسر اتباع السنة وكذا الانتفاع بالدعاء وتدبر القرآن.

والتحسين والتغني الذي في حديث أبي هريرة جزء من

---

(١) انظر: التبيان في آداب حملة القرآن للنووي (٧١)، والفتح، ابن حجر (١٠/١٠٩)، وصحيح مسلم بشرح النووي (٦/٣٤٥).

(٢) أخرجه أبو داود في الصلاة، «باب استحباب الترتيل في القرآن رقم (١٤٦٦)»، والنسائي في صلاة الليل «باب صلاة رسول الله ﷺ». والترمذي في ثواب القرآن رقم (٢٩٢٤) وقال حديث حسن صحيح.

(٣) التبيان في أداب حملة القرآن (٧٠ـ ٧١). «للعجمي» هكذا في المطبوع ولعلها «للأعجمي» والله أعلم.

(٤) أخرجه مسلم صلاة المسافرين، باب استحباب تطويل صلاة الليل رقم(٧٧٢). وفيه ثم افتتح آل عمران فقرأها يقرأ مترسلاً، إذا مرَّ بآية فيها تسبيح سبح، وإذا مرَّ بسؤال سأل، وإذا مرَّ بتعوذ تعوذ».

الترتيل المأمور به في آية المزمل. واستماع القرآن من حسن الصوت به وتقديمه محل إجماع.

قال الحافظ ابن حجر: «أما تحسين الصوت وتقديم حسن الصوت على غيره فلا نزاع في ذلك» وقال مشيرًا إلى كلامه هذا: «وقد تقدم في (باب من لم يتغن بالقرآن) نقل الإجماع على استحباب سماع القرآن من ذي الصوت الحسن، وأخرج ابن أبي داود من طريق ابن أبي مسجعة قال: «كان عمر يقدم الشاب حسن الصوت لحسن صوته بين يدي القوم»[(١)]

قال القاضي عياض رحمة الله: «لا خلاف في أنَّ حسن الصوت في القراءة مستحسن، والترتيل فيها، وتحسين تلاوة القرآن مشروع مندوب إليه»[(٢)] وتحسين الصوت هنا مطلق بيَّنته السنة العملية من النبي ﷺ وأصحابه وتعليمهم للقرآن غيرهم وقراءتهم له كذلك. فجاء التغني به والترجيع والتحبير والترنم وكذلك وصف النبي ﷺ أبا موسى الأشعري رضي الله عنه: «**أنه أُعطي مِزْمارًا من مزامير آل داود**»[(٣)].

فالتغني بالقرآن يحتمل معاني:

الأول: تحسين الصوت، وعليه لا يكون هناك فرق بين التحسين والتغني.

الثاني: الاستغناء به عن الإكثار من الدنيا.

الثالث: التحزن به.

الرابع: التشاغل به. تقول العرب: تغنىٰ بالمكان أقام به.

---

(١) الفتح، ابن حجر (١٠/ ٨٩ـ ١١٤).

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم (٣/ ١٦٠).

(٣) أخرجه البخاري، كتاب فضائل القرآن، باب تحسين الصوت بالقراءة للقرآن(١٠/ ١١٣).

الخامس: التلذذ والاستحلاء له كما يستلذ أهل الطرب بالغناء.

السادس: أن يجعله هِجِّيرَاهُ كما يجعل المسافر والفارغ هجيراه الغناء.

السابع: يحصل به الغنى دون الفقر.

الثامن: الاستغناء به عن غيره من الكتب.

التاسع: أن يغنه القرآن وينفعه في إيمانه ويصدق بمافيه من وعد ووعيد.

العاشر: أن يرتاح لقراءته وسماعه.

الحادي عشر: يجهر به.

ذكر هذه المعاني ابن حجر في الفتح[١] وقبله القاضي عياض ذكر طرفًا من ذلك[٢] والقرطبي.[٣]

وعند التأمل لهذه الأقوال نجد أنها ترجع إلى قولين:

الأول: بيان لصفة الأداء وطريقته.

الثاني: بيان لأثر القراءة ونتيجتها.

ولا شكَّ أنَّ الأول مؤثر في الثاني كما أنَّ الثاني أصل للأول ومقصده. وعلى هذا تحمل الأحاديث والآثار الأخرى في التحبير والترنم والترجيع وغيرها.

فقراءة القرآن وتلاوته عبادة عظيمة وهي منقولة إلينا بالتواتر معنىً وأداءً فكما حفظ ونقل معنى القرآن وتفسيره كذلك حفظ ونقل أداؤه وترتيله إذ هو متلقىً بالسماع أداء وبالتربية والتعليم معنًى وعملاً.

---

(١) الفتح، ابن حجر (١٠/٨٦ـ ٨٩).

(٢) إكمال المعلم بفوائد مسلم للقاضي عياض (١/١٥٨ـ ١٥٩).

(٣) المفهم للقرطبي (٢/٤٢١ـ ٤٢٤).

فكما حفظ معناه والعمل به حفظ أداؤه عند أهل الفن من حملته.

فتحسين الصوت والجهر به والتحزين في الصوت والترنم بتحسين الصوت والطرب به[١]. كل هذه ترجع للقول الأول وهو صفة الأداء.

وهذه الصفة المحفوظة علميًا وعمليًا في الكتب والصدور.

منها: قدر اجتهادي يتفاوت الناس فيه على حسب ماوهبهم الله من فضله، ومنها: قدر توقيفي لا مجال للاجتهاد فيه، بل محله التسليم والاتباع.

ومن هنا حصل الخلط والخلل بين المشروع من التحسين والتغني والممنوع من القراءة بالألحان.

هذا من جهة الأداء.

أما الثاني: وهو الأثر والنتيجة فهي الاستغناء به ويرجع إلى:

أ- الاستغناء المعنوي وهو: أن يغنيه القرآن بما فيه من الإيمان والوعد والوعيد عن غيره، وأن يستغني به عن غيره من الكتب المحرفة عند بني إسرائيل، وكذا عن غيره من كتب أهل الفسق والفجور الذين يحبون أن تشيع الفاحشة في الأرض فيعملون على نشرها ليلاًونهارًا. فلا يُلْتَمَس فيها إيمانٌ ولا علمٌ ولا عملٌ. وأن يستغني بالقرآن قلبيًا ونفسيًا وفكريًا فلا يميل إلى غيره طالبًا صلاح ذلك منه، فصلاح القلوب والنفوس والأفكار في كلام العزيز الرحمن: ﴿إِنَّ هَٰذَا ٱلْقُرْءَانَ يَهْدِى لِلَّتِى هِىَ أَقْوَمُ﴾[الإسراء: ٩] في

(١) قال الطبري «الترنم لا يكون إلاَّ بالصوت إذا حسنه القاريء وطرب به..» انظر: الفتح (٨٧/١٠).

كل شيء فالسعيد من قصر همه عليه وطلب صلاح نفسه وقلبه منه وأن يستغني بالقرآن سماعًا وكلامًا فلسانه رَطبٌ من ذكر الله واستماعه وإنصاته لقول الله فهو طويل التغني به والإقامة عليه تلاوة واستماعًا، كما كان حال أهل الجاهلية مع الغناء، جليسهم في أنديتهم ومجالسهم وأسفارهم وبيوتهم إذ هو قرآنهم.

فأبدل الله الذين آمنوا بقرآن الرحمـٰن مكان قرآن الشيطان. كذا يغنيه القرآن عن الدنيا وما فيها من جاه ومال، فلا يطلب منها إلاَّ قوتَه وما يكفيه، كزاد الراكب، فلا يستكثر منها بلا نية شرعية، فتكون هي همه، فلها يسعى ويحفد ويجد ويجتهد فيكون كمن وصفهم الله: ﴿مَن كَانَ يُرِيدُ ٱلْحَيَوٰةَ ٱلدُّنْيَا وَزِينَتَهَا نُوَفِّ إِلَيْهِمْ أَعْمَٰلَهُمْ فِيهَا وَهُمْ فِيهَا لَا يُبْخَسُونَ ﴿١٥﴾ أُوْلَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ لَيْسَ لَهُمْ فِى ٱلْأَخِرَةِ إِلَّا ٱلنَّارُ وَحَبِطَ مَا صَنَعُوا۟ فِيهَا وَبَٰطِلٌ مَّا كَانُوا۟ يَعْمَلُونَ ﴿١٦﴾﴾ [هود] وبهذا يستغني بالقرآن عن الدنيا ولو كان فقيرًا لا يملك شيئًا لأنَّ غناه في نفسه كما أنَّ سعادته في قلبه، فليس الغنى عن كثرة العرض وإنما الغنى غنىٰ النفس.

ب ـ الاستغناء الحسي وهو: الغنى الذي هو ضد الفقروهذا المعنى للتغني يحتمل وجوهًا منها: الشرعي ومنها غير الشرعي.

فالشرعي: إن كان يرجع للمعنوي أي يطلب غنى النفس بالقناعة، وأن يغنيه الله من فضله شريطة العمل والتكسب وهي في القرآن[١] وبهذا المعنى لا إشكال.

(١) إذ قراءة القرآن بلا عمل بالأسباب تواكل وليس من منهج القرآن ولا أمرت به السنة فضلاً عن أن تكون من معاني التغني به المشروعة وهذه الصورة نادرة والأكثر التأكل به وطلب الدنيا، والعياذ بالله.

قال ابن حجر: «وليس المراد ما اختاره أبو عبيد أنه يحصل به الغنى دون الفقر، لكن الذي اختاره أبوعبيد غير مدفوع إذا أراد به الغنى المعنوي وهو غنى النفس وهوالقناعة لاالغنى المحسوس الذي هو ضد الفقر، لأنَّ ذلك لا يحصل بمجرد ملازمة القراءة إلاَّ إن كان ذلك بالخاصية، وسياق الحديث يأبىٰ الحمل على ذلك فإنَّ فيه إشارة إلى الحث على تكلف ذلك[١]».

والمعنى المذموم في هذا التوجيه إن كان المراد به يتغنىٰ به يطلب به الرياء والسمعة والتأكل به.

قال البخاري في صحيحه: «باب إثم من راءَىٰ بِقِرَاءَةِ القُرآنِ أَوْ تأَكَّلَ بِهِ أوْ فَخَر بِهِ»[٢].

قال ابن حجر: «إنَّ القراءة إذا كانت لغير الله فهي للرياء أو للتأكل به ونحو ذلك ثم ذكر حديثاً عن أبي سعيد وصحح الحاكم رفعه «**تعلموا القرآن واسألوا الله به، قبل أن يتعلمه قوم يسألون به الدنيا، فإنَّ القرآن يتعلمه ثلاثة نفر: رجل يباهي به، ورجل يستأكل به، ورجل يقرأه لله**» وأخرج أحمد وأبو يعلى من حديث عبدالرحمن بن شبل رفعه «**اقرؤوا القرآن ولا تغلوا فيه ولا تجفوا عنه ولا تأكلوا به**» الحديث وسنده قوي.

وأخرج أبو عبيد عن عبدالله بن مسعود: «سيجيء زمان يُسأل فيه بالقرآن، فإذا سألوكم فلا تعطوهم»[٣] فالتغني بهذا المعنى مذموم شرعًا بل يصل للشرك إن كان هذا مراده بعمله قراءة وتعلمًا وتعليمًا إذ حقيقة الشرك إرادة غير الله محبة ورجاء

---

(١) الفتح ،ابن حجر (١٠/ ٨٧).
(٢) المصدر نفسه (١٠/ ١٢٢).
(٣) المصدر نفسه (١٠/ ١٢٤).

لذا بوّب الإمام المجدد محمد بن عبد الوهاب في كتاب التوحيد بابًا: «من الشرك إرادة الإنسان بعمله الدنيا».

قال عبدالرحمن بن حسن: «وأراد المصنف رحمه الله بهذه الترجمة وما بعدها: أنَّ العمل لأجل الدنيا شرك ينافي كمال التوحيد الواجب، ويحبط الأعمال، وهو أعظم من الرياء، لأنَّ مريد الدنيا قد تغلب إرادته تلك على كثير من عمله، وأما الرياء فقد يعرض له في عمل دون عمل ولا يسترسل معه، والمؤمن يكون حذرًا من هذا وهذا»[١].

فتحسين الصوت والتغني بالقرآن في الموالد والاحتفالات البدعية، وعلى أبواب المساجد، وعند الأضرحة بقصد طلب المال أو الرياء فهذه ليست المقصودة من قول أبي عبيد رحمه الله.

وكذلك التغني بالقرآن من قِبل المعلمين له في حلقات التحفيظ والمساجد وغيرها، وإن أخذوا على ذلك أجرًا فهذه صورةٌ أخرى تختلف.

ووجه الاختلاف من جهة القصد عند كل منهما، فطالب المال والمتأكل به يقصد بالتغني وتحسين الصوت المال والرياء والسمعة فنيته في التحسين فاسدة، ولا يجوز إعطاؤه ويحرم عليه أخذه، والقاريء إمامًا أو محفظًا قصده اتباع الأجر في التغني وتلاوة القرآن ولزوم السنة، وإن حصل له بعد ذلك مالٌ فهو مقابل حبس وقته لتعليم أبناء المسلمين، وليس على التغني وتحسين التلاوة، وكذا الإمام في الصلاة.

وكذا تختلف من جهة الصورة العملية فطالب المال والتأكل بالقرآن لا يراعي الآداب الشرعية والضوابط المرعية عند التلاوة

---

(١) فتح المجيد (٤٤٢).

لا من جهة الأداء ولا من جهة الأثر والنتيجة.

أما صاحب القرآن فيطلب الاتباع في صيغة الأداء وكذا في الأثر والنتيجة لتلاوة القرآن.

فإذا صحت النية وصح الأداء وصح الأثر والنتيجة فثبت الأجر والمثوبة إن شاء الله.

وإن فسد القصد والنية وفسد الأداء، فسد بعد ذلك الأثر والنتيجة فلم يستفد من القرآن إلاَّ التعب وكان الوزر ولاحول ولا قوة إلاَّ بالله.

وبهذا يظهر أنَّ النصوص الواردة في باب الترتيل وتحسين الصوت والتغني به لا تخرج عن هذين القولين وكذا تفاسير أهل العلم لها.

لذا قال الطحاوي عليه رحمة الله: «فتأملنا معنى هذا الحديث، فوجدنا الناس فيه على قولين:

فقوم منهم يقولون: أريد به الاستغناء بالقرآن عن الأشياء كلها، لأنه قد يكون بذلك الجزاء الجزيل في الآخرة، والوصول به من الله عزَّوجل إلى عاجل خيره في الدنيا.

وقوم يقولون: هو على تحسين الصوت ليرقَّ له قلبُ من يقرؤه»(١).

ثم رجح عليه رحمة الله «الأول وهو الاستغناء بالقرآن عن الأشياء كلها».

وسبب ترجيحه لهٰذ القول أنه من قرأ القرآن بلا تحسين للقراءة يثاب عليها ولا يذم فَعُلِمَ أنَّ هذا المعنى غير مراد فبطل بذلك عنده.

(١) شرح مشكل الآثار (٣/ ٣٥٠).

وهذا بناه على أصل التعارض الذي لا يمكن معه الجمع.

ولا شكَّ أنه يمكن الجمع بين القولين وذلك أنه يثاب على التلاوة ويذم على ترك التحسين والتغني بالقرآن وبهذا يكون ثوابه ليس كثواب من تغنى بالقرآن واستغنى به. وهذا لحديث أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليس منَّا من لم يتغن بالقرآن**»[(١)] فهذا ذم لمن لم يفعل ذلك وتهديد كذلك، فصفة الكمال تكون في حسن الأداء وكذلك في الأثر والمقصود الشرعي للقراءة.

وقد جمع ابن حجر هذه المعاني جمعًا نفيسًا فقال بعد ذكرها: «والحاصل أنه يمكن الجمع بين أكثر التأويلات المذكورة وهو: أنه يحسن به صوته جاهرًا به مترنمًا على طريق التحزن، مستغنيًا به عن غيره من الأخبار طالبًا به غنى النفس راجيًابه غنىٰ اليد. وقد نظمت ذلك في بيتين:

تغن بالقرآن حسن به الصوت حزينًا جاهرًا رنم
واستغنِ عن كتب الألىٰ طالبًا غنى يد والنفس ثم الزم»[(٢)]

فالتحسين والاستغناء بالقرآن مطلب شرعي لصاحب القرآن، وما يدخل على أهل القرآن من البدع إما من جهة الأداء أو من جهة الغاية والأثر.

والقراءة بالألحان هي من المحدثات التي وقع فيها القرَّاء وتركوا الاتباع كما قال همام بن الحارث: « كان حذيفة يدخل المسجد فيقف على الحِلَق، فيقول: يامعشر القراء، اسلكوا

---

(١) أخرجه أبو داود، كتاب الصلاة، باب استحباب الترتيل في القراءة (١/ ٢٧٥) برقم (١٤٧٠)، وقال الألباني: حسن صحيح، انظر: صحيح سنن أبي داود (١/ ٢٧٦) برقم (١٣٠٥).

(٢) الفتح، ابن حجر (١٠/ ٨٨).

الطريق، فلئن سلكتموها لقد سبقتم سبقًا بعيدًا، ولئن أخذتم يمينًا وشمالاً لقد ضللتم ضلالاً بعيدًا»[١] وهذه البدعة كان الدافع لها كما سبق طلب التحسين في القراءة ليكون بذلك التأثير على الناس وترقيق قلوبهم بالقرآن.

وهذا المطلب في ظاهره الحُسن في النية، ولكنه فقد الركن الثاني وهو الاتباع فجاء مخالفًا لهدي السلف الأول.

ولا شكَّ أنَّ تزيين القرآن «وتحسين الصوت به، والتطريب بقراءته أوقع في النفوس وأدعى إلى الاستماع والإصغاء إليه، ففيه تنفيذ للفظه إلى الأسماع، ومعانيه إلى القلوب، وذلك عين المقصود»[٢].

قال ابن حجر: «ولا شك أنَّ النفوس تميل إلى سماع القراءة بالترنم أكثر من ميلها لمن لا يترنم؛ لأنَّ للتطريب تأثيرًا في رقة القلب وإجراء الدمع»[٣].

وهذا القدر من المصلحة هو الذي اعتمد عليه المجوزون للقراءة بالألحان من أهل التصوف وهو السائر مع أصل قاعدتهم في طلب الوجد ومراعاته في جانب التحليل والتحريم الشرعيين.

وهو محل اتفاق عند العقلاء إذ النفوس تميل للصوت الحسن ويؤثر فيها أكثر من غيره.

ولكن هل هذا يعطي حكمًا بالحل والحرمة بمجرده.

فيقال ما أثر في النفس أو مالت إليه أو أكسبها الرقة والبكاء

---

(١) البدع والنهي عنها، لابن وضاح (٣٧) والقراء هنا يشمل طلاب العلم عمومًا وقراء القرآن من باب الأولى.

(٢) زاد المعاد، ابن القيم (١/ ٤٨٩).

(٣) فتح الباري (١٠/ ٨٨).

فهو جائز ومشروع مطلقًا، أو يقال الصوت الحسن والترنيم والتطريب يؤثر في النفوس والقلوب فهو جائز لمجرد ذلك!

إنَّ النظرفي المسائل الشرعية وأحوال النفوس والقلوب بهذا المنهج هو الفارق بين أهل السنة والجماعة، وأهل التصوف وعليه بنيت أكثر شبههم في السماع وغيره من البدع العملية السلوكية.

إنَّ المعول عليه عند النظر في المسائل والأحوال النفسية والقلبية أو العلمية والعملية النص الشرعي وعمل الصحابة به، وفهمهم له. إذ العصمة لله ولرسولهﷺ ولإجماع الأمة.

ومن هنا نقول النظر في القراءة بالألحان من جهتين:

الجهة الأولى: القدر الاجتهادي الذي يتفاوت الناس فيه من صفة الأداء وكيفيته وهي صفات للصوت المؤَدىٰ به كلام الله وطرائقه والناس في ذلك درجات لايعلمها إلاّ الله.

الجهة الثانية: القدر التوقيفي الذي لامجال للاجتهاد فيه وهو نقل الحروف والألفاظ التي يستقيم بها المعنى ويحصل بها الفهم والتأثير.

فالقراءة بالألحان تتعلق بالأول. كما أنَّ التعمق والتكلف المذمومين في القراءة يتعلق بالثاني، فمن غلَّب الجانب الاجتهادي لم يرَ محذورًا في القراءة بالألحان. ومن غلَّب الجانب التوقيفي منع القراءة بالألحان وجعلها محرمة.

والسؤال هل هناك قراءة بالألحان لا تؤثر على نقل الحروف والكلمات ومن ثمَّ لا تغير المعنى والتأثير بكلام الله؟ أي أنها لا تؤثر في القدر التوقيفي.

هذاهو تحرير محل النزاع في القراءة بالألحان. فالمجيزون لها قالوا: «التطريب والتلحين، أمر راجع إلى كيفية الأداء، وتارة

يكون سليقة وطبيعة، وتارة يكون تكلفًا وتَعَمُّلاً، وكيفيات الأداء لا تُخْرِجُ الكلام عن وضع مفرداته، بل هي صفات المؤدِّي، جارية مجرى ترقيقه وتفخيمه وإمالته، وجارية مجرى مدود القرَّاء الطويلة والمتوسطة، لكن تلك الكيفيات متعلقة بالحروف، وكيفيات الألحان والتطريب متعلقة بالأصوات، والآثار في هٰذه الكيفيات لايمكن نقلها، بخلاف كيفيات أداء الحروف، فلهذا نقلت تلك بألفاظها ولم يمكن نقل هذه بألفاظها بل نقل منها ما أمكن نقله كالترجيع»[١].

ولهذا استدلوا لها بما ورد في الباب من الأمر بالتحسين والتلاوة والتغني والترنم وغيرها من الآثار السابقة.

وهذا فيه خطأ من جهة التصور وكذا من جهة الواقع.

فتصور القراءة بالألحان أنها لاتؤثر في القدر التوقيفي ولا تحيل المعاني ولا تقطع القلوب عن تدبر كلام الله بالانشغال بها عن الفهم والتدبر هذا خلل في التصور والإدراك.

كما أنَّ قول القائل إنَّ القراءة بالألحان هي ما كان يسمعها عمر بن الخطاب من أبي موسى رضي الله عنهما وهي التي سمعها ابن عباس وابن مسعود رضي الله عن الجميع وأجازوها، وكذا هي التي كان يتتبعها عبدالرحمن بن الأسود في المساجد في شهر رمضان وهي التي أجازها الشافعي وأبوحنيفة وكثير من السلف[٢]، فقوله هذا خلاف الواقع.

إذ التغني والترتيل والتحسين عندهم كان معروفًا ولم تكن

---

(١) زاد المعاد، ابن القيم (١/ ٤٩٠).

(٢) المصدر السابق(١/ ٤٨٦)، والمفهم للقرطبي(٢/ ٤٢١)، وكشف القناع عن حكم الوجد والسماع للقرطبي(١١٣).

القراءة بالألحان التي عند المتأخرين معروفةً عندهم، والذي نبَّه وحذر منه حذيفة ـ رضي الله عنه ـ القراء كان بدايتها وغلَّب لفقهه ومعرفته... بأبواب الفتن من باب سد الذرائع وإن كان المقصد في ذلك حسنًا.

ومن هنا فرق العلماء بين التحسين والتغني بالقرآن والقراءة بالألحان وجعلوا ضوابط يتضح بها أنَّ القراءة بالألحان غير التغني وتحسين الصوت وهي:

أولاً: إذا لم يؤثر في القدر التوقيفي فيغير لفظ القرآن بزيادة أونقصان أو يبهم معناه.

قال أبو العباس القرطبي: «ولا شكَّ أنَّ موضع الخلاف في هذه المسألة إنما هو إذا لم يُغيِّر لفظ القرآن بزيادة أو نقصان، أو يبهم معناه بترديد الأصوات، فلا يفهم معنى القرآن فإنَّ هذا مما لاشك في تحريمه»[١]

وقال ابن حجر رحمه الله: «ومحل هذا الاختلاف إذا لم يختل شيء من الحروف عن مخرجه، فلو تغير قال النووي في التبيان أجمعوا على تحريمه»[٢] وهذا نص النووي: قال العلماء رحمهم الله: «فيستحب تحسين الصوت بالقراءة وترتيلها، مالم يخرج عن حد القراءة بالتمطيط فإن أفرط حتى زاد حرفًا أو أخفاه فهو حرام»[٣].

وقال القاضي الماوردي: «القراءة بالألحان الموضوعة إن أخرجت لفظ القرآن عن صيغته بإدخال حركات فيه أو إخراج

(١) المفهم للقرطبي (٢/ ٤٢١)، وكشف القناع عن حكم الوجد والسماع للقرطبي (١١٣).
(٢) الفتح، ابن حجر (١٠/ ٨٩).
(٣) التبيان(٨٨ـ٨٩).

حركات منه أو قصر ممدود أو مد مقصور أو تمطيط يخل به بعض اللفظ ويلتبس المعنى فهو حرام، يفسق به القاريء، ويأثم به المستمع، لأنه عدل به عن نهجه القويم إلى الاعوجاج، والله تعالى يقول: ﴿قُرْءَانًا عَرَبِيًّا غَيْرَ ذِى عِوَجٍ لَّعَلَّهُمْ يَتَّقُونَ ﴿٢٨﴾﴾[الزمر][١].

وقال ابن الجوزي: «فإن أخرج القرآن عن حد وضعه حرم ذلك»[٢].

فهذا الضابط محل اتفاق عند أهل العلم لأنه يخرج القرآن عن حقيقته، ويغير كلام الله وهو من تحريف الكلم عن مواضعه والتلاعب به.

وهذه القراءة وإن دخلت في القراءة بالألحان إلاَّ أنها ليست التي أجازها الشافعي وأبو حنيفة وغيرهما من السلف وإلاَّ لم يكن هناك إجماعٌ. وإنما الخلاف في الصور الأخرى التي لاتحيل المعنى لا في الحروف ولا في الحركات إذهذا قدر توقيفي وتغيره تبديل لكلام الله وتحريف له ولا تخفىٰ حرمته على أحد فضلاً عن الإمامين أبي حنيفة والشافعي.

لذا قال القرطبي بعد الكلام السابق: «وأما إذا سلم من تلك الأمور، وحذا به حذو أساليب الغناء والتطريب والتحزين فهو الذي اختلف فيه»[٣] وإنما أدخلته في القراءة بالألحان لأنه مما درج عليه المبتدعة المتأخرون إما تحت مسمى القراءات وهي شاذة ولم تعرف عن السلف أو القراءة على أنغام الموسيقىٰ، وحجة ذلك كله جواز القراءة بالألحان وتحسين الصوت بالقرآن.

---

(١) المصدر السابق (٨٩).

(٢) تلبيس إبليس (١٠٢).

(٣) كشف القناع(١١٣).

ومما لاشك فيه أنَّ هذا الضابط يفسد هذا الزعم ويبطل هذا القول.

ثانيًا: إذا لم يخرج عن معهود العرب وعادتها في التلحين إلى تلحين العجم ومشابهة أهل الفسق والفجور وطرائق أهل الشِّعر والمجون.

لاشكَّ أنَّ ضبط صفة الأداء وصفات المؤدِّي والتي هي القدر الاجتهادي الذي يتفاوت الناس فيه على حسب ما منحهم الله من صفات في الصوت والحلق؛ من شدَّة، ولين، ونعومة، وغير ذلك من صفات الأصوات المؤدَّىٰ بها كلام الله غير ممكن ولا مطلوب.

وإنما المطلوب هو مراعاة ما كان عليه أصل الخلقة وترك التشدد أو التشدق أو تكلف ماليس في أصلها حتى يخرج إلى طرائق العجم في أدائهم للغاتهم وألحانهم فيها أو الخروج إلى طرائق أهل الفسق في أدائهم لغنائهم وفجورهم أو أهل الشعر في ألحانهم ونشيدهم.

فطريقة أداء القرآن تختلف عن ذلك كله إذ هي أقرب إلى عادة أهل اللسان العربي وذلك لأنَّ القرآن بلسانهم وهو غاية في الفصاحة والبيان وعند الأداء المطلوب أن يزيده الأداء بيانًا ووضوحًا فيحسن بذلك ويأخذ كل حرف منه حقه بلا زيادة ولا نقصان ولذا جاء الأمر بالتحسين والترتيل وليس كل الناس يستطيع ذلك وإنما يفعل ما يستطيع، سئل ابن أبي مليكة[1] رحمه الله «عن من لم يكن له صوت أو حلق، ولم يحسن؟ قال يحسنه مااستطاع»[2].

---

(١) عبدالله بن عبيدالله بن أبي مليكة التيمي المكي، قاضي من أهل الحديث، توفي (١١٧هـ). سير أعلام النبلاء (٥/ ٨٨)، الأعلام (٤/ ١٠٢).

(٢) شرح مشكل الآثار للطحاوي (٣/ ٣٥٠) وأخرجه أبو داود برقم (١٤٧١) وصححه الألباني=

وإنما عدل القُرَّاء إلى القراءة بالألحان حين دخل أبناء العجم في الإسلام فتركوا طرائق أهل اللسان في أداء لغتهم وتلحينهم فيها أو تحسينهم لها وأخذوا طرائق العجم في لحنهم وأدائهم للغتهم إما لصعوبة ذلك عليهم أو ظنًا إن ذلك يزيد القرآن حسنًا، ولا شكَّ أنهم غير مكلفين بما لا يستطيعون كما أنه لا شكَّ أن طريقة العجم في أدائهم لغاتهم لا تناسب طريقة القرآن ولغته.

قال ابن قتيبة رحمه الله: «وقد كان الناس يقرؤون القرآن بلغاتهم ثم خلف من بعدهم قوم من أهل الأمصار، وأبناء العجم، ليس لهم طبع اللغة.. فهفو في كثير من الحروف وذَلُّوا فأَخَلُّوا»[1]

فالقراءة بالألحان متأثرة بالعجم في أدائهم للغاتهم فكل لغة من لغات الأرض نجد أنَّ لأهلها لحونًا وأنغامًا وأصواتًا تتناسب مع لغتهم، وهي تحسن وتقبح عندهم بحسب قربها وبعدها عن أصل لغتهم وطريقة أدائها، فلحن ونغم اللغة الفرنسية، غير لحن ونغم اللغة الإنجليزية، والفارسية، والهندية، وهكذا بقية اللغات القديمة منها والحديثة، فلكلٍّ منها جرس وإيقاع حسي معين هو المميز لها عن غيرها والمحبب عند أهلها.

فلغة القرآن أفضل اللغات وترتيلها ولحنها أفضل التراتيل والألحان وأكثرها أثرًا في النفوس وحين يلتزم عند أداء كلام الرحمن يكون نورٌ على نور لذا «**ماأذن الله لشيء ما أذن لنبي يتغنىٰ بالقرآن**» فاستماع الله لتالي القرآن المتغني به دليل على

= في صحيح سنن أبي داود (١/٢٧٦). وكذا ابن حجر في الفتح (١٠/٨٩).

(١) مقدمة مشكل القرآن(   )، وانظر: تصحيح الدعاء، بكر أبو زيد(٢٦٤_٢٦٥).

محبته ورضاه عنه سبحانه وتعالىٰ وهـٰذا لا يحصل عليه العبد إلاَّ إذا حسنه «طلبًا لرقة قلبه به لما يرجو في ذلك من ثواب ربه عزَّوجل إياه عليه، والله نسأله التوفيق»[١].

فإن سلمت القراءة بالألحان من التأثر بالعجمة، فلا تسلم من طريقة أهل الفسق والشعر في الأداء وذلك أنَّ أداء الشعر فيه تطريب وترجيع وتلحين مطلق بلا ضابط ولا حد إلاَّ مراعاة النغم. وليس هذا في أداء القرآن بل أداء القرآن لا يغير حرفًا ولا حركة بل يعطي الحروف والحركات حقها من البيان والوضوح فقط مع ما للقاريء من الحسن والجمال في الصوت فيتحقق بذلك التحسين والتغني به ويكون بذلك مراعيًا لتحسين الصوت وصحة الأداء.

قال الشيخ بكر أبو زيد في بدع القرَّاء: «التلحين في القراءة، تلحين الغناء والشعر، وهو مسقط للعدالة، ومن أسباب رد الشهادة قضاءً، وكان أول حدوث هذه البدعة في القرن الرابع على أيدي الموالي»[٢].

وقال ابن الجوزي رحمه الله: «إنما أشار الشافعي إلى ما كان في زمانه وكانوا يلحنون يسيرًا فأما اليوم فقد صيروا ذلك على قانون الأغاني وكلما قرب ذلك من مشابهة الغناء زادت كراهته»[٣].

هذا في عصر ابن الجوزي فكيف بعصرنا الذي بلغ الحال فيه إلى الدعوة إلى تلحين القرآن على أنغام الموسيقي وآلات

(١) مشكل الآثار للطحاوي (٣/ ٣٤٦).
(٢) تصحيح الدعاء(٢٦٦).
(٣) تلبيس إبليس ، ابن الجوزي (١٠٢).

اللهو وسمَّوا ذلك «قراءة الترقيص» وهي قراءة الأنغام والتمطيط وربما داخلها ركض وركل أي ضرب بالقدمين.

قال الشيخ بكر أبوزيد: «وكنت أظنها مما انقرض لكني شاهدتها لدى بعض الطرقية في ساحة مسجد الحسين بمصر عام (١٣٩١هـ) وهم في غاية من الاستغراق والاغترار بمشاهدة الناس لهم فلما ناصحت أحدهم وجدته في غاية من الجهل والانصراف عن النصح ثم قال: ومن أغلظ البدع في هذا تلكم الدعوة الإلحادية إلى قراءة القرآن على إيقاعات الأغاني، مصحوبة بالآلات والمزامير»(١).

فالقراءة بالألحان يراعي فيها صاحبها النغمات والإيقاعات وبذلك يذهب مقصود التلاوة وتحسين الصوت المأمور به شرعًا.

قال ابن حجر رحمه الله: «والذي يتحصل من الأدلة أنَّ حسن الصوت بالقرآن مطلوب فإن لم يكن حسن فليحسنه مااستطاع كما قال ابن أبي مليكة أحد رواة الحديث، وقد أخرج ذلك عنه أبوداود بإسناد صحيح. ومن جملة تحسينه أن يراعي فيه قوانين النغم فإنَّ حسن الصوت يزداد حسنًا بذلك، وإن خرج عنها أثر ذلك في حسنه، وغير الحسن ربما انجبر بمراعاتها مالم يخرج عن شرط الأداء، ولعل هذا مستند من كره القراءة بالانغام لأنَّ الغالب على من يراعي الانغام أن لايراعي الأداء، فإن وجد من يراعيهما معًا فلا شكَّ في أنه أرجح من غيره لأنه يأتي بالمطلوب من تحسين الصوت ويجتنب الممنوع من حرمة الأداء والله أعلم»(٢).

---

(١) تصحيح الدعاء(٢٦٦).

(٢) فتح الباري(١٠/ ٨٩)

فقول ابن حجر رحمه الله هذا فيه أنَّ مراعاة النغم مشروطة بعدم الخروج عن صحة الأداء ثم بيَّن أنَّ الغالب على من يراعي قوانين النغم أنه لا يراعي شرط الأداء.

ولكن قوانين النغم تتعارض مع شرط الأداء وذلك أنَّ قوانين النغم هي سكتات وحركات ووقفات بها يحسن الصوت ويؤدَّىٰ الكلام، تشبه البحور الشعرية وطرائقها فإذا روعيت لم يمكن مراعاة الأداء وبهذا يكون قوله: «فإن وجد من يراعيهما» فرضًا جدليًا أو ذهنيًا لا يمكن تحققه في الواقع العملي. هٰذا من جهة. ووجه آخر أن ذات التشبه بالأنغام ومراعاة طرائقها محرم في ذاته.

قال القرطبي رحمه الله: «إنَّ قراءة القرآن بألحان الشعر تؤدي إلى أمور ممنوعة فيكون ممنوعًا:

أولها: الزيادة والنقصان في القرآن وذلك أنَّ التلحين لا بد فيه من ترنين وتمطيط وذلك يقتضي الزيادة في المدات، والحروف ولا بد فيه من تقطيع وتقصير وذلك يقتضي النقصان.

ثانيها: تشبيه القرآن بالغناء الذي هو لهو ولعب وهزل وقد نزه الله تعالىٰ القرآن عن كل ذلك بقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلٌ فَصْلٌ ﴿١٣﴾ وَمَا هُوَ بِٱلْهَزْلِ ﴿١٤﴾﴾ [الطارق].

ثالثها: تشبيهه بالشعر، وقدنزهه الله عن الشعر وأحواله بقوله تعالى: ﴿إِنَّهُۥ لَقَوْلُ رَسُولٍ كَرِيمٍ ﴿٤٠﴾ وَمَا هُوَ بِقَوْلِ شَاعِرٍ قَلِيلًا مَّا تُؤْمِنُونَ ﴿٤١﴾﴾ [الحاقة: ٤٠، ٤١] وبقوله: ﴿وَمَا عَلَّمْنَٰهُ ٱلشِّعْرَ﴾[يس: ٦٩].

رابعها: أنه يؤدي إلى إبهام معانيه وعجمتها على سامعيه فقد سمعنا التلحين له ولم نعرف ما يقولون إلاَّ بعد أن سمعنا كلمة أو كلمتين من القرآن، فعرفنا أنَّ الذي يغنونه قرآن وحاشىٰ

المجيز للقراءة بالألحان من الفقهاء أن يجيز تلك القراءة الشنعاء ولو سمع عمر بن الخطاب تلك القراءة مرة لعلا دماغ قارئها بالدرة»[(١)]

فهذا القرطبي ينص على أنه لا بد في التلحين من التمطيط والزيادة والنقص والالتباس في المعنى وكذلك التشبيه بالغناء والشعر حتى إنه لم يتمكن من معرفة القرآن، وهذا مما لاشك عند من يراعي قوانين النغم على ما قرره ابن حجر عليه رحمة الله، أو عند من يطلق القول بجواز التمطيط وأنه لا يضر، وهذا قول شاذ لايعول عليه كما يقول ابن حجر: « وأغرب الرافعي فحكى عن «أمالي السرخسي» أنه لايضر التمطيط مطلقًا، وحكاه ابن حمدان في رواية عن الحنابلة، وهذا شذوذ لايعرج عليه»[(٢)].

فالقراءة بالألحان إذا لم تؤثر في القدر التوقيفي بزيادة أو نقصان ولم تشابه لحن العجم وأهل الفسق والفجور ولا لحون الشعراء والمغنين ولم يكن فيها تكلف وتصنع وتمرين بل جاءت على أصل السماحة وما اقتضته الطبيعة كالتحزين والتطريب الملائم لما تعرفه العرب من لغتهم ولم يكن مخلاً بأداء القرآن. فهي التغني والتحسين الوارد في نصوص الباب، والذي يستمع الله لأهله ويثيبهم عليه وينتفعون به سماعًا وتعليماً وعملاً وهي المقصودة عند المجيزين لها من السلف وإنما منعها مالك وأحمد ـ رضي الله عنهما ـ وغيرهما من السلف من باب سد الذرائع المفضية إلى المحرم وقولهم هذا مبني على ما ظهر من التوسع في هذا الباب والانشغال به عن المقصود الأعظم من القرآن وهو

---

(١) كشف القناع(١٢٠).

(٢) الفتح ، ابن حجر(١٠/ ٨٩).

التدبر والفهم والعمل به، حتى صارت تلاوته عملاً وكذا مبني على عدم ورود هذا المصطلح في الصدر الأول ولزوم ما كان عليه الصحابة رضوان الله عليهم وهو حقيقة الاتباع سواء في الأعمال أو الاعتقادات أو المصطلحات الشرعية التي يتعلق بها الثواب والعقاب.

وأماإن أثرت القراء ة بالألحان على القدر التوقيفي أو شابه لحسن العجم وأهل الفسق والشعر والمجون وخرجت عن المعروف من طبيعه العرب في أداء كلامها حتى خرجت بالقرآن عن طبيعته التي أنزله الله عليها. فهذه القراءة لم يقل أحد من السلف ولا الخلف بجوازها.

قال الإمام ابن القيم عليه رحمة الله: «وفصل النزاع أن يقال: التطريب والتغني على وجهين:

أحدهما: ما اقتضته الطبيعة، وسمحت به من غير تكلُّف ولا تمرين ولا تعليم، بل إذا خُلي وطبعه، واسترسلت طبيعته، جاء بذلك التطريب والتلحين فذلك جائز.

وإن أعان طبيعته بفضل تزيين وتحسين كما قال أبو موسى الأشعري رضي الله عنه للنبي ﷺ «لوعلمت أنك تسمع لحبرته لك تحبيرًا» والحزين ومن هاجه الطرب والحب والشوق لا يملك من نفسه دفع التحزين والتطريب في القراءة، ولكن النفوس تقبله وتستحليه لموافقته الطبع، وعدم التكلف والتصنع فيه، فهو مطبوع لا متطبع، وكلف لا متكلف، فهذا هو الذي كان السلف يفعلونه ويستمعونه، وهو التغني الممدوح المحمود، وهوالذي يتأثر به التالي والسامع، وعلى هذا الوجه تُحمل أدلة أرباب هذا القول كلها.

الوجه الثاني: ما كان من ذلك صناعة من الصنائع، وليس في الطبع السماحة به،بل لا يحصل إلاَّ بتكلف وتصنع وتمرَّن، كما يتعلم أصوات الغناء بأنواع الألحان البسيطة، والمركبة على إيقاعات مخصوصة، وأوزان مخترعة، لاتحصل إلاَّ بالتعلم والتكلف، فهذه هي التي كرهها السلف، وعابوها، وذموها، ومنعوا القراءة بها، وأنكروا على من قرأ بها، وأدلة أرباب هذا القول إنما تتناول هذا الوجه، وبهذا التفصيل يزول الأشتباه، ويتبين الصواب من غيره، وكل من له علم بأحوال السلف، يعلم قطعًا أنهم براء من القراءة بألحان الموسيقى المتكلفة، التي هي إيقاعات وحركات موزونة معدودة محدودة، وأنهم أتقى لله من أن يقرؤوا بها، ويسوغوها، ويعلم قطعًا أنهم كانوا يقرؤون بالتحزين والتطريب، ويحسنون أصواتهم بالقرآن ويقرؤونه بشجي تارة، وبطرب تارة، وبشوق تارة، وهذا أمر مركوز في الطباع تقاضيه، ولم ينه عنه الشارع مع شدة تقاضي الطباع له، بل أرشد إليه وندب إليه، وأخبر عن استماع الله لمن قرأ به، وقال: «**ليس منَّا من لم يتغن بالقرآن**» وفيه وجهان:

أحدهما: أنه إخبار بالواقع الذي كلنا نفعله.

والثاني: أنه نفي لهدي من لم يفعله عن هديه وطريقته ﷺ»اهـ[(١)].

---

(١) زاد المعاد، ابن القيم (١/ ٤٩٢ـ ٤٩٣).

المطلب الثاني
القصائد الزهدية

مازال الناس كما كانوا على عهد النبي ﷺ وأصحابه في سماعهم للأشعار والترويح بها عن النفوس، وكذا استماعها للحماس وتحريك النفوس على الجهاد ومكارم الأخلاق وهذه غالب مقاصدهم عند سماعها.

ثم تغير الحال وظهرت القصائد الزهدية والتي أخذت منحىٰ التزهيد في الدنيا والتذكير بالآخرة، وجمع الناس والتأثير عليهم بدعوتهم إلى تزكية النفوس والإقبال على الطاعات وترك المحرمات.

ثم زِيدَ على ذلك الضرب بالقضيب والتلحين وجعل ذلك طريقًا ومنهجًا للدعوة وتزكية النفوس والتعبد لله تعالى، ومن هنا نشأ السماع البدعي والذي لم يقف عند هذا الحد، بل زاد على ذلك صنوفًا من المحدثات والبدع(١).

ولتبرير ذلك وتمريره على العامة والدهماء، وكذا على بعض الزهاد والعباد، الذين لاحظ لهم من العلم والفقه في الدين، قالوا: إنَّ هذا النوع من السماع على قسمين:

القسم الأول: السماع الذي يقع على وجه اللعب وإبلاغ النفوس حظوظها من الشهوات والملذات، وهذا هو ماكان عليه الفساق، وهو الذي أنكره أهل العلم وهو الذي وردت النصوص بذمه وإنكاره. «وأهله قد استمعوا بلهو، وقعدوا بسهو وقلوبهم

---

(١) نزهة الأسماع، ابن رجب (٨٤، ٨٥) بتصرف.

مفكرة في مضمون اللغو، ومستمعون على صفة غير كفء[١]».

وهذا السماع يتنزه عنه أهل الطريق.

القسم الثاني: السماع الذي يقع على وجه التقرب لله تعالى، واستصلاح القلوب وإزالة قسوتها، وتحصيل رقتها وإظهار المواجيد والمكاشفات وأهل هذا القسم على درجات متفاوتة.

وهذا القسم من السماع، هو سماع العبادة والتقرب وهو الذي يزعمون أنه أنيس أهل الطريق وحاديهم وهو ذكرهم واجتماعهم له، وتواجدهم فيه أشد من اجتماعهم وتواجدهم عند سماع القرآن.

قال القشيري: «واعلم أنَّ سماع الأشعار بالألحان الطيبة إذا لم يعتقد المستمع محظورًا ولم يُسمع على مذموم في الشرع، ولم ينجر في زمام هواه، ولم ينخرط في سلك لهوه فهو مباح في الجملة».

وقال عند كلامه عن الشافعي ـ رحمه الله ـ: في تحريم الغناء: «وأما الشافعي ـ رحمة الله تعالى عليه ـ فإنه لا يحرمه، ويجعله في العوام مكروهًا، حتى لو احترف الغناء، أو اتصف على الدوام بسماعه على وجه التلهي ترد به الشهادة، ويجعله مما يسقط المروءة، ولا يلحقه بالمحرمات[٢]».

من هذين النصين للقشيري، يبدو أنه جعل سماع الأشعار والنغم المستلذة على نوعين، نوع محظور عنده، ونوع مباح.

فالمحظور عنده الذي يعتقد صاحبه بسماعه اللهو والهوى أو يستمع مذمومًا في الشرع والمباح عنده عكس ذلك أن يعتقد

---

(١) الرسالة للقشيري (٦٣).

(٢) الرسالة (٣٣٦).

المستمع التعبد والتقرب إلى الله تعالى بهذه الأشعار والنغم المستلذة.

وبهذه الطريقة حاول أهل التصوف إخراج بدعتهم، السماع البدعي، من طائلة الذم الوارد في نصوص القرآن والسنة وعلماء الأمة.

حيث إنهم يحملون هذه النصوص المفيدة للتحريم والذم والنهي عن هذا السماع يحملونها على السماع الذي يقصد صاحبه اللهو واللعب واتباع شهواته ولذاته بلا نية التعبد والتقرب، وأما إذا نوى وقصد بسماعه التقرب والتعبد لله سبحانه، فهذا ممدوح مثاب عندهم، ومن هنا حمل القشيري كلام الشافعي - عليه رحمة الله - في تحريم الغناء على النوع الأول دون النوع الثاني، الذي هو سماعهم البدعي.

يقول أبوطالب المكي في قوت القلوب: «ذكر بعض أصحاب سهل - أي القشيري - قال: رأيته في المنام - أي أحمد بن عيسى الخراز - بعد موته فقلت: ما فعل الله بك فقال: أوقفني بين يديه فقال لي: يا أحمد حملت وصفي على ليلىٰ وسعدى لولا أني نظرت إليك في مقام واحد أردتني به خالصًا لعذبتك...» ثم ذكر القصة وقال أبو طالب المكي: وفي هذا تخويف للسامعين على التشبيه، الحائدين عن سمع أهل الفهم والتنبيه، لأنَّ السماع علم لايصلح إلاَّ لأهل الصفاء فمن سمعه على كدر فذاك له محنة وضرر، ويدخل على الآفات على نقصان المشاهدات إذا سمع من قبل النغمة والصوت، مايدخل على من نظر إلى الأيدي في العطاء، لأنَّ الصوت ظرف للمعاني بمنزلة اليد ظرفًا للأرزاق، فالناظر الموقن يأخذ رزقه من اليد وترك

النظر، والسامع المحق يأخذ المعاني من الصوت ولا يلتفت إلى التنغيم بها، فمن سمع على التشبيه والتمثيل ألحد، ومن سمع على الهوى والشهوة فهو لعب ولهوٌ، ومن سمع باستخراج الفهم ومشاهدة العلم على معاني صفات حق ونظر وتطرق، ودليل على آيات صدق كان سامعًا على مزيد وهذه طرائق أهل التوحيد، وفي السماع حرام وحلال وشبهة»[١].

ثم بدأ بعد ذلك في بيان هذه الأقسام الثلاثة فماكان بمشاهدة هوى وشهوة فهو حرام، وما كان بمعقولة على صفة مباح، وما كان بقلب بمشاهدة معان تدله على الدليل وتشهده طرقات الجليل فهذا مباح ولا يصح إلاَّ لأهله[٢].

من هذه الرؤيا التي جعلها أبوطالب المكي تخويفًا للسامعين يزعم أنَّ الله أوقف أحمد بن عيسى الخراز وأراد أن يعذبه بسبب سماعه الذي فيه اللهو واللعب، والتشبب بليلىٰ وسُعدى وحمل صفة الله عليها، ولكن رفع عنه العذاب إرادته بهذا السماع وجه الله تعالى خالصًا، أي أنَّ السماع إذا كان للتعبد والتقرب إلى الله فهو مباح، بل سبب للنعيم ورفع العقوبة في الآخرة عن العاصي وإدخاله الجنة.

وإذا كان على وجه اللهو والشهوة فهو المذموم الذي لام الله عليه أحمد بن عيسى الخراز على حد زعمهم، والسماع الأول البدعي هو سماع أهل التوحيد، كما زعم أبوطالب المكي، ولا يصح إلاَّ لأهله وهم فيه درجات.

وأما الثاني: فهو الذي لايحل.

---

(١) قوت القلوب (٧٠).

(٢) نفسه (٧١)، بتصرف.

يقول أبوطالب المكي بعد ذكر الدرجات الثلاث السابقة: «فهذا مباح ولا يصح إلاَّ لأهله ممن كان له نصيب منه ووجد في قلبه مكانًا له لعبْدٍ أقيم مقام حزن أو شوق أو في مقام خوف أو محبة فيحركه السمع ويخرجه إلى الشهادة، فيكون ذلك مزيدًا من السمع، فأما من سمعه على نغمة أو لأجل صوت أو ليلهو به أو ليستروح إليه فهذا لاعب لاه لايحل له إذ ليس مرادًا به»[1] أي مرادًا به وجه الله تعالى وإنما القصد به اللهو واللعب وهذا لا يجوز، والأول جائز عنده.

إنَّ تقسيم القشيري وأبي طالب المكي السماع تقسيم واحد والهدف واحد، هو إخراج السمع البدعي من الذم الوارد في النصوص الشرعية وجعله مباحًا بسبب قصد المستمع بسماعه، لذا أهل هذا الطريق قد صفوا من الكدر وخلصت نفوسهم من الشهوات ولم تعد تتعلق بشيء من الدنيا فكل مسموع عندهم يحمل على الآخرة ويبعث على الشوق والوجد والشهادة.

وفي الاستفتاء الذي كُتِبَ سنة أربعين وسبعمائة للهجرة، ما تقول السادة العلماء ـ أحسن الله توفيقهم ـ في السماع الذي يشتمل على الدف والشبابة، وآلات اللهو والطرب والتصفيق بالكف ويحضره الرجال والنساء. . ـ إلى قولهم ـ ويزعمون أنَّ ذلك قربة تقربهم إلى الله ويزيد في أذواقهم ومواجيدهم الإيمانية. . . إلى آخر ما جاء فيه.

وقد أجاب على هذا الاستفتاء جمع من أئمة الدين كلهم قالوا بتحريمه: وأنه بدعة. والذي نريد هنا هو تفريقهم بين ماهو حرام وبعض أهل العلم أحله وبين السماع المسؤول عنه وأنه قربة

---

(١) السابق (٧١).

ويثير مواجيد النفس، فهذا النوع كلهم قالوا ببدعيته وأنه ليس من دين الله بل ولم يأت به كتاب منزل، قال شرف الدين أحمد بن الحسن الحنبلي(١): «الهيئة المسؤول عنها من السماع بدعة محرمة باتفاق الجمهور من العلماء. . .» ثم نقل قول ابن الصلاح عليه رحمة الله: «وقولهم: إنه من القربات والطاعات، قول مخالف لإجماع المسلمين، وإجماعهم على خلاف هذا منقول محفوظ معلوم، ثم قال: وليعلم أنَّ الدف والشبابة والغناء إذا اجتمعت فاستماع ذلك حرام عند أئمة المذاهب»(٢).

وقال عماد الدين ابن كثير الشافعي في جوابه: «وأما اتخاذ هذا الطرب قربة وطريقة ومسلكًا يتوصل به إلى نيل الثواب، فهو بدعة شنعاء لم يقله أحد من الأنبياء ولا نزل به كتاب من السماء. . .»(٣).

من هذا الاستفتاء وإجابة أهل العلم عليه يتضح لنا تفريقهم بين نوعي السماع ماكان منه على وجه اللعب واتباع الشهوة، وما كان منه على وجه التقرب لله تعالى وتزكية النفس، فالأول يفعله الفساق، والثاني متعبدة المتصوفة وعلى هذا التفريق بنوا مناط حكمهم، فكان على الأول بالحرمة وهناك من قال بالجواز، والنوع الثاني بدعة بالاتفاق، لأنَّ الأول من جنس المعاصي والتي فيها معنى مخالفة الأمر أو النهي لمجرد اتباع الأهواء والشهوات، والثاني من جنس المحدثات، والتي فيها معنى الإنشاء والاختراع

(١) أحمد بن الحسن بن عبدالله بن قدامة، شرف الدين شيخ الحنابلة في عصره، له الفائق في الفقه. توفي (٧٧١هـ). الأعلام (١/ ١١١).
(٢) الكلام على مسألة السماع، ابن القيم (٤٦٥).
(٣) نفسه (٤٦٩).

والتشريع لما لم يأذن به الله والتعبد به.

والمتصوفة في تفريقهم هذا بين النوعين ينطلقون من النية والقصد، والأثر والوجد لدى المستمع، وهذا سببه أنهم نظروا إلى أصل المنشأ لهذه البدعة، إذ السماع في الأصل كان على نوعين سماع القرآن، والثاني سماع الشعر.

فنشأ من سماع القرآن القراءة بالألحان، ونشأ من سماع الشعر سماع القصائد الزهدية، والنية في السماعين في البداية حسنة وهي: طلب زيادة التأثر بالقرآن والشعر والتأثير به في الآخرين، حتى تزكو نفوسهم ويحصل لهم بذلك ألوان المواجيد، والمكاشفات.

ومن جهة أخرى نظروا إلى أثر هذين النوعين من السماع على القلوب والنفوس من فرح أو حزن، أو بكاء أو موت أو صعق أو وجد، أو رقص، وهذا كله بحسب قلب السامع وقوة الوارد عنده.

ومن هنا ألمح كل منهم عن حاله ووجده عند كل نوع، أو حال ووجد شيخه وأهل الطريق، فجعلوا جُلَّ همهم الوجد والكشف الذي يعتري أحدهم عند هذين السماعين وعلى هذا بنوا مناط حكمهم على النوعين القراءة بالألحان وما تفرع عنها وسماع القصائد الزهدية وما تفرع عنها من السماع البدعي. فما دام أنه بنية التقرب والتعبد ويثير الوجد والكشف ويحرك النفوس والقلوب فهو جائز وقربة وذكر من الأذكار وبه تُستَنْزلَ الرحمة والرضوان.

وهذا التقرير للمسألة عند المتصوفة يظهر فيه إبعاد النصوص الشرعية عن الحكم وكذلك اتباع ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه في سماعهم القرآن أو الشعر وما كان حالهم ووجدهم عند هذين السماعين، وهذا ضلال في التصور والاستدلال ومن

ثم في الحكم. ومن هنا كان حال الصوفية مع القرآن سماعًا وفهمًا وتأثيرًا، يختلف عن حال الصدر الأول من الصحابة والتابعين الذين كانت قلوبهم خاشعة، وأعينهم دامعة، وجلودهم تلين إلى ذكر الله، فتغشاهم السكينة وتتنزل عليهم الرحمة، فيعملون بهذا القرآن، في واقع الحياة حتى صح أن يوصف أحدهم أنَّ عمله وخلقه القرآن.

فتحول حال المتصوفة من هذه الحال إلى الصعق والغشي، هذا عند من يسمع القرآن وأما الجمهور منهم فاجتماعهم إلى القوالين والمغنيين أكثر وتأثرهم بهم أعظم. وأما القرآن فلا سماع ولا تأثر بل هجر وإعراض، أو قراءة بلا تأثر ولا تدبر، حتى إذا قيل الشعر وقام القوال ينشده بين أيديهم تأثروا، حتى رموا بالزندقة لما يعتريهم عند الشعر من التأثر وتغير الحال، وعند تلاوة كلام الله فلا يتحرك من أحدهم شيء وكأن المخاطب به غيرهم، وهذا ما حدىٰ بهم إلى الاجتماع للقوالين والمنشدين دون التالين لكلام رب العالمين.

قال أبونصرالسراج: «روى لي بعض إخواني عن الحسن الدراج[1] قال: قصدت يوسف بن الحسين الرازي[2] من بغداد فلما دخلت الري سألت عن منزله، فكل من أسأل عنه يقول لي: ماذا تفعل بذلك الزنديق؟ فضيقوا صدري حتى عزمت على الانصراف فبت تلك الليلة في مسجد ثم قلت: جئت هذه البلدة

(١)

(٢) أبويعقوب يوسف بن الحسن بن علي الرازي، صوفي كثير السياحة، كان شيخ الري، رمي بالزندقة. الأعلام (٣١٦/٣).

فلا أقل من زيارته، فلم أزل أسأل عنه حتى دُفِعْتُ إلى مسجده، وهو قاعد في المحراب وبين يديه رَحْل وعليه مصحف يقرأ فيه، وإذا هو شيخ بهي حسن الوجه واللحية، فدنوت منه وسلمت عليه، فرد السلام وقال: من أين جئت؟ فقلت: من بغداد قصدت زيارة الشيخ، فقال: لو قال لك إنسان في بعض البلدان أقم عندي حتى أشتري لك دارًا أو جارية أكان يمنعك عن زيارتي؟ فقلت: ياسيدي ما امتحنني الله تعالى بشيء من ذلك، ولو حصل ذلك لا أدري كيف كنت أكون، فقال: تحسن أن تقول شيئًا فقلت: نعم وقلت:

رأيتك تبني دائبًا في قطيعتي ولو كنت ذا حزم لهدَّمت ما تبني

فأطبق المصحف ولم يزل يبكي حتى ابتلت لحيته وثوبه، حتى رحمته من كثرة بكائه. ثم قال لي: يا بنيَّ لا تَلُم أهل الري على قولهم عني زنديق، ومن وقت الصلاة ها أنا أقرأ القرآن، فلم تقطرمن عيني قطرة وقد قامت عليَّ القيامة من هذا البيت»(١)

فهذا حالهم مع الشعر قد تغير من مجرد إنشاده وقوله، والحدو به أحيانًا في الطريق والسفر وللإبل وغير ذلك مما يفعله العربي، إلى الغناء به ملحنًا بقصد التأثر به والتأثير واختير من الأبيات ما يناسب ذلك من أبيات الترغيب في الآخرة والترهيب من النار، وكذلك أبيات الزهاد، والمحاسبة وغيرها. ثم زيد على ذلك القضيب كزيادة في التأثير والتأثر وجمع الناس لصيدهم والتأثير عليهم.

وعرف هذا بالتغبير، ثم جاء الكلام عن بقية الآلات فأدخلها أهل التصوف على الشعر الملحن والمُغنَّى بصوت حسن ومن ثم فتح الباب لآلات اللهو وكذا الوجوه الحسنة ذات

---

(١) الرسالة للقشيري (٣٤٥، ٣٤٦)، الإحياء للغزالي (٢/٤٦٨).

الأصوات الحسنة والتي تؤثر بحالها ومقالها وحسنها، وقيل: إنَّ هذا مما يتقرب به إلى الله تعالى وتزكو به النفوس.

قال شيخ الإسلام ـ عليه رحمة الله ـ: «فلما انقرضت القرون الفاضلة حصل فترة في هذا السماع المشروع الذي به صلاح القلوب وكمال الدين، وصار أهل التغيير فيه أحد رجلين:

رجل معرض عن السماع المشروع وغير المشروع، ورجل احتاج إلى سماع القصائد والأبيات، فأحدث سماع القصائد والأبيات كالتغبير... وأصل سماع القصائد كان تلحينًا بإنشاد قصائد مرقِّقة للقلوب تحرِّك تَحريك المحبة والشوق، أو الخوف والخشية، أو الحزن والأسف وغير ذلك...

وأحدث بعد أولئك أيضًا الاستماع من المخانيث المعروفين بالغناء لأهل الفسوق والزنا، وربما استمعوه من الصبيان المردان، أوالنسوان الملاح، كما يفعل أهل الدساكر والمواخير. وقد يجمعون في السماع أنواع الفساق والفجار، وربما قصدوا التكاثر بهم والافتخار، لاسيما إن كانوا من أهل الرياسة واليسار، وكثيرًا ما يحضر فيه أنواع المردان، وقد يكون ذلك من أكبر مقاصد أهل السماع وربماألبسوهم الثياب المصبغة الحسنة، وأرقصوهم في طابق الرقص والدوران، وجعلوا مشاهدتهم بل معانقتهم مطلوبًا لمن يحضر من الأعيان، وإذا غلبهم وجد الشيطان رفعوا الأصوات التي يبغضها الرحمن.

وكذلك زادوا في الابتداع في إنشاد القصائد، فكثيرًا ما ينشدون أشعار الفساق والفجار وفيهم كثير ينشدون أشعار الكفار، بل ينشدون ما لايستجيزه أكثر أهل التكذيب، وإنما يقوله أعظم الناس كفرًا برب العالمين وأشدهم بعدًا عن الله ورسوله

والمؤمنين.

وزادوا أيضًا في الآلات التي تستثار بها الأصوات مما يصنع بالأفواه والأيدي، كأبواق اليهود ونواقيس النصارى ، من بليغ المنكرات كأنواع الشبانات والصفارات وأنواع الصلاصل والأوتار المصوتات ما عظمت به الفتنة حتى ربا فيها الصغير وهرم فيه الكبير وحتى اتخذوا ذلك دينًا وديدنًا، وجعلوه من الوظائف الراتبة بالغداة والعشي واعتاضوا به عن القرآن والصلوات...، بل أفضى الأمرإلى أن يجتمع في هذا السماع على الكفر بالرحمن والاستهزاء بالقرآن، والذم للمساجد والصلوات والطعن في أهل الإيمان والقربات والاستخفاف بالأنبياء والمرسلين...»[١].

ولا شك أن هذا تحولٌ عن حقيقة الرسالة التي بعث بها جميع الأنبياء، فضلاً عن هدي الصحابة والتابعين، بل ومخالف لطريقة أوائل المتصوفة من أهل العبادة والنسك، وهذا حال البدع والمحدثات.

وقول الشعر وسماعه في عهد الصحابة والتابعين على أنواع:

النوع الأول: قول الشعر وإنشاده بلا لحن بل مجرد السرد والإلقاء والهذ[٢] على ماهو المعروف من عادة الشعراء في إلقاء قصائدهم سواء في الأسواق والأندية أو على الملوك والعظماء، إما كسبًا للمديح أو طلبًا للأُعطيات وغير ذلك من أغراضهم في قول الشعر ونظمه.

---

(١) الاستقامة (١/ ٣٠٤، ٣٠٨).

(٢) الهذ: الهاء والذال أُصَيْلٌ يدل على القطع، وفيه معنى الإسراع. انظر: معجم المقاييس في اللغة(١٠٥٤).

النوع الثاني: التغني بالشعر وذلك بتطريبه والترنم به ورفع الصوت وهذا هو الغناء.

قال ابن فارس: «غنىٰ : الغين والنون والحرف المعتل أصلان صحيحان أحدهما: يدل على الكفاية، والآخر صوت»[١]

وقال صاحب اللسان: «وكل من رفع صوته ووالاه فصوته عند العرب غناء»[٢].

وقال: «والغناء من الصوت ماطُرب به»[٣].

وغنَّى بالتشديد «إذا ترنَّم بالغناء»[٤].

فالغناء عند العرب ما اشتمل على رفع صوت مع تطريب وترنم وهو على أنواع:

النوع الأول من الغناء: الحداء والنصب أو الركباني.

وهذا غناء الأعراب لإبلهم في أسفارهم وعند مقاساة الأعمال وغيرها.

قال ابن فارس: «الحاء والدال والحرف المعتل أصل واحد وهو السوق، يقال حَدَا بإبله: زجر بها وغنَّى لها»[٥].

وقال في اللسان: « حدَا الإبل، وحدا بها يحدُوا حدْوًا وحِداءً: زَجَرَها خلفَها وساقها»[٦] قال الجوهري: «الحدو: سوق الإبل والغناء لها»[٧] والنَّصب كالحداء إلاَّ أنَّ فيه زيادة رِقَّة.

---

(١) معجم المقاييس في اللغة (٨١٥).
(٢) لسان العرب (٦/٣٣٠٩).
(٣) نفسه (٦/٣٣١٠).
(٤) المصباح المنير (٢/١٠٩).
(٥) معجم المقاييس (٢٥٢).
(٦) لسان العرب (٢/٨٠٧).
(٧) الصحاح للجوهري (٦/٢٣٠٩).

قال صاحب اللسان: «النَّصب ضَرْبٌ من أغاني الأعراب، ويسمى أيضًا غناء الركبان، وهو غناء لهم يشبه الحداء، إلاَّ أنه أرق منه»[(١)]

قال ابن الأنباري: «كانت العرب تتغنىٰ بالركباني إذا ركبت الإبل، وإذا جلست في الأفنية وعلى أكثر أحوالها»[(٢)].

قال البيهقي في السنن الكبرى: «والنصب ضرب من أغاني الأعراب وهو يشبه الحداء، قاله أبوعبيد الهروي»[(٣)] وقال ابن فارس: «جنس من الغناء ولعله ممابنصب أي يعلَّى به الصوت»[(٤)]

فمن مجموع كلام أهل اللغة في الحداء والنصب والركباني، نجد أنهم يرجعونها إلى شيء واحد وهو ما عرفه العرب من عادتهم في التغني بالشعر، أو ماقاربه من الرجز، وذلك عند سوق الإبل، وكذا في الأفنية وغيرها.

وهذا لون من ألوان غنائهم يشتمل على صوت، ولحن وترنم وفيه رِقة.

وهذا الضرب من الغناء عند العرب، أقرب إلى الطبيعة العربية، وكذلك الحسن الذي فيه.

والحسن والتمطيط والرقة هي: مما يرجع إلى صفات المُؤدي للشعر من جمال في الصوت، وحسن أداء وكذا رِقة وخشونة وعذوبة فيه، وهذا مما يتفاوت فيه الناس بحسب الخِلْقَة

---

(١) لسان العرب (٧/ ٤٤٣٧).

(٢) نفسه (١٥/ ١٣٦).

(٣) السنن الكبرى (١٠/ ٢٢٤).

(٤) معجم المقاييس في اللغة (١٠٣٠).

وما فطرهم الله عليه.

وغرضهم من هذا الغناء هو تنشيط النفوس وتحريكها على العمل ورفع الملل عنها وكذا الإبل حتى تَجِدَّ في السير وتتحمَّل معاناة الأثقال. وأبياتهم في ذلك هي من طبيعة حياتهم المشتملة على الشجاعة والكرم والعفة والحياء وغير ذلك من الأخلاق، وإن خالطها من عصبيات الجاهلية أو غزلها، فهذا لا يستغرب أو هو من عادتهم كذلك.

فهذا اللون من الحداء والنصب والركباني هو الذي بقي على عادته عند الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ فكانوا ينشدونه ويتغنون به وسمعه رسول الله ﷺ وكان له حداةٌ يحدون بين يديه في السفر.

وهذا النوع من الغناء لا يكاد ينفك عنه العرب في أسفارهم وأنديتهم.

قال ابن القيم: «ومن حُداة رسول الله ﷺ الذين كانوا يحدون بين يديه في السفر: عبدالله بن رواحة، وأنجشة، وعامر بن الأكوع، وسلمة بن الأكوع»[(١)].

قال ابن قدامة: «أما الحداء وهو الإنشاد الذي تساق به الإبل، فمباح، لابأس في فعله واستماعه، وكذلك نشيد الأعراب وهو النصب لا بأس به، وسائر أنواع الإنشاد مالم يخرج إلى حد الغناء، وقد كان النبي ﷺ يسمع إنشاد الشعر فلا ينكره»[(٢)].

وقد ثبت في الصحيحين من حديث أنس ـ رضي الله عنه ـ أنه قال: خرج رسول الله ﷺ إلى الخندق فإذا المهاجرون

---

(١) زاد المعاد (١/ ١٢٨).

(٢) المغني (١٤/ ١٦٢).

والأنصار يحفرون في غداة باردة فلم يكن لهم عبيد يعملون ذلك لهم، فلما رأى ما بهم من النَّصَب والجوع قال:

اللهم إنَّ العيش عيش الآخرة فاغفر للأنصار والمهاجرة

فقالوا: مجيبين له:

نحن الذين بايعوا محمدًا على الجهاد ما بقينا أبدًا[١]

وروي عن الزهري أنه قال: قال السائب بن يزيد: «بينا نحن مع عبدالرحمن بن عوف في طريق الحج ونحن نؤم مكة، اعتزل عبدالرحمن ـ رضي الله عنه ـ الطريق ثم قال لرباح المعترف: غنِّنا يا أباحسَّان، وكان يحسن النَّصيب فبينا رباح يغنيه أدركه عمر بن الخطاب ـ رضي الله عنه ـ في خلافته فقال: ما هذا؟ فقال عبدالرحمن: ما بأس، بهذا نلهو ونقصر عنَّا، فقال عمر: فإن كنت آخذًا فعليك بشعر ضرار بن خطاب»[٢].

فهذا إنشاد الصحابة وشعرهم سواء في أعمالهم وأسفارهم وكذلك في المسجد الذي هو محل التعبد وذكر الله ودعائه، وفعلهم هذا ـ رضوان الله عليهم ـ يدل على أنَّ الشعر والحداء به ليس مما يتعارض مع الدين أو يخدش في الحياء والرجولة، وذلك أنهم لايذكرون في شعرهم إلاَّ الجميل من الأقوال ولا يروون إلاَّ الطيب من الأبيات، فشعرهم هم فيه متبعون للنبي ﷺ ومن هنا لا ضير ولا حرج أن يذكر في المسجد.

وأما إذا اشتمل الشعر والحداء على معان باطلة من فحش

---

(١) البخاري كتاب المغازي باب غزوة الخندق وهي الأحزاب حديث رقم: (٤٠٩٩) الفتح (١٤٨/٨).

(٢) أخرج هذه الآثار البيهقي في السنن الكبرى (١٠/ ٢٢٤،٢٢٥).

أو تغزل بالنساء، أو اشتمل على ماهو أعظم من شرك أو بدع أو وصف بباطل كوصف النبي ﷺ أو غيره من الأولياء، إنه يعلم الغيب، أو يتصرف في الأكوان، أو ينفع أو يضر أو يكشف الكربات أو أنه إليه الملجأ والمفرَّ عند المصائب، وغير ذلك من صنوف الشرك والبدع، فهذا اللون من الإنشاد والحداء ليس داخلاً في هذا النوع من الغناء، وإن وافقه في صفة الأداء فإنه خالفه، في المضمون فمضامينه محرمة وإن قيلت بالنصب والحداء أو قيلت بمجرد الكلام.

فحرمة هذا النوع ليس من جهة أنه غناء محرم بل من جهة أنه اشتمل على كلام محرم وباطل وما كان كذلك فلا تأتي الشريعة بحله إذ فيه مناقضة ومضادة لما أمر الله ورسوله ﷺ من التوحيد والإيمان.

فإذا فُرِّقَ بينَ الطريقة التي يؤدىٰ بها الشعر وبين المعاني التي اشتملها الشعر سهل بعد ذلك الحكم إذ لايلزم من صحة وجواز الطريقة المؤدىٰ بها صحة وجواز المعاني وكذلك العكس، فشرط الصحة لا بد من توفره في طريقة الأداء وكذا في المعاني.

وبهذا يكون الشعر أداة لتوصيل المعاني الفاضلة وتأديته بالحداء والركباني يزيده تأثيرًا وحسنًا ومن هذا الوجه لا يكون محرمًا بل مباحًا وإن احتسب قائله الأجر، وكانت أبياته وحِدَائِهِ في الترغيب في الدار الآخرة والترهيب من النار وعذاب الله فمثل هذا من القربات التي تنفع صاحبها إذا توفرت النية والاتباع، ومن هنا كان الإجماع منعقدًا من الصحابة ومن بعدهم على جواز الحداء وأنه فعل النبي ﷺ وأصحابه.

قال ابن عبدالبر: «لا خلاف في إباحة الحداء واستماعه

وهو ما يقال خلف نحو الإبل من الشعر سوىٰ الرجز وغيره لينشطها على السير.

ومن أوهم كلامه نقل خلاف فيه، فهو شاذ أو مؤول على حالة يخشىٰ منها شيء غير لائق»[١].

وقال القرطبي: «الغناء عند العرب بالمد والكسر: هو رفع الصوت بالشعر أو ما قاربه من الرجز على نحو مخصوص، وحكى بعض الأئمة عن غناء العرب أنه صوت تمطيط، وهو يجري مجرى الحداء، ويسمونه النصب، قال الهروي: النصب ضرب من غناء الأعراب، وقد نصب الراكب إذا غنٰى، وهو شبيه بالحداء، وحكى غيره أنَّه يسمى: الركباني.

فإذا فهمت هذا فاعلم أن مايطلق عليه غناء على ضربين.
أحدهما: ضرب جرت عادة الناس باستعماله عند محاولتهم أعمالهم، وحملهم أثقالهم، وقطع مفاوز أسفارهم، يسلون بذلك نفوسهم، ويتنشطون به على مشقات أعمالهم، ويستعينون بذلك على شاق أشغالهم، كحداء الأعراب بإبلهم، وغناء النساء لتسكين صغارهن، ولعب الجواري بلعبهنَّ، وماشاكل ذلك.

فهذا النحو إذا سلم المغنى به من ذكر الفواحش، والمحرمات، كوصف الخمور والقينات ، فلاشك في جوازه، ولا يختلف فيه، بل ربما يندب إليه، إذا حصل منه ماينشط على أعمال البر، ويرغب في تحصيل الخير، كالحداء في الحج والغزو، كما كان الصحابة يرتجزون في غزوهم بقولهم:

اللهم لولا أنت ماهتدينا ... ولا تصدقنا ولاصلينا
فأنزلن سكينة علينا ... وثبت الأقدام إن لاقينا

---

(١) كف الرعاع: أحمد الهيتمي (٦٠).

وقولهم في حفر خندقهم:

لئن قعدنا والنبي يعمل   لذاك منا العمل المضلل

وكأمر النبي ﷺ للنساء أن يقلن في الحداء:

أتيناكم أتيناكم   فحيونا نحييكم

وكالأشعارالمزهدة في الدنيا المرغبة في الآخرة، كإنشاد بعض السلف الصالح:

ياغاديا في غفلة ورائحا   إلى متى تستحسن القبائحا
ياعجبا منك وأنت مبصر   كيف تجنبت الطريق الواضحا

وكقولهم:

إذا ما قال لي ربي   أماستحييت تعصيني
وتخفي الذنب من خلقي   وبالعصيان تأتيني

فهذا وأشباهه من أنفع الوعظ، والحاصل عليه أعظم الأجر»[(١)].

النوع الثاني من الغناء: غناء العارفين بصنعة الغناء ومن في حكمهم.

هذا النوع من الغناء يختلف عن النوع الأول من جهة الأداء وكذا من جهة المعنى، فإنَّ أداء الغناء ممن يعرف الألحان والأنغام ليس كأداء من لايعرفها، وذلك أنَّ العارف بألحان أهل الغناء يكون عارفًا بتقطيعاتها وسكتاتها، وما له تأثير في النفوس مما ليس هو كذلك، وكذلك له معرفة بأنغام الآلات المؤثرة في النفوس بالتهييج والتطريب حتى تخرج عن اعتدالها، وأنسب ذلك عندهم ما اشتمل على الغزل والعشق وغيره.

وهذا النوع من الغناء المجرد عن الآلات هو في حقيقته

---

(١) كشف القناع للقرطبي (٤٧، ٤٩)، وانظر: كف الرعاع (٥٩، ٦٠).

أخذ أصواتها، ولكن في أصوات بشر إذ أصواتهم على أنغام الآلات فيها من التلحين والتمطيط والأنغام، مايهيج كامن المحبة ويحرك ساكن الشهوة.

فأرباب هذا النوع هم المغنون والمغنيات وعامة أحوالهم استصحاب الآلات.

وأما من في حكمهم فهؤلاء هم الذين تشبهوا بهم وإن لم يكن لهم دِرَاية بالألحان والنغمات ولا معرفة بها وإنما هم عند أداء الشعر تشبهوا بأهل الصنعة من الفساق من المغنين والمغنيات، وتركوا أداء الشعر على الطريقة الأولى من الحداء وما في حكمه، وأخذوا في الاقتراب من حال أهل الفسق، وذلك بالتغني والترنم والتمطيط على وجه يخرجه عن عادة العرب، إلى عادة أهل الفسق، فيكون بذلك على طريقة أهل الصنعة وليس على طريقة أهل العادة والطبيعة والفطرة.

وهؤلاء هم الذين وقع فيهم الكلام بين السلف.

وذلك أنَّ الغناء إما حداء وهذا ماكان عليه الصدر الأول، وإما غناء أهل الصنعة وهم المغنون والمغنيات وهؤلاء هم الفساق وصنعة أهل الفسق من أهل الجاهلية أو غيرهم.

وبين هذين النوعين نوعٌ ليس من الأول في الأداء، وليس من الثاني في المضامين والمعاني، وإنما هم أخذوا معاني الأول ومقاصده وأدَّوها بأداء النوع الثاني، وذلك طلبًا للتأثير في النفوس وجمع الناس لدعوتهم إلى الله.

وهؤلاء فيهم شبه بالمتكلمين الذين أخذوا لُبَّ الفلسفة وغطوه بلحاء الشريعة، فجاء مذهبهم ليس هو الفلسفة ولا علم السلف وطريقتهم.

وهؤلاء أخذوا مضامين ومعاني الحداء من الدعوة لفضائل الأخلاق والترغيب في الدار الآخرة والتزهيد في الدنيا والحث على صنوف الخير وأدَّوها بألحان وأنغام أهل الفسق والفجور من المغنين والمغنيات.

فهذه حال أهل التصوف الذين ابتدعوا بدعة السماع واستدلوا عليها بالحِدَاء الذي كان يفعله الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ وكان يسمعه رسول الله ﷺ منهم ولا ينكره.

قال الغزالي: «ولم يزل الحِدَاء وراء الجمال من عادة العرب في زمان رسول الله ﷺ وزمان الصحابة ـ رضي الله عنهم ـ وما هو إلاَّ أشعار تؤدىٰ بأصوات طيبة وألحان موزونة ولم ينقل عن أحد من الصحابة انكاره، بل ربما كانوا يلتمسون ذلك تارة لتحريك الجمال وتارة للاستلذاذ، فلا يجوز أن يحرم من حيث أنه كلام مفهوم مستلذ مؤدىٰ بأصوات طيبة وألحان موزونة»[(١)].

ونص الغزالي هذا اشتمل على تقريرات خطيرة:

منها: أنَّ الحداء كان يؤدىٰ بالألحان الموزونة.

ومنها: أنه كان يؤدىٰ للاستلذاذ أحيانًا.

ومنها: أنه لايجوز أن يحرم إذا كان ملحنًا وموزونًا وللاستلذاذ فقط.

وهذه هي حقيقة السماع البدعي وليست حقيقة الحداء النبوي الذي كان يسمعه رسول الله ﷺ وأصحابه. وهذا هو محل الخلاف بين السلف والصوفية في الحِدَاء والسماع البدعي، كما أنَّ الأول هو محل الخلاف بين الفقهاء في جواز الغناء وحرمته، إذ الفقهاء لم يختلفوا في الغناء بالآلات، كما لم يختلفوا في

---

(١) الإحياء (٢/ ٤٢٧).

المغنين والمغنيات المتعبدين بذلك، وإنما وقع خلافهم في الغناء المُجَرَّد عن الآلات والذي هو صنعة الفساق هل هو محرم أم مكروه أم مباح؟.

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «المقصود هنا أنَّ آلات اللهو محرمة عند الأئمة الأربعة ولم يحك عنهم نزاع في ذلك، إلاَّ أنَّ المتأخرين من الخُراسانيين من أصحاب الشافعي ذكروا في النزاع وجهين، والصحيح التحريم، وأما العراقيون، وقدماء الخراسانيين فلم يذكروا في ذلك نزاعًا.

وأما الغناء المجرد فمحرَّم عند أبي حنيفة ومالك، وهو أحد القولين في مذهب الشافعي وأحمد وعنهما أنه مكروه، وذهب طائفة من أصحاب أحمد إلى أنَّ الغناء المجرد مباح، فإن كان هذا القول حقًا فلا ضرر، وإن كان باطلاً فجمهور أهل السنة على التحريم، فلم يخرج الحق عن أهل السنة»(١).

فالغناء بالآلات الموسيقية وآلات الطرب الأخرى محرم بالإجماع وإنما الخلاف في المجرد عن الآلات، لأنه عند مالك والجمهور صنعة الفساق وأهل المجنون.

قال ابن الجوزي: «وقد تكلم الناس في الغناء فأطالوا فمنهم من حرمه ومنهم من أباحه من غير كراهة ومنهم من كرهه مع الإباحة، وفَصْلُ الخطاب أن نقول: ينبغي أن ينظر في ماهية الشيء ثم يطلق عليه التحريم أو الكراهة أو غير ذلك، والغناء اسم يطلق على أشياء ـ ثم ذكر غناء الحجيج والحِدَاء ونشيد الأعراب ـ وقال: وأما الأشعار التي ينشدها المغنون المتهيئون للغناء ويَصِفُونَ فيها المستحسنات والخمر وغير ذلك، مما يحرك

---

(١) منهاج السنة النبوية (٣/ ٤٤٢، ٤٤٣)، الفتاوى (١١/ ٥٧٦).

الطباع ويخرجها عن الاعتدال، ويثير كامنها من حب اللهو وهو الغناء المعروف في هذا الزمان مثل قول الشاعر:

ذَهَبِي اللون تحسب من وَجْنَتَيهِ النَّارُ تَقْتَدحُ
خَـوَفُوني من فضِيـحَته لَيْـتَه وافَىٰ وَأَفْتَضِحُ

وقد أخرجوا لهذه الأغاني ألحانًا مختلفة كلها تخرج سامعها عن حيز الاعتدال وتثير حب الهوى، ولهم شيء يسمونه البسيط يزعج القلوب عن مهل، ثم يأتون بالنشيد بعده فيجعجع القلوب، وقد أضافوا إلى ذلك ضرب القضيب والإيقاع به على وفق الإنشاد والدف بالجلاجل والشبابة النائبة عن الزمر فهذا الغناء المعروف اليوم»[١].

فالغناء عنده على قسمين:

الحداء وما في حكمه من نشيد الأعراب، وغناء أهل الصنعة من المغنيين والمغنيات.

قال القرطبي بعد ذكر الضرب الأول من الغناء: وهو ماجرت عادة الناس باستعماله من الحداء وغيره.

«والضرب الثاني: غناء ينتحله المغنون العارفون بصنعة الغناء المختارون لما رقَّ من غزل الشعر الملحنون له بالتلحينات الأنيقة المقطعون على النغمات الرقيقة التي تُهيِّج النفوس وتطربها كحمنات الكؤوس»[٢].

فهذا النوع من الغناء هو الذي وردت النصوص بذمه وتحريمه، كما أنَّ الأول هو الذي وردت النصوص بإباحته وجوازه وهو الذي فعله الصحابة وسمعه السلف.

---

(١) تلبيس إبليس (١٩٩، ٢٠٢).
(٢) كشف القناع (٤٩)، وكف الرعاع، أحمد الهيتمي (٥٩).

وأما آلات اللهو فلا نزاع في حرمتها وهي المعازف، صح عنه عليه الصلاة والسلام، أنه قال: « **ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحِرَ والحرير والخمر والمعازف، وَلَيَنزلنَّ أقوام إلى جنب عَلَم يروح عليهم بسارحة لهم يأتيهم - يعني الفقير لحاجة - فيقولون: ارجع إلينا غدًا، فيبيتهم الله وَيَضَع العَلَم عليهم ويمسخ أخرين قردة وخنازير إلى يوم القيامة**»[١].

قال ابن حجر: «المعازف بالعين المهملة والزاي بعدها فاء جمع معزَفة بفتح الزاء وهي آلات الملاهي»[٢]

قال شيخ الإسلام: «والمعازف هي الملاهي كما ذكر أهل اللغة جمع معزَفة وهي الآلة التي يعزف بها: أي يُصَوت بها، ولم يذكر أحد من أتباع الأئمة في آلات نزاعًا، إلاَّ أنَّ بعض المتأخرين من أصحاب الشافعي ذكر في اليراع وجهين، بخلاف الأوتار ونحوها، فإنهم لم يذكروا فيها نزاعًا، وأما العراقيون الذين هم أعلم بمذهبه وأتبع له فلم يذكروا نزاعًا لا في هذا ولا في هذا»[٣].

وعن عبدالرحمن بن غنم الأشعري قال: قال رسول الله ﷺ: «**ليَشْربنَّ ناس من أمتي الخمر يسمونها بغير اسمها يُعْزَف**

---

(١) رواه البخاري في صحيحه تعليقًا مجزومًا به، كتاب الأشربة، باب ما جاء فيمن يستحل الخمر ويسميه بغير اسمه. الفتح (١١/ ١٧٥).
وقد وصله: الحسن بن سفيان في مسنده، والإسماعيلي والطبراني في الكبير، وأبونعيم من أربعة طرق، وابن حبان في صحيحه وغيرهم. انظر: هدي الساري (٧٤).
وقد صححه ابن حجر - رحمه الله - ورد على ابن حزم في تضعيفه للحديث بالانقطاع. الفتح (١١/ ١٧٨)، وصححه الألباني في تحريم آلات الطرب (٤٣).

(٢) الفتح ابن حجر (١١/ ١٨٠).

(٣) مجموع الفتاوى (١١/ ٥٧٧).

على رؤوسهم بالمعازف والمغنيات يخسف الله بهم الأرض، ويجعل منهم القردة والخنازير»[(١)].

قال ابن القيم في إغاثة اللهفان: «وهذا إسناد صحيح، وقد توعدمستحلي المعازف فيه بأن يخسف الله بهم الأرض ويمسخهم قردة وخنازير، وإن كان الوعيد على جميع هذه الأفعال فلكل واحد قسط في الذم والوعيد»[(٢)].

وعن عمران بن حصين ـ رضي الله عنه ـ أنَّ رسول الله ﷺ قال: «**في هذه الأمة خسف ومسخ وقذف**» فقال رجل من المسلمين: يارسول الله ومتى ذاك؟ قال: «**إذا ظهر القينات والمعازف وشربت الخمور**»[(٣)].

فهذه النصوص صحيحة صريحة في حرمة المعازف وآلات اللهو، والذين خالفوا في ذلك هم الصوفية والظاهرية، وقد بنوا قولهم على القول في الغناء وجعلوا المعازف من الغناء وقالوا الصحابة أجازوا الغناء وسمعوه، والصحيح كما مرَّ أنَّ الغناء الذي سمعه الصحابة غناء الأعراب من الحِدَاء وغيره ولا يحمل عليه غناء أهل الصَنْعَة من المغنين والمغنيات كما لايحمل عليه مايسمع من الآلات والمعازف إذ هذه وردت النصوص فيها على الخصوص، وليس في النصوص ما يدل على الجواز إلاَّ ماورد في الدف وهو مخصوص بالعرس. وما ذكره الشوكاني في نيل الأوطار[(٤)] إنما هو قول ابن حزم والصوفية كابن طاهر في

(١) سنن ابن ماجه، كتاب الفتن، باب العقوبات، برقم (٣٢٤٧)، وصححه الألباني في المشكاة برقم (٤٢٩٢)، والصحيحة برقم (١٣٨-١٣٩).

(٢) إغاثة اللهفان، ابن القيم (١/ ٣٩٣).

(٣) سنن الترمذي كتاب الفتن (٢/ ٢٤٢)، وصححه الألباني في الصحيحة برقم (١٦٠٤).

(٤) نيل الأوطار (٨/ ٤٣٧، ٤٤٣).

السماع، وأبي طالب المكي في قوت القلوب، والغزالي في الإحياء، وأبي منصور البغدادي[١] في مؤلفه في السماع، وهو من متكلمي الشافعية المتأخرين، وهم الذين نقل شيخ الإسلام عنهم الخلاف في المسألة، والشافعي وأصحابه على القول بالتحريم، ومن هنا يتضح أن القائلين بالجواز إما الصوفية وهذا منهجهم، وإما ابن حزم وقد خالف الجمهور، وإما متأخري الشافعية الذين نقلوا النزاع في المسألة. وهل يعتد بالخلاف إذا كان كذلك؟ الذي يظهر أنَّ شيخ الإسلام لا يعتد به فقد رد على الرافضي في زعمه أنَّ أهل السنة يبيحون الغناء فقال: «هذا من الكذب على الأئمة الأربعة، فإنهم متفقون على تحريم المعازف التي هي آلات اللهو كالعود ونحوه، ولو أتلفها متلف عندهم لم يضمن صورة التالف بل يحرم عندهم اتخاذها»[٢].

وأهل المدينة الذين ينقل عنهم الترخص في الغناء قد سئل إمامهم مالك بن أنس عن ذلك، فعن إسحاق ابن عيسى الطباع قال: سألت مالك بن أنس عن ما يترخص فيه أهل المدينة من الغناء فقال: إنما يفعله الفساق»[٣].

قال الألباني: «روى الخلال بسنده الصحيح أيضًا عن إبراهيم بن المنذر ـ مدني ثقة من شيوخ البخاري ـ وسئل فقيل: له أنتم ترخصون في الغناء؟ فقال: معاذ الله ! ما يفعل هذا عندنا إلاَّ الفساق»[٤].

---

(١) عبدالقاهر بن طاهر البغدادي، أبومنصور الشافعي، توفي (٤٢٩هـ). سير أعلام النبلاء (١٧/ ٥٧٢).

(٢) منهاج السنة (٣/ ٤٣٩).

(٣) تلبس إبليس، ابن الجوزي (٢٠٤)، وصحح سنده الألباني، تحريم آلات الطرب (٩٩).

(٤) تحريم آلات الطرب للألباني (١٠٠).

فهذا مالك بن أنس إمام دار الهجرة، وإبراهيم بن المنذر شيخ البخاري ينصان على أنَّ هذا فعل الفساق عندهم أي في المدينة، فكيف يطلقون على أهله أنهم فساق ويقولون بجوازه؟.

قال ابن الجوزي: «وهذا مذهب سائر أهل المدينة إلاَّ إبراهيم بن سعد وحده»[١].

والغناء كما سبق يحتمل غناء الأعراب من الحداء وغيره ويحتمل غناء أهل الصنعة، وحمل ترخيص أهل المدينة ـ لو ثبت ـ على المعنى الأول هو الأظهر، وذلك أنه فعل الصحابة وهم في المدينة وكما هو المعروف، وحمل المنع عندهم على الغناء بالمعنى الثاني وهو غناء أهل الفسق، وهذا غير متنازع فيه، وهو الأقرب ومن قال بالمنع في الاثنين فقد غلط، ومن أباح النوعين فقد غلط.

قال الهيتمي: «ومن نقل عن الصحابة وغيرهم أنهم نصوا على إباحة الغناء المتنازع فيه، وهو النوع الثاني، فقد أخطأ خطأً قبيحًا، وغلط غلطًا فاحشًا، لأنَّ الغناء من أفراده المجمع على حله والمختلف في حرمته، فتخصيص ما جاء عنهم بالثاني، تحكم فاسد لا تشهد له قاعدة أصولية ولا حديثية، بل الذي شهدت به القواعد حمل ماجاء عنهم على المجتمع عليه، لأنهم أئمة الهدى، ومصابيح الدجى، فهم أبعد الناس عن الوقوع في مواطن الخلاف، وأحق العلماء بتجنب ذلك السفساف ـ رضي الله عنهم ـ»[٢].

---

(١) تلبيس إبليس (٢٠٥).
(٢) كف الرعاع (٦٧).

فالإجماع ظاهر من أهل المدينة وغيرهم على حرمة آلات اللهو وأنها مذمومة فكيف تكون طريقًا للتعبد وتزكية النفوس وأنَّ سماعها ذكر من الأذكار وأنَّ مجالس السماع التي تعج فيها آلات اللهو والمزامير مجالس طاعة وعبادة، وهل يقول هذا إلاَّ المتصوفة وأهل البدع.

المبحث الثاني
نقد أنواع السماع عندهم

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: **نقد منهجهم في سماع القرآن وفهمه**

المطلب الثاني: **نقد منهجهم في سماع الشعر**

المطلب الأول
نقد منهجهم في سماع القرآن وفهمه

إنَّ السماع الشرعي الذي أمر الله به، وأثنى على أهله، ووعد عليه بالنعيم المقيم، هو سماع آياته التي أنزلها على نبيه محمد ﷺ، فسماع القرآن أصل كل سماع ممدوح، ووجده أصل كل وجد، ولا زكاة للنفوس إلاَّ به، ولا صلاح للقلوب إلاَّ عن طريقه، فالسعيد من سمعه وفهمه وعمل به، و الشقي من أعرض عن سماعه وفهمه والعمل به، وأقبل على سماع اللهو ومزامير الشيطان والباطل.

وقد ضل المتصوفة في هذا الباب ضلالاً بعيدًا حين جعلوا أصل السماع هو السماع البدعي وجعلوا مواجيده هي الوجد لأنه أكثر إثارة لها من القرآن، وهذا يبدو من جهة كثرة اجتماعهم على السماع البدعي وكلامهم فيه وكذلك تقرير الغزالي أنَّ السماع أعظم إثاره للوجد من القرآن من سبعة أوجه[١]، وكذا تقريرهم أنَّ القرآن ثقيل وصدمة، والسماع البدعي ترويح وسهل على النفوس، ومن هنا أقبلوا عليه واجتمعوا عليه ودافعوا عنه، وجعلوه من صلب منهجهم في التعبد والتزكية، وبهذا خالفوا أهل الإسلام حين أزروا بكلام الرحمن وعظموا مزامير الشيطان.

إن للمتصوفة منهجهم الخاص في سماعهم للقرآن وفهمه ويظهر هذا المنهج عند النظر إلى حالهم مع القرآن وحالهم مع سماعه وطريقتهم في قراءته ومدارسته وكذا بالنظر إلى حالهم مع

---

(١) الإحياء: (٢/ ٤٦٤).

مواجيده التي تظهر عليهم عند سماعه وكذا عند العمل به وتفسيره.

فأما القراءة والتلاوة فيقول الله تعالى عن القرآن: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾﴾ [القمر] ويقول سبحانه: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ لِتُبَشِّرَ بِهِ ٱلْمُتَّقِينَ وَتُنذِرَ بِهِۦ قَوْمًا لُّدًّا ﴿٩٧﴾﴾ [مريم: ٩٧] وقال سبحانه: ﴿فَإِنَّمَا يَسَّرْنَٰهُ بِلِسَانِكَ لَعَلَّهُمْ يَتَذَكَّرُونَ ﴿٥٨﴾﴾ [الدخان] فصفة اليسر ملازمة للقرآن تلاوة وحفظًا وفهمًا وعملاً، يقول الطبري: «ولقد سهلنا القرآن، بيّناه وفصلناه للذكر لمن أراد أن يتذكر ويعتبر ويتعظ، وهوّناه، . . . ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾﴾.

يقول: فهل من معتبر متعظ يتذكر فيعتبر بما فيه من العبر والذكر»(١).

قال ابن كثير: ﴿وَلَقَدْ يَسَّرْنَا ٱلْقُرْءَانَ لِلذِّكْرِ﴾ يعني: هَوَّنَّا قراءته وقال السدي يسرنا تلاوته على الألسن قال الضحاك: عن ابن عباس لولا أنَّ الله يسره على لسان الأدميين مااستطاع أحد من الخلق أن يتكلم بكلام الله عزّوجل، ﴿فَهَلْ مِن مُّدَّكِرٍ ﴿١٧﴾﴾ أي فهل من متذكر بهذا القرآن الذي يسر الله حفظه ومعناه؟ وقال محمد بن كعب القرظي: فهل من منزجر عن المعاصي؟ وعن مطرالوراق: هل من طالب علم فيعان عليه»(٢).

فطالب حفظ القرآن وفهمه والعمل به قد يسره الله له وهوّنه كما نصت الآيات، وحين يقول الصوفية إنَّ القرآن كلام الله وصفة من صفاته وهو حق لاتطيقه البشرية لأنه غير مخلوق فلا تطيقه الصفات المخلوقة، ولو كشفت للقلوب ذرة من معناه وهيبته

(١) تفسير الطبري: (١١/ ٥٥٥،٥٥٦).
(٢) تفسير ابن كثير: (٤/ ٤١١، ٤١٢)، بتصرف.

لتصدعت ودهشت وتحيرت[١]، فهذا كلام اشتمل على حق وباطل، فأما أنه كلام الله وغير مخلوق فهذا لا خلاف فيه بين أهل السنة، وأما أنه لايطيقه البشر لأنهم مخلوقون ولو كشف لهم عن ذرة من معناه لتصدعت قلوبهم، فهذا باطل إذ مقتضاه أنَّ الله كلفنا بما لانطيقه وما فيه هلاكنا وحيرتنا. وهذا هو حقيقة كلام الخوّاص: أنَّ القرآن صدمة لايمكن لأحد أن يتحرك فيه لشدة غلبته[٢]، وهو كلام أبي طالب المكي حين جعل فهم البشر للقرآن بمنزلة فهم البهائم والطير بالنقر والصفير[٣]، وعلى هذا فلا مناسبة بين كلام الله وبين البشر لا في القراءة ولا في الفهم وإنما على العبد أن يتبرك به فقط لأنَّ هذا الذي في مقدوره واستطاعته. فعلى ضوء هذا المنهج الصوفي في سماع القرآن وفهمه نستطيع أن ندرك لِمَ أعرضوا عن سماع القرآن والاجتماع على مدارسته وفهمه وتحولوا إلى السماع البدعي. وهذه الشبهة الصوفية هي جواب الخواص والغزالي ولسان الدين الخطيب على سؤال: ماسبب اجتماع الناس على القوالين أكثر من اجتماعهم على المقرئين؟ وما بال الإنسان يتحرك عند سماع غير القرآن ولا يجد ذلك في سماع القرآن؟[٤] فهذه الشبه التي استقر أمرها حتى صارت منهجًا يجاب به على الأسئلة ويعمل بها في الواقع العملي الصوفي فيمنع المريدين من القرآن وسماعه وفهمه ويؤمرون بالسماع البدعي[٥]، عند الإجابة عليها لابد من النظر إلى

---

(١) الإحياء للغزالي (٢/ ٤٦٧).

(٢) الرسالة للقشيري (٣٤٣).

(٣) قوت القلوب (٥٨).

(٤) الرسالة (٣٤٣)، والإحياء (٢/ ٤٦١)، ودراسات في التصوف (١٧٨).

(٥) انظر: تلبيس إبليس لابن الجوزي (٤٤٨).

جانبين:

الجانب الأول: اجتماع الناس على القوالين أكثر من اجتماعهم على المقرئين.

الجانب الثاني: الأثر وهو الوجد الذي يحدث عند السماع.

أما الجانب الأول: وهو اجتماع الناس على القوالين أكثر من المقرئين فهذا ليس سببه ما يقوله الغزالي: «إنَّ جميع آيات القرآن لاتناسب حال المستمع ولا تصلح لفهمه وتنزيله على ما هو ملابس له، أو أنه متكرر على الأسماع»[(١)]، بل سبب اجتماع الناس على القوالين هو الشهوة التي هي نصيب النفس من الغناء والطرب والألحان.

يقول ابن القيم ـ عليه رحمة الله ـ: «والتحقيق في السماع أنه مركب من شبهة وشهوة، وهما الأصلان اللذان ذم الله من يتبعهما ويحكمهما على الوحي.. أما الشهوة فهي نصيب النفس منه، فإنَّ النفس تلتذ بسماع الغناء، وتطرب بالألحان المطربة، وتأخذ بحظها الوافر منه، حتى ربما أسكرها وفعل فيها ما لايفعله الخمر، فإنَّ الطباع تنفعل للسماع والصورة»[(٢)]. واتباع الناس للشهوات واجتماعهم عليها أعظم من اتباعهم للحق واجتماعهم عليه، قال تعالى: ﴿ وَمَآ أَكۡثَرُ ٱلنَّاسِ وَلَوۡ حَرَصۡتَ بِمُؤۡمِنِينَ ﴿١٠٣﴾ ﴾ [يوسف] فالأكثر والعياذ بالله هلكىٰ، ويريدون أن يكون الناس كلهم مثلهم على الشهوات والله يريد أن يتوب علينا كما قال سبحانه: ﴿ وَٱللَّهُ يُرِيدُ أَن يَتُوبَ عَلَيۡكُمۡ وَيُرِيدُ ٱلَّذِينَ يَتَّبِعُونَ ٱلشَّهَوَٰتِ أَن تَمِيلُواْ

---

(١) الإحياء (٢/ ٤٦٤)، بتصرف.

(٢) كشف الغطاء (١٠٣، ١٠٤).

مَيۡلًا عَظِيمٗا ﴿٢٧﴾ [النساء] فهذه الشهوة التي في السماع هي حادي القوم إليه، وهي داعيهم إلى أنديته واحتفالاته، وهي التي أراد القوم التخلص منها بزعمهم أنهم يعبدونه ويريدونه بالسماع وليسوا كأهل اللهو واللعب، ولكن هيهات أن تنفك النفوس عن طباعها وما فطرت عليه من الشهوات ولهذا حرم الله سبحانه رحمة بهذه النفوس كل مايفسدها ويخرجها عن اعتدالها من مسكر العقول؛ الخمر، ومسكر النفوس؛ الغناء الذي هو سماع القوم.

وحين ننظر إلى نصوص المتصوفة السابقة عن القرآن نجد أنهم أرادوا تغليف هذه الشهوة الخفية بشبهة غوية، فاجتماع الناس على شهوة السماع وإعراضهم عن سماع القرآن هو من باب طلب النفس لما حرم من الأموال والنساء والصور وعند مزاولتها لهذه المحرمات تلتذ بها وتتواجد، ولا يقول عاقل ـ فضلا عن مسلم ـ أنَّ هذا يدل على حل ذلك وجوازه بله عن أنه طاعة وقربة، والصوفية حين أجابوا على هذه الظاهرة حرفوا الكلم عن مواضعه فجعلوا السبب في القرآن وليس في الإنسان وجعلوا طبيعة الإنسان هي المحكمة وهي محل الحل والحرمة وبهذا أزروا بكلام الله وبرؤوا أنفسهم من إرادة الشهوات، وعلى هذا بنوا الجواب وكانت نتيجته العملية الإعراض عن الكتاب والإقبال على السماع على أنه عبادة وأفضل من القرآن.

يقول الغزالي: «اعلم أنَّ قراءة القرآن أفضل للخلق كلهم إلاَّ للذاهب إلى الله عزَّوجل»[1]، فالذاهب إلى الله ليس طريقه القرآن بل السماع والذكر المفرد أو المضمر، والسبب أنَّ القرآن

---

(١) الأربعين (٤٦).

يشوش عليه ويسرح به في الجنة فهو شاغل وعائق عن تحصيل المطلوب، لذا يوصي المريد في خلوته بعدم قراءة القرآن أو الحديث أو التأمل في تفسيره[١].

ومن هنا جاءت الشبهة عند الصوفية أنهم يطلبون جمعية القلب وإثارة الوجد حتى يتحرك ويهيج طلبًا للمحبوب وهذا هو الجانب الثاني لذا يقول الغزالي: « اعلم أنَّ الغناء أشد تهييجًا للوجد من القرآن من سبعة أوجه»[٢]:

والسؤال: هل الوجد وهو حركة النفس حاكم أم محكوم؟ وهل هو الميزان الذي يحكم به الجواز والحرمة؟

يقول ابن القيم عليه رحمة الله: «ونفس الحركة التي أثارها السماع ليست هي الميزان نفسها، بل هي الموزونة، فتستدعي ميزانًا يزنها به الصادق الناصح لنفسه، العامل على مراد ربه، لا على مراده هو حينئذ يتبين له هل هي حركة نفس أو حركة قلب في مرضاة المحبوب، فليتفطن اللبيب لهذا الموضع وليقف فيه وقفة المتأمل، والله المستعان»[٣].

فالميزان الذي توزن به الأشياء هو النَّص الشرعي وليس الوجد ثم بعد ذلك أي وجد يحركه السماع الصوفي؟

إنَّ السماع الصوفي يحرك الوجد لاشك في ذلك، بل هو في تحريك الشهوات وكامن النفوس أشد من القرآن وهذا يتضح من الأوجه السبعة التي ذكرها الغزالي، حيث ذكر منها الوزن الشعري والصوت المطرب الملحن، والإيقاعات كالضرب

---

(١) الإحياء (٣/ ١٩).

(٢) المصدر نفسه(٢/ ٤٦٤).

(٣) كشف الغطاء (١٠٥).

بالقضيب والدف وغيره[١]، فما عسى أن تكون هذه المواجيد التي تتحرك عند هذا السماع إنها النفاق الذي بينه السلف ، فعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ قال: «إنَّ الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء الزرع»[٢] وإذا غلب النفاق على القلب صارت الحال كما يقول ابن القيم: «فانحرفت لذلك الأعمال، وانقلبت الأذواق وفسدت الأحوال، وصُدئت القلوب، وكثير منها انتكس فلا يعرف من المعروف إلاَّ ما وافق هواه، ولا ينكر منه إلاَّ ماخالف هواه، وهذا هو ميت الأحياء، قال عبدالله بن مسعود: «أتدرون ما مَيّتُ الأحياء؟ قالوا؟ لا، قال: هو الذي لا يعرف معروفًا ولا ينكر منكرًا، وقولوا له: ياأبا عبدالرحمن هلك من لم يأمر بالمعروف وينه عن المنكر، فقال: هلك من لم يكن له قلب يعرف به المعروف والمنكر»، فلا يوجد غالبًا إلاَّ ذوق منحرف في عمل منحرف صادر من قلب منحرف، فتخرج الأقوال والأحوال فيها من الانحراف ما فيها».[٣]

أخرج الإمام أحمد عن حذيفة بن اليمان ـ رضي الله عنه ـ قال: القلوب على أربعة:

قلب أجرد فيه سراج يزهر فذاك قلب المؤمن.

وقلب أغلق وهو قلب الكافر، لايعرف معروفًا ولا ينكر منكرًا.

---

(١) الإحياء (٢/٤٦٦).

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب الأدب، باب كراهية الغناء والزمر(٥/٢٢٣) مرفوعًا وفيه انقطاع، وضعفه الألباني في سلسلة الأحاديث الضعيفة، رقم(٢٤٣٠). وانظر مشكاة المصابيح(٣/١٣٥٥)، برقم(٤٨١٠)، فالحديث ضعيف، والصحيح أنه موقوف على عبدالله بن مسعود كما يقول ابن القيم. في إغاثة اللهفان(١/٣٧٢)

(٣) كشف الغطاء (١٠٦).

وقلب منكوس كالكوز مجخيًا وهو قلب المنافق.

وقلب له مادَّة إيمان ومادَّة نفاق وهو للغالب عليه منهما»[١].

فمادة النفاق ما فسره ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ بالغناء كما أنَّ مادة الإيمان هي القرآن «والسلف الصالح كانوا يجدون الأذواق الصحيحة المتصلةبالله في الأعمال الصحيحة المشروعة، وفي قراءة كتاب الله وتدبره وإسماعه، وفي مزاحمة العلماء بالركب، وفي الجهاد في سبيل الله، وفي الأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وفي الحب في الله والبغض فيه، وتوابع ذلك فصار ذوق المتأخرين ـ إلاَّ من رحم الله ـ في اليراع والدف والمواصيل والأغاني المطربة ومن الصور المستحسنة والرقص والزعقات، وتعطيل ما يحبه الله ويرضاه من عبوديته المخالفة لهوى النفوس، فشتان بين ذوق الألحان وذوق القرآن. . سبحان الله! هكذا تنقسم الأذواق والمواجيد، ويتميز خُلق المطرودين من خلق العبيد، وسبحان الممد لهؤلاء وهٰؤلاء من عطائه، والمفارق بينهم في الكرامة يوم القيامة، فوالله لا يجتمع محبة سماع الشيطان وكلام الرحمن في قلب رجل واحد أبدًا»[٢].

وقد تنبه لهذا المنزلق السحيق بعض المتصوفة كالجنيد فقال: «السماع فتنة لمن طلبه، وترويح لمن صادفه»[٣].

وقد بيَّن هذه الفتنة ذو النون المصري بقوله: «السماع وارد

(١) رواه أحمد(٣/ ١٥)، قال العراقي في تخريج أحاديث الإحياء: أخرجه أحمد والطبراني من حديث أبي سعيد، وفيه ليث بن أبي سليم مختلف فيه، انظر تخريج الإحياء(٤/ ١٥٣٩) رقم(٢٣٦٥).

(٢) كشف الغطاء (١٠٧، ١٠٨).

(٣) الرسالة (٣٤٠).

حق يزعج القلوب إلى الحق، فمن أصغىٰ إليه بحق تحقق، ومن أصغى إليه بنفس تزندق»[(١)].

والحق أنه ليس بحق وأنَّ من أصغى إليه تزندق.

قال شيخ الإسلام ـ عليه رحمة الله ـ: «ولهذا تزندق بالسماع طوائف كثيرة كما نبهنا عليه قبل هذا»[(٢)]. وهذا في عصر شيخ الإسلام، أما في الواقع المعاصر فانظر: إلى رفاعة رافع الطهطاوي إمام البعثة التي أرسلهامحمد علي إلى فرنسا ما يقول: حين رجع من هناك ـ وإن كان سماعه سماع أهل الشهوات:

«استقبله أهله بالفرح يوم عاد من فرنسا بعد غيبة سنين فأشاح عنهم في ازدراء، ووسمهم بأنهم: «فلاحون» لا يستحقون شرف استقباله! ثم ألَّف كتابه الذي تحدث فيه عن أخبار: «باريز» ودعا فيه إلىٰ تحرير المرأة وإلى السفور وإلى الاختلاط وأزال عن الرقص المختلط وصمة الدنس فقال: إنه حركات رياضية موقوعة على أنغام الموسيقي فلا ينبغي النظر إليه على أنه عمل مذموم»[(٣)]، وهذا كله مصداقًا لقول ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ الغناء ينبت النفاق.

يقول شيخ الإسلام مبينًا حقيقة المواجيد التي يحركها هذا السماع في القلوب: «فيكون مزعجًا لها إلى الشرك الجلي أو الخفي، فإنَّ ما يزعج إليه هذا السماع مشترك بين الله وبين خلقه، فإنما يزعج إلى القدر المشترك وذلك هو الإشراك بالله، ولهذا لم يذكر الله هذا السماع في القرآن إلاَّ عن المشركين، الذين قال

(١) المصدر السابق (٣٤٠).
(٢) الاستقامة (١/ ٣٩٢).
(٣) واقعنا المعاصر، محمد قطب (٢٠٩).

فيهم: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً فَذُوقُوا۟ ٱلْعَذَابَ بِمَا كُنتُمْ تَكْفُرُونَ ﴿٣٥﴾﴾ [الأنفال] ـ وقال أيضًا ـ: وظهر تحقيق قول عبدالله بن مسعود ـ رضي الله عنه ـ: الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل. بل أفضى الأمر إلى أن يجتمع في هذا السماع على الكفر بالرحمن، والاستهزاء بالقرآن، والذم للمساجد والصلوات، والطعن في أهل الإيمان والقربات، والاستخفاف بالأنبياء والمرسلين، والتحضيض على جهاد المؤمنين، ومعاونة الكفار والمنافقين، واتخاذ المخلوق إلٰهًا من دون رب العالمين، وشرب أبوال المستمعين ، وجعل ذلك من أفضل أحوال العارفين، ورفع الأصوات المنكرات، التي أصحابها شر من البهائم السائمات، الذين قال الله في مثلهم: ﴿أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ ۚ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ ۖ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٤﴾﴾ [الفرقان] وقال تعالى: ﴿وَلَقَدْ ذَرَأْنَا لِجَهَنَّمَ كَثِيرًا مِّنَ ٱلْجِنِّ وَٱلْإِنسِ ۖ لَهُمْ قُلُوبٌ لَّا يَفْقَهُونَ بِهَا وَلَهُمْ أَعْيُنٌ لَّا يُبْصِرُونَ بِهَا وَلَهُمْ ءَاذَانٌ لَّا يَسْمَعُونَ بِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْغَٰفِلُونَ ﴿١٧٩﴾﴾ [الأعراف] الذين يفعلون في سماعاتهم ما لا يفعله اليهود والنصارى، ولهذا يتولون من يتولاهم من اليهود والنصارى والصابئة والمشركين والمجوس، ويجعلونهم من إخوانهم وأصحابهم وأهل خرقتهم، مع معاداتهم للأنبياء والمؤمنين.

فصارالسماع المحدث دائرًا بين الكفر والفسوق والعصيان، ولا حول ولا قوة إلاَّ بالله، وكفره من أغلط الكفر وأشده، وفسوقه من أعظم الفسوق»(١).

---

(١) الاستقامة (١/ ٣٩٤، ٣٠٨، ٣٠٩).

المطلب الثاني
نقد منهجهم في سماع الشعر

ليس هناك منهج أكمل من منهج الله سبحانه وتعالى وهو الذي ارتضاه لنبيه ورسوله ﷺ لا في مجال العبادة لله تعالى بلا شريك وحده بل في كل شيء، ومن هنا كانت نتيجة هذا المنهج صلاح الإنسان ظاهرًا وباطنًا، علمًا وعملاً في الدنيا وأمور الآخرة على حدٍ سواء، وحين يفسد تصور الإنسان للعبادة التي هي حق الله تعالى فإنه يشرع لنفسه من العبادات ما يرى أنها توصله إلى الله وتجلب عليه نفعًا إما في الدنيا أو في الآخرة.

وحين يفسد تصوره عن نفسه فإنه يتعامل معها ويطالبها بما يرى أنه أنفع لها في الدنيا والآخرة، ومن ثم تكون النتيجة إفساد نفسه من حيث أراد أن يصلحها، وهذا حقيقة منهج المتصوفة فساد فيما يجب لله من العبادات، وفساد في تصور حقيقة النفس التي فطرها الله سبحانه وتعالى.

ومن ثمار هذا المنهج المنحرف تعبدهم بالسماع البدعي وتصورهم أنَّ النفوس يمكن أن تنسلخ من حقيقتها فلا تكون فيها شهوات دنيوية بل كل ذلك يتحول لله والدار الآخرة، فإن سمعت الأشعار والنغمات والأوتار حداها ذلك إلى الآخرة وأثمر فيها الإيمان والعمل الصالح كما زعموا.

ومن هنا جاء تقسيمهم لسماع الشعر على قسمين:

الأول: السماع الذي يقع على وجه اللعب واللهو والشهوة الدنيوية.

الثاني: السماع الذي يقع على وجه التعبد والتقرب وطلب

الآخرة.

فقالوا القسم الأول: هو المحرم وهو لأهل البطالة والدنيا ويتنزه عنه أهل التصوف والثاني هو العبادة السماعية وهو حال أهل التصوف ومنهجهم وسماعهم وهو الذي يثمر لهم الأحوال السنية كما زعموا(١).

وعند التحقيق في هذا القول يظهر بطلانه من وجهين:

الوجه الأول: بطلان التقسيم.

الوجه الثاني: بطلان قولهم أنه يثمر في النفوس الصلاح والأحوال السنية.

أما عن الوجه الأول: وهو بطلان التقسيم فيظهر بالنظر إلى ضابط التقسيم هل هو اختلاف القسمين في الصورة والحقيقة أم أنه اختلاف الحكم مع اتحاد صورة السماع وحقيقته في القسمين معًا، وعند ذلك يكون تفريقًا بين متماثلين بلا علة موجبة. فحين قال الصوفية إنَّ سماع الشعر الموزون المنغم مع آلة وحركة من فلان عبادة وقربة ويثمر عنده الوجد والأحوال السنية، وسماعه من الآخر شهوة ولهوويثمر عنده البطالة، لذا هو عبادة عند الأول ومحرم عند الثاني، فهذا تقسيم بلا ضابط شرعي موجب للتقسيم.

فإن قال الصوفية: النية هي السبب في اختلاف الحكم، قيل: هذا هو عين الضلال إذ جعلتم السماع البدعي مما يتقرب به إلى الله ويرجىٰ به الثواب والرضوان وهذا عين التشريع بغير هدى من الله كما قال: ﴿أَمْ لَهُمْ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ﴾ [الشورى]، إذ العبادة أمر توقيفي فلا يُنوىٰ التعبد لله بشيء حتى يثبت من جهة الشارع أنه مما يتقرب به إلى الله، إما

(١) انظر: الرسالة للقشيري (٣٣٦، ٣٣٧).

في أصله وإما أن يكون أمرًا مباحًا مُوصِلاً إلى ذلك الأمر المشروع، والسماع البدعي ليس وسيلة لمرضاة الله ولا هو مما يحبه ويرضاه.

قال ابن القيم عليه رحمة الله: «قولك: إنما أوجب للمستمع توفر الرغبة على الطاعات وتذكر ما أعد الله لعباده المتقين من الدرجات، ويحمله على التحرز من الزلات ويؤدي إلى قلبه من صفاء الواردات، فهو مستحب في الدين ومختار في الشرع، فنقول في تحقيق هذه المقدمة: إنَّ الله سبحانه يحب الرغبة فيما أمر به والحذر مما نهى عنه... ويُحبُّ السماع الذي يُحَصَّل محبوبه، فإن الوسائل إلىٰ المحبوب محبوبه، والوسائل إلىٰ المسخوط مسخوطة.

فهذه المقدمة التي ذكرتها أيها السماعاتي مبناها على أصلين: أحدهما: معرفة ما يحبه الله سبحانه.

والثاني: أنَّ سماع الغناء يُحصِّل محبوب الرب خالصًا أو راجحًا، فإنه إذا حصل محبوبه ومكروهه، والمكروه أغلب كان مذمومًا، وإن كان مَحِلاً لمحبوب ما، وإن تكافأ المحبوب والمكروه فيه لم يكن محبوبًا ولا مكروهًا.

فأما الأصل الأول: وهو معرفة ما يحبه الله ويرضاه، ويمدح فاعله ويثنىٰ عليه، فهو المحك والفرقان، وإليه التحاكم في هذه المسألة وغيرها، وهو الفرق بين من اتخذ إلٰهه هواه وبين من عبدالله بما يحبه ويرضاه... ولا سبيل إلى معرفة ما يحبه ويرضاه إلاَّ بوزنه بميزان الوحي، ونقده على محك الأمر، وعرضه على حاكم الشرع وتلقِّيه من مشكاة النبوة.

وأما الأصل الثاني: وهو أنَّ سماع الغناء الذي فيه النزاع

يُحصِّلُ محبوب الرب تعالى ومراضيه، فالشأن كل الشأن في ذلك.. فيجب أن يعرف أنَّ المرجع في القرب والطاعات والديانات، بين ما يحبه الله ويرضاه، وبين ما يسخطه ويكرهه، إلى الله ورسوله لا إلى رأي ولا قياسٍ ولا ذوقٍ ولاوجدٍ ولا استحسانٍ ولا تقليدٍ ولا منام ولا كشف، ولا حدثني قلبي عن ربي، ولا خُوطبتُ، وقيل لي، ولا رأيت فلانًا يفعل وهو ممن أعتقد فيه الخير، أو كان فلان يفعل وهو ممن يُحسنُ به الظن، ونحو ذلك فليس لأحد أن يبتدع دينًا لم يأذن به الله، ويقول: هذا يحبه الله لأنه يُوصل إلى محبوب الله، بل من سلك هذه الطريق بدل دين الله وشرائعه وابتدع الشرك وكل مالم يُنزِّل به سلطانًا وكل ما في الكتاب والسنة وكلام السلف والأئمة ومشايخ الطريق من الحض على اتباع ما أُنزل إلينا من ربنا، وينهى عن غيره، فهو لأجل هذا قال تعالى: ﴿ ٱلَّذِى خَلَقَ ٱلْمَوْتَ وَٱلْحَيَوٰةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا ۚ وَهُوَ ٱلْعَزِيزُ ٱلْغَفُورُ ﴿٢﴾ ﴾ [الملك] وهو الخالص لله الموافق لأمره كما قاله الفضيل بن عياض وغيره.

والأعمال أربعة: فواحد منها مقبول، وثلاثة أرباعها مردودة، فالمقبول ما وافق الأمر وأريد به وجه الله، ولا يقبل الله عملاً سواه، والمردود ألاَّ يكون خالصًا لله ولا موافقًا لأمره، أو ينتفي عنه أحدهما، فالمقبول ما وجدَ فيه الأمران، والمردود ما انتفىٰ عنه الأمران، أو أحدهما، ولهذا اشتدت وصاةُ الشيوخ المستقيمين بهذا الأصل وأخبروا أنَّ من عدل عنه فهو مطرود وعن طريق قصده مصدُود»[1].

فالنية التي يدخل بها الصوفي إلى السماع البدعي لاتجعله

---

(١) الكلام على مسألة السماع (٢٧٧).

جائزًا بل يزداد صاحبها ضلالاً ـ والعياذ بالله ـ إذ فِعْلُ المحرم على أنه معصية ولكن فعله من باب الشهوة والمتعة المحرمة يكون صاحبه عاصيًا فاسقًا وفاعلاً لمجرم، وحين يفعل المعصية وينوي بها التعبد أو يظن أنها مما يحبه الله ويرضاه فيتقرب بها إليه فهذا غاية الضلال والتبديل للشريعة.

يقول شيخ الإسلام ـ عليه رحمة الله ـ: «فمن فعل هذه الملاهي[(١)]، على وجه الديانة والتقرب فلا ريب في ضلالته وجهالته، وأما إذا فعلها على وجه التمتع والتلعب فمذهب الأئمة الأربعة: أنَّ آلات اللهو كلها حرام»[(٢)].

وقال عليه رحمة الله: «ومن جعل شيئًا من التخنث دينًا أو طلب ذلك من الصبيان، مثل تحسين الصبي صورته أو لباسه لأجل نظر الرجال واستمتاعهم بذلك في سماع وغير سماع، أليس يكون مبدِّلاً لدين الله، من جنس الذين: ﴿وَإِذَا فَعَلُوا۟ فَٰحِشَةً قَالُوا۟ وَجَدْنَا عَلَيْهَآ ءَابَآءَنَا وَٱللَّهُ أَمَرَنَا بِهَا ۗ قُلْ إِنَّ ٱللَّهَ لَا يَأْمُرُ بِٱلْفَحْشَآءِ ۖ أَتَقُولُونَ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعْلَمُونَ ﴿٢٨﴾﴾ [الأعراف]، وهؤلاء شر ممن يفعل هذه الأمور على غير وجه التدين... فالذين يفعلون ذلك تدينًا شر منهم فإنهم جعلوا الفجور دينًا والفاحشة حسنة، لا لما في ذلك من ميل الطباع، فهكذا من جعل مجرد الصوت الذي تحبه الطباع حسنًا في الدين فيه شبه من هؤلاء، لكن في المشركين من هذه الأمة من يدين بذلك لأجل الشياطين»[(٣)].

فسماع الشعر المؤدىٰ على طريقة أهل الفسق والفجور

---

(١) أي ضرب القضيب، والتلحين، والتصفيق والدق، وقد ذكرها قبل.

(٢) مجموع الفتاوى (١١/ ٥٧٦).

(٣) الاستقامة (١/ ٣٧١).

والمشتمل على الشرك والكفر والفجور، والمصحوب بآلات ومردان ونساء، هو سماع أهل التصوف الذي يقصدون به التعبد والتقرب ويريدون به الأحوال السنية والدرجات العلية، وهو الذي يريدون أن يستدلوا عليه بسماع النبي ﷺ للشعر وقول الصحابة ـ رضوان الله عليهم ـ له واستماعهم له. وهذه مغالطة في القول إذ سماع الشعر شيء، وما يفعله الصوفية من السماع شيء آخر، فقول الشعر وسماعه إذا خلا من المعنى الباطلة والأراء الباطل، والقصد الباطل، فالإجماع منعقد على جوازه كما حكاه ابن عبدالبر والمقدسي(١).

وأما إذا تضمن من المعاني ما يخالف الشريعة أو أُدِّيَ على طريقة أهل الغناء أو قُصِدَ به السُّمعة والرياء، فعند ذلك يحرم قوله وسماعه، فضلاً عن التعبد به، فالشعر ليس مما يتعبد به لأنه ليس من جنس العبادات المشروعة من الأذكار والصلوات وغيرها.

أما عن الوجه الثاني: أنه يثمر في النفوس الصلاح والأحوال السنية، فهذا القول مبني على خطئهم في تصور حقيقة النفس البشرية، وأنه يمكن أن تخمد بشريتها بالكلية حتى لا يؤثر فيها شيء إلاَّ إلى الأحسن والأكمل، ومن هنا إذا سَمِعت الأشعار الشركية والتي قيلت في المدائح والغلو في الصالحين كالأنبياء وغيرهم، كالبردة وغيرها، وسمعت الأبيات التي قيلت في الغزل والتشبيب بالنساء والمردان وصف محاسنهن وقيلت في الخمر وأهلها: إذا سمعت كل هذا فإنها لا تتحرك إلى شيء من الباطل وإنما تحركها هذه الأشعار إلى الآخرة وتثمر فيه الصلاح

---

(١) انظر: كف الرعاع (٥٥)، والمغني (١٢/ ٤٤).

والأحوال السنية.

إنَّ هذا التصور غير صحيح، ولا يمكن تحققه إلاَّ مع عدم اعتدال في الطبع، لمرض أو ضعف، وذلك أنَّ الطباع والنفوس جُبلَت على الركون للدنيا بما فيها من الشهوات، والميل إليها لمجرد اعتدال الطبع وسلامة الحواس ووجود المؤثر. وهذه فطرة الإنسان التي فطره الله عليها، لذا منعهم من المحرمات ونهاهم عن كل ما يقربهم منهاويدعوهم إليها، فنهى عن قرب الزنا وعن الخضوع بالقول وعن النظر إلى المرأة والأمرد وكذا عن قرب النساء حال الاعتكاف وكذا في الصيام والحج إذا كان شابًا لا يملك إرْبه، كل ذلك وغيره لمكان الشهوة والهوى في النفوس، فكل نفس توافق هذا يحدوها ولا شك ويثيرها لماكَمن من طباعها. فلو طُلب من هذا عدم التأثر وعدم الميل بنفسه إلى دواعي هذا السماع لكان هذا تكليفًا بما لايطاق، فكيف إذا قيل له اطلب الآخرة بهذا واجعله محركًا لما كمن من الخشية والمراقبة والخوف والإيمان ألا يكون هذا ضربًا من الخيال وسفسطة وخللاً في التصور وَحَيْدَة عن عين الصواب.

قال ابن الجوزي عليه رحمة الله: «معلوم أنَّ طباع الأدميين تتقارب ولا تكاد تتفاوت، فإذا ادعى الشاب السليم البدن الصحيح المزاج، أنَّ رؤية المستحسنات لاتزعجه، ولا تؤثر عنده، ولا تضره في دينه، كذَّبناه، لِمَا نعلم من استواء الطباع ـ فإن ثبت صدقه عرفنا أنَّ به مرضًا خرج به عن حيز الاعتدال، فإن تعلل فقال: إنما أنظر إلى هذه المستحسنات معتبرًا، فأتعجب من حسن الصفة في دعج العينين ورقة الأنف ونقاء البياض، قلنا له في أنواع المباحات ما يكفي في العبرة وههنا ميل طبعك

يشغلك عن الفكرة، ولا يدع لبلوغ شهوتك وجود فكرة، فإن ميل الطبع شاغل عن ذلك، وكذا من قال: إنَّ هذا الغناء المطرب المزعج للطباع المحرك لها إلى العشق وحب الدنيا لا يؤثر عندي ولا يلفت قلبي إلى حب الدنيا الموصوفة فيه ـ فإنا نكذبه لموضع اشتراك الطباع ثم إن كان قلبه بالخوف من الله عزَّوجل غائبًا عن الهوى لأحضر هذا المسموع الطبع وإن كانت قد طالت غيبته في سفر الخوف، وأقبح القبيح البهرجة، ثم كيف تمر البهرجة على من يعلم السر وأخفى»[١]

قال الإمام ابن القيم ـ رحمة الله عليه ـ: «الطباع البشرية فيك حية لم تمت، وإن ادعيت غير هذا كذبتك طباعك وبشريتك، فإذا زعمت أنك تسمع للإشارة سبقك الطبع إلى مقصوده وحظه، قبل أخذ الإشارة، ثم تُبَرْطِلُك نفسك بتلك الإشارة، والطبع يَعمل عمله ويتقاضى حظه وأنت مشغول عنه بالإشارة والإشارة لا تدوم، فإذا ترحلت عنك طالبك الطبع بحظه، ثم مطالبه، فأعلى أحوالك أن تقع في حومة الحرب والجهاد، فتدال على طبعك مرة ويدال عليك أخرى، والغالب أنك أسير معه تجعل حظه عبودية وقربة، وهذه نكتة السماع وسره ولبه، فتكون أسوأ حالاً ممن سمعه لهوًا و لعبًا، وعده معصية وذنبًا، فليتأمل اللبيب الفطن هذا الموضع حق التأمل، وليدقق النظر في هذا الداء الذي اختطف من شاء الله رب العالمين، وما نجا منه إلاَّ فرد تميزٍ عن كثرة الهالكين والله المستعان وعليه التكلان»[٢].

---

(١) تلبيس إبليس (٢٠٣).

(٢) مسألة السماع (١٠٢).

قال شيخ الإسلام ابن تيمية: «من المعلوم أنَّ النفس سواء أريد بها ذات الإنسان، أو ذات روحة المدبرة لجسده، أو عني بها صفات ذلك: من الشهوة والنفرة والغضب والهوى وغير ذلك. فإنَّ البشر لا يخلو من ذلك قط، ولو فُرِضَ أن قلبه يخلو عن حركة هذه القوى والإرادات فعدمها شيء وسكونها شيء آخر، والعدم ممتنع عليها، ولكن قد تسكن، ولكن إذا كانت ساكنة، ومن شأن السماع أن يحركها، فكيف يمكن الإنسان أن يُسكِّن الشيء مع ملابسته لما يوجب حركته، فهذا أمر بالتفريق بين المتلازمين، والجمع بين المتناقضين وهو يشبه أن يقال له: أدِم مشاهدة المرأة والصبي والأمرد، أو مباشرته بالقبلة واللمس وغير ذلك من غير أن تتحرك نفسك أو فرجك إلى الاستمتاع به ونحو ذلك، فهل الأمر بهذا إلاَّ مع أحمق الناس، ولهذا قال من قال من العلماء العارفين: إنَّ أحوال السماع بعد مباشرته تبقى غير مقدورة للإنسان، بل تبقى حركة نفسه وأحوالها أعظم من أحوال الإنسان بعد مباشرة شرب الخمر، فإن فعل هذا السماع في النفوس أعظم من فعل حمىٰ الكؤوس. إن الإصغاء إليه بحق مأمون القائلة أن يخالطه باطل، أم غير مقدور عليه للبشر، أكثر مما في قوة صاحب الرياضة والصفاء التام، أن يكون حين الإصغاء لا يجد في نفسه إلاَّ طلب الحق وإرادته، لكنه لا يثق ببقائه على ذلك، بل إذا سمع خالط الإصغاء بالحق الإصغاء بالنفس، إذْ تَجرُّد الإنسان عن صفاته اللازمة لذاته محال ممتنع»(١).

بعد هذا البيان لحقيقة هذه المسألة بانَ كذب أهل التصوف

(١) الاستقامة (١/ ٣٩٢، ٣٩٣).

في دعواهم أنَّ النفوس تموت أو تسمع أشعار الغناء ونظر النساء وتسمع النغمات بالآلات ثم تخرج عن بشريتها إلى سماع التعبد والتذلل، وهو كما قال ابن القيم سائر مع الطبع وجعل حظه عبودية وقربة، فإذا اتضح أنَّ ما يهيجه السماع هو كامن النفوس الخسيسة من حب الصلبان والنسوان والمردان والأوطان، والشهوات، فضلاً عما فيه من صد عن سماع كلام الرحمن، فإنَّ مثل هذا لا تأتي الشريعة بحله فضلاً عن التعبد به، وكذلك بهذا التقسيم الذي زعمه أهل التصوف يُفتح باب الإباحية ويُخرق سياج الشريعة، لأنَّ كل محرم يمكن أن يقول فيه ماقيل: في السماع من هذا الوجه.

قال ابن القيم ـ عليه رحمة الله ـ: «ما الفرق بينك وبين من يقول أنا أنظر إلى الصور المستحسنة من النساء الأجانب، وإلى معاطفهن وقدودهن وخدودهن وسائر محاسنهن وليس نظري نظر الفساق، فأنظر إليهن نظر اعتبار واستدلال، وتفكر في كمال قدرة الخالق، فأتعجب من حسن الصنعة في استدارة ذلك الوجه وحسنه، وتناسب خلقه وتبلج تلك الجبهة والجبين وفوقهما واستوائهما، وتقوس تَيْنك الحاجبين واعتدال خلقهما كأنهما خُطَّا بقلم، وأقول تبارك من خَطَّهما بقلم القدرة، وانظر إلى تَيْنَك العينين وما أودعتها من الملاحة والحلاوة والسواد في ذلك البياض، وحسن شكلهما وبجمعهما لمحاسن الوجه، ثم انظر في دقة الأنف واستوائه وحسن شكله، أو إلى ذلك الفم واستدارته ولطفه وبديع خلقه، وهكذا عضوًا عضوًا، وأقول في خلال ذلك كله تبارك الله أحسن الخالقين، وإذا رأيت هذه الصورة ذكرتني الحور العين كماقال قائل:

وإذا رآك العـابـدون تيقنـوا   حور الجنان لدى النعيم الخالد
فسعوا إلى ذاك النعيم وشمروا   إذ كان قـيل علـيه أكـبر شاهد

وهل هذا إلاَّ فتحٌ لباب الإباحية وخرقٌ لسياج الشريعة؟ وليس بعده إلاَّ أن يقول: إنما حرمت الخمر لما يوقع شربها فيه من العداوة والبغضاء والصد عن ذكر الله وعن الصلاة،، وإنما أشربها بغير هذا الغرض، بحيث لا توقعني في عداوة ولابغضاء، ولا تصدني عن ذكر الله ولا عن فرض من فرائضه، وكل هذا وأمثاله قد رأيناه وشاهدناه في بعض القوم، وفي كتبهم ومخاطباتهم فانظر: كيف يرقُّ الدين حتى ينسلخ منه الرجل كانسلاخ الشعرة من العجين والمعصوم من عصمه الله»[1].

انظر: إلى خطورة هذا الباب الذي فتحه هؤلاء على الأمة، إذ بالنية تَجْعل المحرم قربة وطاعة، فأي نية هذه التي تجعل الإنسان يتقرب إلى الله بما حرم، أليست نية المشركين في عبادة الأصنام؟ ﴿مَا نَعْبُدُهُمْ إِلَّا لِيُقَرِّبُونَآ إِلَى ٱللَّهِ زُلْفَىٰٓ﴾ [الزمر،الآية:٣]، فدعوى أهل الإشراك من عباد الأصنام والأموال والنسوان هي واحدة أنهم يقصدون بهذا الشرك التقرب إلى الله والتعبد له بهذا الطريق، زعمًا منهم أنها توصل إلى رضوان الله ومحبته والشوق إليه، فكذبهم سبحانه وبين أنهم أهل الشرك والكفر به وأنه لايقبل منهم صرفًا ولا عدلاً، وإن ادعوا التحقيق والحقائق.

قال شيخ الإسلام شارحًا قول ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ الغناء ينبت النفاق في القلب كما ينبت الماء البقل: «والنفاق هو الزندقة ومن المعلوم أنَّ البقل ينبت في الأرض شيئًا فشيئًا، لا يحس الناس بنباته، فكذلك ما يبدو في القلوب من الزندقة

---

(١) مسألة السماع (١٦٩).

والنفاق، قد لايشعر به أصحاب القلوب، بل يظنون أنهم ممن تحقق، ويكون فيهم شبه كثير ممن تزندق.

ويوضح هذا أنَّ دعوى التحقق والتحقيق والحقائق قد كثرت على ألسنة أقوام، هم أعظم الناس زندقة ونفاقًا، قديمًا وحديثًا، من الباطنية القرامطة، والمتفلسفة الاتحادية، وغير هؤلاء»[١].

بهذين الوجهين نكون قد أبطلنا دعوى تقسيم سماع الشعر المغنىٰ البدعي إلى حرام، ومستحب يتقرب إلى الله به، وأنه طريقٌ إلى تحريك ما في القلوب، من كامن الإيمان، والأخلاق الحميدة، ولكن المقصود هنا أنَّ أهل هذا السماع البدعي يفرقون بين المتلازمين، ويجمعون بين المتناقضين. وبعد هذا إن اعترض معترض، فقال: أهل التصوف في هذا الموضع يحللون السماع البدعي ثم بناءً على قولهم بحله، يجعلونه قربة وطاعة.

أقول هذا صحيح ولكن ما أول دليلهم على حله هل هو النظر إلى ذات مفردات السماع من شعر، وآله، وصوت، وصورة أم النظر إلى أثرة على السامع، أم أنهم بادي ذي بدء يقررون نية وقصد المستمع، بصرف النظر عن الأمور الأخرى هذا ماسبق تقريره عندهم، وظهر من كلامهم أنَّ منشأ الخطأ عندهم هو هذا التقسيم، بالنظر إلى النية والقصد، لذلك أطالوا في تصحيح النية، وما يشوبها من الرياء، وعلى ضرورة قتل النفس، ومخالفة أهل البطالة، ووصف أنفسهم بالصفاء.

---

(١) الاستقامة (١/ ٣٩٣).

الفصل الثالث
نقد أدلتهم على السماع

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: **الرد الإجمالي**

المبحث الثاني: **الرد التفصيلي**

المبحث الأول
الرد الإجمالي

وفيه مطلبان:

المطلب الأول: **تحرير محل النزاع**

المطلب الثاني: **قواعد وردود إجمالية**

أولًا: الرد عند النزاع إلى الله ورسوله

ثانيًا: لا يستدل إلَّا بما صح دليلاً ودلالة

ثالثًا: جمع النصوص في المسألة عند النزاع

المطلب الأول
تحرير محل النزاع

إن صور السماع من جهة المسموعات لا يكاد ينحصر كثرة، وخصوصًا عند الاقتران والاجتماع، وذلك أنَّ المسموعات منها كلام له معنى، ومنها ما هو كلام وليس له معنى، إما عندك كلغة لاتفهمها، أو تفهم أفرادها، وليس لها تركيب يفيد معنًى.

ومنها أصوات ليست بكلام، وهي إما من إنسان، أو حيوان، أو جماد.

وهذه الصور إما تسمع على وجه الإفراد؛ كسماع الكلام المفهوم المعنى من رجل، أو تسمع على وجه الجمع مع غيرها؛ كسماع الكلام المفهوم المعنى مع غير المفهوم المعنى من امرأة.

وسماع هذه الصور مفردة، أو مجتمعة، إما بنية وقصد، أو بدون نية ولا قصد.

وهذه النية إما نية التعبد بذلك لله تعالى، أو بنية أخرى.

وهذه الصور منها مايكون موزونًا، ومنها ما يكون غير موزون، ومنها ماهو طيب وحسن، ومنها ماهو خلافه.

ومن جهة المستمع: إما على وجه الإفراد أو الجمع، وإما مريدًا لذلك أو عرض له. وكذلك إما من رجل، أو امرأة، أو صبي، مجتمعين،أو غير مجتمعين، والمتتبع للمسموع والسامع، من جهة الصور لايستقيم له الحصر، وإنما المطلوب تحرير الصورة المتنازع فيها، وذلك لمعرفة مدى صحة دلالة النصوص عليها، وهذا من خلال كلامهم أنفسهم، كما مرَّ معنا في التعريف، وأنه أجزاء تجتمع وتفترق، ولها حكمها في حالتي

الانفراد والاجتماع، والسماع عندهم لا يخرج عن ذلك، وهذه الأجزاء هي: الصوت الطيب، والآلة، والشعر الموزون المحرك للقلوب، والإخوان، وأن يكون لله وفيه. وبهذا نستطيع أن نقول إن صورة السماع المتنازع فيه هي: اجتماع الصوت الطيب بالآلة والشعر الموزون المحرك للقلوب من جماعة بنية التعبد وتزكية النفوس بذلك. وهذه أدنىٰ صور السماع عندهم. وأعلاها: آلة وكلام موزون، ونية التعبد مع حركة، وصوت حسن، وصورة حسنة. ومرادهم بذلك:

أما الآلة فهي آلات اللهو والطرب، كالشبانة والدف والآلات الأخرى.

وأما الكلام الموزون فهو الشعر المُغَنَّى.

وأما النية فهي أنَّ هذه الصورة من السماع عبادة وقربة لله تعالى، وهي من جنس الطاعات والقربات الشرعية.

وأما الحركة فهي ما يصاحب ذلك من هز ورقص وتصفيق وتصفير وغيرها.

وأما الصورة الحسنة فهي صور المردان والنسوان. وأما الصوت الحسن فيدخل في الآلة وكذا في صفة أداء الكلام وهو التلحين من امرأة أو أمرد. فهذه الصورة هي محل النزاع.

وهي التي يورد المتصوفة الأدلة عليها، وأما غيرها من الصور فلا تدخل في محل النزاع، وإن كانت تدخل في بعض دلالات النصوص على الجواز عندهم، وعلى المنع عند أهل السنة. وإنما خصصنا هذه الصورة لأنها هي السماع عند الإطلاق وهي المشتملة على شروطه وأركانه.

المطلب الثاني
قواعد وردود إجمالية

قبل أن ندخل في الكلام على مناقشة أدلتهم على السماع نقدم ببعض القواعد والردود على وجه الاجمال. وهي تشتمل على قواعد عامة في الاستدلال، تفيد تحديد المرجع المعتبر عند النزاع، وكذا طريقه الاستدلال المعتبرة من النص الصحيح.

وكذا تشتمل على إبطال ما يمكن أن يظن أنه دليل في محل النزاع، وليس كذلك، سواء مما ذكروه هنا على وجه الخصوص، أو مما لم يذكروه.

وهذه القواعد والردود كالمقدمة للمناقشة التفصيلية والحكم ـ وبالله التوفيق ـ وهي كالتالي:

أولاً: الرد عند النزاع إلى الله ورسوله ﷺ:

قال تعالى آمرًا بهذا الأصل المؤمنين: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلْأَمْرِ مِنكُمْۖ فَإِن تَنَٰزَعْتُمْ فِي شَيْءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمْ تُؤْمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيْرٞ وَأَحْسَنُ تَأْوِيلًا ٥٩﴾ [النساء] وقال سبحانه: ﴿وَمَا ٱخْتَلَفْتُمْ فِيهِ مِن شَيْءٖ فَحُكْمُهُۥٓ إِلَى ٱللَّهِۚ ذَٰلِكُمُ ٱللَّهُ رَبِّي عَلَيْهِ تَوَكَّلْتُ وَإِلَيْهِ أُنِيبُ ١٠﴾ [الشورى] و﴿شيء﴾ في الآيتين نكرة فتشمل كل شيء، فلا يخرج عن هذا العموم شيء، لا أقوال، ولا أعمال، ولا اعتقادات، إذ كل ذلك يرجع عند النزاع وهو الخلاف، إلى حكم الله وحكم رسوله ﷺ. وحكم الله في كتابه، وحكم رسوله في سنته. كما قال ـ عليه الصلاة والسلام ـ: «**تركت فيكم أمرين لن تضلوا ما تمسكتم بهما: كتاب الله، وسنة رسوله**».

وهذا الرد إلى الله تعالىٰ وإلى رسوله ﷺ، ليس محل اختيار عند المختلفين، بحيث يسعهما الرد إلىٰ الله ورسوله أوْ لا. بل حقيقة مقتضى كونهم مسلمين أنهم يُسلِّموا إلىٰ هـٰذا الرد، ولا يرضوا بالرد إلىٰ غيره، ولا يكفي هـٰذا منهم، بل ما ينتج عن هـٰذا الرد إلىٰ الله ورسوله يسلموا به تسليمًا.

قال تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ حَتَّىٰ يُحَكِّمُوكَ فِيمَا شَجَرَ بَيْنَهُمْ ثُمَّ لَا يَجِدُوا فِي أَنفُسِهِمْ حَرَجًا مِّمَّا قَضَيْتَ وَيُسَلِّمُوا تَسْلِيمًا ﴿٦٥﴾﴾ [النساء] وقال سبحانه: ﴿وَمَا كَانَ لِمُؤْمِنٍ وَلَا مُؤْمِنَةٍ إِذَا قَضَى اللَّهُ وَرَسُولُهُ أَمْرًا أَن يَكُونَ لَهُمُ الْخِيَرَةُ مِنْ أَمْرِهِمْ﴾ [الأحزاب، الآية: ٣٦] وهذا الأصل مرتبط بكمال الدين، إذ مقتضاه: أنه ما من شيء عقدي، ولا عملي، ولا قولي، ظاهرًا أو باطنًا، إلاَّ ولله ورسوله ﷺ فيه حكم، علمه من علمه وجهله من جهله. قال سبحانه: ﴿إِنَّ هَٰذَا الْقُرْآنَ يَهْدِي لِلَّتِي هِيَ أَقْوَمُ وَيُبَشِّرُ الْمُؤْمِنِينَ الَّذِينَ يَعْمَلُونَ الصَّالِحَاتِ أَنَّ لَهُمْ أَجْرًا كَبِيرًا ﴿٩﴾ وَأَنَّ الَّذِينَ لَا يُؤْمِنُونَ بِالْآخِرَةِ أَعْتَدْنَا لَهُمْ عَذَابًا أَلِيمًا ﴿١٠﴾﴾ [الإسراء] وقال سبحانه: ﴿مَّا فَرَّطْنَا فِي الْكِتَابِ مِن شَيْءٍ﴾ [الأنعام، الآية: ٣٨].

فالرد إلى الله ورسوله هو تسليم لله ولرسوله، وتسليم لكمال الشريعة، وشمولها لكل شيء، وأن فيها صلاح العباد والبلاد، ظاهرًا وباطنًا، في الدنيا والآخرة.

وعدم الرد إلى الله ورسوله، أو الرد إلى جهة أخرى، هو خروج من صفة الإيمان، إلى صفة النفاق، كما قال سبحانه: ﴿أَلَمْ تَرَ إِلَى الَّذِينَ يَزْعُمُونَ أَنَّهُمْ آمَنُوا بِمَا أُنزِلَ إِلَيْكَ وَمَا أُنزِلَ مِن قَبْلِكَ يُرِيدُونَ أَن يَتَحَاكَمُوا إِلَى الطَّاغُوتِ وَقَدْ أُمِرُوا أَن يَكْفُرُوا بِهِ وَيُرِيدُ الشَّيْطَانُ أَن يُضِلَّهُمْ ضَلَالًا بَعِيدًا ﴿٦٠﴾﴾ [النساء].

وصور الخلاف لا تنحصر بين المؤمنين، لا في أمور

الآخرة ولا تنحصر كذلك في أمور الدنيا، ومرد الجميع إلى حكم الله وحكم رسوله ﷺ. والإجماع لا يكون إلاَّ عليهما والقياس كذلك.

قال ابن القيم ـ عليه رحمة الله ـ: «إنه إذا وقع النزاع في حكم فعل من الأفعال، أو حال من الأحوال، أو ذوق من الأذواق، هل هو صحيح أو فاسد؟ وحق أو باطل؟ وجب الرجوع فيه إلى الحجة المقبولة عند الله، وعند عباده المؤمنين. وهي وحيه الذي تُتَلَقى أحكام النوازل والأحوال والواردات منه، وتعرض عليه وتوزن به، فما زكَّاه منها وَقَبِلَهُ وَرَجَّحَهُ وصحَّحَهُ فهو المقبول، وما أبطله ورده فهو الباطل المردود، ومن لم يَبْنِ على هذا الأصل علمه وسلوكه وعمله، فليس على شيء من الدين، وإنما معه خدع وغرور: ﴿ كَسَرَابٍ بِقِيعَةٍ يَحْسَبُهُ ٱلظَّمْـَٔانُ مَآءً حَتَّىٰٓ إِذَا جَآءَهُۥ لَمْ يَجِدْهُ شَيْـًٔا وَوَجَدَ ٱللَّهَ عِندَهُۥ فَوَفَّىٰهُ حِسَابَهُۥ ۗ وَٱللَّهُ سَرِيعُ ٱلْحِسَابِ ﴿٣٩﴾ ﴾ [النور]. [(١)]

وقال رحمه الله: «فقد أكمل الله لنا الدين فيما أمرنا به، من فريضة وفضيلة وندب، وكل سبب ينال به صلاح القلب والدين، وفيما نهانا عنه من كل مكروه ومحرم، وكل سبب يؤثر فسادًا في القلب والدين»[(٢)].

وقال شيخ الإسلام عليه رحمة الله: «وليس للعالمين شِرْعة ولا منهاج، ولا شريعة ولا طريقة، أكمل من الشريعة التي بعث الله بها محمدًا ﷺ كما كان يقول في خطبته «خير الكلام كلام

(١) المدارج(١/ ١٩٣)
(٢) كشف الغطاء عن حكم السماع(٥٩).

الله، وخير الهدي هدي محمد ﷺ»[١].

فالسماعات المتنازع فيها بين أهل الطريق وغيرهم، هل هي من المشروع المحبوب المرضي لله ورسوله ﷺ، أو من المذموم المنهي عنه من الله ورسوله ﷺ. فردُّ هذه السماعات لمعرفة حكمها يكون إلى الوحي كتابًا وسنة. وكذا المواجيد والأذواق وطرق التعبد وتزكية النفوس وما ينتج عن تلك الوسائل حكمها حِلاًّ وحرمةً، إلى الوحي كتابًا وسنة. فما حكما به قلنا سمعنا وأطعنا غفرانك ربنا وإليك المصير.

وبهذا يتبين أنَّ مايستدل به المتصوفة، من مواجيد وأذواق وكذا رؤى ومنامات، ليست مما يرد إليه عند النزاع، فلا عبرة بها في الاستدلال، ولا تعد من الحجج الشرعية المعتبرة في محل النزاع، وكذلك فعل المشايخ، أو أقوالهم مهما بلغوا من الفضل، إذ العبرة بالوحي وليست بفعل أحد أو قوله مهما كانت مكانة القائل، ولايةً وفضلاً. وإن وجد قول في المسألة المتنازع فيها لأحد السابقين حتى ولو كان من الصحابة، فإنما يفيد هذا أنه قد سبق الخلاف فيها، أما أن يكون قوله حجة لأحد القولين، فهذا غير معتبر في محل النزاع.

قال شيخ الإسلام: «فليس لأحد أن يحتج لأحد الطريقين بمجرد قول أصحابه، وإن كانوا من أعظم الناس علمًا ودينًا؛ لأنَّ المنازعين لهم هُم من أهل العلم والدين. وقد قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ أَطِيعُواْ ٱللَّهَ وَأَطِيعُواْ ٱلرَّسُولَ وَأُوْلِي ٱلۡأَمۡرِ مِنكُمۡۖ فَإِن تَنَٰزَعۡتُمۡ فِي شَيۡءٖ فَرُدُّوهُ إِلَى ٱللَّهِ وَٱلرَّسُولِ إِن كُنتُمۡ تُؤۡمِنُونَ بِٱللَّهِ وَٱلۡيَوۡمِ ٱلۡأٓخِرِۚ ذَٰلِكَ خَيۡرٞ وَأَحۡسَنُ تَأۡوِيلًا ۝٥٩﴾ [النساء] فالرد عند التنازع إنما يكون إلى كتاب الله

---

(١) مجموع الفتاوى(١٠/٥٩٨).

وسنة رسوله ﷺ.

نعم إذا ثبت عن بعض المقبولين عند الأمة كلام في مثل موارد النزاع، كان في ذلك حجة على تقدمِ التنازع في ذلك، وعلى دخول قوم من أهل الزهد والعبادة والسلوك في مثل هذا، ولا ريب في هذا.

لكن مجرد هذا لايتيح للمريد الذي يريد الله، ويريد سلوك طريقه، أن يعتقد في ذلك بهم، مع ظهور التنازع بينهم وبين غيرهم، وإنكار غيرهم عليهم، بل على المريد أن يسلك الصراط المستقيم، صراط الذين أنعم الله تعالى عليهم، من النبيين والصديقين والشهداء والصالحين، ويتبع ما دل عليه الكتاب والسنة والإجماع، فإنَّ ذلك هو صراط الله الذي ذكره ورضي به في قوله: ﴿وَأَنَّ هَٰذَا صِرَٰطِي مُسْتَقِيمًا فَٱتَّبِعُوهُ ۖ وَلَا تَتَّبِعُوا۟ ٱلسُّبُلَ فَتَفَرَّقَ بِكُمْ عَن سَبِيلِهِۦ ۚ ذَٰلِكُمْ وَصَّىٰكُم بِهِۦ لَعَلَّكُمْ تَتَّقُونَ ﴿١٥٣﴾﴾ [الأنعام] وهذا أصل في أنه لا يُحْتَجَ في مواضع النزاع والاشتباه بمجرد قول أحد ممن نُوزِعَ في ذلك»[١]

وبهذا الأصل يسقط استدلالهم على السماع بالوجد وفعل المشايخ، وكذا الرؤىٰ والمنامات والإلٰهامات، وغيرها من المصادر غير المعتبرة في محل النزاع.

قال ابن القيم ـ عليه رحمة الله ـ: «القاعدة الأولى: إنَّ الذوق والحال والوجد: هل هو حاكم أو محكوم عليه، فيحكم عليه بحاكم آخر، ويتحاكم إليه؟

فهذا منشأ ضلال من ضل من المفسدين لطريق القوم الصحيحة، حيث جعلوه حاكمًا، فتحاكموا إليه فيما يسوغ

---

(١) الاستقامة، ابن تيمية (١/ ٣٨٦).

ويمتنع، وفيما هو صحيح وفاسد، وجعلوه محكما للحق والباطل، فنبذوا لذلك موجب العلم والنصوص ، وحكموا فيها الأذواق والأحوال والمواجيد، فعظم الأمر، وتفاقم الفساد والشر، وطمست معالم الإيمان والسلوك المستقيم ، وانعكس السير، وكان إلى الله، فصيروه إلى النفوس ، فالناس المحجوبون عن أذواقهم يعبدون الله، وهؤلاء يعبدون نفوسهم.

فليتدبر اللبيب هذا الموضع في نفسه وفي غيره، فكل ما خالف مراد الله الديني من العبد فهو حظه وشهوته، مالاً كان، أو رياسة، أو صورة، أو حالاً، أو ذوقًا، أو وجدًا»[١].

ثانيًا: لايستدل إلَّا بما صح دليلاً ودلالة:

الوحي الذي هو الحجة عند النزاع والذي مَرَدُّ النزاع إليه ـ كما سبق ـ منقسم إلى الكتاب والسنة، فالكتاب مقطوع بثبوته من جهة التواتر القطعي، كما قال سبحانه: ﴿إِنَّا نَحْنُ نَزَّلْنَا ٱلذِّكْرَ وَإِنَّا لَهُۥ لَحَٰفِظُونَ ۝٩﴾ [الحجر] ومن هذه الجهة لايحتاج إلى نظر وإثبات فلا يقال: أية صحيحة من جهة الثبوت. وإنما الذي يُنْظَر فيه بالنسبة للقرآن أوجه الدلالة منه.

وأما السنة فمنها ما يصح، ومنها مالا يصح من جهة ثبوت النص عن رسول الله ﷺ ولهذا تحتاج إلى النظر من جهة صحة ثبوتها عن رسول الله ﷺ وبعد ذلك النظر في أوجه الدلالة منها.

وبهذا يظهر أنَّ القرآن يحتاج عند الاستدلال به إلى صحة الاستدلال على محل النزاع.

والسنة إلى النظر في ثبوتها ودلالتها على محل النزاع.

فهذه ثلاثة أمور لابد منها عند الاستدلال، بالنصوص

---

(١) المدارج، ابن القيم (١/ ٤٩٤،٤٩٥).

الشرعية وهي التي تصح دليلاً عند النزاع كما سبق. وبهذا يسقط ما عداها مما يظنه المستدل دليلاً وهو ليس بدليل.

ومن ذلك هنا الأحاديث الضعيفة، سواء ما ثبت وضعها، أو ثبت ضعفها.

قال الشاطبي في أول مآخذه على أهل البدع في الاستدلال: «اعتمادهم على الأحاديث الواهية الضعيفة والمكذوب فيها على رسول الله ﷺ، والتي لايقبلها أهل صناعة الحديث في البناء عليها، كحديث الاكتحال يوم عاشوراء، وإكرام الديك الأبيض، وأكل الباذنجان بنية، وأنَّ النبي ﷺ تواجد واهتز عند السماع حتى سقط الرداء عن منكبيه وما أشبه ذلك.

فإنَّ أمثال هذه الأحاديث ـ على ماهو معلوم ـ لاينبني عليها حكم، ولا تجعل أصلاً في التشريع أبدًا، ومن جعلها كذلك، فهو جاهل أو مخطيء في نقل العلم، فلم ينقل الأخذ بشيء منها عمن يعتد به في طريقة العلم ولا طريقة السلوك. وإنما أخذ بعض العلماء بالحديث الحسن، لإلحاقه عند بعض المحدثين بالصحيح»[١].

لذلك حذر رسول الله ﷺ من الكذب عليه وأنه ليس كالكذب على أحد غيره؛ لأنَّ الكذب عليه يدخله الكذاب في الدين، وبهذا تتبدل الشريعة وتضيع معالم الحق ولكن الله رحم هذه الأمة بالسند الذي صار شعار السنة وأهلها.

---

(١) الاعتصام (١/ ٢٨٧). وأمّا الخلاف في الاستدلال بالأحاديث الضعيفة في الترغيب أوالفضائل فهذا مشروط بشرط عدم مخالفتها لأصل من أصول الشريعة وبعض أهل العلم منع الأخذ بها مطلقًا، انظر: الاعتصام (١/ ٢٨٩، ٢٩٣) مقدمة الترغيب والترهيب (١/ ١٧، ٣٦)، ومقدمة صحيح الجامع الصغير وزياداته (١/ ٤٩، ٥٦) للألباني .

قال ﷺ: «**إنَّ كذبًا عليَّ ليس ككذب على أحد. فمن كذَّب عليَّ فليتبوء مقعده من النار**»[١].

فلا يصح دليل من السنة إلاَّ ماصح عن رسول الله ﷺ. وأما الضعيف فليس دليلاً في محل النزاع. وبهذا تسقط الأحاديث الضعيفة والتي استدل بها المتصوفة على السماع، وهي كثيرة وكذلك ما استدلوا به من الآثار عن بعض الصحابة أو غيرهم وهي لم تثبت.

وأما عن وجه الدلالة سواء بنصوص القرآن، أو صحيح السنة، فلابد فيها من ضابط به تُعْرَف الدلالة المعتبرة والمقبولة في محل النزاع من الدلالة غير المعتبرة، وهذا الضابط هو فهم السلف الصالح وهم الصحابة ومن بعدهم من أهل السنة والجماعة إذ هم أحق الناس فهمًا للكتاب والسنة، وأصح الناس عقولاً وأنقاهم قلوبًا وأبعدهم عن الهوى والتلبيس وألزمهم للنصوص الصحيحة، وقد تميزوا عن غيرهم بمنهج في الاستدلال له ضوابطه وأصوله، والتي بها حفظ الله الدين على أيديهم وهي كثيرة، وإنما الذي يتعلق ببحثنا التنبيه على أصل الضابط وما يتعلق بمحل النزاع من تطبيقاته.

فمن ذلك مثلاً أنَّ كل دليل تطرق إليه اشتباه وإشكال ليس بدليل سواء من جهة ثبوته، أو من جهة دلالته، فالاستدلال المعتبر هو بالمحكم على المتشابه، ومن عكس انعكس[٢].

فالأصول الكلية حاكمة على الفروع الجزئية ولا يمكن أن تعارضها وفهم الجزئيات في ضوء ذلك.

---

(١) أخرجه البخاري، كتاب الجنائز، باب ما يكره من النياحة على الميت،(٢/١٠٢).

(٢) تفسير ابن كثير(١/٥١٧).

قال الشاطبي: «ولا يمكن أن تعارض الفروع الجزئية الأصول الكلية لأنَّ الفروع الجزئية إن لم تقتض عملاً، فهي في محل التوقف، وإن اقتضت عملاً، فالرجوع إلى الأصول هو الصراط المستقيم، ويتناول الجزئيات حتى ترجع إلى الكليات، فمن عكس الأمر، حاول شططا ودخل في حكم الذم، لأنَّ متبع الشبهات مذموم، فكيف يعتد بالمتشابهات دليلاً؟ أو يُبنى عليها حكم من الأحكام؟ وإذا لم تكن دليلاً في نفس الأمر، فجعلها دليلاً بدعة محدثة هو الحق»(١).

قال تعالى في بيان سبيل الاستدلال الصحيح عند الراسخين في العلم وسبيل الاستدلال الباطل عند أهل الزيغ من أهل البدع وغيرهم: ﴿هُوَ ٱلَّذِيٓ أَنزَلَ عَلَيۡكَ ٱلۡكِتَٰبَ مِنۡهُ ءَايَٰتٞ مُّحۡكَمَٰتٌ هُنَّ أُمُّ ٱلۡكِتَٰبِ وَأُخَرُ مُتَشَٰبِهَٰتٞۖ فَأَمَّا ٱلَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمۡ زَيۡغٞ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَٰبَهَ مِنۡهُ ٱبۡتِغَآءَ ٱلۡفِتۡنَةِ وَٱبۡتِغَآءَ تَأۡوِيلِهِۦۖ وَمَا يَعۡلَمُ تَأۡوِيلَهُۥٓ إِلَّا ٱللَّهُۗ وَٱلرَّٰسِخُونَ فِي ٱلۡعِلۡمِ يَقُولُونَ ءَامَنَّا بِهِۦ كُلّٞ مِّنۡ عِندِ رَبِّنَاۗ وَمَا يَذَّكَّرُ إِلَّآ أُوْلُواْ ٱلۡأَلۡبَٰبِ ٧﴾ [آل عمران: ٧].

فمدار الاستدلال الصحيح عند السلف هو الأخذ بالمحكمات وحمل المتشابه عليها في الاستدلال. وأما من استدل بالمتشابه في محل النزاع وترك المحكم فهذا حال أهل البدع، وهم أهل الزيغ، الذين يتبعون ما تشابه منه، وبهذه الطريق البدعية في الاستدلال لا تنتهي استدلالاتهم ولا تنحصر بل هي سيالة.

قال الشاطبي: «والأمثلة في الباب كثيرة (من استدلالاتهم الباطلة) لو تتبعت، لخرجنا عن المقصود وإنما ذكرنا أمثلة تبين من استدلالاتهم الواهية ما يضاهيها، وحاصلها الخروج في الاستدلال عن الطريق الذي أوضحه العلماء، وبينه الأئمة،

---

(١) الاعتصام (١/ ٣٠٥).

وحصر أنواعه الراسخون في العلم، ومن نظر إلى طرق أهل البدع في الاستدلال، عرف أنها لا تنضبط، لأنها سيالة لا تقف عن حد، وعلى كل وجه يصح لكل زائغ وكافر أن يستدل على زيغه وكفره حتى ينسب النحلة التي التزمها إلى الشريعة. فقد رأينا وسمعنا عن بعض الكفار أنه استدل على كفره بآيات القرآن كما استدل بعض النصارى على تشريك عيسى بالله بقوله: ﴿وَكَلِمَتُهُۥٓ أَلْقَىٰهَآ إِلَىٰ مَرْيَمَ وَرُوحٌ مِّنْهُ..﴾ [النساء، الآية: ١٧١].

وكذلك يمكن كل من اتبع المتشابهات، أو حرَّف المَنَاطَات، أو حمَّل الآيات ما لا تحمله عند السلف الصالح، أو تمسك بالواهية من الأحاديث، أو أخذ الأدلة ببادئ الرأي، إلى أن يستدل على كل فعل أو قول أو اعتقاد، وافق غرضه بآية أو حديث، لا يُجوِّز ذلك أصلاً.

والدليل عليه استدلال كل فرقة شهرت بالبدعة على بدعتها بآية أو حديث من غير توقف»[١] ومن أمثلة ذلك ما فعله المتصوفة في استدلالهم على الرقص بقوله تعالى: ﴿ٱرْكُضْ بِرِجْلِكَ﴾[ص: ٤٢] وكذا الآيات التي استدلوا بها في السماع وغيرها.

فالضابط أنَّ الفهم المعتبر عند النزاع أو الدلالة المعتبرة هي فهم السلف للنصوص كتابًا وسنة، وذلك أنهم لم يتبعوا المتشابه كحال المتصوفة ومن شابههم، بل أخذوا بالمحكمات الواضحات وحملوا عليها المتشابه ففسروا المتشابه بالمحكم وليس العكس. فالالتزام بهذا المنهج في الاستدلال عصمة ـ بإذن الله ـ من الزلل والخطل في الرأي أو الفهم أو القول أو العمل، ولذا كان السلف أقوم حالاً وعلمًا وعملاً بخلاف أهل البدع الذين ضلوا في العلم أو العمل.

---

(١) الاعتصام (١/ ٣٦٣، ٣٦٥).

ثالثًا: جمع النصوص في المسألة عند النزاع:

لأن إعمال النصوص جميعًا أولى من اطراح بعضها. إن أخذ الكتاب كله إيمانًا وعملاً، ظاهرًا وباطنًا هي طريقة أهل الإيمان كما نص الله على ذلك في كتابه فقال سبحانه: ﴿هَٰٓأَنتُمْ أُوْلَآءِ تُحِبُّونَهُمْ وَلَا يُحِبُّونَكُمْ وَتُؤْمِنُونَ بِٱلْكِتَٰبِ كُلِّهِۦ..﴾ [آل عمران: ١١٩].

فليس في كتاب الله ولا سنة رسوله ﷺ شيء مهجور علمًا وعملاً إلاَّ ماخصه الدليل بنسخ، أو غيره، وأما ترك ذلك بمجرد الهوى والتحكم من أنفسنا، فهذه فِعلة أهل الكتاب أخزاهم الله حيث إنهم يؤمنون ببعض ويكفرون ببعض، قال الله تعالى واصفًا لحالهم: ﴿وَإِذْ أَخَذْنَا مِيثَٰقَكُمْ لَا تَسْفِكُونَ دِمَآءَكُمْ وَلَا تُخْرِجُونَ أَنفُسَكُم مِّن دِيَٰرِكُمْ ثُمَّ أَقْرَرْتُمْ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٨٤﴾ ثُمَّ أَنتُمْ هَٰٓؤُلَآءِ تَقْتُلُونَ أَنفُسَكُمْ وَتُخْرِجُونَ فَرِيقًا مِّنكُم مِّن دِيَٰرِهِمْ تَظَٰهَرُونَ عَلَيْهِم بِٱلْإِثْمِ وَٱلْعُدْوَٰنِ وَإِن يَأْتُوكُمْ أُسَٰرَىٰ تُفَٰدُوهُمْ وَهُوَ مُحَرَّمٌ عَلَيْكُمْ إِخْرَاجُهُمْ ۚ أَفَتُؤْمِنُونَ بِبَعْضِ ٱلْكِتَٰبِ وَتَكْفُرُونَ بِبَعْضٍ ۚ فَمَا جَزَآءُ مَن يَفْعَلُ ذَٰلِكَ مِنكُمْ إِلَّا خِزْىٌ فِى ٱلْحَيَوٰةِ ٱلدُّنْيَا ۖ وَيَوْمَ ٱلْقِيَٰمَةِ يُرَدُّونَ إِلَىٰٓ أَشَدِّ ٱلْعَذَابِ ۗ وَمَا ٱللَّهُ بِغَٰفِلٍ عَمَّا تَعْمَلُونَ ﴿٨٥﴾﴾ [البقرة] فهذه حياتهم العملية وأما حياتهم العلمية النظرية فهم حين يرون الأدلة على خلاف أفعالهم وأهوائهم يغطونها بأيديهم كما فعل اليهود في آية الرجم مع رسول الله ﷺ، وكما فعلوا في آيات ودلائل رسالة محمد ﷺ عندهم في التوراة والإنجيل قال الله عنهم: ﴿يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَكْفُرُونَ بِـَٔايَٰتِ ٱللَّهِ وَأَنتُمْ تَشْهَدُونَ ﴿٧٠﴾ يَٰٓأَهْلَ ٱلْكِتَٰبِ لِمَ تَلْبِسُونَ ٱلْحَقَّ بِٱلْبَٰطِلِ وَتَكْتُمُونَ ٱلْحَقَّ وَأَنتُمْ تَعْلَمُونَ ﴿٧١﴾ وَقَالَت طَّآئِفَةٌ مِّنْ أَهْلِ ٱلْكِتَٰبِ ءَامِنُوا۟ بِٱلَّذِىٓ أُنزِلَ عَلَى ٱلَّذِينَ ءَامَنُوا۟ وَجْهَ ٱلنَّهَارِ وَٱكْفُرُوٓا۟ ءَاخِرَهُۥ لَعَلَّهُمْ يَرْجِعُونَ ﴿٧٢﴾ وَلَا تُؤْمِنُوٓا۟ إِلَّا لِمَن تَبِعَ دِينَكُمْ قُلْ إِنَّ ٱلْهُدَىٰ هُدَى ٱللَّهِ أَن يُؤْتَىٰٓ أَحَدٌ مِّثْلَ مَآ أُوتِيتُمْ أَوْ يُحَآجُّوكُمْ عِندَ رَبِّكُمْ ۗ قُلْ إِنَّ ٱلْفَضْلَ

بِيَدِ ٱللَّهِ يُؤْتِيهِ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ وَٰسِعٌ عَلِيمٌ ﴿٧٣﴾ يَخْتَصُّ بِرَحْمَتِهِۦ مَن يَشَآءُ وَٱللَّهُ ذُو ٱلْفَضْلِ ٱلْعَظِيمِ ﴿٧٤﴾﴾ [آل عمران] وقد تبع فئام من هذه الأمة أهل الكتاب، في علمهم وعملهم بنصوص الكتاب والسنة، فالمنافقون أخذوا بظاهر الأعمال وتركوا باطنها الاعتقادي القلبي ـ وبذلك تركوا النصوص المتعلقة بذلك ـ وأهل البدع والأهواء تركوا الاستدلال بالنصوص المخالفة لأهوائهم، فالخوارج أخذوا نصوص الوعيد، وتركوا نصوص الوعد، وأهل الإرجاء أخذوا نصوص الوعد وتركوا نصوص الوعيد، والذي عليه أهل السنة والجماعة في علمهم وعملهم قولهم آمنا به كل من عند ربنا، وليس ذلك منهجهم في باب بعينه بل هذه خصيصتهم من بين الفرق والطوائف أنهم ينظرون في النصوص مجتمعة فلا يطَّرِحون نصًا صحيحًا دليلاً ودلالة مادام أنه يمكن العمل بها جميعًا.

قال الشاطبي: «ومدار الغلط في هذا الفصل إنما هو على حرف واحد، وهو الجهل بمقاصد الشرع وعدم ضم أطرافه بعضها ببعض، فإنَّ مأخذ الأدلة عند الأئمة الراسخين إنما هو على أن تؤخذ الشريعة كالصورة الواحدة، بحسب ما ثبت من كلياتها وجزئياتها المرتبة عليها، وعامها المرتب على خاصها ومطلقها المحمول على مقيدها، ومجملها المفسر ببينها... إلى ماسوى ذلك من مناحيها، فإذا حصل للناظر من جملتها حكم من الأحكام؛ فذلك الذي نظمت به حين استنبطت.

ومامثلها إلا مثل الإنسان الصحيح السوي، فكما أنَّ الإنسان لايكون إنسانًا حتى يستنطق فينطق، لا باليد وحدها، ولا بالرجل وحدها، ولا بالرأس وحده، ولا باللسان وحده، بل بجملته التي سمى بها إنسانًا.

كذلك الشريعة لا يطلب منها الحكم على حقيقة الاستنباط إلاَّ بجملتها، لا من دليل منها أي دليل كان، وإن ظهر لبادئ الرأي نطق ذلك الدليل، فإنما هو توهمي لا حقيقي، كاليد إذا استنطقت فإنما تنطق توهمًا لا حقيقة، من حيث عُلِمْت أنها يد إنسان لا من حيث هي إنسان لأنه محال.

فشأن الراسخين تصور الشريعة صورة واحدة يخدم بعضها بعضًا كأعضاء الإنسان إذا صورت صورة متحدة. وشأن متبعي المتشابهات أخذ دليل ما ـ أي دليل كان ـ عفوًا وأخذًا أوَّليًّا، وإن كان ثمَّ ما يعارضه من كلي أو جزئي، فكان العضو الواحد لا يعطى في مفهوم أحكام الشريعة حكمًا حقيقيًا، فمتبعه متبع متشابهه، ولا يتبعه إلاَّ من في قلبه زيغ، كما شهد الله به: ﴿وَمَنْ أَصْدَقُ مِنَ ٱللَّهِ قِيلًا ﴿١٢٢﴾﴾ [النساء]»[١].

وبهذا يكون إعمال النصوص جميعًا هو المتحتم اللازم وهو الذي عليه الاتفاق.

قال القرطبي: «وهذه طريقة الجمع بين الأدلة وهي أولى من الترجيح باتفاق أهل الأصول»[٢]، وعند الإعراض عن هذه الطريق في دراسة النصوص الشرعية فإنه لايبقىٰ بعدها إلاَّ الهوى والتحكم في أخذ بعض وترك بعض، وهذه طريق أهل الزيغ من أهل البدع، التحكم في النصوص بأهوائهم وأخذ ما وافقها واطراح ما خالفها حتى قال الجهم بن صفوان ـ أخزاه الله ـ: «وددت أني أحك من المصحف قوله تعالى ﴿ثم استوى على العرش﴾»[٣].

---

(١) الاعتصام(١/ ٣١١، ٣١٢).

(٢) كشف القناع(٧٣).

(٣) شرح العقيدة الطحاوية (١/ ١٣٦).

وهذامن شدة ما يجده فيها من المخالفة لمذهبه ولا يجد لها وجه تأويل، فيلجأ إلى تمني الحك والإزالة من المصاحف - والعياذ بالله - وسبب ذلك إما النفاق أو اتباع المتشابه. وبعد ذلك ينظر في النصوص ليبحث منها على مسوغ وشاهد لمذهبه وطريقته.

وبهذا يخالف الأصل المُسْتَقِر أن الأحكام تؤخذ من النصوص، لا أن الأحكام توضع ثم يبحث لها عن النصوص، ومما يوضح ذلك في مسألتنا أنَّ هذه النصوص المتنازع فيها كانت متوافرة في عهد الصحابة - رضي الله عنهم - ولا يشك أحد أنهم فهموها الفهم الصحيح وأعملوها جميعًا، وما دام الحال ماذكر فيهم لم يظهر في واقعهم العملي ما ظهر عند المتصوفة من السماع والرقص والمكاء والتصدية، إلاَّ أنَّ النصوص لا تدل على ذلك، وحينما أحدث المتصوفة السماع البدعي بعد جيل الصحابة أنكر عليهم الراسخون في العلم ففزعوا إلى النصوص يبتغون فيها سندًا لما أحدثوا من البدع.

قال الشاطبي: «وكذلك ذُكِرَ في أهل الزيغ أنهم يتبعون المتشابه ابتغاء الفتنة، فهم يطلبون به أهواءهم، لحصول الفتنة، فليس في نظرهم إذًا في الدليل نظر المستبعد حتى يكون هواه تحت حكمه، بل نظر من حكم بالهوى، ثم أتى بالدليل كالشاهد له، ولم يذكر مثل ذلك في الراسخين ، فهم إذًا بضد هؤلاء، حيث وقفوا في المتشابه، فلم يحكموا فيه ولا عليه سوى التسليم، وهذا المعنى خاص بمن طلب الحق من الأدلة ، لايدخل فيه من طلب في الأدلة ما يصحح هواه السابق»[(١)].

وقال «وكذلك الأمر أبدًا في كل مسألة يُتَّبَع فيها الهوى أولاً

(١) الاعتصام (١/ ٢٨٣).

ثم يطلب لها المخرج من كلام العلماء أو أدلة الشرع وكلام العرب أبدًا... وهو شأن من يأخذ الأدلة من أطراف العبارة الشرعية ولا ينظر بعضها ببعض، فيوشك أن يزل، وليس هذا من شأن الراسخين في العلم، وإنماهو شأن من استعجل طلبًا للمخرج في دعواه»[1].

وقد خالف المتصوفة كعادتهم هذا الأصل في مسائلهم ومنها السماع، وذلك أنهم أخطأوا فيها من جهتين:

الجهة الأولى: أخذ بعض النصوص وترك البعض الآخر.

الجهة الثانية: أخذهم بالنصوص العامة المطلقة في المسألة دون النظر للمخصصة أو المقيدة.

فالأولى هي مسألتنا هنا، وخطأهم فيها أنهم لم يجمعوا نصوص السماع المجوزة والمحرمة بل أخذوا بما قد يفهم منه الجواز واطرحوا ما دل على الحرمة والمنع.

فإن قالوا: نحن جمعنا النصوص وقلنا النصوص المحرمة تحمل عندنا على أهل البطالة والشهوة الدنيوية والمجوزة هي لأهل الأحوال والحقيقة، وبهذا أعملنا النصوص جميعًا.

قلنا: ليس كل جمع للنصوص يعتد به ويكون صحيحًا في نفس الأمر، وإنما الضابط في الجمع الصحيح جمع الصحابة والسلف إذ لكل مدع أن يدَّعي وجهًا للجمع إذا كان الهوى هو المرجع. والصحابة لم يسمع منهم أحد سماع المتصوفة ثم يقول: أنا من أهل الحقيقة، بل عملهم على خلاف هذا، هذا في الجمع.

---

(١) المصدر السابق (١/ ٢٨٥).

أما في إعمال النصوص فليس كل عمل بالنص يكون صحيحًا، وإنما العمل بالنص هو العمل به على مراد الله ومراد رسوله ﷺ، وإلاَّ فالخوارج عملوا بنصوص الوعيد فاستباحوا دماء المؤمنين وأموالهم، وحجتهم العمل بالنص وعدم اطراحه. وكل مبتدع هو كذلك يدعي جمع النصوص والعمل بها، والعبرة جمع الصحابة وعملهم لأنهم هم الذين أخذوا العلم والعمل من رسول الله ﷺ وهم أقرب الناس فهمًا وعملاً وهم الذين زكَّاهم الله ورضي عنهم علمًا وعملاً ومات رسول الله ﷺ وهو عنهم راض.

وعن هذا الانحراف نتج الثاني وهو أنهم أخذوا بالنصوص العامة المطلقة وتركوا المخصصة والمقيدة ثم زادوا من عند أنفسهم التعبد بهذا السماع لله تعالى وتزكية نفوسهم به.

وليس الأمر كما توهموا فإنه على فرض الإباحة تنزلاً. ليس كل أصل ثابت في الجملة يلزم اثباته في التفصيل. فإذا ثبت مطلق الصلاة لايلزم منه إثبات الظهر والعصر أو الوتر أو غيرها حتى يُنصَّ عليها على الخصوص [(١)] فلو ثبت مطلق السماع لا يثبت به الرقص والشطح والتزكية والهز والنظر إلى المردان والنسوان وغيرها مما أدخلوه في السماع على حكم الإطلاق، فكيف إذا كان الأصل الثابت على خلاف الأصل الذي توهموه.

قال الشاطبي «من اتباع المتشابهات الأخذ بالمطلقات قبل النظر في مقيداتها أو في العمومات من غير تأمل؛ هل لها مخصصات أم لا؟ وكذلك العكس بأن يكون النص مقيدًا فيطلق، أو خاصًا فيعم بالرأي من غير دليل سواه.

---

(١) الاعتصام (١/ ٢٩٢) بتصرف.

فإنَّ هذا المسلك رمي في عماية، واتباع لهوى في الدليل، وذلك أنَّ المطلق المنصوص على تقييده مشتبه إذا لم يقيد، فإذا قيد، صار واضحًا، كما أنَّ إطلاق المقيد رأى في ذلك المقيد معارض للنص من غير دليل»[١].

وقال أيضًا: «وبيان ذلك أنَّ الدليل الشرعي إذا اقتضى أمرًا في الجملة مما يتعلق بالعبادات مثلاً، فأتىٰ به المكلف في الجملة أيضًا كذكر الله والدعاء والنوافل المستحبات وما أشبهها مما يعلم من الشارع فيها التوسعة، كان الدليل عاضدًا لعلمه من جهتين:

من جهة معناه، ومن جهة عمل السلف الصالح به.

فإن أتى المكلف في ذلك الأمر بكيفية مخصوصة أو زمان مخصوص أو مكان مخصوص أو مقارنًا لعباده مخصوصة، والتزم ذلك بحيث صار متخيلاً أنَّ الكيفية أو الزمان أو المكان مقصود شرعًا من غير أن يدل الدليل عليه كان الدليل بمعزل عن ذلك المعنى المستدل عليه... لأنَّ التزام الأمور غير اللازمة شرعًا شأنها أن تفهم التشريع، وخصوصًا مع من يقتدىٰ به في مجامع الناس كالمساجد... فصارت من هذه الجهة بدعًا محدثة بذلك... فكل من خالف هذا الأصل فقد خالف إطلاق الدليل أولاً، لأنه قيد فيه بالرأي، وخالف من كان أعرف منه بالشريعة وهم السلف الصالح ـ رضي الله عنهم ـ»[٢].

وهذا ما فعله المتصوفة في السماع إذ أخذوا بالنصوص المطلقة في سماع الشعر وحسن الصوت وغيرها من إطلاقات

(١) الاعتصام (١/ ٣١٢).

(٢) المصدر نفسه (١/ ٣١٩).

الباب ثم وضعوا ذلك كله في كيفية مخصوصة ورد النص في بعضها في وقت مخصوص ولجنس مخصوص كالتصفيق للنساء والدف لهن في الأعراس ثم جعلوا المطلق مع المقيد في صورة جديدة وهي السماع وقالوا: بجوازها والتعبد لله بها.

وهذا هو الابتداع، والتزامها على هذه الهيئة هو التشريع الذي عناه الشاطبي.

ولذلك كان منهج السلف أسلم وأحكم وأعلم في جميع النصوص والعمل بها على مراد الله ومراد رسول الله ﷺ وليس على مراد الهوى والشهوة واتباع المتشابه وتحريف النصوص والدلالات الشرعية.

قال شيخ الإسلام: «وهذا الباب ـ باب تدبر العموم والخصوص من ألفاظ الشرع ومعانيه التي هي علل الأحكام ـ هو الأصل الذي تعرف منه شرائع الإسلام».

فالمكلف إذا رد المسائل المتنازع فيها إلى رسول الله ﷺ، ولم يستدل إلاَّ بما صح دليلاً، وكان بفهم السلف الصالح دلالة، واستوفى جمعه للنصوص المتنازع فيها ولم يقصر على بعض دون بعض، ثم نظر في متشابهها في ضوء المحكم منها، ثم عامها ومطلقها في ضوء خاصها ومقيدها، فإنه يكون بهذه الطريق سلم من التحاكم إلى الطاغوت، وسلم من النفاق وهو عدم الرضى بحكم الله ورسوله ﷺ. ثم سلم بعد ذلك من الأدلة الضعيفة والتي لايثبت بها حكم ولا غيره، بل هي مطرحة في محل النزاع، وسلم في الفهم من الهوى بل اتبع سبيل المؤمنين المرضيين وسلم من اطراح بعض النصوص والاقتصار على بعض

وسلم من اتباع المتشابه وهو طريق أهل الزيغ وسلم من التحريف والتبديل في أخذ العموم أو المطلق دون النظر إلى مقيداته أو مخصصاته.

وبهذا يكون سالمًا من طريق أهل الأهواء في النظر والاستدلال.

وبقي أن يسلم من طريق أهل الإرادة والعبادة وهو الزيادة على المشروع من جهة الإنشاء والاختراع، أو من جهة التقيدات أو التخصيصات الزمانية أو المكانية وهذا الضلال مغاير من بعض الوجوه للضلال الأول. لأنَّ الأول: من جهة النظر في النصوص المتنازع فيها الثابتة صدقًا أو زعمًا.

والثاني: من جهة الزيادة على النصوص من خارجها. وقد نهينا عن ذلك كله في حديث رسول الله ﷺ: «**من أحدث في أمرنا هذا ماليس منه فهو رد**».

المبحث الثاني
الرد التفصيلي

وفيه مطالب:

المطلب الأول : **إبطال دعوى الإجماع**

المطلب الثاني: **إسقاط الأدلة التي لا تصح دليلاً**

المطلب الثالث: **الأدلة الصحيحة التي في غير محل النزاع**

المطلب الرابع: **إبطال استدلالهم بالقياس**

المطلب الخامس: **النتيجة والحكم**

المطلب الأول
إبطال دعوى الإجماع

نبدأ بالكلام على الاجماع المدعىٰ عند المتصوفة على السماع، وذلك لأنَّ الاجماع أقوى الأدلة في مسائل النزاع إذا صح. لأنَّ معناه نصٌ ومجمعٌ على معناه عند الأئمة المجتهدين من الصحابة ومن بعدهم؛ لأنه لا إجماع إلاَّ على نص صحيح.

ولكن بالنظر لدعوى المتصوفة الاجماع على حل السماع نجد أنَّ هذه الإجماعات ليست في محل النزاع، فالسماع المتنازع فيه حلاً وحرمةً هو السماع المخصوص عند القوم، وهو المشتمل على الصوت الحسن والآلة والشعر المحرك للقلوب مع الاجتماع ونية التقرب وتزكية النفوس بذلك وهذا كما قررنا في تحرير محل النزاع.

والاجماعات التي ذكروها لاخلاف فيها ولكن هل هي السماع المخصوص؟

لا شك أنَّ هذا يتضح ببيان هذه الاجماعات ومقارنتها بمحل النزاع. فالاجماعات التي ذكرها القيسراني والقشيري هي أنَّ الشعر أنشد بين يدي النبي ﷺ وأنه سمع الصوت الحسن وكذلك أن القلوب تلتذ وتستريح للأصوات الجميلة.

فهذه الاجماعات على الشعر وعلى الصوت الحسن وعلى تأثر القلوب به أين هي من صورة السماع المخصوص.

فالشعر الذي أنشد بين يدي الرسول ﷺ هل معه آلة وهل هو مهيج للقلوب عن طبيعتها وما مضامينه، والصوت الحسن الذي استمعه النبي ﷺ في أي شيء، إنه في القرآن وتلاوته بل

ندب إلى ذلك عليه الصلاة والسلام وهذا محل اتفاق، وأين تحسين الصوت بالقرآن من سماع المتصوفة. وأما التذاذ القلوب بالصوت الحسن فهذا كالتذاذ الجائع بالأكل والعطشان بالشرب وكالتذاذ شارب الخمر بشربها... إذ مجرد اللذة لا تدل على الإباحة أو الحرمة وإجماع الناس على ذلك يدل على أنه من طبيعة النفوس، لايدل على أنَّ الله شرعه ورضيه دينًا. والله حين ذكر سبحانه حقيقة النفس الإنسانية وأنها زُيِّنَ لها حب الشهوات من النساء والبنين والقناطير المقنطرة من الذهب والفضة وغيرها، جعل ذلك متاع الحياة الدنيا، فاستمتاعها بذلك والتذاذها به لايدل على إباحته ولا على حرمته، إذ مناط الحل والحرمة هو النص الشرعي وليس اللذة، ومن قال إنَّ مجرد ذلك يدل على الإباحة أو الاستحباب فقد فتح باب الزندقة واطرح الشريعة واتبع هواه وهو من قال الله فيهم: ﴿أَرَءَيْتَ مَنِ ٱتَّخَذَ إِلَٰهَهُۥ هَوَىٰهُ أَفَأَنتَ تَكُونُ عَلَيْهِ وَكِيلًا ﴿٤٣﴾ أَمْ تَحْسَبُ أَنَّ أَكْثَرَهُمْ يَسْمَعُونَ أَوْ يَعْقِلُونَ إِنْ هُمْ إِلَّا كَٱلْأَنْعَٰمِ بَلْ هُمْ أَضَلُّ سَبِيلًا ﴿٤٤﴾﴾ [الفرقان] ومن هذا نخلص إلى أنَّ هذه الاجماعات لا نزاع فيها، ولكن ينظر فيها من جهتين:

الجهة الأولى: أنها غير مجتمعة في صورة واحدة وهي محل النزاع، بل متفرقة فاستمتاع الشعر على ماعرفه العرب من عادتهم في إنشاده مباح، وكذا تحسين الصوت بالقرآن بعيد عن محل النزاع؟ والتذاذ القلوب ليس عليه معول. فاستماع الشعر وحده شيء، ومع تحسينه والتغني به شيء آخر، ولا يلزم من كونه مباحًا حال الإفراد أن يكون كذلك حال الاقتران بغيره ولو كان مباحًا.

فكيف إذا اقترن بمحرم كالآلات والرقص والاختلاط.

الوجه الثاني: النظر في جعل ذلك قربة وطريقًا إلى الله تعالى، فإنه على فرض أنَّ أفراد المباح إذا اجتمعت جازت كحالها قبله فإنه لايسلّم أنها عبادة وقربة إلى الله تعالى وأنَّ النفوس تزكو بذلك مادام أنَّ النص لم يرد بذلك على وجه الخصوص.

قال ابن القيم ـ رحمة الله عليه ـ في رده على المعترض حين يقول إنَّ الاجماع منعقد على إباحة أصوات الطيور وإنَّ السماع يحدو روح السامع، وبأنَّ التذاذ الأذان بالصوت الطيب كالتذاذ العين والشم والفم بالمنظور والمشموم والمطعوم، فإن كان هذا حرامًا كانت جميع هذه اللذات والإدراكات محرمة.

قال: «فالجواب: أنَّ هذه حَيْدة عن المقصود، وروغان عن محل النزاع. وتعلق بما لامتعلق فيه فإنَّ جهة كون الشيء مستلذًا للحاسة ملائمًا لها، لا يدل على إباحته ولا تحريمه، ولا كراهته ولا استحبابه. فإن هذه اللذة تكون فيما فيه الأحكام الخمسة: تكون في الحرام، والواجب، والمكروه، والمستحب والمباح. فكيف يستدل بها على الإباحة من يعرف شروط الدليل، ومواقع الاستدلال؟

وهل هذا إلاَّ بمنزلة من استدل على إباحة الزنا بما يجده فاعله من اللذة، وأن لذته لاينكرها من له طبع سليم، وهل يستدل بوجود اللذة والملاءمة على حل اللذيذ الملائم أحد؟

وهل خلت غالب المحرمات من اللذات؟ وهل أصوات المعازف التي صح عن النبي ﷺ تحريمها، وأنَّ في أمته من سيستحلها بأصح إسناد، وأجمع أهل العلم على تحريم بعضها وقال جمهورهم: بتحريم جملتها، إلاَّ لذيذة تلذ السمع؟ وهل

في التذاذ الجمل والطفل بالصوت الطيب دليل على حكمه: من إباحة أو تحريم؟

وأعجب من هذا: الاستدلال على الإباحة بأنَّ الله خلق الصوت الطيب وهو زيادة نعمة منه لصاحبه، فيقال: والصورة الحسنة الجميلة، أليست زيادة في النعمة والله خالقها ومعطي حسنها؟ أفَيَدُل ذلك على إباحة التمتع بها والالتذاذ على الإطلاق بها؟ وهل هذا إلاَّ مذهب أهل الإباحة الجارين مع رسوم الطبيعة؟ وهل في ذم الله بصوت الحمار ما يدل على إباحة الأصوات المطربات بالنغمات الموزونات والألحان اللذيذات، من الصور المستحسنات بأنواع القصائد المنغمات بالدفوف والشبانات»[١].

وقال أيضًا: ـ رحمه الله ـ «وكون الصوت الحسن موجبًا للذة أمر حسي، لكن أي شيء في هذا يدل على الأحكام الشرعية من كونه مباحًا أو مكروهًا ومحرمًا أو كون الغناء طاعة وقربة وهل هذا إلاَّ نظير قول القائل: استلذاذ النفوس للوطىء أمر لايمكن جحوده، وكذلك استلذاذها بالنظر والمطاعم والمشارب والملابس، فأي دليل في هذا لمن هداه الله إلى ما يحبه ويرضاه، ويأمر به ويأذن فيه، وهل هذا إلا شبهة للإباحية الذين خلعوا ربقة الشريعة من أعناقهم، القائلين ماالذي حال بين الخليقة وبين رسوم الشريعة ومن المعلوم أنَّ جميع هذه الأجناس فيها الحلال والحرام والمعروف والمنكر.

والعمل لايمدح أو يذم بمجرد اشتماله على اللذة وعدمها، بل إنما يمدح منه ماكان لله أطوع، ولعامله في الدارين أنفع سواء كان فيه لذة أو مشقة، فكم من لذيذ هو طاعة ومنفعة، وكم من

---

(١) المدارج (١/ ٤٩٠، ٤٩١).

مشق هو معصية ومضرة، وبالعكس، والمناسب أن تستدل بهذا على تحسين الصوت بالقرآن لا على تحسينه بالغناء، فإنَّ الاستعانة بجنس اللذات على الطاعات والقربات مما جاءت به الشريعة كما قال تعالى: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلرُّسُلُ كُلُواْ مِنَ ٱلطَّيِّبَٰتِ وَٱعْمَلُواْ صَٰلِحًا ۖ إِنِّى بِمَا تَعْمَلُونَ عَلِيمٌ ﴿٥١﴾﴾[المؤمنون:٥١] وقال: ﴿يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُواْ كُلُواْ مِن طَيِّبَٰتِ مَا رَزَقْنَٰكُمْ وَٱشْكُرُواْ لِلَّهِ﴾ [البقرة: ١٧٢].

وفي الصحيح: «**إنَّ الله ليرضىٰ عن العبد يأكل الأكلة يحمده عليها، ويشرب الشربة يحمده عليها**»[(١)].

فيرضى عمن استعان باللذات على شكره وحمده، ولذلك جعل في مجامعة الرجل لأهله أجرًا وقربة، لاستعانته بهذه اللذة على العفة، والله سبحانه خلق فينا الشهوات واللذات لنستعين بها على كمال مصالحنا وتمامها»[(٢)]

ومن هذا نجد أنَّ دعوى الاجماع التي ذكرها القشيري وكذا القيسراني هي ادعاء وتلبيس لأنَّ الإجماع على الإنشاد والحداء بين يدي النبي ﷺ ليست في محل النزاع وكذا تحسين الصوت بالقرآن.

ومما ينقض دعوى الإجماع لو صحت أنَّ الغزالي ذكر الخلاف في السماع وذكر أدلة الفريقين ورجح القول بإباحته واستحبابه[(٣)]، ولو كان عنده إجماع لذكره، ولم يكن في المسألة خلاف.

ومما يُبيِّن تلبيس المتصوفة وفساد منهجهم أنَّ الإجماع

---

(١) أخرجه مسلم من حديث أنس - رضي الله عنه - كتاب الذكر والدعاء والتوبة والاستغفار، باب: استحباب حمد الله تعالى بعد الأكل والشرب برقم (٦٨٦٨) النووي (١٧/ ٥٣).

(٢) الكلام على مسألة السماع(٣٥٧،٣٥٨).

(٣) الإحياء (٢/ ٤١٧).

الصحيح منقول على حرمة السماع البدعي.

قال شرف الدين أحمد الحسن الحنبلي في فتواه: «الهيئة المسؤول عنها من السماع بدعة محرمة باتفاق الجمهور من العلماء، وفاعل هذا والحالة هذه آثم ساقط المروءة مردود الشهادة - ثم قال -: واجتماع الدف والشبابة والغناء منهي عنه باتفاق الجمهور - ثم نقل عن ابن الصلاح قوله -: وقولهم في إنه من القربات والطاعات قول مخالف لاجماع المسلمين، وإجماعهم على هذا منقول محفوظ معلوم ثم قال (ابن الصلاح): وليعلم أنَّ الدف والشبابة والغناء إذا اجتمعت فاستماع ذلك حرام عند أئمة المذاهب»[(١)].

قال شيخ الإسلام - رحمه الله -: والمعازف هي الملاهي كما ذكر أهل اللغة، جمع معزفة وهي الآلة التي يعزف بها: أي يصوت بها، ولم يذكر أحد من أتباع الأئمة في آلات اللهو نزاعًا، إلاَّ أنَّ بعض المتأخرين من أصحاب الشافعي ذكر في اليراع وجهين بخلاف الأوتار ونحوها، فإنهم لم يذكروا فيها نزاعًا، وأما العراقيون الذين هم أعلم بمذهبه وأتبع له، فلم يذكروا نزاعًا لا في هذا، ولا في هذا، بل صنف أفضلهم في وقته أبوالطيب الطبري شيخ ابن إسحاق الشيرازي[(٢)] في ذلك مصنفًامعروفًا ولكن تكلموا في الغناء المجرد عن آلات إللهو: هل هو حرام؟ أو مكروه؟ أو مباح؟ وذكر أصحاب أحمد لهم في ذلك ثلاثة أقوال، وذكروا عن الشافعي قولين ولم يذكروا عن أبي حنيفة في ذلك

---

(١) الكلام على مسألة السماع(٤٦٦).

(٢) إبراهيم بن علي بن يوسف الفيروزابادي الشيرازي الشافعي، نزل بغداد ومات فيها سنة (٤٨٦هـ). سير أعلام النبلاء (١٨/ ٤٥٢).

نزاعًا»(١).

فهذا كلام شيخ الإسلام والأئمة في الآلات مفردة وكذا الغناء المجرد عنها وليس في اجتماعها مع نية التقرب فهذا شيء آخر.

فإجماعهم على حرمة الآلات وخلافهم في الغناء المجرد.

والمتصوفة جمعوا آلات مع غناء مع نية التقرب لله تعالى مع اجتماع وحركة ورقص فأيُّ رقة في الدين، وسفاهة في العقل، وزندقة في الاعتقاد بعد ذلك.

وقال كذلك «أما السماعات المشتملة على الغناء والصفارات والدفوف المصلصلات: فقد اتفق أئمة الدين أنها ليست من جنس القرب والطاعات، بل ولو لم يكن على ذلك، كالغناء والتصفيق باليد، والضرب بالقضيب والرقص ونحو ذلك فهذا وإن كان فيه ما هو مباح، وفيه ما هو مكروه، وفيه ما هو محظور، أو مباح للنساء دون الرجال، فلا نزاع بين أئمة الدين أنه ليس من جنس القرب، والطاعات والعبادات، ولم يكن أحد من الصحابة والتابعين وأئمة الدين وغيرهم من مشايخ الدين يحضرون مثل هذا السماع، لا بالحجاز، ولا مصر، ولا الشام، ولا العراق، ولا خراسان، لافي زمن الصحابة والتابعين ولا تابعيهم»(٢).

(١) مجموع الفتاوى (١١/ ٥٧٦، ٥٧٧).
(٢) المصدر نفسه (١١/ ٥٣١، ٥٣٢).

المطلب الثاني
إسقاط الأدلة التي لاتصح دليلاً

استدل المتصوفة بأنواع من الأدلة على السماع فمنها الشرعية ومنها الأدلة التي ليست شرعية ولا تصح دليلاً كما سبق في الإجمالي.

ومن ذلك الوجد والكشف والرؤى وهذه مصادر عندهم في الاستدلال وعلى ضوئها يحلون ويحرمون وبهذا اجتمع عندهم من أصناف البلايا والبدع ما يجل عن الحصر[(١)].

وكذلك من أدلتهم الأحاديث الضعيفة والآثار.

والرد عند النزاع كما سبق إنما هو للكتاب وصحيح السنة، وأما الضعيفة فلا يؤخذ منها حكم وإنما تروى لبيان ضعفها وردها. وكم عند المتصوفة من الأبواب[(٢)] التي لايصح فيها حديث ولا أثر وإنما بُنِيَت على مثل هذا النوع من الاستدلال. والسبب أنهم ليسوا أهل علم صحيح بل نفروا منه وجعلوه قاطعًا عن الجمعية والحقيقة وأنه علم الظاهر وهم أرباب علوم الباطن.

ومن هنا كثرت فيهم البدع العملية كما كثر في أهل الكلام البدع العلمية في أبواب النظر والاستدلال لأنَّ مصدرهم العقل،

---

(١) انظر: المصادر العامَّة للتلقي عند الصوفية، فقد ذكر الباحث أنَّ مصادرهم الكشف والذوق والوجد والأخذ عن الشيخ والرؤى، ودلل على ذلك من كلامهم، وبين أنَّهم خالفوا بذلك جمهور الأمَّة حتَّى وصل الحال ببعضهم إلى الاستغناء عن التلقي من الكتاب والسنَّة. ومن أراد الاستزادة فليرجع للرسالة فإنَّها قيمة في بابها (١٨٣، ٢٠٣، ٥٣٥، ٦١٩).

(٢) فمثلاً قولهم بالباطن والظاهر للشريعة وكذا الأقطاب والأوتاد، وكذا كلام الله لهم ورؤيته في الدنيا وغيرها.

وهؤلاء مصدرهم الكشف والوجد، وضعيف الآثار وموضوعها، وأخرج الله أهل السنة والجماعة من بين فرث ودم مبرئين مما يقولون وفازوا بحديث رسول الله ﷺ: «**نضَّر الله امرأ سمع مقالتي ووعاها فأداها كما سمعها فرب مبلغ أوعى من سامع**»(١).

ومن الأحاديث الضعيفة والموضوعة التي استدل بها المتصوفة على السماع ما يلي:

١ـ ماذكره القيسراني في كتابه السماع: أنَّ النبي ﷺ سمع صوت دف فقال: ماهذا؟ فقيل: فلان تزوج، فقال: هذا نكاح ليس بالسفاح» ثم ذكر أنَّ سنده ضعيف وإنما استدل به كشاهد لماصح في الباب(٢).

٢ـ ورُوي أنَّ رجلاً أنشد بين يدي النبي ﷺ:

أقبَلَتْ فَلاَحَ لَهَا عَارِضَانِ كَالسَّبَجِ
أدْبَرَتْ فَقُلْتُ لها والفُؤاد في وَهَجِ
هل عليَّ وَيْحَكُمَا إنْ عشقت من حرج

فقال رسول الله ﷺ: «**لا إن شاء الله**» وقد استدل به القشيري(٣).

٣ـ روى أنَّ أعرابيًا أتى النبي ﷺ وأنشده:

لَسَعَتْ حيَّةُ الهوى كَبدِي فَلا طبيبَ لها ولا راقي

---

(١) أخرجه الترمذي، كتاب العلم، باب ماجاء في الحث على تبليغ السماع، وقال حسن صحيح(٤/ ١٤١)، وابن ماجه في المقدمة، باب من بلغ علمًا(١/ ٨٤)، وصحَّحه الألباني في صحيح ابن ماجه(١/ ٤٥).

(٢) السماع(٥٣).

(٣) الرسالة(٦٤١)، والحديث موضوع لا أصل له، قال شيخ الإسلام: «هذا الحديث موضوع باتفاق أهل المعرفة بالحديث، لا أصل له، وليس هو في شيء من دواوين الإسلام، وليس له إسناد» الاستقامة(١/ ١٩٦)، وقال محمد رشاد سالم: «لم أجد هذا الحديث».

إلاَّ الحبيبُ الذي شُغِفْتُ به   فعِنْــدَهُ رُقْيَتـــي وَتِــريــاقِــي

فتواجد النبي ﷺ عند سماعه.

أورده السهروردي في عوارف المعارف وقال: «أوردناه مسندًا كما سمعناه ووجدناه وقد تكلم في صحته أصحاب الحديث، وما وجدنا شيئًا نقل عن رسول الله ﷺ يشاكل وَجْدَ أهل الزمان وسماعهم واجتماعهم إلاَّ هذا، وما أحسنه من حجه للصوفية، وأهل الزمان في سماعهم وتمزيقهم الخرق وقسمتها أن لوصح، والله أعلم، ويخالج سرى أنه غير صحيح، ولم أجد فيه ذوق اجتماع النبي ﷺ مع أصحابه، وما كانوا يعتمدون على ما بلغنا في هذا الحديث، ويأبى القلب قبوله، والله أعلم بذلك»[١].

قال شيخ الإسلام ـ عليه رحمة الله ـ: عن هذين الحديثين أنهما موضوعان باتفاق أهل العلم[٢].

ومن الأدلة الضعيفة التي لاتصح دليلاً يعارض به صريح صحيح السنة مايثبت عن بعض المشائخ أو المتقدمين أنهم حضروا السماع أو أباحوه أو أنه كان لأحدهم مغنية يستمع إلى غنائها، فهذه الأفعال والأقوال إن صحت عن أحدهم فليس فيها دلالة على المسألة المتنازع فيها إذ من المقرر سلفًا أنَّ الرد في مسائل النزاع إلى الله ورسوله ﷺ.

فاستدلال المتصوفة أنَّ ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ وعبدالله ابن جعفر[٣] أباحا السماع وكان لعبدالله بن جعفر جارية تغنيه في

---

(١) عوارف المعارف (١٢٠).

(٢) الاستقامة (١/ ٢٩٦، ٢٩٧).

(٣) عبدالله بن جعفر الطيار بن أبي طالب الهاشمي، ولد بالحبشة وله صحبة. انظر: أسد الغابة (٣/ ١٩٨) الإصابة (٢/ ٢٨٩).

بيته، هذا فاسد من جهتين:

الأولى: أنه لم يثبت عن ابن عمر ـ رضي الله عنه ـ ذلك، بل الثابت خلافه وهو النهي عن السماع وذمه للغناء يقول ابن القيم ـ عليه رحمة الله ـ: «وهذه سيرة ابن عمر وأخباره ومناقبه وفتاواه بين الأمة، هل تجد فيها أنه عمل هذا السماع أو حضره أو رخَّص فيه، فقد نزَّه الله سمع ابن عمر عنه، بل وأصحاب ابن عمر»(١).

فهذا فساد في أصل الدليل وذلك بكذب النقل وفساد الرواية.

الثاني: أنه لو صح ذلك عن أحد من الصحابة أو السلف فإنه لا يجوز أن يتخذ ذلك ذريعة إلى مخالفة ماصح من النصوص في المسألة بحجة أنه فِعل أحد الصحابة أو السلف، وذلك أنَّ الخطأ قد يقع من أحدهم إما لتأويل ظهر له أو لعدم معرفته بالنص، وهذا وإن كان قليلاً في الصحابة فإن الحجة في موارد النزاع لله ولرسوله ﷺ، وما خالف فيه الصحابي أو أحد الأئمة النص فهو فيه مجتهد معذور وحالنا معه أننا لانُعصِّم ولا نؤثم، وكذلك لا نستدل بفعله المخالف للنص على ماصح من النصوص. وإلاَّ لاستدل كل مخالفي النصوص على مخالفتهم بفعل أحد السلف أو قوله وبهذا تتبدل الشريعة إذا اتخذت زلات العلماء أصلاً تحاكم إليه النصوص كما يقول متعصبة المذاهب كل نص خالف قول شيخي أو مذهبي فهو إما مردود أو مؤول، أو منسوخ(٢).

---

(١) الكلام على مسألة السماع (٣٠٦).

(٢) رسالة الكرخي في الأصول (١١٦)، مجموع الفتاوى (٢١/ ١٥٠).

يقول ابن القيم ـ عليه رحمة الله ـ في محاورته لصاحب السماع «وأما ما نقلت عن عبدالله بن جعفر، فلا ريب أنه قد نقل عنه ذلك، لكن المنقول عنه أنه كانت له جارية تغنيه في بيته، فيستمتع بسماع غنائها، هذا غاية ما نقل عنه، وليس ابن جعفر ممن يعارض به أركان الأمة كابن مسعود وابن عباس وجابر وابن عمر، ومن احتج بفعل عبدالله بن جعفر فليحتج بفعل معاوية في قتاله لعلي وبفعل عبدالله بن الزبير في قتاله في الفرقة، وبمثل مروان بن الحكم في خطبته يوم العيد قبل الصلاة، وأمثال ذلك مما لايصلح لأهل العلم والدين أن يُدخلوه في أدلة الشرع، لاسيما النُساك والزهاد، وأهل الحقائق، فإنهم لايصلح لهم أن يتركوا سبيل مثل أبي ذر وأبي أيوب الأنصاري وعمار بن ياسر وأبي الدرداء ومعاذ بن جبل وأبي عبيدة بن الجراح، والمشهورين بالنسك والعبادة ويتبعون سبيل من اتخذ جارية تغنيه في بيته للهو واللذة ويجعلونه حجة لهم فيما بينهم وبين الله في الرقص وسماع الأغاني المطربة من الشاهد المليح، بمساعدة الدفوف والشبابات والمواصيل هذا مع أنَّ الذي فعله عبدالله بن جعفر، كان في داره، لم يكن يجمع الناس على ذلك، ولا يدعو إليه ولا يعُدُّهُ دينًا وقربة يُقرِّبه إلى الله بل هو من الباطل واللهو»[١].

---

(١) الكلام على مسألة السماع (٣٠٦).

المطلب الثالث
الأدلة الصحيحة التي في غير محل النزاع

حاول المتصوفة شططًا أن يجدوا لهم أدلة صحيحة على السماع البدعي ولكن هيهات أن يكون فيما جاء به رسول الله ﷺ من الهدى والنور، التقرب باللهو واللعب وسماع الآلات واجتماع المنكرات، بل الذي جاء به الإيمان والعمل الصالح والسماع الشرعي لأيات الله والحكمة، وليس للأبيات والمكاء والتصدية والتعبد لله بذلك.

فالسماع سماعان: سماع أهل الإيمان، وسماع أولياء الشيطان، والفرق ينهما كالفرق بين التوحيد والشرك، فالأول هو من جنس التوحيد والثاني من جنس الشرك.

ولهذا لن يكون في نصوص الوحي مايدل على مشروعيته، وكل ما استدل به المتصوفة في هذا الباب فهو ليس في محل النزاع.

قال شيخ الإسلام: «ولهذا لم يستطع أحد ممن يستحب السماع المحدث ويستحسنه أن يحتج لذلك بأثر عمن مضى، ولا بأصل في الكتاب والسنة»[1].

فما استدل به المتصوفة من آي القرآن وصحيح السنة والقياس، أدلة صحيحة في الأصل، ويحتج بها في موارد النزاع. ولكن ليس كل دليل صحيح يصح الاستدلال به على كل مسألة، وإنما يستدل بالصحيح إذا كان في محل النزاع.

وهذه ليست في محل النزاع وإليك البيان.

---

(١) الاستقامة، ابن تيمية (١/ ٢٨١).

أولاً: أدلتهم من القرآن:

أـ استدلوا بقوله تعالى: ﴿فَبَشِّرْ عِبَادِ ۝١٧ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾ [الزمر].

قال القشيري أنَّ الألف واللام في ﴿القول﴾ تقتضي التعميم والاستغراق أي سمعوا كل قول ثم اتبعوا الأحسن منه وبهذا يكون السماع من القول الذي يجوز استماعه. فهذا الدليل ووجه دلالته عندهم.

وقد سبق في الدلالة أنها لاتقبل حتى تكون مضبوطة بمنهج السلف من الصحابة ومن بعدهم من أهل القرون المفضلة. وإلاَّ لكان لكل أحد أن يأتي بدلالة على باطله من الكتاب والسنة.

ولمعرفة فساد قولهم، ننظر ما قاله السلف في تفسير الآية:

قال الطبري ـ رحمه الله تعالىٰ ـ: «يقول جل ثناؤه لنبيه محمد ﷺ: فبشر عبادي الذي يستمعون القول من القائلين، فيتبعون أرشده وأهداه، وأدله على توحيد الله، والعمل بطاعته، ويتركون ما سوى ذلك من القول الذي لايدل على رشاد، ولا يهدي إلى سداد»[١].

قال البغوي: ﴿ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ﴾ القرآن ﴿فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ﴾. قال السدي: «أحسن ما يؤمرون فيعملون به، وقيل: هو أنَّ الله تعالى ذكر في القرآن الانتصار من الظالم وذكرالعفو، والعفو أحسن الأمرين.

وقيل: ذكر العزائم والرخص فيتبعون الأحسن وهو العزائم وقيل: يستمعون القرآن وغير القرآن فيتبعون القرآن»[٢].

---

(١) تفسير الطبري (١٠/ ٦٢٥).

(٢) تفسير البغوي (٧/ ١١٣).

وذكر القرطبي الأقوال السابقة وزاد وقيل: يستمعون القرآن وأقوال الرسول فيتبعون أحسنه أي محكمه فيعملون به[١] وقال الشنقيطي: «أظهر الأقوال في الآية الكريمة، أنَّ المراد بالقول، ما جاء به النبي ﷺ، من وحي الكتاب والسنة، ومن إطلاق القول على القرآن قوله تعالى: ﴿أَفَلَمْ يَدَّبَّرُوا الْقَوْلَ﴾ [المؤمنون، الآية: ٦٨] وقوله تعالى: ﴿إِنَّهُ لَقَوْلٌ فَصْلٌ ﴿١٣﴾ وَمَا هُوَ بِالْهَزْلِ ﴿١٤﴾﴾ [الطارق] وقوله تعالى: ﴿فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُ﴾ أي يقدمون الأحسن، الذي هو أشد حسنًا، علىٰ الأحسن الذي هو دونه في الحسن، ويقدمون الأحسن مطلقا على الحسن، ويدل لهذا آيات من كتاب الله»[٢].

فهذه أقوال أهل التفسير ليس فيها أنَّ القول سماع كل قول إنما سماع الوحي واتباع الأحسن من المحكم والعزائم والعفو وفعل الواجب وغيرها.

وقول البغوي: «وقيل: يستمعون القرآن وغير القرآن» يحمل على السنة والعلم والكلام الحسن ولا يحمل على سماع كل قول ولا يحتمله كلامه.

ومن مجموع ذلك يظهر فساد هذا القول إذ أنه لم يرد عن أحد من السلف وكذلك بالنظر لذاته فإنه قول فاسد فإنَّ الله لا يأمر بسماع كل قول، وإلاَّ لكان سماع الكفر والفسوق مأمورًا به أو مأذونًا فيه وهذا لايقوله أحد.

وقد أبطل شيخ الإسلام هذا الاستدلال من عدة وجوه:

١ـ أنَّ الله سبحانه لايأمر باستماع كل قول بإجماع المسلمين،

---

(١) الجامع الأحكام القرآن للقرطبي (١٥/ ١٥٩).

(٢) أضواء البيان للشنقيطي (٧/ ٤٧، ٤٨). وذكر من أمثلة ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِنْ عَاقَبْتُمْ فَعَاقِبُوا بِمِثْلِ مَا عُوقِبْتُم بِهِ وَلَئِن صَبَرْتُمْ لَهُوَ خَيْرٌ لِّلصَّابِرِينَ ﴿١٢٦﴾﴾ [النحل].

حتى يقال اللام للاستغراق والعموم، بل من القول مايحرم استماعه ومنه ما يكره، كسماع حديث قوم وهم له كارهون، أو سماع الخائضين في آيات الله بغير سلطان أتاهم، والسمع والبصر والفؤاد كل ذلك منقسم، إلى ما يؤمر به، أو إلى ما ينهى عنه، والعبد مسؤول عن ذلك كله، كيف يجوز أن يقال: كل قول في العالم كان، فالعبد محمود على استماعه؟ هذا بمنزلة أن يقال: كل مرئى في العالم فالعبد ممدوح على النظر إليه.

ولهذا دخل الشيطان من هذين البابين على كثير من النساك، فتوسعوا في النظر إلى الصور المنهي عن النظر إليها، وفي استماع الأقوال والأصوات التي نهوا عن استماعها، ولم يكتف الشيطان بذلك حتى زين لهم أن جعلوا ما نهوا عنه عبادة وقربة وطاعة، فلم يحرموا ما حرم الله ورسوله ولم يدينوا دين الحق، والغلط يقع تارة في استحلال المحرم بالتأويل، وفي ترك الواجب بالتأويل، وفي جعل المحرم عبادة بالتأويل. ومما يُعتبر به أنَّ النُّسَّاك وأهل العبادة والإرادة توسعوا في السمع والبصر، وتوسع العلماء وأهل الكلام والنظر في الكلام والنظر بالقلب، حتى صار لهؤلاء الكلام المحدث، ولهؤلاء السماع المحدث، هؤلاء في الحروف وهؤلاء في الأصوات.

فانحراف أهل العلم والكلام فيه شبه باليهود، وانحراف المتصوفة فيه شبه بالنصارى أهل العبادة والإراده.

٢- المراد بالقول في هذا الموضع القرآن لأنَّ اللام في لغة العرب هي للتعريف، فتصرف إلى المعروف عند المتكلم والمخاطب وهو ما أثنى عليه وأمر باستماعه وتدبره والعمل به.

وهو الكتاب والقول والحديث وآيات الله وكل ذلك واحد، والمحمودون الذين أثنى الله عليهم هم المتبعون لذلك استماعًا وتدبرًا وإيمانًا وعملاً، أما مدح الاستماع لكل قول فهذا لا يقصده عاقل، فضلاً عن أن يفسر به كلام الله.

٣- أنَّ الله في كتابه إنما حمد استماع القرآن، وذم المعرضين عن استماعه وجعلهم أهل الكفر والجهل: الصم والبكم. فأما مدحه لاستماع كل قول فهذا شيء لم يذكره الله قط.

قال سبحانه: ﴿إِنَّمَا ٱلْمُؤْمِنُونَ ٱلَّذِينَ إِذَا ذُكِرَ ٱللَّهُ وَجِلَتْ قُلُوبُهُمْ وَإِذَا تُلِيَتْ عَلَيْهِمْ ءَايَٰتُهُۥ زَادَتْهُمْ إِيمَٰنًا وَعَلَىٰ رَبِّهِمْ يَتَوَكَّلُونَ ﴿٢﴾﴾ [الأنفال] وقال سبحانه عن الذين كفروا: ﴿وَقَالَ ٱلَّذِينَ كَفَرُوا۟ لَا تَسْمَعُوا۟ لِهَٰذَا ٱلْقُرْءَانِ وَٱلْغَوْا۟ فِيهِ لَعَلَّكُمْ تَغْلِبُونَ ﴿٢٦﴾﴾ [فصلت].

٤- أنهم لايستحسنون استماع كل قول منظوم ومنثور، بل هم من أعظم الناس كراهة ونفرة لما لايحبونه من الأقوال منظومها ومنثورها، ونفورهم عن كثير من الأقوال أعظم من نفور المنازع لهم في سماع المكاء والتصدية عن هذا السماع، وإذا لم يكن العموم مرادًا بالاتفاق كان حمل الآية عليه باطلاً.

٥- أنَّ الله في هذه الآية مدحهم باستماع القول واتباع أحسنه، ومعلوم أنَّ كثيرًا من القول ليس فيه حسن فضلاً عن أن يكون فيه أحسن.

٦- أنَّ هذا لم يقله أحد قبله من أهل التفسير وكلام الله ينزه ويجل أن ينزل على أقوال المغنين والمغنيات وإخوانهم من النائحين

والنائحات وأن يحمل على رقيه الزنا ومنبت النفاق وداعي الغي والهوى .

٧ـ أنَّ السياق كله من أول السورة إلى هذه الآية إنما هو في القرآن فذكر في أول السورة كتابه ودينه والكلام الطيب والعمل الصالح ثم أعاد ذكر المصلين في قوله: ﴿ وَٱلَّذِينَ ٱجْتَنَبُوا۟ ٱلطَّٰغُوتَ أَن يَعْبُدُوهَا وَأَنَابُوٓا۟ إِلَى ٱللَّهِ لَهُمُ ٱلْبُشْرَىٰ ﴾[الزمر: ١٧] فهذا إخلاص الدين له. ثم قال: ﴿ فَبَشِّرْ عِبَادِ ﴿١٧﴾ ٱلَّذِينَ يَسْتَمِعُونَ ٱلْقَوْلَ فَيَتَّبِعُونَ أَحْسَنَهُۥٓ ﴾ فهذا كتابة فتضمنت السورة ذكر كتابه ودينه كما تضمنت ذلك أول السورة فما لأقوال المغنين والمغنيات ههنا.

٨ـ أنه سبحانه علق الهداية على أتباع أحسن هذا القول فقال: ﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ ٱلَّذِينَ هَدَىٰهُمُ ٱللَّهُ ۖ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمْ أُو۟لُوا۟ ٱلْأَلْبَٰبِ ﴿١٨﴾ ﴾[الزمر] ومن المعلوم بالاضطرار أنَّ الهداية إنما حصلت لمن اتبع القرآن فهو الذي هداه الله فأين الهدى في أقوال المغنين المغنيات؟[1].

وقد بين سبحانه أنَّ الأحسن المأمورين باتباعه هو القرآن وما جاء به محمد ﷺ قال سبحانه: ﴿ وَٱتَّبِعُوٓا۟ أَحْسَنَ مَآ أُنزِلَ إِلَيْكُم مِّن رَّبِّكُم.. ﴾ [الزمر: ٥٥].

قال الطبري: «يقول تعالى ذكره: واتبعوا أيها الناس ما أمركم به ربكم في تنزيله واجتنبوا ما نهاكم عنه وذلك أحسن ما أنزل إلينا من ربنا»[2]

ب ـ ومما استدلوا به كذلك قوله تعالى: ﴿ فَهُمْ فِي رَوْضَةٍ

(١) الاستقامة (٢١٦/١، ٢٣٠). بتصرف.
(٢) تفسير الطبري (٨/١١).

يُحۡبَرُونَ ﴿١٥﴾ [الروم].

قال القشيري جاء في التفسير أنه السماع.

إنَّ هذا الاستدلال يدل على حقيقة منهج المتصوفة وذلك أنهم يتبعون المتشابه ثم يفسرون به المحكم فقول يحيىٰ بن كثير أنه السماع عام يحتمل وجوهًا بشرط هذا الاطلاق الذي نقله القشيري وعلى هذا يكون من المتشابه الذي يُردُّ إلى المحكم كما في قوله تعالى: ﴿قَدۡ أَفۡلَحَ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ﴿١﴾ ٱلَّذِينَ هُمۡ فِي صَلَاتِهِمۡ خَٰشِعُونَ ﴿٢﴾ وَٱلَّذِينَ هُمۡ عَنِ ٱللَّغۡوِ مُعۡرِضُونَ ﴿٣﴾﴾ [المؤمنون] وعليه يكون حالهم الخشوع في عباداتهم وإعراضهم عن اللهو واللعب واللغو الذي يشين النفوس ولا يناسب أهل الإيمان، فلا يحضرونه ولا يستمعونه بل يصدون عنه ويعرضون. وهذا خلافٌ لما يريده القشيري باستدلاله ولكنه عكس فانعكس.

وإن أراد القشيري باستدلاله قياس الأولى أنَّ ماجاز في الجنة فهو جائز في الدنيا، من باب أولىٰ، أو لو كان حرامًا ما كان من أفضل نعيم الجنة. فهذا الوجه أفسد من الأول. فقد أحل الله في الجنة كثيرًا مما حرمه في الدنيا من الحرير والذهب للرجال وكذا نكاح سبعين من الحور العين فإما أن يقولوا بجواز ذلك كله أوْ لاَ.

فإن قالوا بجواز ذلك كله؛ خالفوا المعلوم من الدين بالضرورة وإجماع الأمة. وإن قالوا: لا؛ بطل أصل استدلالهم.

وإن سلمنا بصحة قياس ما أحل في الدنيا على حله في الآخرة وهو لايصح البتة. قلنا هذا قياس مع الفارق. والفارق قول ابن عباس ـ رضي الله عنه ـ ليس مما في الدنيا مما في الجنة

إلاَّ الأسماء[١] فيكون الاتفاق في الأسماء لايدل على الاتفاق في المسمىٰ.

ووجه آخر أنَّ هذا دليل عليكم وليس لكم فقد قال رسول الله ﷺ أنَّ الخمر والحرير، واستعمال آنية الذهب والفضة في الآخرة لمن التزم فيها بشرع الله في الدنيا فلم يشرب الخمر ولم يستعمل آنية الذهب والفضة ولم يلبس الرجال الحرير. وأما من خالف فهي له في الدنيا وللمؤمنين في الآخرة. فيقال: السماع اللذيذ الموعود في الآخرة هو لمن نزه سمعه في الدنيا عن سماع الغناء و الملاهي اعتبارًا بنظيره من اللباس وشرب الخمر واستعمال آنية الذهب، وهذا أشبه بالصواب وأصح من استدلالكم على إباحته في الدنيا باستعمال أهل الجنة له.

جـ ـ واستدلوا كذلك بقوله تعالى: ﴿يَزِيدُ فِي ٱلْخَلْقِ مَا يَشَآءُۚ إِنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَيْءٖ قَدِيرٞ ۝١﴾ [فاطر].

قال الغزالي الزيادة في الخلق الصوت الحسن، وهذا يصح في الاستدلال إذا صح أنَّ المقصود من الزيادة حسن الصوت، وأنَّ الرسول ﷺ ندب إلى استماع الصوت الحسن بلا تقيد. وبصحة هاتين المقدمتين يصح استدلال الغزالي والقشيري.

وهذه هي بلية القوم شهوة السمع، وعليها مدار أقيسة الغزالي وإشارات القوم. وهي التي حذت بهم إلى التأليف بين الأحاديث الواردة في باب السماع لأنها الوصف الأعم، وهي المباحات التي إذا اجتمعت جازت كحالها في الإفراد.

---

(١) أورد الأثر ابن جرير الطبري من ثلاثة طرق عن الأعمش عن أبي طبيان عن ابن عبّاس(١/ ٣٩١)، وقال مقبل بن هادي: سنده صحيح على شرط الشيخين، تفسير ابن كثير(١/ ٢١٩)، وانظر: الدر المنثور(١/ ٣٨).

فالشعر الموزون المغنى مع الآلة، كل ذلك أصوات طيبة أودعها الله فيما شاء من خلقه فهي من زيادته في الخلق. وعلى هذا تحمل الآيات وكذا الأحاديث والأقيسة. وحتى ترتفع مرتبة هذه الشهوة عن حقيقتها قال المتصوفة إنَّ التلذذ بها والعكوف عليها والتأثر بها وما ينتج عن ذلك إنَّ هذا كله من جنس القرب والطاعات التي تزكو بها النفوس، ولذا استدلوا عليه بأنواع الأدلة شرعية وغير شرعية. وبيان فساد هذا من وجوه:

الأول: أنَّ الإنسان لاينفك عن حب الشهوات وهي حقيقة الدنيا وفتنتها، وهي التي حفت النار بها والسماع شهوة وشبهة. فالشهوة فيه لذة النفوس بالغناء والألحان، والشبهة فيه تعلق أهله بمن حضره من المشايخ، وببعض النصوص التي وضعوا بعضها وأوَّلُوا الآخر.

قال ابن القيم: «والتحقيق في السماع أنه مركب من شبهة وشهوة، وهما الأصلان اللذان ذم الله من يتبعهما ويحكمهما على الوحي الذي بعث الله به أنبياءه ورسله قال تعالى: ﴿إِن يَتَّبِعُونَ إِلَّا ٱلظَّنَّ وَمَا تَهْوَى ٱلْأَنفُسُ ۖ وَلَقَدْ جَآءَهُم مِّن رَّبِّهِمُ ٱلْهُدَىٰٓ ﴿٢٣﴾﴾ [النجم] فالظن الشبهة، وما تهوىٰ الأنفس الشهوة، والهدى الذي جاءنا من ربنا مخالف لهذا»[(١)] فمتى سار الإنسان مع شهوته في سماع الغناء والألحان وانفعل معها سكرت روحه وأثر فيها ذلك ما لاتؤثره الخمر، وهذه الحال لاتكون محمودة فضلاً أنها عبادة وقربة لله تعالى.

الثاني: أن حسن الخَلْق لا يدل على إباحته، وإن كان نعمة من النعم، إذ الحمد والذم في استعمالها في مرضاة مُوجِدِها

(١) الكلام على مسألة السماع(١٧٢).

وشكره بها، وقد تأذن بالمزيد لمن شكرها والعذاب الشديد لمن كفرها واستعملها في غير مرضاته سبحانه: ﴿وَإِذْ تَأَذَّنَ رَبُّكُمْ لَئِن شَكَرْتُمْ لَأَزِيدَنَّكُمْ وَلَئِن كَفَرْتُمْ إِنَّ عَذَابِي لَشَدِيدٌ ﴿٧﴾﴾ [إبراهيم].

الثالث: أنَّ الزيادة في الخلق مطلقًا لا تذم ولا تمدح، فقد يزيد في الخلق ما يشاء كما أنه يخلق ما يشاء ويكون في المزيد والمخلوق مايذم ويكره. كخلق إبليس والزيادة في عمره إلى الوقت المعلوم. فكون الصوت الحسن مما زاده الله في الخلق لا يدل بذلك على مدحه كما لم يدل حسنه على مدحه. وإنما تمدح الزيادة والحسن عند الإضافة إلى الممدوح فتحسين القرآن بالصوت والزيادة في العمر مع العمل الصالح مما يمدح، وتحسين الصوت بالغناء وطول العمر مع الشرك مما يذم شرعًا وعقلاً.

الرابع: أنَّ الصوت الحسن من جملة النعم كطول العمر وحسن الوجه وقوة الجسم وذكاء العقل، وهذه لم تمدح مطلقًا بلا قيد بل تمدح مقيدة وفي صور مخصوصة إذ المدح ليس وصفًا لها ذاتي لمجرد أنها نعمة أو زيادة في الخلق، ولا يقتضي استباحه استعمالها فيما شاء الإنسان من المعاصي، ولا يقتضي إلاَّ حُسْن استعماله، بل النعم المستعملة في طاعة الله يحمد صاحبها عليها، وأما استعمال النعم في المباح المحض فلا يكون طاعة، فكيف في المكروه أو المحرم؟ ولو كان ذلك جائزًا لم يكن قربة ولا طاعة إلاَّ بإذن الله، ومن جعله طاعة لله بدون ذلك، فقد شرع من الدين ما لم يأذن به الله.

فالاستدلال بهذا بمنزلة من استدل بإنعام الله بالسلطان والمال، على ماجرت عاده النفوس باستعمال ذلك فيه من الظلم

والفواحش ونحو ذلك، فاستعمال الصوت الحسن في الأغاني وآلات الملاهي، مثل استعمال الصور الحسنة في الفواحش، واستعمال السلطان بالكبرياء والظلم والعدوان، واستعمال المال في نحو ذلك.

الخامس: أنَّ حسن الصوت يستعملها الكفار والفساق في أنواع من الكفر والفسوق، أكثر مما يستعملها المؤمنون في الإيمان، فإن استمتاع الكفار والفساق بالأصوات المطربة أكثر من استمتاع المسلمين، فأي حمد لها بذلك إن لم تستعمل في طاعة الله ورسوله؟(١)

السادس: إنَّ هذا من المتشابه الذي يحمل على المحكم ويفسر به فيتضح معناه.

---

(١) الاستقامة(١/ ٣٣٣) بتصرف.

ثانياً: أدلتهم من السنة:

جاء استدلال الصوفية بالسنة الصحيحة في باب الشعر وتحسين الصوت بالقرآن والحداء واللهو المباح في أوقات مخصوصة على جواز السماع البدعي المخصوص عندهم، وذلك كحديث عائشة -رضي الله عنها- في غناء الجاريتين ولعب الأحباش في المسجد وزواج الجارية من الأنصار، وأحاديث حداء الصحابة في أسفارهم وحدائهم بين يدي النبي ﷺ وإنشادهم الشعر في مدحه والذب عنه. وكذا أحاديث التغني بالقرآن وتحسين الصوت به، وغير ذلك من أحاديث الباب والتي سبق ذكرها في عرض أدلتهم من السنة[١]، وفساد هذا النوع من الاستدلال يظهر من وجوه:

الوجه الأول: أنَّ هذه الأحاديث الصحيحة التي استدلوا بها على حلِّ السماع ليست في محل النزاع وإن صحت سندًا ومتنًا.

فالسماع المتنازع عليه ليس سماع شعر ولاالحداء به ولاتحسين الصوت بالقرآن ولا الضرب بالدف في الأعراس للنساء، وهذا مادلت عليه الأحاديث وفعل النبي ﷺ وأصحابه، إنما السماع المتنازع فيه: ما اجتمع فيه شعر مغنًى بصوت حسن مع آله ونغمة بقصد التعبد. فمن استدل على هذه الصورة المخصوصة للسماع بماصح من أن النبي ﷺ سمع الشعر وقيل عنده أو أنه أمر بالتغني بالقرآن فقد أضحك الناس على عقله.

وخالف منهج الاستدلال الصحيح من كون الدليل واردًا في محل النزاع.

فغناء الجاريتين عند عائشة -رضي الله عنها- فيه مايدل

---

(١) انظر المبحث الثاني، أوجه استدلالهم بالسنة(١٥٧).

على خلاف قول المتصوفة وذلك أن الصديق سماه مزمار الشيطان ولم ينكر عليه النبي ﷺ. وأنَّ الجاريتين كانتا صغيرتين، وأنهنَّ في يوم عيد، وأنهنَّ يقلن أبيات الشجاعة والكرم والأخلاق الحميدة، وأنَّ مايتغنين به ليس قصدهن التعبد والتقرب لله تعالى بل هن يلعبن ويلهون بلهو مباح في وقت عيد.

يقول ابن القيم ـ عليه رحمة الله ـ: «ومن أبطل الباطل، وأبين المحال، الاستدلال على هذه العظائم بغناء جويريتين دون البلوغ من جواري الأنصار، في يوم عيد بأبيات من أشعار العرب في وصف الحرب والشجاعة والبأس ونحو ذلك، غناءً مجردًا عن جميع ماعليه سماع الفساق المبطلين... والاستدلال بهذه القصَّة وأمثالها على هذه العظائم المعلوم قبحها بالفطر السليمة والعقول الصحيحة، يشبه الاستدلال على حل الخمر والمسكر بأكل قبضة من تمر أو زبيب ويشرب فوقها شربة من ماء، فإذا ضم أحدهما إلى الآخر في إناء حتى أسكر ثم شربه كان كضمه هذا إلى هذا في بطنه، وعقول هذا مبلغها من العلم والمعرفة، حقيق لمن نصح نفسه، وخاف مقام ربه، وتزود ليوم معاده، وعلم أنَّه موقوف بين يدي الله، ومسؤول إن لايعبأ شيئًاوأن لايغتر بها وبأهلها»[١].

وقد سئل الإمام أحمد رحمه الله عن غناء الجاريتين أيش هـٰذا الغناء؟ قال: غناء الركب: أتيناكم أتيناكم[٢].

فأحمد ـ رحمه الله ـ فسَّر غناء الجاريتين عند عائشة ـ رضي الله عنها ـ بغنائها عند نساء الأنصار في العرس، وكلاهما ليس

(١) كشف الغطاء(٦٧ـ٦٨).

(٢) تلبيس إبليس، ابن الجوزي(٢٠١).

مما يطرب ولاكانت دفوفهن على مايعرف اليوم، بل هو الركباني أو الحداء الذي تعرفه العرب لا ما يفعله الصوفية من غناء أهل الفسق والمجون ثم يزيدون على ذلك نية التعبد لله تعالى.

وتفسير الإمام أحمد ـ رحمة الله عليه ـ للغناء في حديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ بالركباني والحداء هو على أصل لغة العرب «فللفظة الغناء مفهومان: لغوي وعرفي، فيحمل الخبر على اللغوي. فمعنى: تغنيان ترفعان أصواتهما بإنشاد الشعر، ونحن لانذم إنشاد الشعر ولا تحريمه[١] لأنَّه كلام»[٢].

ودليل حمل الحديث على المعنى اللغوي دون العرفي أنَّ أبا بكرـ رضي الله عنه ـ زجر الجاريتين.وأنكر عليهما ضرب الدف وهو آلة الغناء وقال: أمزمار الشيطان في بيت رسول الله ﷺ. ولولا أنه كان يعلم من دين النبي ﷺ ذم آلات اللهو ما كان ليعاتب بين يديه، وحين سمعه النبي ﷺ لم ينكر على أبي بكر إنكاره بل بيَّن له وجه صحة وجوده وهو أنهما في أيام عيد وفرح، وعائشة ـ رضي الله عنها ـ حين خافت أن يحمل الغناء في الحديث على المعنى العرفي دون اللغوي قالت : «وليستا بمغنيتين»، وهو عند البخاري، فنفت الغناء عن الجاريتين. وهذه سيرتها ـ رضي الله عنها ـ بعد بلوغها وكبرها فيها الذم والنهي عن الغناء والمعازف، وكذا كان ابن أخيها القاسم بن محمد وهو أحد فقهاء المدينة السبعة يذم الغناء وقد أخذ العلم عنها وتأدب بها[٣].

(١) كذا في المطبوع. ولعلها «ولانحرمه».
(٢) تحريم الغناء والسماع، للطرطوشي(٢١٢).
(٣) تحريم الغناء للطرطوشي(٢١٣ـ٢١٧).

فالحديث فيه الإنشاد وهو غناء الركب كما فسره الإمام أحمد ـ رحمه الله ـ وفيه الآله وهي الدف وأبو بكر رضي الله عنه ـ أنكر وجود الآله عند عائشة في بيت رسول الله فأنكر عليها والنبي ﷺ أقره على إنكاره لآلة اللهو ولكنَّ بيَّن سبب وجودها وهو العيد ووقت الفرح عند النساء وإن سمعها الرجال دون قصدهم لسماعها.

الوجه الثاني: أنَّ هذه الأحاديث التي استدل بها المتصوفة على جواز السماع البدعي لم يسبق أن استدل بها أو فَهِمَ منها أحد من الصحابة أو سلف الأمة من القرون المفضلة مافهمه الصوفية من جواز سماع غناء أهل الفسق فضلاً عن أنه عبادة وقربة وطريقٌ إلى الله تعالى.

بل الذي عليه أهل السنة والجماعة أنَّ من فهم من هذه الأحاديث جواز أو استحباب التعبد لله بالغناء والمعازف وآلات اللهو أنه مبتدع مخالف لأجماع الأمة بل متهم في أصل اعتقاده والعياذ بالله.

قال شيخ الإسلام ـ عليه رحمة الله ـ: « فإنَّ هذا السماع لم يُرغِّب فيه ويدعو إليه في الأصل إلا من هو مُتَّهم بالزندقة كابن الراوندي، والفارابي، وابن سينا، وأمثالهم» وقال: «وقد عرف بالاضطرار من دين الإسلام أن النبي ﷺ لم يشرع لصالحي أمته وعبَّادهم وزهادهم أن يجتمعوا على استماع الأبيات الملحَّنة، مع ضرب بالكف، أو ضرب بالقضيب، أو الدف، كما لم يبح لأحد أن يخرج عن متابعته واتباع ماجاء من الكتاب والحكمة لا في باطن الأمر ولا في ظاهره، ولا لعامي ولا لخاصِّي»[١].

(١) الفتاوى(١١/ ٥٧٠، ٥٦٥).

فمن استدل على هذا السماع بحديث عائشة ـ رضي الله عنها ـ أو إنشاد الشعر بين يدي النبي ﷺ أو غيرهما مما صح من الأحاديث فاستدلاله مخالف لما عرف بالاضطرار من دين الإسلام. ومن هنا فهو متهم في أصل دينه بالزندقة كما قال الشيخ عليه رحمة الله.

ومن هنا شبه شيخ الإسلام هذا الاستدلال وهذا القول بمن ظن أنه يسعه الخروج عن اتباعه عليه الصلاة والسلام ظاهرًا أو باطنًاأو أنَّه عليه الصلاة والسلام أذن لأحد من أمته في ذلك.

فمن استدل على هذا القول بنص من القرآن أو السنة فقد كذب على الله وعلى رسوله ﷺ وكذا من استدل على هذا السماع البدعي، وكلاهما متهم لمخالفته ماعرف بطلانه بالاضطرار من دين الإسلام.

الوجه الثالث: أنَّ ماصح من الأحاديث في باب التغني بالقرآن وتحسين الصوت به دالَّة على السماع الشرعي الذي كان الصحابة وسلف الأمة يسمعونه وهو ما أمر الله به ورسوله ﷺ كما قال سبحانه: ﴿وَإِذَا قُرِئَ ٱلْقُرْءَانُ فَٱسْتَمِعُوا۟ لَهُۥ وَأَنصِتُوا۟ لَعَلَّكُمْ تُرْحَمُونَ ﴿٢٠٤﴾﴾[الأعراف]

«فإن الله سبحانه شرع للأمة من السماع ما أغناهم به عما لم يشرعه حيث أكمل لهم دينهم وأتم عليهم نعمته، ورضي لهم الإسلام دينًا، وهو سماع القرآن الذي شرعه لهم في الصلاة وخارجها، مجتمعين ومنفردين... ـ وقال ـ فهذه الآثار التي ذكرتموها وأكثر منها إنَّما تدل على استحباب تحسين الصوت بالقرآن»[1].

---

(١) الكلام على مسألة السماع(٢١٢، ٢٤٥).

فالنبي ﷺ حين أمر بتحسين الصوت قيد ذلك بالقرآن ولم يطلق، فدل ذلك على أنَّ تحسين الصوت الممدوح والذي يؤجر صاحبه هو تحسينه بالقرآن ولو تغنى بغيره كان مذمومًا وهذا أحد الأوجه في الحديث، لكن لو تغنى بالشعر على ماتقتضيه طبيعة العربي فيكون مشروعًا بدليل آخر وهو أحاديث الحداء والإنشاد التي قالها الصحابة وسمعها النبي ﷺ.

قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ وقوله ﷺ: «ليس منَّا من لم يتغن بالقرآن»، إمَّا أن يريد به الحض على أصل الفعل، وهو نفس التغني به، أو على صفته وهو أن يكون تغنيه إذا تغنى به لا بغيره، فإن أريد به الأول: كان ذمًا لمن ترك التغني به، وإن أريد الثاني: كان ذمًّا لمن تغنى بغيره، لالمن ترك التغني به، وبين المعنيين فرق ظاهر، وقد يصح أن يرادا معًا وأنَّه ذم من ترك التغني به ومن تغنى بغيره والله أعلم»[1].

فمطلق التحسين لايمدح ولايذم وإنما يلحقه المدح والذم من جهة متعلقه، فإن حسَّن الشعر المحرم كان التحسين بهذه الصفة محرمًا لأنَّه وسيلة إلى ترقيق القلوب وتأثرها بالمحرم، وهذا هو حال السماع الصوفي.

ومن هنا يجب التفريق بين تحسين الصوت بالقرآن ـ وهو المشروع المأمور به ـ وبين تحسينه على وجه العادة والطبيعة في الحداء والإنشاء وهذا مباح.

وأما التغني بالأشعار وضرب المزامير والتعبد بذلك فهذا السماع البدعي.

وقد كره الصحابة تلحين القرآن والتلذذ بذلك دون العمل

(١) المصدر السابق (٣١٨) بتصرف.

به والفهم فكيف بالشعر والغزل.

قال أبو هريرة ـ رضي الله عنه ـ: أنتم أقرأ ألسِنَة، ونحن أقرأ قلوبًا»، وقال كعب الأحبار: «ليقرَأَن رجال القرآن هم أحسن أصواتًا من العزافات ومن حداة الإبل، لاينظر الله إليهم يوم القيامة»، وقال بعض الصالحين: من تلذذ بألحان القرآن حُرِمَ فهم القرآن»[1]، وهذا يحمل على التلذذ بالألحان المبتدعة في التلاوة الخارجة عن التحسين المشروع.

الوجه الرابع: أنَّ الأحاديث التي وردت في إنشاد الشعر في المسجد أو غيره، وكذا الضرب معه بالدف في الأعراس والأعياد، وكذا الحدو بالأشعار وغير ذلك من الأحاديث الصحيحة، فهذه الأحاديث كلها في معرض بيان أن هذه الأفعال مباحة وجائزةٌ وليس فيها أن هذا يفعل تعبدًا وطلبًا لتزكية النفس كالصلوات والأذكار الشرعية.

ومن فعل هذه المباحات على أنها واجبات أو مستحبات، فقد ابتدع وخالف هدي النبي ﷺ.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ومالم يكن من الواجبات والمستحبات فليس هو محمودًا ولا حسنة ولا طاعة ولا عبادة باتفاق المسلمين.

فمن فعل ماليس بواجب ولامستحب على أنه من جنس الواجب أو المستحب فهو ضال مبتدع. وفعله على هذا الوجه حرام بلا ريب. لاسيما كثير من هولاء الذين يتخذون هذا السماع المحدث طريقًا يقدمونه على سماع القرآن وَجْدًا وذوقًا، وربما

(١) تحريم الغناء والسماع، الطرطوشي(٢٤٣ـ٢٤٤).

قدموه عليه اعتقادًا»[١].

فالصوفية حين تعبدوا بالسماع واستدلوا على ذلك بالأحاديث الصحيحة في قول الشعر وسماعه والحداء به وإنشاده أو تحسين الصوت به كل ذلك استدلال في غير محله، إذ ليس في الأدله أن فعل ذلك عبادة أو طاعة من جنس الطاعات الشرعية. والأمر المباح: إذا فُعِلَ على أصل إباحته وأنه فِعلٌ مشروع يختلف عنه إذا فُعِلَ على أنه قربة وعبادة.

قال شيخ الإسلام رحمه الله: «ولو سئل العالم عمن يعدو بين جبلين: هل يباح له ذلك؟ قال: نعم. فإذا قيل: إنَّه على وجه العبادة كما يسعى بين الصفا والمروة. قال: إن فعله على هذا الوجه حرام منكر، يستتاب فاعله فإن تاب وإلا قتل ، ولو سئل: عن كشف الرأس، ولبس الإزار، والرداء؟ أفتى بأن هذا جائز، فإذا قيل: إنَّه يفعله على وجه الإحرام. كما يحرم الحاج. قال: هذا حرام منكر»[٢].

(١) الفتاوى (١١/ ٦٣٤).

(٢) المصدر نفسه(١١/ ٦٣٢).

المطلب الرابع
إبطال استدلالهم بالقياس

إنَّ مما استدل به الصوفية على السماع القياس وذلك ما صنعه القشيري وأبوحامد الغزالي[١] وبالنظر إلى الأقيسة التي جعلوها حجة على قولهم نجد أنها تخالف منهج القياس الصحيح وهذا يتضح بالنظر إلى شروط القياس الصحيح وتطبيقها على أقيستهم في تحليل السماع.

قد عرف الأصوليون القياس بأنه: حمل فرع على أصل في حكم بجامع بينهما.[٢].

وقد عرفه شيخ الإسلام فقال: «أن ينص عل حكم لمعنىٰ من المعاني ويكون ذلك المعنى موجودًا في غيره، فإذا قام دليل من الأدلة على أنَّ الحكم متعلق بالمعنى المشترك بين الأصل والفرع سوى بينهما، وكان هذا قياسًا صحيحًا»[٣].

فالقياس يقوم على أربعة أركان: الأصل وهو المقيس عليه، والفرع وهو المراد إلحاقه بالأصل، وحكم الأصل الثابت بالدليل، والعلة وهي الوصف الجامع بين الأصل والفرع.

وعند النظر في الأقيسة التي استدل بها الصوفية على السماع وهي:

١ـ أنَّ الصوت الطيب يجوز استماعه عمومًا وجوازه بالنص والقياس والسماع صوت طيب فجاز استماعه.

---

(١) انظر كلامهم في استدلالهم بالقياس(١٦٧).

(٢) روضة الناظر(٢/ ٢٢٧)، مختصر ابن اللحام(١٤٢)، مذكرة الشنقيطي(٢٤٣).

(٣) الفتاوى(١٩/ ٢٨٦، ٩/ ١٢٠).

٢ـ أنَّ الشعر يجوز استماعه في الأصل وتلحينه زيادة صوت طيب ووزنه زيادة إفهام فإذا جاز آحاده جاز في حالة الاجتماع.

٣ـ أنَّ اجتماع الصوت الطيب والشعر ووزنه واللعب والدف والغناء ثبت جوازه آحادًا ويثبت جوازه مجتمعًا في الأعراس والأعياد وعليه جاز استماعه في مجالس السماع.

فهذه أقيسه الصوفية على حل السماع وهي تدور على جواز سماع الصوت الطيب الحسن والتغني به في الشعر وجواز آلات اللهو والاستماع لها في الأعراس والأعياد، فإذا ثبت ذلك في الأصل جاز في الفرع لجامع العلة بينهما.

وبطلان هذه الأقيسة الصوفية على جواز السماع يتضح من وجوه:

الوجه الأول:

إنَّ هذا قياس في باب الاعتقاد والتوحيد، وهذا مخالف لاتفاق أهل السنة والجماعة أن القياس لايجري في التوحيد والعقائد.

قال ابن عبدالبر ـ رحمه الله ـ لاخلاف بين فقهاء الأمصار وسائر أهل السنة وهم أهل الفقه والحديث في نفي القياس في التوحيد، وإثباته في الأحكام إلاَّ داود بن علي بن خلف الأصبهاني، ومن قال بقوله فإنَّهم نفوا القياس في التوحيد والأحكام جميعًا»[1].

فمسائل الاعتقاد لا يستدل عليها إلاَّ بالكتاب والسنة

---

(١) جامع بيان العلم وفضله (٣٣٧)، وداود الظاهري صاحب المذهب الظاهري، توفي سنة(٢٧٠هـ). وفيات الأعيان(٢/ ٢٥٥)، شذرات الذهب(٢/ ١٥٨).

والإجماع وليس للقياس فيها مجال وإنَّما يستعمل في مسائل الأحكام والذي استعمله في القرآن «قياس الأولى».

قال شيخ الإسلام ـ عليه رحمة الله ـ: «ولهذا كانت الطريقة النبوية السلفية أن يستعمل في العلوم الإلهية «قياس الأولى»، كما قال تعالى: ﴿وَلِلَّهِ ٱلْمَثَلُ ٱلْأَعْلَىٰ﴾»[1].

بل عدَّ السلف الرأي المذموم ما بُني على أقيسة عقلية في الأسماء والصفات وأفعال الرب سبحانه وهي التي أحدثت البدع والضلالات[2].

والذي أحدثه الصوفية هو أقيسة وآراء مذمومة في التعبد والأعمال.

ووجه كون السماع من الاعتقادات أن الصوفية حين قالوا بجوازه جعلوه من العبادات الشرعية المأجور عليها، وقالوا إنَّه بمنزلة الأذكار.

وكذلك وضعوا لسماعه وحضوره من الآداب والشروط ما ضاهوا به المشروع من الصلوات والعبادات.

ولهذا قصدوا به التعبد وتزكية النفس وطلبوا به تنزل الرحمات والبركات، وهذا كله لايكون إلا للعبادات الشرعية.

وبهذا شرعوا عبادة السماع والرقص.

والفرق بين الصوفية وغيرهم ممن قال بجواز الغناء والسماع أنَّ الصوفية تعبدوا لله بالسماع والرقص، ومن قال بجواز

---

(١) الفتاوى(١٢/ ٣٤٩). وانظر منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد، عثمان حسن، فقد ذكر مصادر الاستدلال ولم يذكر منها القياس(١/ ٥١)، وكذا صنع صادق سليم صادق في المصادر العامة (١٠٠).

(٢) انظر: أعلام الموقعين(١/ ٦٨).

السماع كابن حزم، قالوا إنَّه مباح وهو كغيره من المباحات، وليس عبادة ولا طريقًا، لتزكية النفس وتهذيب الأخلاق.

الوجه الثاني:

أنَّ قياس الصوفية على جواز السماع قياس مع النص وهذا مخالف لشروط وضوابط القياس الصحيح، فشرط القياس الصحيح أن لايوجد في المسألة نص قاطع للنزاع، لأنَّ النص يسقط القياس.

قال الإمام الشافعي ـ عليه رحمة الله ـ: «ونحكم بالإجماع ثم القياس، وهو أضعف من هذا، ولكنَّها منزلة ضرورة، لأنَّه لايحل القياس والخبر موجود، كما يكون التيمم طهارة في السفر عند الإعواز من الماء، ولا يكون طهارة إذا وجد الماء، إنَّما يكون طهارة في الإعواز»[١].

وكذا من شروط القياس «ألا يكون الفرع منصوصًا عليه بنص مخالف لحكم الأصل»[٢].

وبالنظر إلى السماع الذي هو محل النزاع نجد أنَّه ورد النص على حرمته وأنه من أعظم أسباب العذاب والمسخ.

فعن أبي مالك الأشعري ـ رضي الله عنه ـ مرفوعًا: «**ليكونن من أمتي أقوام يستحلون الحر والحرير والخمر والمعازف**»، فهذا الحديث نص في حرمة المعازف وأنَّ هناك من هذه الأمَّة من يستحلها، والمتصوفة تعبدوا بها وجعلوها طريقًا للتزكية.

---

(١) الرسالة(٥٩٩).

(٢) التأسيس في أصول الفقه، مصطفى سلامه(١٦١)، معالم أصول الفقه للجيزاني(١٩٩).

الوجه الثالث:

أنَّ قياس التعبد بالسماع على جواز سماع الصوت الطيب عمومًا قياس فاسد وذلك من جهة عدم ثبوت الحكم للأصل، إذ سماع الصوت الطيب عمومًا غير منصوص على جوازه فضلاً على التعبد به. والذي استدل به الغزالي على جواز سماع الصوت الطيب آية فاطر ﴿يَزِيدُ فِي ٱلۡخَلۡقِ مَا يَشَآءُۚ﴾، وآية لقمان ﴿إِنَّ أَنكَرَ ٱلۡأَصۡوَٰتِ لَصَوۡتُ ٱلۡحَمِيرِ ١٩﴾، والآيتان ليس فيهما جواز سماع الصوت الحسن فضلاً عن التعبد بسماعه.

ومن شروط الأصل المقيس عليه أن يكون حكمه ثابتًا بنص من الكتاب أو السنة، وألاَّ يكون الحكم تعبديًّا، والصوفية حين حكموا للفرع بالجواز والتعبد خالفوا حكم الأصل إذ لو قلنا أن سماع الصوت الطيب مباح في الأصل فمن أين أنَّه عبادة ويزكي النفس.

وهذا إن صح فهو مقيد بالصوت الحسن في المباح أمَّا الجمادات من الآلات وكذا الحسن من الرجال والنساء والمردان بالأبيات والأشعار فلا يقال إنَّ هذا جائز لمجرد أنه حسن طيب. وليس في آية فاطر مدح كل صوت حسن طيب كما أنه ليس في آية لقمان ذم لكل صوت عال مرتفع، وإنما الذي في الآيتين الإخبار عن الزيادة في الخلق، وأن أنكر الأصوات صوت الحمير، وإن كان الأول في معرض الامتنان والثاني في معرض الذم، وإن كانت الزيادة في الخلق قد تكون عظيمة في الجسم، وهذا لايمدح من كل وجه كما أنها قد تكون في الحسن وهذا لايمدح من كل وجه فالمنافقون إذا رأيتهم تعجبك أجسامهم وكذا أقوالهم ولكن لا يمدحون بالأجسام ولا بالأقوال.

وكذلك رفع الصوت قد يكون من الزيادة في الخلق وقد يمدح، فصوت القعقاع بن عمرو ـ رضي الله عنه ـ في الجيش خير من ألف رجل كما قال أبوبكر الصديق رضي الله عنه[١]، وذلك حين يستخدمه في طاعة الله ومرضاته، بل ويكون أنكى في العدو وأشد عليهم من فئة كما قال رسول الله ﷺ: «**لصوت أبي طلحة أشد على المشركين من فئة**» وفي لفظ: «**خير من ألف رجل**»[٢].

وبهذا يتضح أنَّ الحكم غير ثابت في الأصل المقيس عليه، فيفسد القياس بذلك.

الوجه الرابع:

أنَّ هذا قياس مع الفارق وذلك أنَّ حسن الصوت وقول الشعر ووزنه وضرب الدف في الأعراس وردت الأدلة بإباحتها، ولكن في صفة مخصوصة ومقيدة ولم يرد النص بجوازها مجتمعة وعلى وجه الإطلاق فضلاً عن التعبد بها.

ففي حسن الصوت جاء النص بالأمر بتحسينه بالقرآن، وأما تحسين الصوت بالشعر فلم يرد نص بالأمر بذلك وإنما الذي ورد أنه عليه الصلاة والسلام استمع الشعر وأنشد بين يديه وهذا إنشاد على ما اعتاده العرب في قول الشعر وإنشاده ولا يقتضي ذلك الأمر بالتحسين.

والضرب بالدف ورد النص بالرخصة فيه في الأعراس وليس الأمر به أو إيجابه في كل عرس، وليس فيه تحسين الصوت أو الاجتماع لذلك[٣].

---

(١) انظر: أسد الغابة (٤/ ٣٩٠).

(٢) أخرجه أحمد (٣/ ٢٠٣)، والحاكم (٣/ ٣٥٢)، وقال شعيب الأرنؤوط: وإسناده حسن في الشواهد. انظر: سير أعلام النبلاء (٢/ ٢٨، ٣٢).

(٣) انظر الكلام على مسألة السماع، ابن القيم(٤١٧). وتلبيس إبليس ابن الجوزي(٢٣٨).

فكيف يصح قياس السماع الذي هو تحسين الصوت مع الترنم بالأبيات الشعرية مع الدفوف والآلات وبنية التعبد لله تعالى على مجرد إباحة الصوت الطيب بالقرآن وإنشاد الشعر المباح وضرب الدفوف في الأعراس.

قال ابن القيم ـ رحمه الله ـ: «وأما قولكم إنَّ الغناء إن لم يَكُنْه فَهُمَا رَضِيْعا لَبَانٍ، وهما في بابهما أخوان...» فمن أبطل الباطل وهو من جنس استدلالكم على حل الغناء والسماع بسماع النبي ﷺ وأصحابه الحداء والشعر ولم ينقل ـ والعياذ بالله ـ عن أحد منهم قط استماع الغناء وحضوره وإقامته، فضلاً عن اتخاذه طاعة وقربة ودينًا، فقياس الغناء على الحداء من جنس قياس الربا على البيع، وقياس نكاح التحليل على نكاح الرغبة، ونكاح المتعة على النكاح المؤبد، وأمثال ذلك من الأقيسة التي تتضمن الجمع بين مافرق الله ورسوله بينهما»[(١)].

وبالنظر في هذه الأوجه السابقة نخلص إلى أنَّ القياس الذي استدل به الصوفية على جواز السماع قياس مخالف للنص وكل قياس مع النص فهو كالتيمم مع الماء، وكذلك هو قياس في الاعتقاد، وقد جرَّ بدعة في الدين والقياس في مسائل التوحيد والاعتقاد ضلال وهو من أقيسة أهل البدع التي يشرعون بها من الدين مالم يأذن به الله.

وكذلك هو قياس فاقد للشروط والضوابط التي وضعها أهل العلم للقياس المعتبر لا من جهة الأصل ولا الفرع ولا العلة الجامعة ولا الحكم.

وبالنظر إلى من قال به من أهل العلم نجد أنَّه قياس صوفي

(١) المصدر السابق(٣٠٩)، والاستقامة(١/ ٣٧٥).

لم يقل به الصحابة ولا سلف الأمة من القرون الفاضلة وإنَّما أحدثه القيسراني والقشيري وأبوحامد وتبعهم أهل التصوف القائلين بالتعبد بالسماع، وبهذا جمعوا بين مافرق الله بينهما وجعلوا من المحرمات قربات والعياذ بالله.

قال شيخ الإسلام ـ رحمه الله ـ: «وإذا كان السماع نوعين: سماع الرحمن وسماع الشيطان، كان ما بينهما من أعظم الفرقان؛ لكن الأقسام هنا أربعة:

إما أن يشتغل العبد بسماع الرحمن دون سماع الشيطان، أو بسماع الشيطان، دون سماع الرحمن، أو يشتغل بالسماعين، أو لايشتغل بواحدٍ منهما.

فالأول حال السابقين الأولين من المهاجرين والأنصار والتابعين لهم بإحسان.

وأما الثاني: فحال المشركين الذين قال الله فيهم: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥].

وهو حال من يتخذ ذلك دينًا، ولا يستمع القرآن، فهم الفجار والمنافقون إذا أبطنوا حال المشركين.

وأما الذين يشتغلون بالسماعين فكثير من المتصوفة، والذين يعرضون عنهما على ماينبغي كثير من المتعرِّبة.

فهذه النصوص المأثورة عن النبي ﷺ التي فيهما مدح الصوت الحسن بالقرآن والترغيب في هذا السماع فيحتج بها على المعرض عن هذا السماع الشرعي الإيماني، لايحتج بها على حسن السماع البدعي الشركي»[1]..

---

(١) الاستقامة(١/ ٣٧٧).

المطلب الخامس
النتيجة والحكم

وبمعرفة السماع المتنازع فيه، وتحرير محل النزاع، وجمع الأدلَّة الصحيحة الواردة في المسألة، يتضح تلبيس الصوفية الحق بالباطل، وحملهم الأدلَّة على غير محملها، حتَّى شرعوا لأتباعهم هذه العبادة البدعية، وجعلوا لها من المقاصد والشروط والآداب ماضاهوا به العبادات الشرعية.

وبالنظر في أدلتهم تبيَّن أنَّها إما ليست صحيحة أو في غير محل النزاع أو أنَّها دعوى مجرَّدة عن البينة كدعوى الإجماع،أو أنَّ هذا مقتضى القياس والنظر في زعمهم. وبجمع النصوص والنظر فيها بمنهج الاستدلال الصحيح تظهر النتيجة مختلفة غاية الاختلاف عمَّاخرج به أهل التصوف.

فالذي ورد في النصوص من السماع على أنواعٍ مختلفة، من جهة الجواز والمنع، وكذا الإفراد والاجتماع، فسماع القرآن والحديث والعلم عمومًا، غير سماع الشعر والكلام المنثور، والمغنىٰ من ذلك يختلف عن غيره، وكذا سماع الآلآت من الأوتار وغيرها تختلف عن غيرها من الأصوات. وسماع هذه الأنواع بنية التعبد والتقرب بها إلى الله، يختلف عنه إذا كان بغير نيَّة أو بنيَّة إبلاغ النفوس حظوظها وشهوتها العاجلة.

وحين نرد حكم هذه الأنواع إلى الله ورسوله ﷺ نكون بذلك متبعين لحكم الله راضين به مُسلمين له، وتكون النتيجة والحكم هو ماورد به النص لا نتعداه لا بوجدنا ولا بذوقنا ولا بعقولنا، وهذا هو الفارق بين أهل السنَّة والصوفية من جهة منهج

الاستدلال، وإليه يرجع الخلاف في النتيجة والحكم في المسألة المتنازع فيها.

فسماع القرآن والسنَّة والعلم عمومًا هذا محل اتفاقٍ بين الفريقين أنَّه من العبادات الشرعية المأمور بها، وإن كان الصوفية يخالفون في غايته ونتيجته ومرتبته في الطريق.

فالنصوص التي وردت في التغني بالقرآن وتحسين الصوت به، وترتيله هي من الأدلَّة التي يذكرها الصوفية على جواز السماع الصوفي.

وأهل السنة أخذوا من هذه النصوص استحباب التغني بالقرآن وترتيله، وضبطوا ذلك بما كان عليه أهل القرون المفضَّلة، وهو مانقل بالتواتر من جهة الأداء، وبهذا منعوا من القراءة بالألحان؛ لأنَّها لم تعرف في القرون المفضَّلة، وتخالف صفة الأداء المتواترة وتخرج القرآن عن طبيعته ومعناه، إمَّا بالزيادة أو النقص أو مشابهة أهل صنعة الغناء.[1]

وأما سماع الشعر فالذي ورد في النصوص أنَّه على أنوع من جهة طريقة أدائه ومن جهة مضامينه ومعانيه. فمثلاً ورد في النصوص الحدو به وإنشاده، وكذا ورد التغني به، هذا من ناحية الأداء. وأما من جهة المضامين والمعاني فكانت تدور على بيان معاني الدين والشريعة إذ فيه الكلام عن الله وصفاته وبيان نعمة الدين، وإثبات رسالة محمدﷺ، وبيان محاسنه وصفاته، وكذا بيان بقيَّة أخلاق الإسلام، وهذا هو الشعر الحسن الذي قاله الصحابة وسمعه رسول الله ﷺ وأنشد بين يديه، ومن قال غير

(١) انظر كشف القناع، للقرطبي(١١٣-١٢٠)، وتحريم الغناء والسماع، للطرطوشي، ص(٢٣٥،٢٤٤)، ونزهة الأسماع، لابن رجب(٨٣)، وكف الرَّعاع للهيثمي(٨٦).

ذلك فقد افترى على رسول الله ﷺ وأزرى بأصحابه.

وبالدراسة لكلام الصوفية واستدلالهم على السماع، نخلص إلى أنَّهم أخذوا كل ماورد من النصوص والآثار وأقوال السلف الواردة في هذا النوع من الشعر قولاً وسماعًا، ثمَّ بنوا عليها قولهم في السماع.

وأهل السنة لا يختلفون معهم في هذا النوع، وأنَّ النبي ﷺ قاله وسمعه وردد مع أصحابه، وحثَّ النساء على قوله في الأعراس، وأقره في الأعياد مع زيادة الدف لهنَّ. وإنَّما الذي تكلَّم فيه أهل السنة ومنعوه قسمان:

الأوَّل: السماع وهذا جاء كلامهم عنه في باب الاعتقاد، وبحثت مسائله في كتب العقيدة والتوحيد.

الثاني: الغناء وهذا جاء كلامهم عنه في أبواب الفقه والشريعة.

والسبب في التفريق بين هذين النوعين رغم أنَّهما في صورتهما شيءٌ واحد، شعر مؤدى بألحان مطربة بآلة أو يدونها، وجعل ذلك دينًا وعبادة يثاب المرء عليها، ويلتزم حيالها من المقاصد والشروط والآداب، مايلتزمه المتعبد بشريعة من شرائع الإسلام. أمَّا الغناء والذي لا يختلف عن السماع في الصوره إلاَّ أنَّ سامعيه لا يتعبدون به ولا يعدونه طريقًا تزكو به النفوس، وإنَّما هو عندهم شهوة من الشهوات، أو عند من يرى جوازه مباح من المباحات.

ومن هنا جاء البحث فيه عند الفقهاء على أنَّه من المسائل المتنازع فيها بين الأئمة وإن كان الجمهور على تحريمه، وأمَّا الغناء المتعارف عليه اليوم فلا يدخل في النوع المتنازع فيه،

وذلك لأنَّه مشتمل على أمورٍ حُرْمَتها معلومة من الدين بالضرورة، ومن ذلك اشتماله على المقاصد الفاسدة من الدعوة إلى الشهوات ومتابعة الأعداء، وترك الفضائل، وهذه مقاصد الغزو الفكري. وكذلك اشتماله على الألحان المائعة والتي تدعو إلى الزنا والفتنة، وخصوصاً من النساء والمردان مع الآلات وغيرها. فهذه الأمور إذا اشتملها الغناء فإنَّه لا يدخل في الغناء الذي ورد فيه النزاع بين الفقهاء[1].

وأمَّا السماع الذي عند الصوفية فهو من المسائل المتفق على حرمتها عند أهل السنة، إذ ليس في الأدلَّة ما يدل على أنَّه عبادة وقربة وأنَّ النفوس تزكوا به، ومن هنا لم يقل أحدٌ ممَّن يعتد بقوله من الأئمة المتبوعين بجوازه في الدين. وبمعرفة الفرق بين هذين القسمين من السماع، والذي ورد فيهما النزاع بين أهل السنَّة والتصوف يظهر الفرق بين البدعة والمعصية. لذا جاء كلام السلف عن السماع الصوفي على أنَّه بدعة وتشريع بما لم يأذن به الله، وجاء بحثهم لمسائله من جهة حكم التعبد بالبدع والمحرمات، ودخول النية في ذلك، وهذه هي المناطات التي بنوا عليها قولهم في تحريم السماع الصوفي، وكذا هي التي طلبوا من المتصوفة إثباتها من خلال النصوص التي استدلوا بها على السماع.

يقول ابن القيم عليه رحمة الله: «فأين مؤمن فاسق قد جمع

(١) انظر: كلام الفقهاء في الغناء في: المغني(١٢/٤١)، نيل الأوطار(٨/١٠١)، مغني المحتاج (٤/٤٢٨)، وإغاثة اللهفان في مصائد الشيطان(١/٣٤٤ومابعدها)، والفتح (١٠/٥٥٦)، ومن الرسائل القيمة في هذا الباب: حكم ممارسة الفن.

وقد فصل القول في الغناء وأنواعه وأحكامه، ص(٨٠،٨١ومابعدها)، والرِّيح القاصف على أهل الغناء والمعازف، وغيرها كثير.

سيئة وحسنة خلط عملاً صالحًا وآخر سيئًا.

يخاف ذنوبًا لم تغب عن وَلِيِّه ويَرْجُوه فيها فهو راجٍ وخائف

من مبتدع ضال يجعل مانهى الله عنه قربة، وماكره الله دينًا، وهو يرى المنكر معروفًا ،والمعروف منكرًا، قد زُيِّن له سوء عمله فرآه حسنًا، ومن جعل مالم يأمر الله به ولا أحبَّه محبوبًاله، فقد شرع دينًا لم يأذن الله به وذلك باب الشرك»[(١)].

وقال الطرطوشي مبينًا الشبه بين الصوفية وبني إسرائيل فيما نسبوه إلى الأنبياء زورًا وبهتانًا. ومن ذلك زعمهم «أنَّه لما جاء موسى وجد بني إسرائيل عراة بين يدي العجل يغنون ويرقصون، وكان هارون غرهم بجهالة قلبه. فانظروا رحمكم الله كيف يجوز على نبي من أنبياء الله أن يتخذ عجلاً للعبادة من دون الله تعالى، ثمَّ يرقص هو وهم تعظيمًا للعجل على أنَّه إلـٰههم، فما أشبه عقول قوم قد جعلوا الرقص عبادةً لله تعالى بعقول بني إسرائيل في تجويزهم على نبي الله تعالى، أن يتخذ إلاهًا يتعبد له بالرقص والقربى من دون الله عزَّ وجل، فمن زعم أنَّ الرقص عبادة لله ـ سبحانه ـ يرقصون بين يديه ويتواجدون له فإلهه عجل جسد له خوار»[(٢)].

وقال شيخ الإسلام عن حكم التعبد بالبدع: «وهذه البدع يذم أصحابها، ويعرف أنَّ الله لا يقبلها، وإن كان قصدهم بها العبادة ،كماأنَّه لا يقبل عبادة الرهبان، ونحوهم ممَّن يجتهدون في الزهد والعبادة لإنَّهم لم يعبدوه بما شرع، بل ببدعة

(١) الكلام على مسألة السماع، ص(٣٦٥).

(٢) تحريم الغناء والسماع، ص(٢٦٩).

ابتدعوها»[(١)].

وقال في ضرورة التفريق بين القسمين وأنَّه لا بد من النظر في نيَّة هؤلاء فيما يفعلونه من السماعات: «ولهذا من حضر السماع للعب واللهو لا يعده من صالح عمله، هذا القسم الأوَّل، وأمَّا من فعله على أنَّه طريق إلى الله تعالى، فإنَّه يتخذه دينًا وهذا القسم الثاني، وإذا نهى عنه كان كمن نهى عن دينه، ورأى أنَّه قد انقطع عن الله، وحرم نصيبه من الله تعالى إذا تركه، فهؤلاء ضلال باتفاق علماء المسلمين، ولا يقول أحدٌ من أئمة المسلمين: إنَّ اتخاذ هذا دينًا وطريقًا إلى الله تعالى أمرٌ مباح، بل من جعل هذا دينًا وطريقًا إلى الله تعالى فهو ضال مفتر، مخالف لإجماع المسلمين، ومن نظر إلى ظاهر العمل وتكلم عليه، ولم ينظر إلى فعل العامل ونيته كان جاهلاً متكلِّمًا في الدين بلا علم»[(٢)].

فأهل هذا السماع البدعي صار في بعضهم من الفسق والظلم والكفر مالا يفعله اليهود ولا النصارى، وهو كما يقول ابن القيم: «يدور بين الكفر والفسوق والعصيان، وكفره من أغلظ الكفر وأشده، وفسوقه من أعظم الفسوق وأبلغه ـ إلى أنْ قال: ـ وصار في أهل هذا السماع المحدث الذين اتخذوا دينهم لهوًا ولعبًا ضد ما أحبَّه الله وشرعه من دينه الحق الذي بعث به رسوله، ونزل به كتابه من عامَّة الوجوه، إذ صار مشتملاً على أكثر ماحرَّمه الله ورسوله فإنَّ الله تعالى قال: ﴿قُلْ إِنَّمَا حَرَّمَ رَبِّيَ ٱلْفَوَٰحِشَ مَا ظَهَرَ مِنْهَا وَمَا بَطَنَ وَٱلْإِثْمَ وَٱلْبَغْىَ بِغَيْرِ ٱلْحَقِّ وَأَن تُشْرِكُوا۟ بِٱللَّهِ مَا لَمْ يُنَزِّلْ بِهِۦ سُلْطَٰنًا وَأَن

(١) مجموع الفتاوى(١١/٦١٦).

(٢) المصدر نفسه (١١/٦٣٣).

﴿تَقُولُواْ عَلَى ٱللَّهِ مَا لَا تَعۡلَمُونَ ۝٣٣﴾ [الأعراف، آية: ٣٣] فاشتمل هذا السماع على هذه الأمور الأربعة التي هي قواعد المحرمات، فإنَّ فيه من الفواحش الظاهرة والباطنة والإعانة على أسبابها والإثم والبغي بغير الحق، والشرك بالله، مالم ينزل به سلطانًا والقول على الله بغير علم ماالله به عليم... ثمَّ المصيبة العظمى، والداهية الكبرى أنَّه مع اشتماله على المحرمات كلِّها أو أكثرها أو بعضها يرون أنَّه من أعظم القربات وأجلها قدرًا، وأنَّ أهلها هم صفوة أولياء الله وخيرته من خلقه، ولا يرضون بمساواة السابقين الأولين من سلف الأمة وأئمتها حتَّى يتفضَّلوا عليهم، وفي غلاتهم وزنادقتهم من يساوون أنفسهم بالأنبياء والمرسلين، وفيهم من يفضل نفسه عليهم إلى غير ذلك من أنواع الكفر. وجماع الأمر أنَّه صار فيه وفيما يتبعه في وسائله ومقاصده وصفته ونتيجته، شبه ممَّا في السماع الشرعي، ومايتبعه في ذلك، فاشتبه الأمر والتبس الحق بالباطل، ونفوس أهله غالبًا لا تميزلها، ولذلك أكثر أهله أهل الجهل، وضعفاء العقول ممَّن قلَّ نصيبه من العلم والإيمان وأجدب قلبه من حقائق القرآن»[1]. وحين تقرَّر أنَّ هذا السماع مشتملٌ على هذه العظائم من الفواحش الظاهرة والباطنة اتفق أئمة السنة على حرمته وبدعيته، وأنَّ من تعبد الله بهذه المعاصي فهو ضال، ويدور حاله بين الكفر والبدعة والعصيان.

قال ابن عقيل: «قد سمعنا منهم أنَّ الدعاء عند حدو الحادي، وعند حضور المخدة مجاب، وذلك أنَّهم يعتقدون أنَّه قربه يتقرب بها إلى الله تعالى، وهذا كفر. ـ قال ابن الجوزي

(١) الكلام على مسألة السماع، ص(٣٣٧، ٣٣٨).

معلِّلاً ذلك ـ؛ لإنَّ من اعتقد الحرام أو المكروه قربة كان بهذا الاعتقاد كافرًا»[١]. والغناء باتفاق الفقهاء ليس ممَّا أمر الله به لا أمر إيجاب، ولا أمر استحباب، ومن قال بجوازه فعلى أنَّه مباح، وفعل المباح على أنَّه طاعةٌ وقربةٌ وعبادة بدعة منكرة[٢].

والجمع بين قول ابن عقيل وشيخ الإسلام في تكفير الأوَّل للمتعبدين بالسماع وتبديع الثاني لهم، هو أنَّ من أتى الفاحشة لا يكفر وإن كان كمال الإيمان الواجب قد زال عنه، وذلك أنَّ معه أصل الاعتقاد أنَّ الله حرَّمه، ومعه خشية عقاب الله ورجاء رحمته، وأمَّا استحلال ماحرَّم الله ورسوله من الفواحش وغيرها فهو كفر، وبمثله أهلك الله قوم لوط، الذين استحلوا الفاحشة، وفعلوها معلنين بها مستحلين لها[٣].

فأهل السماع المستحلين له المتعبدين لله بذلك فيهم من الإباحية الذين يتدينون بالفواحش أو مقدماتا كلذَّة النظر إلى المردان أو ملامستهم أو تفضيل أصوات الآلآت على ترتيل الآيات حتَّى يزعموا أنَّ المعارف تتنزل عليهم عند سماعها، وهؤلاء منهم من لا يحرم شيئًا من المحرمات، ومنهم من ينكر بكلامه إباحة واستحلال ذلك، وإن كان حاله يكذِّب ذلك ويناقضه.

قال شيخ الإسلام: «فمن تاب من هذه الاعتقادات الفاسدة، وهو استحلال شيء من المحرمات، أو التدين بشيء منها، قبل الله توبته، وأمَّامن استحل ذلك أو تدين به، وإنْ لم

---

(١) تلبيس إبليس، ص(٢٢٢).

(٢) مجموع الفتاوى(١١/ ٦٣١، ٦٣٣).

(٣) الاستقامة (٢، ١٨١، ١٨٦). بتصرف.

يفعله فالذي يفعل ذلك وهو معتقد للتحريم خير منه، فإنَّ هذا مؤمن مذنب، وأمَّا الاستحلال لهاوالتدين بهافهو كفر.

فأما أهل الإباحية الذين لا يحرمون شيئًامن الفواحش وغيرها فهؤلاء كفَّار، من أعظم النَّاس كفرًا- إلى أنْ قال - وأمَّا التدين بذلك فهو أعظم من استحلاله، وهؤلاء المتدينون مايكادون يتدينون بنفس فعل الفاحشة الكبرى -أي اللواط والزنا - ولكن بمقدماتها من النظر والتلذذ به والمباشرة والعشق للنسوان والأجانب والصبيان، ويزعمون أنَّ ذلك يصفي نفوسهم وأرواحهم ويرقيهم الدرجات العالية، وفيهم من يزعم أنَّه يخاطب من تلك الصورة، وتتنزل عليه أسرار ومعارف وفيهم من يترقَّى لغير ذلك. . . وكثير من هؤلاء إنَّما ينكر بكلامه إباحة ذلك التعبد به، ولكن حاله حال من يتعبد به، حتَّى إنَّهم يتواصلون فيمابينهم بأنَّ المريد السالك ينبغي أنْ يتخذ لنفسه صوره يجتمع عليها، ثمَّ يترقَّى منها إلى الله أو أنَّه يشاهد فيها الله»[(١)].

أمَّا عن الغناء وكيف يُخَرَّج قول بعض الفقهاء بجوازه أو أنَّه مباح؟

أنَّ الفقهاء الذين قالوا بجواز الغناء من المتفق عليه عندهم أنَّه ليس عبادة ولا قربة، وإنَّما قالوا بجوازه لعدم ثبوت النص عندهم على تحريمه، وعلى هذا يكون مباحًا على الأصل حتَّى يرد الدليل بتحريمه هذا من جهة، ومن جهة ثانية أنَّ قولهم بإباحته لتأويل عندهم مع إيمانهم وحسناتهم واجتهادهم في طلب الحقِّ بدليله، ومن كان هذا حاله فهو مأجورٌ وإن أخطأ في الوصول للحق، ومن جهة ثالثة أنَّ الفقهاء الذين قالوا بجواز

---

(١) المصدر السابق (٢/ ١٩٤، ١٩٨).

الغناء لم يقولوا بجواز الاجتماع له وطلبه، ووضع الشروط والآداب عند سماعه حتَّى يكون حال أهله كحال أهل العبادة.

وأمَّا المتصوفة في قولهم بجواز السماع فليس لهم تأويلٌ سائغ في التعبد به كما أنَّهم استحلوا معه أصنافًا من المحرمات المجمع على تحريمها كالآلات والاختلاط ومصاحبة المردان والرقص والتواجد وغيرها.

قال شيخ الإسلام عليه رحمة الله: «فالاستحلال الذي يكون من موارد الاجتهاد وقد أخطأ المستحل في تأويله ـ مع إيمانه وحسناته ـ هو ممَّا غفره الله لهذه الأمَّة من الخطأفي قوله: ﴿رَبَّنَا لَا تُؤَاخِذْنَآ إِن نَّسِينَآ أَوْ أَخْطَأْنَا﴾ [البقرة، آية: ٢٨٦]، كما استحل بعضهم بعض أنواع الربا واستحل بعضهم نوعًا من الفاحشة وهو إتيان النساء في حشوشهن، واستحل بعضهم بعض أنواع الخمر، واستحل بعضهم استماع المعازف، واستحل بعضهم من دماء بعض التأويل مااستحل. فهذه المواضع التي تقع من أهل الإيمان والصلاح تكون سيئات مكفَّرة أو مغفورة أو خطأ مغفورًا، ومع هذا فيجب بيان مادل عليه الكتاب والسنَّة بحسب الإمكان، ثمَّ هذه الأمور التي كانت من أولئك تكثر وتتغلظ في قوم آخرين بعدهم حتَّى تنتهي بهم إلى استحلال محارم الله والخروج عن دين الله، وإذا تغلظت هذه الأمور عاقب الله أصحابهابما شاء(١) عافانا الله وإخواننا المؤمنين من ذلك.

وأمَّا الأناشيد الإسلامية والتي ظهرت وبشكل واسع مع الدعوة المعاصرة، فقد تنازع أهل العلم فيها على قولين:

القول الأوَّل: أنَّها نوعٌ من الحداء والنصب والركباني وهو

(١) الاستقامة(٢/ ١٨٩).

الذي عُرِفَ عند العرب وكان الصحابة يقولونه، وعليه فهي جائزة مادامت لا تتعدى هذا الحد.

القول الثاني: أنَّها نوعٌ من السماع وعليه فهي بدعةٌ محدثة، أو نوعٌ من الغناء المحرَّم. وبالنظر في حقيقة الأناشيد اليوم نجد أنَّها لا تخرج عن ثلاثة أنواع:

الأول: ماكان منها من جنس الحداء، وهو ماسلم من مشابهة السماع البدعي في مقاصده وطرق أدائه ومعانيه، وسلم كذلك من مشابهة ألحان وطرائق أهل الغناء في صفة أدائه ومعانيه.

الثاني: ماكان منها من جنس السماع البدعي إمَّا في مقاصده أو طرق أدائه أو معانيه البدعية.

الثالث: ماكان منها من جنس غناء أهل الفسق والمجون إمَّا في صفة أدائه وطرقه أو معانيه.

وعلى هذا التفصيل في الأناشيد الإسلامية يحمل كلام أهل العلم السابق. فمن قال بالإباحة منهم كفضيلة الشيخ عبدالعزيز بن باز والشيخ محمد بن صالح العثيمين والشيخ عبدالرزَّاق عفيفي رحمهم الله وغيرهم[1] فمرادهم النوع الأوَّل وهو مابقي على أصل الحداء المعروف عندالعرب وهو ماعرفه الصدر الأوَّل عليهم رضوان الله تعالى، وهذا النوع لا يقول بمنعه أحدٌ من أهل العلم؛ وذلك أنَّ قائله لا يقصد به التعبد والتقرب إلى الله، وتزكية النفس بذلك كما يقوله أرباب التصوف، ولا يحمل من المعاني مايحملها السماع البدعي من الغلو في المدائح لتصل

---

(١) انظر لفتاويهم البيان المفيد عن حكم التمثيل والأناشيد، جمع عبدالله السليماني، ص(٢٧)، ومجلَّة الدعوة العدد(١٠٥٠) في ١٤/١١/١٤٠٦هـ، (٣٦).

إلى حد الشرك أو الابتداع، كماأنَّه لا يأخذ في أدائه طريقة أهل الغناء والمجون من ألحانهم وإيقاعاتهم وتغنجهم، وإنَّما هو على أصل طريقة الأعراب في أدائهم للشعر والتغني به.

وأمَّا من قال منهم بالتحريم كالشيخ محمد ناصر الدين الألباني رحمه الله(١) والشيخ صالح الفوزان حفظه الله(٢)، فيحمل قولهما على النوع الثاني أو الثالث، فإنْ كان في مقاصده التعبد والتقرب وطلب زكاة النفوس بذلك فلا شكَّ أنَّه يدخل في جنس السماع البدعي ويكون بذلك بدعة محرمة.

وإن كان ليس من مقاصده التعبد، وإنَّما أخذ في صفة أدائه طريقة أهل الغناء والفسق وطرق أدائهم وألحانهم فهو يلحق بالغناء المحرَّم، ولا يكون بذلك بدعة، وإنَّما هو محرم كحرمة غناء أهل الشهوات والفسق، وبهذا يجب التفريق بين النوعين ليتحرَّر قول أهل العلم فيهما فيعرف ماكان بدعة في الدين وما كان من جنس المحرمات فيه، وقد يجتمع في بعض الأناشيد سببي التحريم نيَّة التعبد ولحون أهل الغناء والفسق وآلاتهم. ومن جهل بعض المتحدثين في هذا الباب أنَّهم يريدون بزعمهم ترشيد وتطوير الأناشيد الإسلامية فيقترحون الاستفادة من السماع الصوفي ولحون أهل الغناء والموسيقى وكيفية أدائهم وإنشادهم وذلك من خلال التتلمذ على أيدي كبار منشدي التصوف والدخول في معاهد تعليم الموسيقى(٣).

---

(١) تحريم آلات الطرب، ص(١٨٠).

(٢) مجلَّة الدعوة الإسلامية(١٠٥٠) في ١٤/ ١١/ ١٤٠٦هـ، ص(١٩).

(٣) انظر: مقال بعنوان «نحو أنشودة إسلامية رائدة» مجلَّة المجتمع الكويتية، العدد(١٤٠١) في ١٩/ صفر/ ١٤٢١هـ، ص(٢٥).

وهذا القول هو إخراجٌ للأناشيد من كونها حداء إلى النوع المحرَّم بل المشتمل على التشبه بالسماع البدعي وبطريقة وأداء أهل الغناء المحرَّم، وعلى ذلك يكون محرَّمًا لخروجه عن الحدِّ الذي عرفه الصحابة والذي كان يؤدىٰ بين يدي النبي ﷺ، وكذا لاشتماله على إلذاذ وإطراب أهل الموسيقى الملهي والذي لم يعرفه النشيد والحداء في الصدر الأوَّل.

يقول الشاطبي رحمه الله: «وأمَّا ماذكره في الإنشادات الشعرية، فجائزٌ للإنسان أنْ يُنْشِدَ الشعر الذي لا رفث فيه، ولا يُذَكِّر بمعصية ، وأن يَسْمَعَه من غيره إذا أُنْشِدَ على الحدِّ الذي كان يُنْشَد بين يدي رسول الله ﷺ، أو عمل به الصحابة والتابعون ومن يقتدى به من العلماء، وذلك أنَّه كان ينشد ويسمع لفوائد:

منها: المنافحة عن رسول الله ﷺ وعن الإسلام وأهله.

ومنها: أنَّهم كانوا يتعرضون لحاجاتهم ويستشفعون بتقديم الأبيات بين يدي طلباتهم..

ومنها أنَّهم ربما أنشدوا الشعر في الأسفار الجهادية، تنشيطًا لكلال النفوس، وتنبيهًا للرواحل أنْ تنهض في أثقالها، وهذا حسن... لكن العرب لم يكن لها من تحسين النغمات مايجري مجرى ما الناس عليه اليوم، بل كانوا ينشدون الشعر مطقًا من غير أن يتعلَّموا هذه الترجيعات التي حدثت بعدهم، بل كانوا يُرَقِّقُون الصوت ويمططونه على وجهٍ يليق بأمِّية العرب الذين لم يعرفوا صنائع الموسيقى، فلم يكن فيه إلذاذ و لا إطراب يُلهي، وإنَّما كان لهم شيءٌ من النشاط كما كان أنجشة وعبدالله بن رواحة يحدوان بين يدي رسول الله ﷺ»[(١)].

---

(١) الاعتصام(١/ ٣٤٥ـ٣٤٦). بتصرف يسير.

وبعد التزام هذه القيود التي وضعها الشاطبي رحمه الله يجب مراعاة عدم جعله ديدنًا في كلِّ وقتٍ وحين، حتَّى يُلهي أهله ويشغلهم عن القرآن والذكر حتَّى تقسوا القلوب فلا تنتفع بكلام الله بل يستثقله والعياذ بالله(١).

كذلك يجب مراعاة أن يكون الإنسان مشتغلاً في الأصل بالأولويات من الدعوة والجهاد والعلم والأمر بالمعروف والنهي عن المنكر، وليس همه أن يكون منشدًا أو ليس له عمل إلاَّ ذلك فإنَّ هذا خلاف هدي الصحابة والسلف فإنَّ الذين كانوا يحدون مع رسول الله ﷺ كانوا أهل علمٍ وجهاد وليسوا منشدين فقط، كما أنهم في المدينة لم يكن همهم الأناشيد ونشرها في النَّاس، لذا يجب مراجعة ذلك، وإن كان بعض النَّاس يفعله فهو خلاف الهدي والسنَّة.

---

(١) انظر: حكم ممارسة الفن، فقد كتب مبحثاً نفيسًا في هذا الباب، ص (١٣٦).

الفصل الرابع
نقد شروط السماع وآدابه

وفيه مبحثان:

المبحث الأول: **نقد شروط السماع الصوفي**

المبحث الثاني: **نقد آداب السماع الصوفي**

المبحث الأول
نقد شروط السماع الصوفي

إنَّ الذي له حق وضع الشروط والحدود للعبادات هو المشرع لها وذلك أنها شروط في صحتها وإجزائها، وكذا هي من الشرع الذي أمر الله بلزومه وعدم الخروج عليه وتوعد متعديه بدخول النار والخلود فيها قال سبحانه: ﴿وَمَن يَعۡصِ ٱللَّهَ وَرَسُولَهُۥ وَيَتَعَدَّ حُدُودَهُۥ يُدۡخِلۡهُ نَارًا خَٰلِدٗا فِيهَا . .﴾ [النساء: ١٤] فمن شرع عبادة لم يأذن بها الله فهو محاد لله في شرعه ومشرع من دونه كما قال سبحانه: ﴿أَمۡ لَهُمۡ شُرَكَٰٓؤُاْ شَرَعُواْ لَهُم مِّنَ ٱلدِّينِ مَا لَمۡ يَأۡذَنۢ بِهِ ٱللَّهُۚ﴾ [الشورى الآية:٢١] كذلك من وضع حدودًا أو اشترط شروطًا بغير إذن من الله فهو داخل في الأول، وقد اتخذ الصوفية السماع عبادة من العبادات وتقربوا به لله تعالى ثم تجارت بهم الأهواء والبدع فاشترطوا لهذه العبادة البدعية شروطًا مضاهين بذلك العبادات الشرعية.

ونقد هذه الشروط يكون بالنظر إلى ثبوتها شرعًا ومقارنتها بشروط العبادات الشرعية، ونتيجة تحقق الصوفي بهذه الشروط السماعاتية.

نقد الشرط الأول: النية

قصد الصوفية بهذا الشرط أنه لايعد الصوفي من أهل السماع ويكون سماعه صحيحًا عندهم إلاَّ إذا نوى به التعبد والتقرب لله تعالى، وبذلك تكون في حقه عبادة وذكرًا من الأذكار وإذا سمع الأبيات في الوصل والهجران ووصف ليلىٰ وسعدى حمل ذلك بنيته على حاله مع الله، وبهذه النية يكون مفارقًا لأهل

الدنيا الذين يطلبون بسماعهم الشهوة ويحملون مسموعاتهم على حظوظهم الدنيوية وشهواتهم البشرية.

مما لاشك فيه أنَّ النية أصل في الأعمال الاختيارية فما من عمل إلاَّ بنية أي إرادة وقصد، فالعبد حارث وهمام كما قال عليه الصلاة والسلام: «**أصدق الأسماء حارث وهمام**»(١) فأصدق الأسماء الدالة على حقيقة الإنسان أنه عامل يهم ويريد، ومن هنا ينقسمون إلى عامل للخير مريد له وعامل للشر مريد له. كما قال سبحانه: ﴿وَلَقَدْ صَدَقَكُمُ ٱللَّهُ وَعْدَهُۥٓ إِذْ تَحُسُّونَهُم بِإِذْنِهِۦ ۖ حَتَّىٰٓ إِذَا فَشِلْتُمْ وَتَنَٰزَعْتُمْ فِى ٱلْأَمْرِ وَعَصَيْتُم مِّنۢ بَعْدِ مَآ أَرَىٰكُم مَّا تُحِبُّونَ ۚ مِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلدُّنْيَا وَمِنكُم مَّن يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۚ ثُمَّ صَرَفَكُمْ عَنْهُمْ لِيَبْتَلِيَكُمْ ۖ وَلَقَدْ عَفَا عَنكُمْ ۗ وَٱللَّهُ ذُو فَضْلٍ عَلَى ٱلْمُؤْمِنِينَ ﴿١٥٢﴾﴾ [آل عمران] وقال سبحانه: ﴿تُرِيدُونَ عَرَضَ ٱلدُّنْيَا وَٱللَّهُ يُرِيدُ ٱلْءَاخِرَةَ ۗ﴾ [الأنفال] وقال سبحانه: ﴿إِنَّ سَعْيَكُمْ لَشَتَّىٰ ﴿٤﴾﴾ [الليل] وقد قال النبي ﷺ: «**إنما الأعمال بالنيات وإنما لكل امريء مانوى**»، والنية يراد بها تارة ما يميز العبادات بعضها عن بعض، وتارة لتمييز المقصود من العمل.

قال ابن رجب ـ رحمه الله ـ: «والنية في كلام العلماء تقع بمعنيين:

إحداهما: بمعنى تمييز العبادات بعضها عن بعض، كتمييز صلاة الظهر من صلاة العصر مثلاً، وتمييز صيام رمضان من صيام غيره، أو تمييز العبادات من العادات، كتمييز الغسل من الجنابة من غسل التبرد والتنظف ونحو ذلك، وهذه النية هي التي

---

(١) أخرجه أحمد في مسنده(٤/ ٣٤٥)، ومسلم ، كتاب الآداب، باب ما يستحب من الأسماء(٣/ ١٦٨٢).

توجد كثيرًا في كلام الفقهاء وكتبهم.

والمعنى الثاني: بمعنى تمييز المقصود بالعمل، وهل هو الله وحده لاشريك له، أم غيره، أم الله وغيره، وهذه النية هي التي يتكلم فيها العارفون في كتبهم، في كلامهم على الإخلاص وتوابعه، وهي التي توجد عند كثير من السلف المتقدمين»[١].

والنية التي اشترطها المتصوفة في السماع تدخل في المعنيين، وذلك أنهم ميزوا سماعهم عن غيره من السماعات فجعلوه من جنس العبادات، ثم ميزوا المقصود فقالوا: إرادة الله وحده بلا شريك، وبهذا جعلوا السماع عبادة وتقربوا بها إلى الله وحده لاشريك له.

وعند النظر في حقيقة السماع الصوفي نجد أنه يشتمل على الشعر المغنىٰ بالنغم وآلات الموسقي والرقص والتصفيق والتصفير، وما يصاحب ذلك من أنواع المواجيد، وهذه الأنواع ليست من جنس العبادات الشرعية كالذكر والصلاة والصيام والقرآن والتي أمر الله بها أمر إيجاب أو استحباب بل هي من جنس المحرمات، فجعلها عبادة من العبادات تبديل للشرع كما أنَّ إرادة التقرب بها لله تعالى زيادة في التبديل والتحريف، والقول أنَّ ما تنتجه وتثيره من المواجيد أفضل مما تثمره العبادات الشرعية كذب على الله ورسوله ﷺ وتسوية بين المتضادين، ولهذا كان الكلام فيها من باب البدع والمحدثات.

فهذه ثلاث ضلالات ارتكبها أهل التصوف:

الأول: إنهم جعلوا جنس المحرمات كجنس العبادات.

الثاني: إنهم قالوا: أنه يتقرب بها إلى الله تعالى.

---

(١) جامع العلوم والحكم (١/ ٦٥).

الثالث: أنهم قالوا: أنَّ المواجيد التي تثمرها كالمواجيد الشرعية التي يجدها أهل العبادة والإيمان عند ذكر الله والقرآن.

قال شيخ الإسلام: «فمن فعل ما ليس بواجب ولا مستحب على أنه من جنس الواجب أو المستحب فهو ضال مبتدع وفعله على هذا الوجه حرام بلا ريب لا سيما كثير من هؤلاء الذين يتخذون هذا السماع المحدث طريقًا يقدمونه على سماع القرآن وجدًا وذوقًا وربما قدموه عليه اعتقادًا... ـ وقال: ـ وهذه البدع يُذم أصحابُها ويُعرف أنَّ الله لايتقبلها، وإن كان قصدهم بها العبادة، كما أنه لايقبل عبادة الرهبان، ونحوهم ممن يجتهدون في الزهد والعبادة لأنهم لم يعبدوه بما شرع، بل ببدعة ابتدعوها... ـ وقال: ـ والسالك طريق الزهادة والعبادة إذا كان متبعًا للشريعة في الظاهر وقصد الرياء والسمعة، وتعظيم الناس له كان عمله باطلاً لا يقبله الله.. وإن كان خالصًا في نيته لكنه يتعبد بغير العبادات المشروعة: مثل الذي يصمت دائمًا ويقوم في الشمس أو يلازم لبس الصوف ونحو ذلك، كانت هذه العبادات باطلة ومردودة»(١).

فاعتقاد المتصوفة وأهل البدع عمومًا أنَّ هذه البدعة عبادة ومشروعة ومما يتقرب بها إلى الله وتزكو بها النفوس ضلال في الاعتقاد وترك لمراد الله ومراد رسوله ﷺ وهذا بسبب ترك الأمر والنهي الشرعي واتباع الذوق والقدر.

قال شيخ الإسلام: «وأما الغالطون في الطريق فقد يريدون الله، لكن لا يتبعون الأمر الشرعي في إرادته، لكن تارة يعبده أحدهم بما يظنه يرضيه، ولا يكون كذلك، وتارة ينظرون القدر

(١) الفتاوى (١١/٦١٣، ٦١٦، ٦٣٤) بتصرف.

لكونه مراده، فيفنون في القدر الذي ليس لهم فيه غرض.. و«الشيخ عبدالقادر» ونحوه من أعظم مشايخ زمانهم أمرًا بالتزام الشرع والأمر والنهي، وتقديمه على الذوق والقدر، ومن أعظم المشايخ أمرًا بترك الهوى والإرادة النفسية، فإنَّ الخطأ في الإرادة من حيث هي إرادة إنما تقع من هذه الجهة، فهو يأمر السالك أن لايكون له إرادة من جهة هواه أصلاً، بل يريد ما يريده الرب عزَّوجل: إما إرادة شرعية إن تبين له ذلك، وإلاَّ جرى مع الإرادة القدرية، فهو إما مع أمر الرب، وإما مع خلقه، وهو سبحانه له الخلق والأمر[(١)].

ونتيجة هذا الشرط أن يزيد الإثم لكون العمل قبله معصية وصاحبه لا يطلب بفعلها التعبد والتقرب، وبعد تحقق هذا الشرط يكون بدعة يطلب بها فاعلها رفع الدرجات، ولا يرىٰ أنه بفعله هذا ارتكب محرمًا أو خالف أمرًا شرعيًا، ومن هذا الباب عدَّها أهل السنة أضر على الدين وعلى أصحابها من المعاصي، إذ صاحب المعصية يستعظم الذنب ويخاف العاقبة ومن هنا يطلب التوبة والمغفرة، وهذا غير متحقق في صاحب البدعة بل على النقيض من ذلك يطلب المداومة والثبات على بدعته لأنه عدَّ نفسه عابدًا لله متقربًا إليه بتلك البدعة يقول سفيان الثوري عليه رحمة الله: «والبدعة أحب إلى إبليس من المعصية فإنَّ المعصية يتاب منها، والبدعة لايتاب منها»[(٢)] وهذا يخرج مخرج الغالب وإلاَّ هناك من تاب من أهل البدع ورجع إلى السنة.

فالبدع مفسدة للقلوب كإفساد السموم للأبدان وذلك أنَّ

---

(١) الفتاوى (١٠/٤٨٨).

(٢) رواه أبو نعيم في الحلية (٧/٢٦).

«الشرائع أغذية القلوب فمتى اغتذت بالبدع لم يبق فيها فضل للسنن فتكون بمنزلة من اغتذى بالطعام الخبيث»[١].

ومن هنا كانت البدع «مضادة للشارع، ومراغمة له حيث نصب المبتدع نفسه نصب المستدرك على الشريعة لا نصب المكتفي بما حُدَّ له»[٢] ولهذا قيل: إنَّ البدع مشتقة من الكفر، فيخشىٰ على المبتدع من الكفر وسوء الخاتمة[٣].

فنية التعبد لله بالسماع من أعظم البدع التي ابتدعها المتصوفة وأدخلوا بها من الشرور على النساك والعباد ما أوقع بعضهم في الكفر والزندقة حتى حملوا بهذه النية البدعية ما يسمعونه من أشعار قيلت في الغزل وغيره على الله تعالى، ومن هنا منع أوائل الصوفية المريد والمبتدىء من السماع لأنه إما أن يورث عنده البطالة والشهوة، أو يحمل كل ما يسمعه في مجالس السماع على حاله مع الله بلا قيد ولا ضابط فيكون ذلك سببًا للكفر.

لذا اشترط الغزالي لأهل السماع العلم: «ففي هذا الفن من السماع خطر يزيد على خطر السماع المُحرِك للشَّهوة فإنَّ غاية ذلك المعصية وغاية الخطأ هـٰهنا الكفر»[٤] وقال أيضًا: « ومن كان سماعه من الله تعالى وعلى الله وفيه، فينبغي أن يكون قد أحكم قانون العلم في معرفة الله تعالى ومعرفة صفاته، وإلاَّ خطر له من السماع في حق الله تعالى ما يستحيل عليه ويكفر به، ففي

(١) اقتضاء الصراط المستقيم، ابن تيمية (٢/٥٩٧).
(٢) الاعتصام للشاطبي (٢/ ٦١).
(٣) نفسه (١/ ١٢٨)، واقتضاء الصراط المستقيم (٢/ ٦٠٨).
(٤) الإحياء (٢/ ٤٥٠).

سماع المريد المبتدي خطر إلا إذا لم يُنزل ما يسمع إلاَّ على حاله من حيث لايتعلق بوصف الله تعالى، وهذا قد يقع عن جهل محض مطلق غير ممزوج بتحقيق، وقد يكون عن جهل ساقه إليه نوع من التحقيق»[(١)]

والتحقيق عندهم بلوغ درجة الفناء عن نفسه، وعند ذلك يفنىٰ عن كل شيء إلاَّ عن الواحد، وهذا مقام من مقامات علوم المكاشفة ومنه نشأ خيال من ادَّعى الحلول والاتحاد[(٢)].

فهذه البدعة الصوفية بدأت بنيةْ التعبد بالسماع المشتمل على ماحرم الله من الأشعار والأصوات والأقوال وزادت بحمل تلك الأشعار على حالهم مع الله ثم على الغناء عن النفس ثم القول بالحلول والاتحاد عند الغالية منهم وهذا حقيقة أنَّ البدع مشتقة من الكفر.

الشرط الثاني والثالث: الزمان والمكان

قد مرَّ أنَّ قصد المتصوفة بهذين الشرطين هو أن يستفرغ المريد قلبه وذهنه حتى يقبل على السماع، حتى جعلوا لحضور السماع من الهيبة والوقار مايشبه حال المرء عند دخوله في الصلاة وإقباله على القرآن والمحراب.

وهذا من الناحية الشرعية باطل فلم يكن حال الصحابة رضوان الله عليهم حضور السماع البدعي وإنما كان حالهم إنكاره فهذا أبوبكر ـ رضي الله عنه ـ حين دخل على عائشة ـ رضي الله عنها ـ وعندها جاريتان تغنيان بما تقاولت به الأنصار يوم بعاث، فأنكر عليهما وسمى الغناء مزمور الشيطان ولم ينكر عليه النبي

---

(١) المصدر السابق (٢/ ٤٤٩).

(٢) نفسه (٢/ ٤٥٢، ٤٥٣) بتصرف.

ﷺ هذه التسمية والنبي ﷺ لم يستمع لهما ولم يقبل عليهما بل أعرض عنهما بوجهه هذا وهما جاريتان وتقولان أشعار الحماسة والقتال، فكيف بسماع أهل الفسق والهوى.

فهذا حال رسول الله ﷺ وأصحابه الإعراض عن استماع اللغو ولهو الحديث والابتعاد عنه، حتى لايصل منه شيء إلى القلب والروح فيفسدها وينبت النفاق فيها، ويصدها عن القرآن والصلاة، وحال هؤلاء الصوفية اشتراط الإنصات وتفريغ القلب للغناء ومزمور الشيطان، فأي محادة لله ورسوله ومشاقةٍ أعظم من هذه، فأصل حضور هذا السماع محرم، والاجتماع له كذلك، فكيف إذا خشعت منهم الأصوات وأطرقت منهم الرؤوس وسكنت الحركات وأقبلت القلوب على غناء الشيطان ووحيه فحركها إلى كل فاحشة ورذيلة وعندها تراقصوا وارتفعت منهم الأصوات وسموا ذلك وجدًا وما هو إلاَّ مشابهة المشركين في عباداتهم: ﴿وَمَا كَانَ صَلَاتُهُمْ عِندَ ٱلْبَيْتِ إِلَّا مُكَآءً وَتَصْدِيَةً﴾ [الأنفال: ٣٥].

وصدق ابن القيم حين قال:

تُلِيَ الكِتابُ فأطرقوا لاخيفة ... لكنه إطراق ساه لاهي
وأتى الغناء فكالذباب تراقصوا ... والله ما رقصوا لأجل الله
دف ومزمار ونغمة شاهد ... فمتى رأيت عبادة بملاهي
ثقل الكتاب عليهم لما رأوا ... تقييده بأوامر ونواهي
والرقص خف عليهم بعد الغنا ... ياباطلاً قد لاق بالأشباه
ياأمة ما خان دين محمد ... وجنى عليه وملّه إلاهي[1]

---

(١) الكلام على مسألة السماع (١٠٨، ١٠٩).

الشرط الرابع: الإخوان

يقصد المتصوفة بهذا الشرط حضور القلب وكذا خلو المجلس من متزهد الظاهر مفلس الباطن[١] حتى لا يشتغل القلب به. وعند النظر إلى شرعية هذا الشرط يظهر بطلانه فإنَّ حضور المنكر والاجتماع عليه وعدم إنكاره محرم شرعًا لقوله عليه الصلاة والسلام: «**من رأى منكم منكرًا فليغيره بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وذلك أضعف الإيمان**»[٢]، وعن ابن مسعود ـ رضي الله عنه ـ، قال: قال رسول الله ﷺ: «**مابعث الله عزَّوجل نبيًا إلَّا وله حواري فيمكث النبي بين أظهرهم ما شاء الله تعالى فيهم بكتاب الله وبأمره حتى إذا قبض الله نبيه مكث الحواريون يعملون بكتاب الله وبأمره وبسنة نبيهم فإذا انقرضوا كان من بعدهم قوم يركبون رؤوس المنابر يقولون ما لا يفعلون، ويعملون ماينكرون، فإذا رأيتم ذلك فحق على كل مؤمن جهادهم بيده فإن لم يستطع فبلسانه فإن لم يستطع فبقلبه وليس وراء ذلك إسلام**»[٣] ففي الحديث الأول وجوب الإنكار وفي الثاني الجهاد وهو أعم من مجرد الإنكار عليهم، وذلك أنَّ أصحاب المنكر إذا علوا المنابر وتكلموا في أمر العامة حتى صار بأيديهم التوجيه والتأثير في الناس وجب جهادهم ودفع شرهم عن الأمة وإلاَّ عمهم الله بعذاب من عنده كما قال عليه الصلاة والسلام: «**مامن قوم يُعْمل فيهم بالمعاصي، ثم يقدرون علىٰ أن يغيروا، ثم لا**

(١) الإحياء (٢/ ٤٦٩).

(٢) أخرجه مسلم، كتاب الإيمان، باب النهي عن المنكر من الإيمان (٢/ ٢١٣).

(٣) أخرجه مسلم كتاب الإيمان، باب النهي عن المنكر من الإيمان(٢/ ٢١٥).

يغيروا إلَّا يوشك أن يعمهم منه بعقاب»[١].

فالذين يتبعون النصوص الشرعية لا يرضون أن يجالسوا أهل المنكر ولا يحبونه ولو لم يحضروه لقوله عليه الصلاة والسلام: «**لاينبغي لامريء شهد مقامًا فيه حق إلَّا تكلم به فإنه لا يقدم أجله ولن يحرمه رزقًا هو له**»[٢] ولهذا اشترط المتصوفة عدم حضور أهل الظاهر وهم أهل السنة لأنهم سينكرون السماع البدعي ويقولون كلمة الحق فيه، وأما إذا لم يكن في المجلس سوىٰ الصوفية فإنه ينتفي الإنكار لأنَّ الجميع يرى مشروعيته. وفي هذا بيان لبركة إنكار المنكر وذلك أنَّ أهل العلم والخير حين أنكروا هذا السماع البدعي على أهله ومنعوهم من إقامته في الناس اقتصروا على إقامته في الخاصة من أهل التصوف واشترطوا عدم حضور غيرهم، في حين أنهم لو تركوهم وشأنهم لظهر في العامة حتى أصبح كالأمر المشروع الذي لاتنكره النفوس ولا تطلب إزالته.

وشرط المتصوفة هذا فيه ضلال من جهة أخرى وهي أنهم تميزوا عن الأمة بطريقة خاصة في التعبد وتزكية النفوس واجتمعوا تحت شعار خاص بهم فسموا أنفسهم أهل الحقيقة وغيرهم أهل الظاهر وتعبدوا بالسماع البدعي واجتمعوا عليه ومنعوا من ليس من طائفتهم من حضوره وهذا فيه تفريق لجماعة الأمة وتحزب على البدع وتواصي على الباطل وتناصر عليه وهذا شعار أهل الافتراق كما قال سبحانه: ﴿فَأَقِمْ وَجْهَكَ لِلدِّينِ حَنِيفًاۚ

(١) أخرجه أبوداود (٤٣٤١) والترمذي وحسنه (٣٠٥٨)، وابن ماجه(٤٠١٤)، وصحَّحه الألباني في صحيح سنن أبي داود، برقم(٣٦٤٤).

(٢) أخرجه البيهقي من حديث ابن عباس.

﴿فِطْرَتَ ٱللَّهِ ٱلَّتِى فَطَرَ ٱلنَّاسَ عَلَيْهَا لَا تَبْدِيلَ لِخَلْقِ ٱللَّهِ ذَٰلِكَ ٱلدِّينُ ٱلْقَيِّمُ وَلَٰكِنَّ أَكْثَرَ ٱلنَّاسِ لَا يَعْلَمُونَ ﴿٣٠﴾ ۞ مُنِيبِينَ إِلَيْهِ وَٱتَّقُوهُ وَأَقِيمُوا۟ ٱلصَّلَوٰةَ وَلَا تَكُونُوا۟ مِنَ ٱلْمُشْرِكِينَ ﴿٣١﴾ مِنَ ٱلَّذِينَ فَرَّقُوا۟ دِينَهُمْ وَكَانُوا۟ شِيَعًا كُلُّ حِزْبٍۭ بِمَا لَدَيْهِمْ فَرِحُونَ ﴿٣٢﴾﴾ [الروم] إذ الأصل في طالب النجاة لنفسه أنه إذا تبين له الحق، وأنما هو عليه باطل ومخالف لنصوص الكتاب والسنة وإجماع الأمة انقاد له وتاب من الباطل وحمد الله أن أرشده وهداه، وأما أهل الفرقة والاختلاف فحالهم مخالفة الكتاب ومشاقة الرسول واتباع غير سبيل المؤمنين كما قال سبحانه: ﴿وَمَن يُشَاقِقِ ٱلرَّسُولَ مِنۢ بَعْدِ مَا تَبَيَّنَ لَهُ ٱلْهُدَىٰ وَيَتَّبِعْ غَيْرَ سَبِيلِ ٱلْمُؤْمِنِينَ نُوَلِّهِۦ مَا تَوَلَّىٰ وَنُصْلِهِۦ جَهَنَّمَ وَسَآءَتْ مَصِيرًا ﴿١١٥﴾﴾ [النساء].

فتقسيم الأمة إلى أهل حقيقة وأهل شريعة وأهل باطن وأهل ظاهر وأهل تصوف وفقر وغير ذلك من المسميات التي ما أنزل الله بها من سلطان ولا دلت عليها سنة ولا إجماع كل هذه التقسيمات مخالفة للنصوص الآمرة بالاجتماع والناهية عن الفرقة والخلاف، فهذا ابن عباس ـ رضي الله عنهما ـ حَبْر هذه الأمة لايرضى أن ينسب إلى غير الإسلام وغير ملة رسول الله ﷺ جاء عنه أنه سأله معاوية بن أبي سفيان ـ رضي الله عنه ـ هل أنت على ملة علي رحمة الله عليه؟ قال: «لا، ولا على ملة عثمان، أنا على ملة رسول الله ﷺ»(١) قال الإمام مالك رحمه الله: «أهل السنة ليس لهم لقب يعرفون به، لا جهمي ولا قدري ولا رافضي»(٢) وكذلك صوفي أو أهل الحقيقة وغيرها من مسميات أهل التصوف أو أهل الطرق. قال ﷺ: «**فادعوا المسلمين بأسمائهم، بماسماهم**

(١) الإبانة الكبرى، ابن بطة (١/ ٣٥٥)، وشرح أصول اعتقاد أهل السنة للالكائي (١/ ٩٤).
(٢) الانتقاء في فضائل الثلاثة الأئمة الفقهاء ابن عبدالبر (٣٥).

الله ـ عزَّ وجل ـ المسلمين، عباد الله ـ عزَّ وجل ـ»[(١)].

قال شيخ الإسلام ـ عليه رحمة الله ـ: «والواجب على المسلم إذا سئل عن ذلك أن يقول: لا أنا شكيلي ولا قرفندي بل أنا مسلم متبع لكتاب الله وسنة رسوله ﷺ... والله تعالى قد سمانا في القرآن: المسلمين عباد الله، فلا نعدل عن الأسماء التي سمانا الله بها إلى أسماء أحدثها قوم وسموها هم وأباؤهم، ما أنزل الله بها من سلطان»[(٢)] هذا إذا كان مجرد التسمي فكيف إذا قال هذه العبادة من شروطها أن لا يحضرها إلاَّ طائفتي أو حزبي أو جماعتي ويمنع غيرهم وهذا ما فعله المتصوفة في سماعهم البدعي.

إنَّ هذا الشرط من بدع أهل التصوف إذ لايوجد عبادة شرعية تختص بطائفة أو حزب أو فرقة دون بقية الأمة، ويمنع غيرهم من حضورها والتعبدلله بها، فالأذكار والصلوات وغيرها منها الواجب والمستحب على عموم الأمة لا تختص بطائفة دون أخرى.

والسماع الصوفي جعلوه ذكرًا من الأذكار وعبادة من العبادات ثم اختصوا به دون غيرهم واشترطوا لحضوره أهل الباطن والحقيقة دون أهل الشريعة، وبهذا يظهر أنَّ سماعهم بدعة والشرط الذي اشترطوه بدعة وتقسيم الأمة على طريقتهم بدعة، وكذا القيد الذي حدوا به الصوفي وهو ذو النفس الميتة، ونصُّ الغزالي: «خمدت بالكلية بشريته، وفي التفاتة إلى صفات البشرية رأسًا»[(٣)] فهذه الشروط التي جعلها المتصوفة للسماع ممايزيد في

---

(١) المسند للإمام أحمد (٤/ ١٣٠) وصححه الألباني في صحيح الجامع (١/ ٣٥٦).

(٢) مجموع الفتاوى (٣/ ٤١٥).

(٣) الإحياء (٢/ ٤٥٣).

بدعيته إذ فيها مشابهة للطريقة الشرعية وذلك بوضع الحدود والتزام الكيفيات والهيئات المعينة وكل شرط ليس في كتاب ولا سنة فهو باطل وإن كان مائة شرط كما قال ﷺ: «**مابال أناس يشترطون شروطًا ليست في كتاب الله؟ من اشترط شرطًا ليس في كتاب الله فليس له، وإن شرط مائة مرة، شرط الله أحق وأوثق**»(١)

قال شيخ الإسلام عليه رحمة الله: «وما يشترطه بعضهم من الشروط إن كان مما أمر الله به ورسوله فإنه يفعل لأنَّ الله أمر به ورسوله، وما نهى عنه مثل التعصب لشخص على شخص، والإعانة على الإثم والعدوان فهو مما ينهى عنه ولو شرطوه»(٢).

وقال أيضًا: «والشروط التي تشترطها شيوخ «الفتوة» ما كان منها مما أمر الله به ورسوله... فهذه يؤمن بها كل مسلم سواء شرطها شيوخ الفتوة أو لم يشترطوها، وما كان منها مما نهى الله عنه ورسوله: مثل التحالف الذي يكون بين أهل الجاهلية... فهذه شروط تحلل الحرام وتحرم الحلال وهي شروط ليست في كتاب الله، وفي السنن عنه أنه قال: «**المسلمون عند شروطهم إلَّا شرطًا أحل حرامًا أو حرَّم حلالًا**»(٣) وكل ما كان من الشروط التي بين القبائل والملوك والشيوخ والأحلاف وغير ذلك فإنها على هذا الحكم باتفاق علماء المسلمين»(٤).

---

(١) أخرجه البخاري في كتاب العتق باب مايجوز من شروط المكاتب رقم (٢٥٦١)، الفتح (٥/٤٩٧).

(٢) الفتاوى (١١/٨٣).

(٣) أخرجه أبو داود، كتاب الأقضية، باب في الصلح(٣/٣٠٤)، والترمذي كتاب الأحكام، باب ماذكر عن رسول الله ﷺ في الصلح(٣/٦٣٤)، والحاكم(٤/١٠١)، وصحَّحه الألباني في الإرواء(٥/١٤٢)، برقم(١٣٠٣).

(٤) الفتاوى (١١/٨٩).

المبحث الثاني
نقد آداب السماع الصوفي

اعتنت كتب السنة بالأدب فهذا الإمام البخاري يضع فيه كتابًا مستقلاً وهو «الأدب المفرد» وكذا يضع له في صحيحه كتاب الأدب[(١)] ويذكر فيهما من أصناف الآداب المتعلقة بالوالدين والأقارب وغيرهم من الخلق وعند التأمل فيها يجد المرء أنها ألوانٌ من السنن والأحكام والعبادات المتعلقة بالأحوال والأشخاص، ومن هنا كانت الأداب منها العلمية ومنها العملية وهي منقسمة إلى آداب مع الله ومع رسوله ومع خلقه. قال ابن القيم عليه رحمة الله: «الأدب ثلاثة أنواع».

«أدب مع الله سبحانه، وأدب مع رسوله ﷺ، وأدب مع خلقه. . ، والأدب هو الدين كله»[(٢)] .

قال عبدالله بن المبارك عليه رحمة الله: «من تهاون بالأدب عوقب بحرمان السنن، ومن تهاون بالسنن عوقب بحرمان الفرائض، ومن تهاون بالفرائض عوقب بحرمان المعرفة»[(٣)] قال ابن حجر عليه رحمة الله، الأدب: استعمال ما يحمد قولاً وفعلاً، وعبر بعضهم عنه بأنه الأخذ بمكارم الأخلاق»[(٤)].

فالآداب والأخلاق بينهما تداخل وتقارب في المعنى وهي حقيقة الكمال الإنساني وصلاح العباد، وقوامهم بالفطرة المكملة

(١) الفتح لابن حجر(١٢/ ٣).
(٢) المدارج (٢/ ٣٧٦).
(٣) نفسه (٢/ ٣٨١).
(٤) الفتح (١٢/ ٣).

بالشريعة المنزلة[١] إنَّ المتصوفة حين اعتنوا بالآداب عمومًا وآداب السماع خصوصًا لم يراعوا في ذلك المصدر الذي تؤخذ منه ومن هنا كانت مخالفة للآداب الشرعية النبوية والتي مصدرها النص من الكتاب والسنة وكذا ما تعارف عليه أهل الفطر السليمة.

وهذا يتضح من خلال بعض الآداب التي اتخذوها وهي مخالفة للكتاب والسنة كالرقص، والتصفيق للرجال، وكذا معاشرة المردان، والاختلاط، وعدم الاعتراض على الشيخ، وحياة الشحاذة والتسول وغيرها من منازل الطريق، والتي يعتبر المخالف لها خارجًا على أدب الطريق أو الشيخ[٢]. وهذه الآداب التي زعمها المتصوفة إنما هي من صنع المشايخ وتشريعهم، وليست من شرع محمد ﷺ، وإلاَّ أين تحريم السماع البدعي والغناء، وآلات اللهو ومصاحبة المردان وكذا ما جعله الغزالي من الآداب كحضور القلب، والإصغاء، وقلة الالتفات، وعدم التشويش، حتى كأنك في صلاة وليس في مجلس منكر يبغضه الله ورسوله ويبغض أهله والراضين به.

إنَّ جميع ما سبق تقريره في نقض شروط السماع ينطبق هنا وزيادة، إذ نظرتهم للآداب أنها ترويض للمريد حتى يخضع للشيخ، وكذلك هي غير ثابتة بل تسقط في حال المقامات، فهي تربية ذليلة على التسليم للشيخ حاله، وعدم الإنكار عليه أو مخالفته فيما يصدر منه من مواجيد أو أحوال حتى لو خالفت الكتاب والسنة، وإن ظهر من المريد إنكار طُرِدَ أو قيل له إنَّ هذا

---

(١) نقض تأسيس الجهمية، ابن تيمية (١/ ٣٧٤).

(٢) انظر: الإحياء للغزالي (٢/ ٤٦٩). والغنية للجيلاني (١٨٠).

من كرامات الشيخ أو أحواله فيرضىٰ ويسلم.

يقول الشعراني إنَّ شيخه محمد الشناوي قال: «إنَّ شخصًا أنكر حضور مولده ـ أي مولد البدوي ـ فسلب الإيمان فلم يكن فيه شعره تمس إلى دين، فقال: نم، فرد عليه ثواب إيمانه... ماذا تنكر علينا؟ قال: اختلاط الرجال والنساء، فقال له سيدي أحمد: ذلك واقع في الطواف ولم يمنع منه أحد، ثم قال: وعزة ربي ما عصى أحد في مولدي إلاَّ وتاب وحسنت توبته، وإذا كنت أرعىٰ الوحوش والسمك في البحار وأحميهم من بعضهم بعضًا أفيعجزني عزَّوجل عن حماية من يحضر مولدي»[1] بهذه الطريقة يُرهب الصوفية أتباعهم أن من ينكر عليهم يسلب إيمانه ولكن بإمكانه أن يتوب فيرد الله عليه إيمانه.

وهذه خصيصة للشيخ ما يعترض عليه أحد ثم يتوب ويُقر بالمنكر ويرضى به إلاَّ عاد عليه إيمانه وهذا قلب للحقائق وكذب على الله ورسوله وادعاء لعلم الغيب والتصرف في الكون وغير ذلك من الضلالات.

وهذه صورة أخرى من أدب الصوفية قيل لأبي السعود تلميذ الغوث الجيلاني: «هل أعطاك الله التصرف في العالم؟ فقال: نعم منذ خمس عشرة سنة، وتركته للحق تعالى تظرفًا قال الشيخ الأكبر، ونحن تركناه أدبًا ومعرفةً»[2] فترك التصرف في العالم لله أدبًا وإلاَّ هو قادر عليه لكن من أدبه تركه للحق ـ سبحانك ربي هذا بهتان عظيم ـ بل معرفة الطريقة الصوفية والشيخ تكفي للنجاة من النار، والشيخ يحفظ مريده حيًا وميتًا.

---

(١) الطبقات الكبرى (١/ ١٨٧).

(٢) النفحات القدسية، محمد بهاء الدين البيطار (٧).

يقول يوسف النبهاني: إنَّ من كرامات عبدالله بن علوي: «أنَّ رجلاً أنشد أبياتًا تتعلق بالبعث والحساب فتواجد صاحب الأبيات وخر مغشيًا عليه فلما أفاق قال للرجل أعد الأبيات فقال الرجل: بشرط أن تضمن لي الجنة، فقال: ليس ذلك إليَّ ولكن اطلب ما شئت من المال فقال الرجل: ماأريد إلاَّ الجنة، وإن حصل لنا شيء ما كرهنا فدعا له بالجنة فحسنت حالة الرجل وانتقل إلى رحمة الله وشيعه السيد عبدالله المذكور وحضر دفنه وجلس عند قبره ساعة، فتغير وجهه ثم ضحك واستبشر فسئل عن ذلك فقال: إنَّ الرجل لما سأله الملكان عن ربه قال شيخي عبدالله بن علوي، فسألاه أيضًا فأجاب بذلك فقال: مرحبًا بك وبشيخك عبدالله ياعلوي، قال بعضهم: هكذا ينبغي أن يكون الشيخ يحفظ مريده بعد موته»[١].

إنَّ ادعاء المتصوفة أنَّ الأولياء لهم حق التصرف في الكون أو أنهم ينصرون أو يرزقون مريدهم في الدنيا أو في الآخرة، أو أنَّ من الأدب معهم اعتقاد ذلك باطنًا، وعدم الاعتراض عليهم ظاهرًا، أو أنَّ التوبة لا تقبل حتى يقبلها الشيخ، أو أنه يصح أن يستغاث بهم، أو أنَّ هناك في كل عصر غوث أو قطب أو غيره ترفع إليهم الحاجات فيقضونها، كل هذه الكفريات والشركيات محض افتراء ولم يدل عليها نص، ولا عقل، بل جاء بها مشايخ الطرق وجعلوها من آداب المريد ليضلوا بها العامة ويُخضعوا بها المريدين فتكون لهم بها القداسة الروحية كما لمن يسمون بالآيات الشيعية، وكما هو الحال لبابوات الكنيسة النصرانية.

يقول شيخ الإسلام مبينًا ضلال المتصوفة في زعمهم أنَّ

---

(١) جامع كرامات الأولياء (٢/ ٢٤٤).

هناك غوثًا أو قطبًا أو أبدالاً أو غير ذلك من الأسماء: «وإن زعموا أنهم كانوا بعد رسولنا عليه السلام نسألهم في أي زمان كانوا ومن أول هؤلاء وبأية آية، وبأي حديث مشهور في الكتب الستة وبأي اجماع متواتر من القرون الثلاثة تثبت وجود هؤلاء بهذه الأعداد حتى نعتقده لأنَّ العقائد لا تعتقد إلاَّ من هذه الأدلة الثلاثة ومن البرهان العقلي: ﴿قُلْ هَاتُوا بُرْهَانَكُمْ إِن كُنتُمْ صَادِقِينَ ۝٦٤﴾ [النمل] فإن لم يأتوا بهذه الأدلة الأربعة الشرعية فهم الكاذبون بلا ريب فلا نعتقد أكاذيبهم»[(١)]

ويقول ابن خلدون رحمة الله عليه مبينًا وجه التشابه بين الصوفية والشيعة في الأولياء والأقطاب وغيرهما من المسميات البدعية، «وهذا كلام لاتقوم عليه حجة عقلية ولا دليل شرعي وإنما هو من أنواع الخطابة وهو بعينه ما تقوله الرافضة ودانوا به، ثم قالوا: بترتيب وجود الأبدال بعد هذا القطب كما قاله الشيعة في النقباء»[(٢)].

«وبالجملة فاختصاصه تعالى بكونه القوى القادر القاهر يدبر الأمر وحده وغير ذلك من أسمائه وصفاته أمر ظاهر منكشف، وحذار من الاستدراك عليه بقولك: إلاَّ من جعله الله قاهرًا مدبرًا للأمر، كما تجاسر خواص عبَّاد الموتىٰ فإنه زيادة مضادة للمعاني المقصودة بتلك الأسماء والصفات، وإن زعمت أنَّ أول ذلك الاستدراك وعقد القلب عليه بمانع المضادة المذكورة فقل لي هل أتاك به عن الله من سلطان صحيح، بل هل هو موافق للفطرة السليمة والعقل الصحيح، وبماذا تجيب السريع الحساب بعد

---

(١) الفتاوى (١١/ ٤٢٣).

(٢) المقدمة (٤٧٣).

نزولك دار الملامة؟»[١].

يقول محمد صديق حسن ـ رحمه الله تعالى ـ مبينًا بعض ما يختص به الله سبحانه: «الثاني: أنَّ التصرف في العالم بمحض الإرادة أي من دون أسباب عادية كتصرفه تعالى بلفظ كن والقضاء بكل شيء، والإحياء، والإماتة، وتوسعة الرزق وتقديره، والصحة، والمرض، والفتح، والعزيمة، والإقبال، والإدبار، وإنجاح المرام، وقضاء الحوائج، ودفع البليات، والإعانة في المشكلات، والإغاثة عند حلول الآفات، وفي أوقات المكروهات، كل ذلك شأن الله تعالى، ليس هذا الشأن لأحد من الأولياء والأنبياء والمشايخ والشهداءوالجن والشياطين والملائكة، فمن أثبت مثل هذا التصرف لأحد غير الله ويطلب منه المرادات وينذر على هذا التوقع ويوجب على نفسه النذور لهم ويدعوهم عند المصائب والمصاعب فهو مشرك بالله الذي لاإلٰه إلاَّ هو ولا حكم إلاَّ له وحده لا شريك له.

ويقال لهذا الإشراك في التصرف أي إثبات التصرف لغير الله كإثباته لله تعالى سواء اعتقد أنَّ قدرة هذا التصرف حصلت له بنفسه أو أعطاه الله إياها فالشرك ثابت على كل حال»[٢].

إنَّ المتصوفة لو قالوا للمريدين هذه العقيدة الصافية من شوائب الشرك وربوهم عليها لزال سلطانهم وظهر الإنكار عليهم فيما يخالفون فيه الشريعة والطريقة النبوية من الاعتقادات والأقوال والأعمال، ولكان من أدب المريد الذي يتربى عليه

---

(١) معارج الألباب في مناهج الحق والصواب، حسين مهدي النعمي (٢٠٠)، وانظر: مظاهر الانحرافات العقدية عند الصوفية، إدريس محمود (٢/ ٦٦٩، ٦٨٢).

(٢) الدين الخالص (١/ ٣٠٤).

ويتعلمه الإنكار على الشيخ فيما يخالف فيه الحق وعدم الرضىٰ بالشرك والكفر والمنكر، وهذه طريقة أهل الحق المخالفين فيها أهل الشرك والبدع الذين قال الله فيهم: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ تَعَالَوْاْ إِلَىٰ مَآ أَنزَلَ ٱللَّهُ وَإِلَى ٱلرَّسُولِ قَالُواْ حَسْبُنَا مَا وَجَدْنَا عَلَيْهِ ءَابَآءَنَآ﴾ [المائدة: ١٠٤].

فهذا مصدر هذه الآداب عند الصوفية ليس الشريعة الربانية أو السيرة النبوية أو نهج الخلافة المهدية، وإنما المشايخ ومن يطلقون عليهم الأولياء.

ومن هنا كانت هذه الآداب السماعية متغيرة وغير ثابتة والسبب أنها ليست شرعية بل وضعية فإذا وافقت أهواءهم أثبتوها وإذا خالفت بدلوها أو أسقطوها وهذا فارق عظيم بين الأداب الشرعية التي أدبنا بها الإسلام، وبين الأداب السماعية التي وضعها الصوفية، فالأداب والأخلاق الشرعية ثابتة كالعقيدة والعبادة لا تسقط ولا تتبدل، والأداب الصوفية تسقط كما يقول الجنيد وكمال الدين القاشاني وابن عطاء[1]، وهذا متفق مع أصل اعتقادهم في سقوط التكاليف إذا بلغ الصوفي منزلة شهود الحقيقة بزعمهم.

فلزوم السمت والوقار أمام الشيخ من الأدب حتى إذا أخذت النفس في السماع وأشربته فتواجدت ورقصت كان ذلك من الأدب لأنَّ هذا فيه موافقة للشيخ وتسليم له، فالأدب عند الصوفية ليس شيئًا ثابتًا بل هو متغير على مايكون عليه حال الشيخ في السماع وغيره.

وعند تحقق المريد بالأدب الصوفي في الزمان والمكان والتعامل مع الإخوان في سماعه ووجده وحاله يكون قد أخذ

---

(١) انظر الرسالة (٢٨٧)، واصطلاحات الصوفية (١٦٣).

مجامع الأدب وحصل على مقصوده من السماع وهو رياضة النفس وتهذيبها حتى تخضع وتذل ويسهل انقيادها.

والسؤال من سيقودها؟ وإلى أين؟ وبأي منهج روضت وهذبت؟

إنَّ الذي سيقودها الشيخ الذي يتواجد في حلقة السماع ويرقص حتى يسقط مغشيًا عليه، إنه من يُدعى بالولي ذو الكرامات وهو يستغاث به فلا ينكر وينسب له علم الغيب والتصرف في الأكوان ولا يرى في ذلك غضاضة لأنه هو الذي أملىٰ هذه الأداب وربىٰ عليها مريديه. إنه سيتولى قيادة هذه النفوس بالهوى والخرافة إذ هو المنهج الذي روضت وهذبت به حتى أصبحت لا تعرف معروفًا ولا تنكر منكرًا إلاَّ ما أشربت من أهوائها إنَّ المقصود من ترويض النفوس بالسماع وجعل هذه الآداب له حتى يذهب الحياء والمروءة فتعتاد المنكر والنفاق فتصغي للقوال وتخضع للغناء ويطرق الرأس له ويسكن عن الحركات حتى التثاءب والتنحنح، فإن تواجد الشيخ ورقص أو تواجد سلم له ولم يعارضه فإن مزق ثيابه لغلبة الحال فهذا لا يؤاخذ عليه لأنه خارج عن إرادته[١].

إنَّ المقصود بالأدب الشرعي الذي أدبنا الله به ورسوله ﷺ أن نصل إلى محبة الله ورضوانه قال يحيىٰ بن معاذ ـ رحمه الله ـ: «من تأدب بأدب الله صار من أهل محبة الله»[٢]، ولا تصل النفوس إلى محبة الله حتى تترك الرعونة وتلزم العلم والعمل قال عبدالله بن المبارك ـ عليه رحمة الله ـ قد أكثر الناس في القول في

---

(١) انظر لهذه الآداب، الإحياء (٢/ ٤٦٩).

(٢) شرح الأدب المفرد (١/ ١٧٧).

الأدب ونحن نقول: إنه معرفة النفس ورُعُوناتها، وتجنب تلك الرُّعونات»[(١)]، قال شيخ الإسلام ـ عليه رحمة الله ـ من كمال أدب الصلاة: أن يقف العبد بين يدي ربه مطرقًا خافضًا طرفه إلى الأرض، ولا يرفع بصره إلى فوق، وهذا لأنَّ الأدب في العمل علامة قبوله[(٢)]

قال ابن القيم رحمة الله عليه: «وأدب المرء عنوان سعادته وفلاحه، وقلة أدبه عنوان شقاوته وبواره، فما استجلب خير الدنيا والآخرة بمثل الأدب ولا استجلب حرمانها بمثل قلة الأدب»[(٣)] فلزوم الأدب مع الله يحقق التقوى ومع رسوله ﷺ يحقق التسليم والطاعة لأمره ونهيه والقيام بهما كما يحب الله ورسوله ولو كان في ذلك مخالفة لمن في الأرض جميعًا، كما قال سبحانه: ﴿قُلْ أَطِيعُوا اللَّهَ وَالرَّسُولَ فَإِن تَوَلَّوْا فَإِنَّ اللَّهَ لَا يُحِبُّ الْكَافِرِينَ (٣٢)﴾ [آل عمران] فالتحلي بالآداب الشرعية مقصد شرعي وأما الآداب الصوفية التي وضعوها للسماع فهي فاسدة من جهة مصدرها وأساسها الذي بنيت عليه وكذا في ذاتها وحقيقتها من الرضى بالمنكر والتسليم له وكذا من غايتها فساد الفطر وذهاب الأخلاق.

---

(١) مدارج السالكين (٢/ ٣٩٢).

(٢) نفسه (٢/ ٣٩٢).

(٣) نفسه(٢/ ٤٠٧).

ملحق الرسالة

المؤلفات في السماع[1]

قد أَلَّف العلماء عليهم رحمة الله في موضوع السماع الكتب المستقلة، كما أنَّهم بحثوه في بطون الكتب، وقد جاءت كتبهم على قسمين. الأوَّل: مايتعلق بالسماع البدعي والمشتمل على نيَّة التعبد. والثاني: مايتعلق بالغناء واللهو، والمشتمل على الهوى والشهوة.

وبسبب التداخل بين الصورتين فقد بحثتا معًا في كتابٍ واحدٍ في أغلب الأحيان، وإن كانت التسمية بأحدهما.

فمن الكتب التي أُلِّفت في مسألة السماع مايلي:

١ـ كراهية الغناء. لأبي مروان عبدالملك بن حَبيب القرطبي المالكي(ت٢٣٨هـ). ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون.

٢ـ الرخصة في السماع. لأبي محمد عبدالله بن مسلم بن قتيبة الدينوري(ت٢٧٦هـ). ذكره الكتاني في التراتيب الإدارية.

٣ـ ذم الملاهي. لأبي بكر عبدالله بن محمد بن سفيان بن أبي الدنيا(ت٢٨١هـ). طبع بتحقيق محمد عبدالقادر عطا، دار الاعتصام.

٤ـ اللهو الملاهي ونزهة الفكر الساهي. لأبي العباس أحمد بن محمد السرخسي الطبيب(ت٢٨٦هـ). ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون.

٥ـ الملاهي وأسمائها. لأبي طالب المفضل بن سلمة النحوي اللغوي(ت٢٩٠هـ). مطبوع ضمن مجلة المورد، المجلد ١٣

---

(١) انظر مقدمَّة تحقيق كتاب السماع لابن القيم(٦٣)، ومقدمَّة تحقيق كتاب كشف القناع للقرطبي(١٩)، ومقدمَّة تحقيق كتاب تحريم السماع للطرطوشي(٩٦).

العدد ٤ .

٦ـ نبذة في اللهو والملاهي، وأدب السماع. لأبي عبيدالله بن أحمد بن خرداذبه (ت حوالي سنة٣٠٠هـ). مطبوع ملحق بكتاب الموسيقى العراقية في عهد المغول والتركمان، بغداد، عام ١٣٧٠هـ.

٧ـ أحكام الملاهي. لأبي الحسين أحمد بن جعفر بن المنادي (ت٣٣٦هـ). ذكره ابن القيم في إغاثة اللهفان.

٨ـ تحريم النرد والشطرنج والملاهي. لمحمد بن الحسين الآجري (ت٣٦٠هـ). مطبوع بتحقيق: عمر غرامة العمروي، وأخرى بتحقيق: مصطفى عبدالقادر عطا.

٩ـ تجويز السماع. لأبي محمد عطيّة بن سعيد بن عبدالله الأندلسي (ت٤٠٧هـ). ذكره الذهبي في تذكرة الحفاظ.

١٠ـ السماع عبدالرحمن السلمي (ت٤١٢). وهو مفقود.

١١ـ السماع. لأبي منصور البغدادي الشافعي (ت٤٢٩هـ). ذكره الكتاني.

١٢ـ جواب في السماع. للقاضي أبي الطيب الطبري الشافعي (ت٤٥٠هـ). مخطوط بالخزانة العامة بالرباط ١٥٨٨.

١٣ـ رسالة في الغناء الملهي. لأبي محمد علي بن أحمد بن حزم (ت٤٥٦هـ). مطبوع مع مجموعة من رسائل ابن حزم، بتحقيق د. إحسان عباس ١٤٠٠هـ.

١٤ـ رسالة السماع والغناء. للقاضي عتيق بن داود اليماني الحنفي(ت٤٦٠هـ). ذكره حاجي خليفة في كشف الظنون.

١٥ـ السماع. لأبي الفضل محمد بن طاهر بن علي بن أحمد القيسراني(ت٥٠٧هـ). مطبوع بالقاهرة، بتحقيق: المراغي،

١٣٩٠هـ.

١٦ـ بوارق الألماع في تكفير من يحرِّم السماع. لأبي الفتح أحمد بن محمد الغزالي(ت٥٢٠هـ). طبع في مجلة المورد، المجلد ١٣ العدد ٤، ١٤٠٥هـ.

١٧ـ تحريم السماع. لأبي بكر محمد بن الوليد بن محمد بن خلف الطرطوشي (ت ٥٢٠هـ). مطبوع بتحقيق عبدالمجيد تركي، دار الغرب الإسلامي ١٤١٦هـ.

١٨ـ كشف القناع عن حكم الوجد والسماع. لأبي إسماعيل الهروي الأنصاري(ت٤٨١هـ). مطبوع بدار الصحابة للتراث بطنطا ١٩٩٢م.

١٩ـ تحريم اليراع. لأبي القاسم عبدالملك بن زيد بن ياسين الدولعي(ت٥٩٨هـ). مطبوع مع الزواجر، وله طبعة هندية.

٢٠ـ فتيا في ذم الشبابة والرقص والسماع. لموفق الدين أبي محمد عبدالله بن أحمد بن قدامة(ت٦٢٠هـ). مطبوع بتحقيق: محمد بن عقيل.

٢١ـ كشف القناع عن حكم الوجد والسماع، أحمد بن عمر الأندلسي القرطبي (ت ٦٥٦هـ). مطبوع بتحقيق: عبدالله بن محمد الطريقي ١٤١١هـ.

٢٢ـ الغناء وتحريمه، لمحب الدين أبي العباس أحمد بن عبدالله ابن محمد الطبري الشافعي(ت٦٩٤هـ). ذكره في هداية العارفين.

٢٣ـ رسالة في مسألة السماع. والبلغة والإقناع في حلِّ شبهة مسألة السماع. لعماد الدين أبي العبَّاس أحمد بن إبراهيم الواسطي الشافعي(ت٧١١هـ). ذكرها حاجي خليفة في كشف الظنون.

٢٤ـ حَل القناع في حِل السماع لبرهان الدين إبراهيم بن عبدالرحمن الغزاري (ت ٧٢٩هـ)، ذكره في هداية العارفين.

٢٥ـ رسالة في تحقيق مسألة السماع. لمحمد بن إبراهيم بن سعد الله بن جماعة(ت٧٣٣هـ). مخطوطة في مكتبة دار العلوم، لندوة العلماء بلكناو.

٢٦ـ الرخصة في الغناء والطرب بشرطه. لأبي عبدالله محمد بن أحمد بن عثمان الذهبي(ت٧٤٨هـ). مخطوط بالمكتبة الظاهرية.

٢٧ـ الإمتاع بأحكام السماع. لجعفر بن تغلب الأدفوي (ت٧٤٩هـ). مطبوع طبعة حجرية.

٢٨ـ فتاوى في الغناء. لأبي العبَّاس أحمد بن الحسين بن عبدالله بن أبي عمر المعروف بابن قاضي الجبل (ت٧٥١هـ). مطبوع بتحقيق: حمد الضويان.

٢٩ـ الكلام على مسألة السماع. لشمس الدين أبي عبدالله محمد بن أبي بكر الدمشقي المشهور بابن القيم(ت٧٥١هـ). مطبوع بتحقيق ودراسة: راشد الحمد.

٣٠ـ الأحاديث والآثار المروية في ذم الغناء. لأبي الفداء إسماعيل بن عمر بن كثير(ت٧٧٤هـ). ذكره ابن كثير في فتواه في الغناء.

٣١ـ نزهة الأسماع في مسألة السماع. لزين الدين أبي الفرج عبدالرحمن بن أحمد بن رجب(ت٧٩٥هـ). مطبوع بتحقيق: أم عبدالله العسيلي.

٣٢ـ فرح الأسماع برخص السماع. لمحمد الشاذلي التونسي (ت٨٨٢هـ). مطبوع بتحقيق: محمد الشريف الرحموني، الدار العربية، ١٩٨٥م.

٣٣ـ رسالة في مسألة السماع. لقطب الدين أبي الخير محمد الخضيري الشافعي(ت٨٩٤هـ). ذكرها حاجي خليفة في كشف الظنون.

٣٤ـ رسالة في اللهو. لحاجي بابا. وهو الشيخ إبراهيم بن عبدالكريم الطوسي (ت القرن التاسع). ذكرها حاجي خليفة في كشف الظنون.

٣٥ـ متعة الأسماع بأحكام السماع. محمد عمر بحرق الحضرمي (ت٩٣٠هـ). مخطوط بمكتبة الرياض رقم ٢١٧/ ٨٦.

٣٦ـ رسالة في تحريم الرقص والسماع، محمد بن مراد الأرمنكي (ت٩٥٠هـ). ذكرها الزركلي في الأعلام، وأنها مخطوطة في دار الكتب ٢٢٧/ ١٣ج.

٣٧ـ الرهص والوقص لمستحل الرقص، إبراهيم بن محمد الحلبي (ت٩٥٤هـ). ذكر محقق كتاب ابن القيم في السماع أنه ضمن مجموع ٦٨٠، دار الكتب المصرية.

٣٨ـ كشف القناع عن وجه السماع، لأبي المواهب عبدالوهاب ابن أحمد التمراني الشافي (ت ٩٧٣هـ)، مخطوط في المكتبة الأزهرية برقم ١٥٣٤.

٣٩ـ كف الرِّعاع عن محرمات اللهو والسماع، لابن حجر الهيثمي (ت٩٧٤هـ). مطبوع بتحقيق: عادل أبوالعباس.

٤٠ـ الاعتناء بالغناء. لعلي بن سلطان محمد نور الملا الهروي القاري(ت١٠١٤هـ). مخطوط في جامعة الإمام تحت رقم ١٧٨٢.

٤١ـ حرمة الغناء والسماع. لعصمة الله بن أعظم عبدالرب الرسول السهارنفوري (ت١١٠٠هـ). مخطوط في مكتبة الجامعة

العثمانية بحيدر آباد.

٤٢ـ إيضاح الدلالات في سماع الآلآت. عبدالغني النابلسي (ت١١٤٣هـ). مطبوع بتحقيق: أحمد راتب حموش مكتبة دار الفكر ١٩٨١م.

٤٣ـ رسالة في حكم الغناء والموسيقى. محمد المرعشلي (ت١١٥٠هـ). مخطوطة بمكتبة البلدية بالإسكندرية برقم ٥١٧١/٧ج.

٤٤ـ تشنيف الأسماع ببعض أسرار السماع. لأبي زيد عبدالرحمن بن مصطفى العيدروس اليمني(ت١١٩٢هـ). ذكرها الكتاني في التراتيب الإدارية.

٤٥ـ إبطال دعوى الإجماع في تحريم السماع . لمحمد بن علي الشوكاني(ت١٢٥٠هـ). مطبوع طبعة حجرية في الهند.

٤٦ـ مواهب الأرب المبرأة من الجرب في السماع وآلات الطرب. لأبي المواهب جعفر بن أدريس الكتاني الحسني الكتاني(ت١٣٣٢هـ). ذكره الكتاني في التراتيب الإدارية.

٤٧ـ كتاب السماع. الحافظ أبي بكر محمَّد بن عبدالله بن محمَّد بن أحمد بن حبيب العامدي البغدادي. ذكره الكتاني في التراتيب الإدارية.

٤٨ـ اليراع في تحريم السماع، لأبي القاسم الدولقي. ذكره ابن القيم في إغاثة اللهفان.

٤٩ـ كتاب في السماع، شرف الدين إسماعيل بن محمد العلوي الزبيدي. له صورة في المكتبة المركزية بالجامعة الإسلامية برقم ٨٤٧ق.

٥٠ـ الكفاية والغناء في أحكام الغناء، لمحمد عمر بن محمد

السبتي المعروف بالدراج. ذكره الكتاني في التراتيب الإدارية.

٥١ـ رسالة في أحكام السماع، مجهولة المؤلف. مكتوبة بالفارسية، مخطوطة بالمؤسسة العامة للآثار والتراث ببغداد برقم ١٣٥٨٣٧.

٥٢ـ فصل الخطاب في الرد على أبي تراب، حمود بن عبدالله التويجري (ت ١٤١٣هـ). مطبوع بإذن رئاسة إدارة البحوث ١٤٢٠هـ مكتبة دار الأرقم.

٥٣ـ الإعلام بأنَّ العزف والغناء حرام، وحكم الإسلام في الموسيقى والغناء. أبي بكر جابر الجزائري. مطبوع عدة طبعات.

٥٤ـ اسكات الرعاع بأدلة تحريم الغناء والسماع. محمد أحمد باشميل. مطبوع في مكة مكتبة الثقافة ١٣٨١هـ.

٥٥ـ أحاديث ذم الغناء والمعازف في الميزان. عبدالله بن يوسف الجديع. مطبوع عام ١٤٠٦هـ، مكتبة الأقصى الكويت.

٥٦ـ تنزيه الشريعة عن إباحة الأغاني الخليعة، أحمد بن يحيى النجمي. مطبوع تحت إشراف جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية.

٥٧ـ تحريم آلات الطرب، محمد ناصر الدين الألباني (ت ١٤١٩هـ). مطبوع في مكتبة الدليل ١٤١٦هـ.

٥٨ـ الشهب المرمية لمحق المعازف والمزامير وسائر الملاهي بالأدلَّة النقلية والعقلية، عبدالرحمن بن عبدالله التويجري. مطبوع بمطابع دار الكتاب الربي القاهرة ١٣٧٥هـ.

٥٩ـ الإمتاع بأحكام السماع، لأبي الفضل كمال الدين.

٦٠ـ الأجوبة المسكتة عن مسائل السماع المبهمة، أبو المواهب زين العابدين.

٦١ـ تنبيه الملاهي على تحريم الملاهي، حمَّاد الأنصاري. مطبوع.
٦٢ـ قطع النزاع وكشف القناع عن دليل جواز السماع، محمَّد أحمد نور ابن حمدين. مطبوع، مكتبة الحلبي ١٣٨٣هـ.
٦٣ـ السماع عند صوفية الإسلام ، فاطمة فؤاد. رسالة ماجستير، مطبوعة بدار الهيئة المصرية العامة للكتاب ١٩٩٧م.
٦٤ـ السماع عند الصوفية خاصَّة الغزالي، د.عامر كوكب. مطبوع، مطبعة إخوان زريق ١٩٨٨م.
٦٥ـ الريح القاصف على أهل الغناء والمعازف، ذياب بن سعد آل حمدان الغامدي. مطبوع ١٤٢١هـ.

الخاتمة ونتيجة البحث

الحمد لله حمدًا طيبًا مباركًا فيه كما يحب ربنا ويرضى، والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات، والصلاة والسلام على نبينا محمد وعلى آله وصحبه.

فبعد إتمام هذا البحث، ودراسة مسائله، فقد خرجت بالنتائج التالية:

١ـ أن السماع في اللغة إيناس الأذن وإحساسها بالمسموع وتأثرها به طاعة وامتثالاً في الحسن والقبيح وشيوع ذلك وظهوره.

٢ـ أن السماع مصطلح شرعي له معناه الخاص وهو: سماع ما جاء به الرسول ﷺ سماع فقه وقبول كما يقول شيخ الإسلام عليه رحمة الله، وهذا هو السماع الذي مدحه الله وأثنى على أهله، ولم يمدح الله سبحانه كل سماع.

٣ـ أن السمع من أعظم النعم التي أنعم الله بها على الإنسان وشكر هذه النعمة يتمثل في تعبيدها لله رب العالمين لا شريك له.

٤ـ أن السماع البدعي الذي هو محل البحث: شعرٌ مغنى بصوت حسن مع آلة وحركة بنية التعبد لله تعالى، وهذا محل اتفاق عند المتصوفة في الجملة وإن وقع الخلاف في بعض أجزائه عند بعضهم.

٥ـ تباينت آراء أهل التصوف في تعريفه وكذا من بحث في التصوف ويرجع ذلك إلى طبيعة البدع عمومًا في كونها متغيرة ومتطورة، وأنها على غير منهج مستقيم منضبط لذا يصعب تعريفها تعريفًا ضابطًا.

٦ـ أن التصوف مرَّ بمراحل وأطوار من الزهد، ثم التعبدات البدعية، ثم القول بالباطن والظاهر والتأثر الفلسفي، ثم التأليف والتنظير للبدع العلمية والعملية.

٧ـ أن التصوف من جهة مصدره تأثر بالنصرانية في الرهبنة، واللبس، وأخذ الأمكنة الخاصة للتعبد دون ما خصصه الشارع، وكذا في أخذهم عن الرهبان مصطلحاتهم النصرانية. وكذا تأثر بالهندية والفارسية في تربيته وتعبده بالجوع والتعري والتسول، والعيش في البراري والكهوف والجلوس في الربط والزوايا وغيرها. وتأثر كذلك باليونانية في القول بالفيض والمعرفة الإشراقية وغيرها.

٨ـ اعتنى الصوفية بالسماع عناية فائقة تأليفًا، ومناظرة وتربية، وردودًا على مخالفيهم من أهل السنة والجماعة.

٩ـ بعد البحث تبين أن للسماع عند الصوفية أربعة مقاصد، التعبد به وتزكية النفس، والدعوة إلى الطريق، والتواجد، والكشف.

١٠ـ أن السماع البدعي الذي استقر عليه أمر أهل التصوف قد سبقه بدعتان الأولى: القراءة بالألحان، والثانية: القصائد الزهدية، وكانت تحمل في بدايتهما مقاصد حسنة، لكنها لا تغني من الحق شيئًا.

١١ـ أن الصوفية قد ضلوا في نوعي السماع: سماع آيات الله، وسماع الشعر، فعند سماعهم للقرآن يصعقون، ويموت بعضهم، أو يهتزون، ويعتبرونه صدمة. أما الشعر فهو ترويح، لذا يتأثرون به ويتواجدون لسماعه، ويفضلونه على القرآن في إثارة الوجد.

١٢ـ قد استدل المتصوفة على السماع بنصوص من القرآن والسنة

وادَّعوا الإجماع، وأن هذا مقتضىٰ القياس والنظر والوجد الصحيح.

١٣ـ جعل المتصوفة للسماع البدعي شروطًا وآدابًا من التزمها بزعمهم صح سماعه.

١٤ـ أن حقيقة التعبد الشرعي توحيد الله في ربوبيته وألوهيته وقيام ذلك بالقلب واللسان والجوارح.

١٥ـ التزكية في اللغة: بمعنى الزيادة والنماء والتطهير والنقاء، وكذا في الاصطلاح تطهير النفس وتطييبها بالخير وذلك بالعلم النافع والعمل الصالح. وهذا غاية التزكية الشرعية.

١٦ـ أن عبادة الصوفية تختلف عن العبادة الشرعية من جهة المصدر والهيئة، وكذلك هي عبادةٌ بمقتضى توحيد الربوبية كما هو الحال عند المتكلمين. وأما العبادة الشرعية فهي بمقتضىٰ توحيد الربوبية والألوهية، وبهذا تخالف الطريقة الصوفية والكلامية وأتباع المذاهب المعاصرة والقوانين الوضعية.

١٧ـ أن تصور الصوفية للتزكية بأنها طهارة القلب والنفس من إرادة كل شيء على وجه الإطلاق، وخلوصها من الدنيا مطلقًا هو سبب ضلالهم في منهج التزكية عندهم.

١٨ـ أن تزكية النفس لا تكون إلاَّ بالمشروع، والسماع ليس مشروعًا، فبطل قولهم أنه تزكو به النفس، وكذلك كل بدع التصوف التي زعموا أنها تزكو بها النفوس.

١٩ـ أن الوسائل غير الشرعية كالسماع والرقص وغيرهما تفسد النفوس ولا تصلحها بل تعتاض بهذه الوسائل عن الحق حتى تلتذ بها وتسكن إليها، وبهذا تكون قاطعة لها عن

إدراك الحق ومعرفته والأنس به، فضلاً عن العمل به.

٢٠ـ أن ضلال المتصوفة في الوجد يتمثل في تصورهم لحقيقته وأنه محمود مطلقًا وأن كل مثير له فهو مطلوب محمود.

٢١ـ أن الرقص عبادة بدعية صوفية مخالفة للكتاب والسنة والإجماع، وكذا التقرب بالتصفيق والصفير، وهي مخالفة لمقاصد التعبد الشرعي.

٢٢ـ أن الكشف الصوفي فاسد من جهة حقيقته ووسائله.

٢٣ـ أن الشطح الذي أثره الكشف الصوفي باطل من جهة أسبابه، وعليه فلا عذر لأهله لتعاطيهم الأسباب غير الشرعية.

٢٤ـ أن القراءة بالألحان والأوزان وإن خفي على بعض أهل العلم في بداية الأمر حكمها فإن عامة أهل العلم عرفوا خطرها، وأنها ليست طريقًا شرعيًّا للتقرب والتعبد ولا للتأثير على الناس.

٢٥ـ أن النظر في القراءة بالألحان من جهة القدر الاجتهادي من صفة الأداء وكيفيته، ومن جهة القدر التوقيفي الذي هو نقل الحروف والألفاظ، والقول أنها تؤثر في القدر التوقيفي أو لا تؤثر هو محل النزاع.

٢٦ـ أن القصائد الزهدية هي من بداية ما أحدث بعد القرون المفضلة، ثم زيد عليها التلحين والترقيق لتحريك المحبة، ثم زيد عليها الآلات، حتى وصل الأمر إلى التعبد بها.

٢٧ـ أن السماع البدعي نشأ من أخذ طريقة أهل صنعة الغناء في أداء الشعر والقصائد الزهدية وإدخال نية ومقاصد أهل الحداء والقصائد الزهدية، ومن هنا التبس الأمر على أهل التصوف.

٢٨ـ فساد قول الصوفية في المقارنة بين سماع القرآن وسماع الشعر في أثر كل منهما على القلب والنفس، وأن سببه خطأ تصورهم للوجد الذي يحركه كل منهما.

٢٩ـ إن التقسيم الذي قال به الصوفية في سماع الشعر وهو أن منه ما يسمع على وجه التعبد والتقرب وتزكية النفوس، ومنه ما هو للعب والشهوة الدنيوية، تقسيم باطل لاتحاد الصورتين في الحقيقة.

٣٠ـ أن صورة السماع المتنازع فيه هي: اجتماع الصوت الطيب بالآلة والشعر الموزون المحرك للقلوب من جماعة بنية التعبد والتزكية.

٣١ـ أن الرد عند النزاع إلى الله ورسوله ﷺ، وأن الاستدلال الصحيح الذي عليه السلف هو أن لا يُسْتَدل إلاَّ بما صح دليلاً ودلالة، وأن تجمع النصوص في المسألة المتنازع فيها.

٣٢ـ أن دعوى الإجماع التي زعمها الصوفية على جواز السماع باطلة، وإن صحت فهي ليست في محل النزاع، وإنما في صورة الحداء وتحسين الصوت بالقرآن. وكذلك ما صح من الأدلة والقياس.

٣٣ـ بطلان شروط وآداب السماع البدعي لعدم ثبوت مشروعيته وما بُنِيَ على باطل فهو باطل، وكذلك لمضاهاة الشروط والآداب الشرعية في العبادات.

«سبحانك اللهم وبحمدك، أشهد أن لا إله إلاَّ أنت، أستغفرك وأتوب إليك».

الفهـــارس العـامـة

١ـ فهرس الآيات.
٢ـ فهرس الأحاديث والآثار.
٣ـ فهرس الأعلام المترجم لهم.
٤ـ فهرس المصادر والمراجع.
٥ـ فهرس الموضوعات.

١ـ فهرس الآيات

سورة الفاتحة

سورة البقرة

سورة آل عمران

سورة النساء

سورة المائدة

سورة الأنعام

سورة الأعراف

سورة الأنفال

سورة التوبة

سورة يونس

سورة النّحل

سورة الإسراء

سورة الكهف

سورة مريم

سورة طه

سورة الأنبياء

سورة الحج

سورة المؤمنون

سورة النور

سورة لقمان

سورة الأحزاب

سورة فاطر

سورة يس

سورة الصافات

سورة ص

سورة الزمر

سورة فصلت

سورة الشورى

سورة الزخرف

سورة الدخان

سورة الجاثية

سورة الأحقاف

سورة محمد

سورة الفتح

سورة الحجرات

سورة ق

سورة الذاريات

سورة النجم

سورة القمر

سورة الواقعة

سورة الحديد

سورة الحشر

سورة الجمعة

سورة المنافقون

سورة التغابن

سورة الطلاق

سورة الملك

سورة الحاقة

سورة الجن

سورة المزمل

سورة القيامة

سورة النازعات

سورة عبس

سورة البروج

سورة الطارق

سورة الأعلى

سورة الغاشية

سورة الشمس

سورة الليل

سورة التين

سورة البينة

سورة العصر

٢ـ فهرس الأحاديث والآثار

حرف الألف

حرف التاء

حرف الثاء

حرف الجيم

حرف الخاء

حرف الدال

حرف الميم

حرف النون

حرف الهاء

حرف الواو

حرف الياء

٣ - فهرس الأعلام

حرف الألف

حرف الشين

حرف الطاء

حرف العين

حرف الفاء

حرف الميم

حرف الهاء

حرف الياء

٤ ـ فهرس المراجع والمصادر

(أ)

ـ الإبانة الكبرى، عبدالله بن محمد بن بطة الحنبلي، تحقيق: يوسف بن عبدالله بن يوسف الوابل.

ـ أبو حامد الغزالي والتصوف، عبدالرحمن محمد سعيد دمشقية، ط٢، ١٤٠٩هـ، دار طيبة.

ـ إحياء علوم الدين، أبي حامد الغزالي، ط١، ١٤١٢هـ، دار الحديث، القاهرة، تحقيق: سيد إبراهيم.

ـ الأربعين في شيوخ الصوفية، أحمد بن محمد بن أحمد الماليني، ط١، ١٤١٧هـ، البشائر الإسلامية، تحقيق: عادل حسن صبري.

ـ إرواء الغليل، محمَّد ناصر الألباني، ط٢، ١٤٠٥هـ، المكتب الإسلامي، تحقيق: محمَّد زهير الشاويش.

ـ الاستقامة، بن تيمية، ط٢، ١٤٠٩هـ، مكتبة ابن تيمية، تحقيق: محمد رشاد سالم.

ـ أسد الغابة في معرفة الصحابة، ابن الأثير أبي الحسن علي علي بن محمد الجوزي، ط١، ١٤١٥هـ، دار الكتب العلمية، تحقيق علي محمَّد معوض وعادل أحمد عبدالموجود.

ـ اصطلاحات الصوفية، كمال الدين الطاشاني، ط١، ١٤١٥هـ، دار الحكمة.

ـ أضواء البيان في إيضاح القرآن بالقرآن، محمَّد الأمين الشنقيطي، ١٤١٣هـ، مكتبة ابن تيمية.

ـ الاعتصام، إبراهيم بن موسى الشاطبي، ط١، ١٤١٢هـ، دار

بن عفَّان، تحقيق: سليم بن عبدالله الهلالي.
- أعلام الموقعين، ابن قيم الجوزية، ط٢، ١٣٩٧هـ، دار الفكر بيروت.
- الأعلام، خير الدين الزركلي، ط١، ١٤١٨هـ، دار ابن حزم.
- إغاثة اللهفان من مصائد الشيطان، ابن قيم الجوزية، ط٢، ١٤٠٩هـ، المكتب الإسلامي، تحقيق: محمد عفيفي.
- اقتضاء الصراط المستقيم لمخالفة أصحاب الجحيم. ابن تيمية، ط٣، ١٤١٣هـ، دراسة وتحقيق: ناصر عبدالكريم العقل، مكتبة الرشد.
- إكمال المعلم بفوائد مسلم، عياض بن موسى التحصبي، ط١، ١٤١٧هـ، دار الوفاء، تحقيق: يحيى إسماعيل.
- الإبريز من كلام سيدي الغوث عبدالعزيز الدباغ، أحمد بن المبارك، ط٢، ١٤٠٥هـ، المكتب الإسلامي، تحقيق: محمد عدنان الشاد.

(ب)

- البدع والنهي عنها، محمد بن وضَّاح القرطبي، ط١، ١٤١٦هـ، مكتبة ابن تيمية، عمر بن عبدالمنعم سليم.
- بطولاتٌ ومواقف في الصبر والعمل والتضحية. محمد عابد الطبشي، ط١، ١٤١٥هـ، دارالقلم والدار الشامية.

(ت)

- التأسيس في أصول الفقه على ضوء الكتاب والسنَّة، مصطفى محمد سلامة، مكتبة خالد بن الوليد.
- تاريخ التصوف الإسلامي، عبدالرحمن البدوي، وكالة المطبوعات.

- تاريخ الفلسفة اليونانية، يوسف كرم، مصر.
- التبيان في آداب حملة القرآن، النووي، ط١، ١٤٠٥هـ، دارالبيان، عبدالقادر الأرنؤوط.
- تجريد التوحيد، أحمد بن علي المقريزي، دار عالم الفوائ، ط١، ١٤١٧هـ، تحقيق علي العمران.
- تحريم الآت الطرب، محمدناصر الدين الألباني، ط١، ١٤١٦هـ، مكتبة الدليل.
- تصحيح الدعاء ، بكر بن عبدالله أبو زيد، دار العاصمة ١٤١٤هـ.
- التعريفات، علي بن محمد الجرجاني، دار الفيصلية.
- تفسير ابن كثير، ١٤٠٨هـ، دار الفكر، حسن بن إبراهيم زهران.
- تفسير البغوي «معالم التنزيل» أبي محمد الحسين بن مسعود البغوي، ١٤٠٩هـ، دار طيبة، محمد النمر - عثمان جمعه - سليمان الجرشي.
- التفسير والمفسرون، محمَّد حسين الذهبي، ط٤، ١٤٠٩هـ، مكتبة وهبة.
- تقديس الأشخاص في الفكر الصوفي عرض وتحليل على ضوء الكتاب والسنَّة، محمد أحمد لوح، ط١، ١٤١٦هـ، دار الهجرة.
- تقريب التهذيب، ابن حجر العسقلاني، ١٣٨٠هـ، دار الكتاب العربي، عبدالوهَّاب عبداللطيف.
- تلبيس إبليس ، أبي الفرج ابن الجوزي، ط٢، ١٤١٢هـ، مؤسسة الكتب الثقافية.
- تيسير العزيز الحميد، سليمان بن عبدالله بن محمد بن

عبدالوهَّاب، ط٨، ١٤٠٩هـ.
- تيسير الكريم الرحمن في تفسير الكلام المنَّان، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ط٢، ١٤١٧هـ، مؤسسة الرِّسالة.

(ج)

- جامع البيان في تأويل القرآن، ابن جرير الطبري، ط١، ١٤١٢هـ، دار الكتب العلمية.
- الجامع لأحكام القرآن، محمد بن أحمد الأنصاري القرطبي، ط١، ١٤٠٨هـ، دار الكتب العلمية.
- جامع العلوم والحكم ، ابن رجب الحنبلي، ط٢، ١٤١٩هـ، تحقيق: شعيب الأرناؤوط ـ إبراهيم باجر ـ.
- جامع كرامات الأولياء، يوسف الشاذلي، ط٢، ١٣٩٤هـ، مكتبة مصطفى الحلبي.
- جمهور الأولياء وأعلام أهل التصوف، محمود أبو الفيض المنوفي، ط١، ١٣٨٧هـ، تحقيق: المدني العبَّاس، القاهرة.

(ح)

- حقائق عن التصوف، عبدالقادر عيسى، ط٥، دارالعرفان.
- حكم ممارسة الفن في الشريعة الإسلامية، صالح أحمد الغزالي، ط١، ١٤١٧هـ. دار الوطن.
- الحلية ، أبي نعيم الأصفهاني، طبعة القاهرة، ١٣٥١هـ، دار الخانجي.
- الحاوي، جلال الدين السيوطي، ١٤١٤هـ، دار الفكر.
- حياة القلوب، عمَّار الأموي. حاشية على قوت القلوب، لأبي طالب المكي.

(د)

- دارسات في التصوف، إحسان إلهي ظهير، ط١، ١٤٠٩هـ، إدارة ترجمان السنة.

- الدر المنثور في التفسير بالمأثور، جلال الدين السيوطي، بيروت، تحقيق: محمد أمين دمج.

(ر)

- الرسالة، محمد بن إدريس الشافعي، تحقيق: أحمد محمَّد شاكر.

- رسالة في تحريم الجبن الرومي ومعها كتاب تحريم الغناء والسماع، أبو بكر محمَّد بن الوليد الطرطوشي، ط١، دار المغرب الإسلامي، عبدالمجيد تركي.

- الرسالة القشيرية في عالم التصوف، عبدالكريم بن هوزان القشيري النيسابوري، ط٣، ١٤١٨هـ، دار الخير. معروف مصطفى رزين.

- روضة النَّاظر، عبدالله بن أحمد بن قدامة المقدسي. ط٤، ١٣٩٧هـ، المطبعة السلفية.

- رؤية إسلامية، محمَّد قطب، ط١، ١٤١١هـ.

(ز)

- زاد المعاد، ابن القيم الجوزية، ط٣، ١٤٠٦هـ، مؤسسة الرِّسالة، شعيب الأرناؤوط وعبدالقادر الأرناؤوط.

- الزهد، أحمد بن حنبل، ط١، ١٤٠٦هـ، دار الكتاب العربي، تحقيق: محمَّد السعيد البسيوني زغلول.

(س)

- السنن الكبرى، أحمد بن الحسين بن علي البيهقي.

- سنن النسائي، ط٣، ١٤١٤هـ، دار المعرفة، مكتب تحقيق التراث الإسلامي.
- السماع، محمَّد بن طاهر القيرواني، دارإحياء التراث، تحقيق: أبو الوفاء المراغي.
- سلسلة الأحاديث الصحيحة، محمَّد بن ناصر الدين الألباني، ط٤، ١٤٠٥هـ، المكتب الأسلامي.
- سير أعلام النبلاء، محمَّد بن أحمد عثمان الذهبي. ط٩، ١٤١٣هـ، مؤسسة الرِّسالة، شعيب الأرناؤوط.
- سيرة النبي ﷺ، ابن هشام، ١٤٠١هـ، دار الفكر، محمَّد محي الدين عبدالحميد.

(ش)

- شذرات الذهب، عبدالحي بن العماد الحنبلي، دار الآفاق الجديدة.
- شرح أصول اعتقاد أهل السنة. اللالكائي، ط١، ١٤٠٩هـ، دار طيبة، تحقيق: أحمد سعد حمدان.
- شرح مشكل الآثار، أحمد بن محمَّد بن سلامة الطحاوي. ط١، ١٤١٥هـ، مؤسسة الرِّسالة، شعيب الأرناؤوط.
- شرح نواقض الإسلام، سليمان العلوان، ط١، ١٤٢٠٠هـ، دار البوارق.
- شفاء العليل في مسائل القضاء والعذر والحكمة والتعليل، ابن القيم الجوزية، مكتبة دار التراث، الحسائي حسن عبدالله.

(ص)

- الصحاح، الجوهري، تحقيق أحمد عبدالغفور عطار، ط٢، ١٤٠٢هـ.

- صحيح الجامع، محمد ناصر الدين الألباني، ط٣، ١٤٠٨هـ، المكتب الإسلامي، زهير الشاويش.
- صحيح سنن أبي داود، ط١، ١٤٠٩هـ، مكتب التربية العربي، محمَّد ناصرالدين الألباني.
- صحيح سنن الترمذي، محمد ناصر الألباني، ط١، ١٤٠٨هـ، مكتب التربية العربي لدول الخليج. تحقيق: زهير الشاويش.
- صحيح مسلم، بشرح الإمام محي الدين النووي، ط١، ١٤١٤هـ، دار المعرفة - بيروت -، تحقيق الشيخ: خليل مأمون.
- صفة الصفوة، ابن الجوزي، مكتبة الصحابة، محمَّد فاخوري.
- صفة الغرباء، سلمان العودة، ط١، ١٤١١هـ، دار ابن الجوزي.

(ط)

- طبقات الشعراني الصغرى، ط١، ١٣٩٠هـ، مكتبة القاهرة.
- طبقات الصوفية ويليه ذكر النسوة المتعبدات الصوفيات، لأبي عبدالرحمن محمد بن حسين السلمي، ط١، دارالكتب العلمية، مصطفى عبدالقادر.

(ع)

- العبودية، ابن تيمية، ط٥، ١٣٩٩هـ، المكتب الإسلامي بيروت.
- عوارف المعارف، شهاب الدين السهروردي، ١٣٥٨هـ، المكتبة العلامية.

(غ)

- غذاء الألباب، للسفاريني.
- الغنية، عبدالقادر الجيلاني، دار الألباب.

(ف)

ـ فتح الباري بشرح صيحيح البخاري، أحمد بن حجر العسقلاني، ط١، ١٤١٤هـ، دار الفكر.

٢ـ فتح المجيد، عبدالرحمن بن حسن آل الشيخ، ط١، ١٤٠٥هـ، دار القلم.

ـ مجموع الفتاوى، ابن تيمية، تحقيق: محمد عبدالرحمن قاسم.

ـ الفرقان بين أولياء الرحمن وأولياء الشيطان، ابن تيمية ، ط١، ١٤١٤هـ، دار طويق، تحقيق: د/ عبدالكريم البحتي.

ـ الفكر الصوفي في ضوء الكتاب والسنَّة، عبدالرحمن عبدالخالق، ط٤، ١٤١٠هـ.

٧ـ في ظلال القرآن، سيد قطب، ط١٧، ١٤١٢هـ، دار الشروق.

(ق)

ـ القاموس المحيط، فيروز آبادي، ط٢، ١٤٠٧هـ، مؤسسة الرِّسالة.

ـ قوت القلوب، أبي طالب المكي.

ـ قواعد الأحكام، العز بن عبدالسلام، دار المعرفة.

ـ القواعد والأصول الجامعة والفروق والتقاسيم البديعة النافعة، عبدالرحمن بن ناصر السعدي، ١٤١٧هـ. دار رمادي، تحقيق: أبو عبدالرحمن بن سمير الماضي.

ـ قواعد الوسائل، مصطفى بن كرامة الله، ط١، ١٤٢٠هـ، دار إشبيلية.

(ك)

ـ الكشَّاف للزمخشري.

ـ كف الرعاع عن محرمات اللهو والسماع، أحمد بن محمد الهيتمي، مطبعة مصطفى البابي الحلبي.

ـ كشف الغطاء عن حكم سماع الغناء، ابن القيم، ط١، ١٤١١هـ، مكتبة السنة. تحقيق: ربيع بن أحمد خلف.

ـ كشف القناع عن حكم الوجد والسماع، أحمد بن عمر بن إبراهيم القرطبي، ط١، ١٤١٢هـ، دار الصحابة للتراث. تحقيق ودراسة قسم التحقيق بالدار.

ـ كشف المحجوب، للهجويري.

ـ الكلام على مسألة السماع، ابن القيم، ط١، ١٤١٩هـ، دار العاصمة الرياض، تحقيق: راشد بن عبدالعزيز الحمد.

(ل)

ـ لسان العرب، ابن منظور، ط١، ١٤١٦هـ، إحياء التراث العربي، تحقيق: محمَّد عبدالوهَّاب ومحمد الصادق العبيدي.

ـ اللمع، عبيدالله علي الطوسي، ٣٣٨٠هـ، دار الكُتب الحديثة، عبدالحليم محمود وطه عبدالباقي.

(م)

ـ مختصر الصواعق، ابن قيم الجوزية، ط١، ١٤٠٥هـ، دار الكتب العلمية، محمد بن الموصلي.

ـ مدارج السالكين، ابن قيم الجوزية، ط١، ١٤٠٩هـ، مكتبة ابن تيمية، محمَّد رشاد سالم.

ـ المدخل إلى علم الدعوة، محمد أبو الفتح البياني، ط٣، ١٤١٥هـ، مؤسسة الرِّسالة.

- مذكِّرة الشنقيطي، محمد الأمين الشنقيطي، دار القلم.
- المستدرك، محمَّد بن عبدالله الحاكم النيسابوري، ط١، ١٤١١هـ، دار الكتب العلمية، مصطفى عبدالقادر عطا.
- المسند، أحمد بن حنبل، دار الأندلس، أحمد محمد شاكر.
- مشكاة المصابيع، محمد عبدالله الخطيب التبريزي، ط٣، المكتبة الإسلامية، تحقيق: محمد ناصر الدين الألباني.
- مصادر التصوف.
- المصباح المنير، أحمد بن محمد بن علي الفيومي، ط٥، المطبعة الأميرية.
- المصادر العامَّة للتلقي عند الصوفية، صادق سليم صادق، ط١، ١٤١٥هـ، مكتبة الرشد.
- مصرع التصوف، برهان الدين البقاعي.
- مظاهر الانحرافات العقدية عند الصوفية، إدريس محمود، ط١، ١٤١٩هـ، مكتبة الرشد.
- معالم السلوك، عبدالعزيز بن عبداللطيف، ط١، ١٤١٤هـ، دار الوطن.
- المعجم الصغير، الطبراني، المكتبة السلفية.
- معجم المؤلفين، عمر رضا كحالة، مكتبة المثنى، دار الصادر بيروت.
- معجم المقاييس في اللغة، بن فارس، ط١، ١٤١٥هـ، دار الفكر، شهاب الدين أبو عمر.
- معارج الألباب في منهاج الحقِّ والصواب، حسين مهدي النعيمي، ط٤، ١٤٠٧هـ، مكتبة المعارف، محمد حامد الفقي.
- المغني، ابن قدامة، ١٤٠٦هـ، دار هجر، عبدالله بن

عبدالمحسن التركي، تحقيق: عبدالفتَّاح الحلو.
- مفاهيم يجب أن تصحح، محمد قطب، ط٨، ١٤١٣هـ، دار الشروق.
- مفتاح دار السعادة، ابن القيم، ط١، ١٤١٦هـ، دار ابن عفَّان، تحقيق علي بن حسن الأثري.
- المفهم، القرطبي، تحقيق: محي الدِّين ويوسف علي بديوي وأحمد محمد السيد وإبراهيم نزال.
- المقدِّمة، ابن خلدون، مكتبة دار المدينة المنورة للتوثيق والنشر.
- منهاج السنَّة النبوية، ابن تيمية، ط٣، ١٤٠٩هـ، تحقيق: محمد رشاد سالم.
- منهج الاستدلال على مسائل الاعتقاد لدى أهل السنَّة والجماعة، عثمان بن علي حسن، ط٢، ١٤١٣هـ، مكتبة الرشد.
- منهج الإسلام في تزكية النفوس، أنس أحمد كرزون، ط١، ١٤١٧، دار نور المكتبات.
- من وسائل دفع الغربة، سلمان العودة، ط١، ١٤١٢هـ، ابن الجوزي.
- الموسوعة اليوسفية في بيان أدلَّة الصوفية، يوسف خطَّار محمَّد، ١٤١٩هـ، دار الكتاب.
- موطَّأ مالك. ط١٠، ١٤٠٧هـ، دار النفائس، رواية يحيى بن يحيى الليثي.
- ميزان الاعتدال في نقد الرِّجال. محمَّد أحمد الذهبي، ط٩،

١٤١٣هـ، دار الكتب العلمية.
- ميزان العمل، أبي حامد الغزالي، دار الكتب العلمية، «بيروت».

(ن)

- نزهة السماع، ابن رجب الحنبلي، ط١، ١٤٠٧هـ، دارالعاصمة، أم عبدالله بنت محروس.
- نظرية الاتصال عند الصوفية، سارة بنت عبدالمحسن من جلوي، ط١، ١٤١١هـ، دار المنارة.
- النفحات القدسية، محمَّد بهاء الدين البيطار.
- نيل الأوطار، محمَّد علي الشوكاني. ط١، ١٩٨٤م، دار الكتب العلمية.

(و)

- واقعنا المعاصر، محمَّد قطب، ط١، ١٤٠٧هـ، موسوعة المدينة.
- وفيات الأعيان، أحمد بن أبي بكر ابن خلكان، دار صادر بيروت.

فهرس الموضوعات

الصف التصويري والإخراج **الفرقان**
مكة المكرمة: ٩٨ شارع العزيزية العام مقابل مكتبة ابن زيدون ت: ٥٥٦٤٨٦٠
الرياض: ت ٤٠٤٣٧٣٢ فاكس ٤٠٤٣٧٨٧